٣٠١٠٢٠٠٠٠٤٦٦٣

المملكة العربيّة السّعوديّة
وزارة التّعليم العالي
جامعة أمّ القرى - مكّة المكرّمة
كلّيّة اللّغة العربيّة
قسم الدّراسات العليا العربيّة
(فرع اللّغة)

٠٠٥٤٣٩

مَجْمَعُ الغَرائِبِ ومَنْبَعُ الرَّغائِبِ

للإمام أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسيّ (٤٥١-٥٢٩هـ)

دراسة وتحقيق

القسم السادس من أوّل حرف الكاف إلى نهاية الكتاب
مع دراسة ظاهرة الغرابة في الحديث النّبويّ من خلال الجزء المحقّق

بحث مقدّم لنيل درجة الماجستير في اللّغة العربيّة

إعداد
الطّالب / سامي بن محمّد بن يحيى الفقيه الزهراني
(٤٢٠-٨٤٠٧-٠)

إشراف
سعادة الدّكتور / عبد اللّه بن ناصر القرنيّ
الأستاذ المشارك بكلّيّة اللّغة العربيّة - جامعة أمّ القرى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

المجلّد الأوّل

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخّص الرّسالة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على مَن لا نبيَّ بعده ، وبعد :

فهذه رسالة علمية في تحقيق ودراسة الجزء السادس من كتاب (مجمع الغرائب ومنبع الرّغائب) للإمام عبد الغافر بن إسماعيل الفارسيّ المتوفّى سنة (٥٢٩هـ) ، من بداية حرف الكاف إلى نهاية الكتاب .

يُعدّ مجمع الغرائب منهلاً عذبًا سائغًا للواردين ، يَجِدُ فيه طالبه بغيته ، فهو كتاب يُعدُّ ركنًا في بابه ، إضافة على ما قام به مؤلّفه مِن حُسن ترتيب وتبويب ، والرسالة سَجَّلت طريقة المؤلّف في شرح الأحاديث النبوية ، وخَلُصَت إلى أنّ المؤلّف تميّز في فنّه ؛ إذ جمع ما تفرّق عند غيره من كُتب الغريب ، فاستدرك وأضاف ، مع مراعاة الفائدة المرجوّة منه ، واختصر من غير إخلال ، وابتعد عن كلّ ما يكون فيه سببًا للإطناب والتّطويل ، اعتمدَ على أعلام غريب الحديث ، فجمع مادّته من مصادرها ، بحثَ كثيرًا من المسائل وأصّلها ، أوضح المُبهم ، وكَشَف المُلْبِس ، وبيّن الغامض الغريب في أوضح عبارة ، فوصلَ إلى المراد من أقرب طريق ، ولذا كان هذا الكتاب لهذا المؤلّف حقًّا فتحًا في علم غريب الحديث .

ثمّ سجلت الرسالة النّصّ المُحقّق بصورة – أحسبها – وافية بالمقصود ، ونافعة للعلم وطُلاّبه .

قسم الدِّراسة

المقدمة

الحمد لله الّذي أنطق بذكره اللّسان تسبيحًا وتهليلا ، وفضّل مِن خَلْقِهِ الإنسانَ على كثيرٍ ممن خَلَقَهُ تفضيلا ، واصطفى الإسلام دينًا ، ومحمّدًا - عليه السلام - سَمْتًا وسبيلا ، أفرده في فعاله بعظائم الشّيم ، وخصّه في مقاله بجوامع الكلم ، أنبتته شجرة حقّ في منبت القدس والزكاء ، أصلها ثابت وفرعها في السّماء ، تسقيها سحائب الهداية بوَبْلها ، وتعلُّها موادّ العناية بسجلها ، حتّى صار ﷺ يطأ أرض الفصاحة ذلولاً بقدميه ، ويخطم مطايا الإصابة ذللاً بيديه ، دانت له معاشر العرب اللُّدُّ الفصاح ، وذلّت عنده قريش البطاح ، وابتسم عن ألفاظه فم الأيّام ، وانشرح بأقواله صدر الأنام ، وتبلّج الحقّ عن لسانه العربي المبين ، ناضر الوجه ، مشرق الجبين .. فصلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين ، ومَن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدّين ، وسلّم تسليمًا كثيرًا .. أمّا بعد :

فليس يخفى على ذي لبّ ما لعلم غريب الحديث من مكانة شريفة ، ومنزلة عالية ، إذ به تتّضح المعاني ، وتزول الغوامض ، وتنجلي الغرابة ، فهو كما قال عنه ابن الصّلاح : " فنٌّ مهمّ يقبح جهله بأهل الحديث خاصّة ، ثمّ بأهل العلم عامّة ، والخوض فيه ليس بالهيّن ، والخائض فيه حقيق بالتّحرّي ، جدير بالتّوقّي "[1]؛ وذلك لصعوبة مأخذه ، ووعورة مسلكه .

وقد بدأ اهتمام العلماء الأجلاء بهذا الفنّ تصنيفًا وتأليفًا في نهاية القرن الثّاني وبداية القرن الثّالث - تقريبًا - عندما أدركوا أنّ الحاجة ملحّة إلى تتبّع هذا الغريب في موطنه وتفسيره ، وتوضيح المراد منه ، بعد أن دخل النّاسُ في دين الله أفواجًا ، وانتشرت العجمة ، واستحال اللّسان العربي - أو كاد - بين المسلمين .

ومِن أولئك العلماء الأجلاّء الّذين سخّروا أنفسهم لخدمة هذا الدّين : الإمام الحافظ أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (ت ٥٢٩هـ) في كتابه : (**مجمع الغرائب ومنبع الرّغائب**) ، الّذي أسهم به في هذا العلم المبارك .

ولكون هذا الموضوع يخدم اللّغة والشّريعة في آنٍ واحد ، ويصل بعضهما ببعض ، ولكون جامعة أمّ القرى أسهمت في إخراج مجموعة من مصنّفات غريب الحديث ، وعلى رأسها

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ، ص١٣٧ .

(كتاب غريب الحديث للحربيّ ت ٢٨٥هـ) ، و(كتاب غريب الحديث للخطّابيّ ت ٣٨٨هـ) ، و(كتاب المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث للأصفهانيّ ت ٥٨١هـ) ، و(كتاب منال الطّالب في شرح طوال الغرائب لابن الأثير ت ٦٠٦هـ) ، وهذا الكتاب المبارك .

ولكون كتاب (**مجمع الغرائب ومنبع الرّغائب**) للإمام عبد الغافر الفارسيّ (المتوفّى ٥٢٩هـ) لم يبقَ منه إلاّ الجزء الأخير من أوّل حرف الكاف إلى نهاية الكتاب ، أردتُ أن أحظى بشرف إكماله مع الباحثين السّابقين ، إذ سبقني إلى تحقيق ما قبل حرف الكاف خمسة باحثين في هذه الكلّيّة المباركة .

وقد كان عملي في التّحقيق كالتّالي :

قسّمت البحث قسمين :

القسم الأوّل : الدّراسة ، وتتضمّن مقدّمة وتمهيدًا وثلاثة فصول .

أ / المقدّمة : تناولتُ فيها :

١- أهمّيّة علم غريب الحديث .

٢- سبب اختيار الموضوع .

٣- المنهج المتّبع في معالجته .

ب/ التّمهيد : وذكرتُ فيه نبذة عن ظاهرة أسباب الغرابة في الحديث النّبويّ .

جـ/ الفصل الأول : الأسباب الذّاتيّة للغرابة ، وتضمّن هذا الفصل مباحث ثلاثة :

١- المبحث الأوّل : المشترك اللّفظيّ .

٢- المبحث الثّاني : اختلاف اللّغات (اللّهجات) .

٣- المبحث الثّالث : المعرب .

د / الفصل الثّاني : الأسباب الخارجيّة للغرابة ، وتضمّن هذا الفصل مباحث ثلاثة :

١- المبحث الأوّل : أثر الإسلام في اللّغة .

٢- المبحث الثّاني : التّطوّر اللّغويّ .

٣- المبحث الثّالث : اختلاف الرّواة .

القسم الثّاني : التّحقيق . وقد أخرجت فيه النّصّ المحقّق – إن شاء الله – في أحسن صورة ، من حيث استقامة العبارة ، وضبط الألفاظ ، وتمييز نصوص الحديث مِن غيرها ؛ ليكون أقرب إلى مراد المؤلِّف . وذلك من خلال ما يلي :

١– مقابلة النّسخ الخطّيّة ، وهي أربع نسخ كما سبق بيانها عند الباحثِين السابقِين[1]، وإثبات الفروق بينها مِمّا تدعو إليه الحاجة ، وترك ما أرى أنّه لا حاجة إليه ، مثل :

أ / اختلاف النّسخ في الصّلاة على النّبيّ ﷺ ، فبعضها بالصّيغة السّابقة ، وبعضها بصيغة (عليه السّلام) .

ب/ التّرضّي عن الصّحابة من عدمه .

جـ/ الاختلاف في علي – رضي الله عنه – بين (عليه السّلام) في بعض النّسخ ، وبين (رضي الله عنه) في نسخ أخرى .

د / اختلاف النّسخ بين (قول الله تعالى) وبين (قوله عزّ وجلّ) .

وأثبتُّ في كلّ ما سبق ما وردَ في نسخة (ص) .

٢– أن كلّ ساقط من النّسخة غير الأصليّة إذا كان لكلمة واحدة واتّفقت عليه سائر النّسخ ، فإنّي أثبته دون أن أشير إليه .

٣– ضبطتُ النّصّ بالشّكل من خلال النّسخ ، والمعاجم ، وكتب الغريب .

٤– جعلتُ الزّائد من النّسَخ غير نسخة الأصل بين معقوفتين .

٥– عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها ، مع تصحيح البعض ومطابقته بالمصحف دون الإشارة إلى ذلك .

---

(١) النّسخ الأربع هي :

١/ نسخة (أيا صوفيا) ، وهي الأصل ، ورمزت إليها بـ(ص) .

٢/ نسخة (الأسكوريال) ، ورمزت إليها بـ(س) .

٣/ نسخة (مراد ملاّ) ، ورمزت إليها بـ(م) .

٤/ نسخة (الكتبخانة المصريّة) ، ورمزت إليها بـ(المصريّة) .

انظر : وصف النّسخ في القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص١١٢–١١٩ .

٦- قمتُ بتخريج الأحاديث وعزوها إلى مصادرها ، بادئًا بالصّحيحين ، فإن لم يكن الحديث قد ورد فيهما ، فأكتفي بكتب السّنّة ، فإن لم يكن فأكتفي بكتب المسانيد ، فإن لم يكن فأكتفي بالمصنّفات والتّراجم والمعاجم والتّاريخ وكتب الغريب ، فإن لم يكن فأكتفي بكتب الغريب فقط .

٧- عزوت الشّواهد من شعر العرب ونثرهم إلى مصادرها .

٨- عزوت الأقوال إلى قائليها من كتب الغريب والمعاجم وغيرها ، إلاّ ما ندر مِمّا لا أعرف مصدره .

٩- لم أترجم لأيّ علَم من الأعلام الّتي سبق ترجمتها عند الباحثين السّابقين ، واكتفيتُ بترجمة مَن لم تسبق له ترجمة عندهم .

١٠- صنعت الفهارس الفنّيّة للنّصّ المحقّق ، وتشتمل على :

أ / الآيات القرآنية .
ب/ الأحاديث النّبويّة والآثار .
جـ/ الأشعار والأرجاز وأنصاف الأبيات .
د / الأمثال .
هـ/ الأعلام .
و / البلدان والأماكن .
ز / القبائل والطّوائف .
حـ/ الموادّ .
ط / المصادر والمراجع .
ي/ المحتويات .

واللهَ أسألُ أن يجعل هذا العمل خالصًا متقبّلاً لوجهه الكريم ، وأن يجزي كلَّ مَن أرشد وأعان خير الجزاء ، إنّه وليّ ذلك والقادر عليه .

وفي الختام لا يسعني إلاّ أن أتقدّمَ بالشّكرِ الجزيل - بعد شكر الله ﷻ - إلى والدَيَّ العزيزَين الغاليَين على ما بذلاه - ويبذلانه - من عطاءٍ بلا حدود ، في حُسن التربية والرعاية ، والإرشاد والتوجيه ، أمدَّ اللهُ في عمرهما ، ومتّعهما بالصحّة والعافية .

كما أزجي فائق شكري وعظيم امتناني لشيخي ومشرفي الفاضل سعادة الدّكتور / عبد الله بن ناصر القرنيّ ، على ما أولاني به مِن وقت وجهد ، وأحاطني به مِن نصح وتوجيه ، فهو الّذي أشار عليَّ بتحقيق هذا الكتاب منذ كنتُ طالبًا في

السّنة المنهجيّة ، فغرسه في نفسي فكرة ، وسقاه مِن بحر علمه نبتة ، حتّى استوى على سوقه ، فكنتُ بهذا خاتمة المساهمين في إخراجه ، واللهَ تعالى أسأل أن أكونَ خير خاتمة لخير بادئة .

والشّكرُ موصولٌ للمناقشَين الفاضلَين :

سعادة الأستاذ الدّكتور : مصطفى عبد الحفيظ سالم .

وسعادة الدّكتور : جمعان بن ناجي السّلمي .

لقبولهما مناقشة هذه الرسالة ، وعلى ما بذلاه من وقتٍ وعناء في قراءتها وتصحيحها ، نفعني الله بعلمهما ، وجزاهما خير الجزاء .

كما أشكر جامعة أمّ القرى ممثّلة في كليّة اللّغة العربيّة ، الّتي هيّأت لي مواصلة طلب العلم ، والتّرقّي في درجاته ، فجزى الله القائمين عليها خيراً .

كما أتوجّه بالشّكر الجزيل والعرفان الجميل إلى إخواني الأعزّاء ، وأصهاري الفضلاء ، وأصدقائي الأوفياء ، على ما هيّؤوه لي مِن راحة نفسيّة ، وأجواءٍ علميّة ، حتّى برز هذا العمل إلى حيّز الوجود على خيرِ وجهٍ ، وفي أحسنِ صورة – إن شاء الله – ، فإن كان كذلك فهو بفضل الله وحده ، ثمّ بفضل مشرفي سعادة الدكتور / عبد الله بن ناصر القرنيّ ، الّذي رعاه خطوة بخطوة ، ثمّ بفضل ما بذلته من جهد المقلّ المقصّر ، وإن كان غير ذلك فبسبب تقصيري وسهوي ، وحسبي أنّي بذلتُ الجهد ، وحرصتُ على الإتقان قَدر الإمكان .

وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ لله ربّ العالمين

كتبه

سامي بن محمّد بن يحيى الفقيه الزّهراني

التمهيد

يحتلّ الحديث النّبويّ مكانة كبيرة ، ويحظى باهتمام بالغ لدى علماء المسلمين ؛ وذلك لأنّه المصدر الثّاني من مصادر التّشريع ، فعلومه من أشرف العلوم ، ومباحثه من أجلّ المباحث .

ومِن المسلّم به عند أهل الإسلام أنّ الرّسول – ﷺ – أفصح العرب قاطبة ، وأنّ حديثه لا يساميه أو يدانيه كلام أحد من الفصحاء والبلغاء ، مهما بلغ من فصاحة وبلاغة .

ومع ذلك نرى إطلاق الغرابة على بعض ألفاظ الحديث النّبويّ الشّريف ، ونرى العلماء يؤلّفون المؤلّفات الضّخمة لشرح غريب الحديث .

ولقائلٍ أن يقول : أنّى تكون الغرابة في حديث الرّسول – ﷺ – وهو القائل : « **أنا أفصح العرب ، بيدَ أنّي من قريش** » . ومِن المعلوم يقينًا أنّ الفصاحة لا تكون فصاحة إلاّ إذا خَلت من الغرابة . فنقول : إنّ الغرابة في الحديث النّبويّ ليس المراد بها تلك الغرابة في الكلام الّتي عدّها البلاغيّون منقصة له ، فتلحقه بالحوشي المهمل ، أو السّاقط المبتذل ؛ لأنّ تلك الغرابة مردّها إمّا ضعف في التّأليف ، أو تنافر في الكلمات ، أو سبب من التعقيد اللّفظيّ أو المعنويّ ، بخلاف الغرابة في الحديث النّبويّ ، فإنّ مردّها ما أوتيه – عليه السلام – من بيان ، إذ كان يخاطب كلّ قوم ببيانهم ، وينطق بلسانهم ، حتّى لكأنّه أفصحهم ، أو يكون بسبب جهل السّامع بلغة القوم ؛ لقلّة بضاعته من لسانهم . " قيل لأعرابي : أسألك عن حرف من الغريب ، فقال : هو كلام القوم ، إنّما الغريب أنت وأمثالك من الدّخلاء "[1]. أو يكون من قبيل هجر اللّفظ والبُعد عن استعماله حتّى يلحق بالغريب ، أو يكون من الألفاظ الّتي جاء بها الدّين ولا عهد للعرب بها ، وإن كان من لغتهم قد أخذ ، ومِن منطقهم قد انتزع .. أو يكون من الألفاظ الّتي خفيت على العرب أنفسهم ، فلم يدركوا معناها ، ولم يعرفوا تأويلها ، حتّى سألوا عنها فاتّضح الغامض وظهر الخفيّ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/٧١ .

وبهذا يتبيّن أنّ الغرابة في الكلام على نوعين :

الأوّل : الغريب الحوشي ، الغريب في ذاته ، البعيد من صفة البلاغة والفصاحة ، وهذا النّوع مِمّا ينزّه عنه كلام النّبيّ ﷺ ، فلا وجود له في الحديث ، ولا استعمله الصّحابة ولا العلماء الحاذقون ؛ لأنّه مستكره في النّفس ، غريبٌ عن السّمع ، كريهٌ على الذّوق .

الثّاني : المشكل الّذي لا يفهمه إلاّ العرب الخلص أو العلماء المدقّقون ، وهذا النّوع هو ما أطلق عليه العلماء (غريب الحديث) وتناولوه بالشّرح والتّفسير . وفي هذه المعاني يقول الخطّابيّ : " الغريب في الكلام إنّما هو الغامض البعيد عن الفهم كالغريب من النّاس ، إنّما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل "[1].

الغرابة عند إطلاقها تطلق على المعنى العامّ للكلام ، وتصدق على اللّفظة الواحدة . فغرابة المعنى أن يكون ما يراد به بعيد المعنى غامضه ، لا يتناوله الفهم إلاّ عن بُعد ومعاناة فكر .

وأمّا غرابة اللّفظة فمرجعه إلى أمور ، منها :

١- أن تكونَ من الغريب الحوشي الغريب في ذاته .

٢- أن تكون الألفاظ من الألفاظ غير شائعة الاستعمال في بعض العصور أو البيئات .

٣- أن يراد به كلام مَن بعدت به الدّار ، ونأى به المحلّ من شواذّ قبائل العرب ، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها ، وإنّما هي كلام القوم وبيانهم .

إذن : فما النّوع الّذي وقع في الحديث من هذه الأنواع ؟.

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/٧٠ .

يقول ابن الصّلاح : " هو عبارة عمّا وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم ؛ لقلّة الاستعمال "[1].

وقد رجع الإمام الخطّابيّ السّبب في غرابة بعض ألفاظ الحديث إلى سببين اثنين :

أوّلهما : ما أوتيه النّبيّ ﷺ من جوامع الكلم وضروب البيان ، فهو لا يزال في كلّ مقام يقومه يأمر بمعروف ، وينهى عن منكر ، ويفتي في نازلة ، وقد تختلف عنها عباراته ، ويتكرّر فيها بيانه ؛ ليكون أوقع للسّامعين ، فيجتمع لذلك في القضيّة الواحدة عدّة ألفاظ تحتها معنى واحد ، كقوله ﷺ : « **الولد للفراش ، وللعاهر الحجر** » ، وفي رواية : « **وللعاهر الإثلب** » ، وفي رواية : « **وللعاهر الكشكث** » .

ثانيهما : الرّواة الّذين كانوا يروون أحاديثه بالمعنى ، كلّ بحسب لغته ولسان قبيلته ، فيجتمع في الحديث الواحد – إذا تعدّدت طرقه – عدّة ألفاظ مختلفة موجبها شيء واحد ، كقوله ﷺ : « ... **فسنّها في البطحاء** » ، وفي رواية : « **فهتّها** » ، وفي رواية : « **فبعّها** » ، والمعنى واحد[2].

أمّا ابن الأثير فيرى السّبب في غرابة بعض ألفاظ الحديث إلى اختلاط العرب بغيرهم ، واقتصارهم على تعلّم بعض الألفاظ دون بعض ، مِمّا أدّى إلى هجر ألفاظ عربية فصيحة ، حتّى أصبحت – فيما بعد – غريبة بعيدة الفهم ، احتاجت إلى التّفسير والبيان .

وقد ظهر الاهتمام بغريب الحديث في نهاية القرن الثّاني وبداية القرن الثّالث – تقريبًا – ، ذلك عندما أدرك العلماء الأجلاّء أنّ الحاجة ملحّة إلى تتبّع هذا الغريب في موطنه ، وتفسيره وتوضيح المراد منه ؛ خدمةً للعقيدة ، وإظهارًا للدّين بعد أن أتمّ الله نوره ، وجاوز الإسلام حدود جزيرة العرب ، ودخل النّاس في دين الله أفواجًا ، واختلط العرب بغيرهم من الأعاجم ، واستحال اللّسان العربيّ – أو كاد – بين أبناء المسلمين .

---

(١) مقدّمة ابن الصّلاح ، ص١٣٧ .

(٢) غريب الخطّابيّ ١/٦٨-٦٩ .

ولَمّا أدرك العلماء الأجلاّء هذا المعنى ، انتدبوا أنفسهم لخدمة هذا الفنّ ، ومِن بينهم الإمام الحافظ : أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسيّ في كتابه (**مجمع الغرائب ومنبع الرّغائب**) ، الّذي أسهم بهذا الكتاب في هذا العلم المبارك .

ولَمّا رأيت أنّ الألفاظ الّتي تُعدّ غريبة في الحديث النّبويّ ترجع أسبابها إلى أمور ، منها :

– المشترك اللّفظيّ ، كما في مادّة (لحن) ، حديث عمر ﷺ : « **تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالفَرائِضَ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : وَاللَّحْنُ – بِالسُّكُونِ – عَلَى مَعانٍ : مِنْها : الخَطَأُ فِي الكَلامِ ... وَاللَّحْنُ : النَّحْوُ وَالقَصْدُ ... وَاللَّحْنُ : اللُّغَةُ .

– اختلاف الرّواة ، كما في مادّة (نبذ) ، حديث : « **أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : يُنْقَل عَلَى وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُما : « **قَبْرٍ مَنْبُوذٍ** » – بِالتّنْوِينِ فِي القَبْرِ – ، أَيْ : عَلَى قَبْرٍ فِي ناحِيَةٍ مُنْتَبَذٍ عَنِ القُبُورِ ، فَيَكُونُ المَنْبُوذُ مِنْ صِفَةِ القَبْرِ . وَالثّانِي : عَلَى « **قَبْرِ مَنْبُوذٍ** » – غَيْرِ مُنَوَّنٍ – ، فَيَكُونُ المُرادُ بِالمَنْبُوذِ : اللَّقِيطَ المَنْبُوذَ .

– المعرب ، كما ورد في مادّة (موق) ، حديث عمر : « ... **وَنَزَعَ مُوقَهُ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : المُوقُ : الخُفُّ ، وَيُجْمَعُ عَلَى الأَمْواقِ . قالَ الهَرَوِيُّ : " وَهِيَ فارِسِيَّةٌ عُرِّبَتْ " .

لَمّا رأيتُ ذلك ، جعلتُها مادّة للدِّراسة في بحثي .

٠٠٥٢٢٩

□ □ □

الفصل الأول

الأسباب الذّاتيّة للغرابة

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأوّل : المشترك اللّفظيّ .
- المبحث الثّاني : اختلاف اللّغات .
- المبحث الثّالث : المعرّب .

مُقَدِّمَة

إنّ المتأمل للغرابة في الحديث النبوي يجد مردّها إلى أمرين رئيسين :

الأوّل : ما يكون سبب غرابته ناتج من اللّفظ ذاته دون النّظر إلى ما أحاط به من ظروف وملابسات ، وهذا يمكن أن نطلق عليه (الأسباب الذّاتيّة للغرابة)[1].

الثّاني : ما يكون سبب غرابته ناتج من ظروف وملابسات أحاطت باللّفظ من خارجه ، فألحقته بالغرابة ، وإن لم يكن اللّفظ في ذاته مِمّا يَمُتُّ إلى الغرابة بِصِلة ، وهذا يمكن أن نطلق عليه (الأسباب الخارجيّة للغرابة) ، وسنعرض ذلك بشيء من الإيجاز .

الأسباب الذّاتيّة للغرابة

المقصود بها تلك الّتي تنبع من اللّفظ ذاته دون النّظر إلى السّياق الوارد فيه ، كأنْ يكون اللّفظ مِمّا يطلق على أكثر من معنى ، أو يكون المعنى مِمّا يعبّر عنه بأكثر من لفظ ، أو يكون اللّفظ خاصًّا بقبيلة معينة ، أو يكون اللّفظ مِمّا استعارته العرب من غيرها من الأمم .

وإذا أردنا تفصيل تلك الأسباب الذّاتيّة وجدناها لا تخرج عن ثلاثة أمور رئيسة :

أولاً : المشترك اللّفظيّ .

ثانيًا : اختلاف اللّغات .

ثالثًا : المعرّب .

وإليك بيان ذلك :

---

(١) الغرابة في الحديث النّبويّ ، ص١٠٧ ، بتصرّف .

المبحث الأوّل : المشترك اللّفظيّ :

حدَّه أهل الأصول " بأنّه اللّفظ الواحد الدّالّ على معنيين مختلفين فأكثر ، دلالة على السواء عند أهل تلك اللّغة "[1].

وهذا التعريف يشتمل على قيود ، لا يمكن أن يُعدَّ اللّفظ مشتركًا إلاّ إذا تحقّقت فيه هذه الشّروط ، فلا يمكن أن يُعدّ من المشترك ما دلّ على معنيين : حقيقيّ ومجازيّ ، وما دلّ على معنيين في لغتين مختلفتين .

وقد تنبّه إلى هذا بعض المحدَثين ، فقال في تعريف المشترك : " أن يكون للكلمة االواحدة معنيان أو أكثر ، يطلق على كلٍّ منها على طريق الحقيقة لا المجاز "[2].

أ / وقوع المشترك في اللّغة :

" المشترك علامة واضحة في لغتنا ، وهو بكثرته خصيصة لها ، وعامل من عوامل تنميتها . وقد تنبّه العلماء له ، وأشاروا إلى شواهده ، والمعاني الّتي تدور ألفاظه حولها "[3].

قال سيبويه في أوّل كتابه في (هذا باب اللّفظ للمعاني) : " اعلم أنّ من كلامهم اختلاف اللّفظين لاختلاف المعنيين ، واختلاف اللّفظين والمعنى واحد ، واتّفاق اللّفظين واختلاف المعنيين ...

فاختلاف اللّفظين لاختلاف المعنيين هو نحو : جلس وذهب . واختلاف اللّفظين والمعنى واحد نحو : ذهبَ وانطلق . واتّفاق اللّفظين والمعنى مختلف ، قولك : وجدت عليه من الموجدة ، ووجدت : إذا أردت وِجدان الضّالّة .. وأشباه هذا كثير "[4].

والمشترك اللّفظيّ وقع فيه الاختلاف كما وقع في غيره من الظّواهر اللّغويّة ، فأنكره

---

(١) المزهر ٣٦٩/١ .

(٢) علي عبد الواحد وافي ، فقه اللّغة ، ص١٨٩ .

(٣) المشترك اللّغويّ نظرية وتطبيقًا ، ص١٥ .

(٤) الكتاب ٢٤/١ .

جماعة وأثبته آخرون . ومِمّن أنكره ابن درستويه ، حيث يقول : " فلو جاز وضع لفظ واحد للدّلالة على معنيين مختلفين ، أو أحدهما ضدًّا للآخر ، لَمَا كان في ذلك إبانة ، بل كان تعمية وتغطية ، ولكن قد يجيء الشّيء النّادر من هذا لِعِلَلٍ ، فيتوهّم مَن لا يعرف العلل أنّهما لمعنيين مختلفين وإن اتّفق اللّفظان ، فالسّماع في ذلك صحيح عن العرب ، والتّأويل عليهم خطأ ..

وإنّما يجيء ذلك في لغتين متباينتين ، أو لحذف واختصار وقعَ في الكلام حتّى اشتبهَ اللّفظان ، وخفي سبب ذلك على السّامع ، فتأوّل فيه الخطأ "[1].

غير أنّ للدّكتور أمين محمّد فاخر رأيًا في إنكار ابن درستويه ، إذ يقول : " والحقّ أنّنا لو درسنا رأي ابن درستويه لرأينا أنّه لم يكن مسرفًا في القول بإنكار المشترك اللّفظيّ ، فقد كان ينكر وجود هذا النّوع من الواضع الواحد ، أو من لغة واحدة ، فأمّا وقوعه مِن لغتين فلا ينكره "[2]. ثمّ استشهد بكلامه السّابق ، وأضاف أيضًا قوله : " لا يكون فعل وأفعل بمعنى واحد ، كما لم يكونا على بناء واحد ، إلاّ أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين ، فأمّا مِن واحدة فمحال أن يختلف اللّفظان والمعنى واحد ، كما يظنّ كثيرٌ من اللّغويّين والنّحويّين "[3].

وخلاصة القول : أنّ المشترك اللّفظيّ موجود في العربيّة وفي غيرها ، وعدّه الشّيخ صبحي الصّالح في لغتنا لكثرته " خصيصة لا تنكر من خصائصها الذّاتيّة "[4].

وأكثر أهلها على إثباته ، وإمكان وجوده . وقد أفرد بعضهم له مصنّفات ، منهم : إبراهيم اليزيديّ ، وأبو العبّاس المبرّد ، وابن الشّجريّ ، فكلّهم صنّف كتابًا سَمّاه : (ما اتّفق لفظه واختلف معناه) .

---

(١) تصحيح الفصيح وشرحه ، ص٧١ .

(٢) ابن فارس اللّغويّ ، ص٥٣٦ .

(٣) تصحيح الفصيح وشرحه ، ص٧٠ .

(٤) دراسات في فقه اللّغة ، ص٣٠٢ .

ب/ علاقة المشترك بالغرابة :

" للمشترك اللّفظي أثره وخطره "[1] في الكلام ، فهو يوقع السّامع في الحيرة والغموض بين المعاني المختلفة الّتي يدلّ عليها اللّفظ الواحد ، وما ذاك إلاّ أنّه على خلاف الأصل الّذي وضعت من أجله اللّغة ، مِمّا يبرز أهمّية السّياق وقيمته في تحديد المعاني ، وفهم الكلام .

ولأبي العبّاس المبرّد قصب السّبق في هذا ، فقد بيّن خطورة هذا النّوع من الكلام ، وأنّ على قائله دقّة التّحرّي في استخدامه ، ووضعه في مكانه اللاّئق به ، وإلاّ دفع به إلى الوقوع في حمى الغرابة والغموض . قال أبو العبّاس المبرّد في كتابه (ما اتّفق لفظه واختلف معناه) : " وكلّ مَن آثر أن يقول ما يحتمل معنيين فواجب عليه أن يضع ما يقصد له دليلاً ؛ لأنّ الكلام وضع للفائدة والبيان "[2].

ويقصد بالدّليل (السّياق) الّذي يتمّ وضع اللّفظ المشترك فيه ليحدّد المعنى المراد منه . وهو بهذا يؤكّد أهمّيّته في بيان دلالة اللّفظ المشترك ، إذ لولاه لطرأ على الكلام الغرابة والغموض ، ولخرج عن معناه الّذي أُريد له .

وللمشترك – على ما يؤدّي إليه من غموض وغرابة إن أُسيء استخدامه – فائدته الواضحة في اللّغة ، " فهو يوسع من القيم التّعبيريّة ، ويبسط مداها اللّفظيّ "[3].

جـ/ ما وقع في الكتاب المحقّق من ذلك :

لقد حوى كتاب الإمام عبد الغافر الفارسيّ جملةً من الألفاظ المشتركة الّتي يؤتَى بها لزيادة البيان والإيضاح ، وحيث إنّ القسم الّذي حققتُه يبدأ بحرف الكاف وينتهي بنهاية الكتاب – ولكثرة الأحاديث الواردة فيه – ، فقد اخترت بعضًا منها لدراستها ، وبيان منهج الإمام عبد الغافر فيها . وإليك بعض الأمثلة :

---

(١) المشترك اللّغويّ نظريّة وتطبيقًا ، ص٣١ .

(٢) ما اتّفق لفظه واختلف معناه ، ص٢٢ .

(٣) المشترك اللّغويّ نظريّة وتطبيقًا ، ص٣٠ .

● في (وجد) ص٣٩٦ ، فِي الحَدِيثِ : « **لَيُّ الواجِدِ ظُلْمٌ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الوُجْدُ وَالجِدَةُ فِي المالِ : السَّعَةُ وَالقُدْرَةُ ، يُقالُ : وَجَدَ وُجْدًا وَجِدَةً ، وَوَجَدَ الضّالَّةَ وِجْدانًا ، وَوَجَدَ عَلَيْهِ السُّلْطانُ وَجْدًا وَمَوْجِدَةً ، وَوَجَدَ فُلانٌ بِفُلانَةَ وَجْدًا ، يَعْنِي فِي الحُبِّ .

يتّضح مِمّا سبق أنّ لِلّفظ (الواجد) معانيَ أربعة محتملة فيه ، فهو إمّا من السّعة والقدرة ، وإمّا مِن وجدان الضّالّة ، وإمّا من الغضب والحزن ، وإمّا من الحبّ .

إنّ ورود هذا اللّفظ في حديثٍ يكون مشكلاً – ولا شكّ – مِمّا يضفي عليه سِمة الغرابة والغموض . غير أنّ الإمام عبد الغافر استطاع تحديد المعنى المراد به في الحديث من أوّل وهلة ، دون أن يعتمد على قرينة أو سياق ، وذلك من خلال الاستشهاد بالرّوايات الأخرى .

لقد اختار الإمام عبد الغافر المعنى الأوّل ، وهو السّعة والقدرة ، الّذي يجمعهما الغنى لِلّفظ (الواجد) . ولم يكن اختياره لهذا المعنى جُزافًا ، وإنّما كان اعتمادًا على رواية أخرى صريحة في ذِكر المعنى الّذي اختاره ، وهو قوله ﷺ : « **مطل الغنيّ ظلم** » . ففسّر الحديث بالحديث ، ثمّ ذكر باقي المعاني على سبيل التّوضيح ليس إلاّ ...

● في (كبد) ص٤ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **كَبَدَهُمُ البَرْدُ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : مَعْناهُ : غَلَبَهُمْ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، مِنْ قَوْلِهِمْ فُلانٌ يُكابِدُ مَعِيشَتَهُ . وَقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ** ﴾ ، أَيْ : فِي شِدَّةٍ مُقاساةٍ لأُمُورِ الدُّنْيا وَالآخِرَةِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى « **كَبَدَهُمْ** » أَيْ : أَصابَ البَرْدُ أَكْبادَهُمْ .

لقد فسّر الإمام عبد الغافر معنى « **كَبَدَهُمْ** » على معنيين : الأوّل : بمعنى الغلبة والمشقّة ، والثّاني : بمعنى إصابة الكبد نفسها .

والإمام عبد الغافر هاهنا يختلف عن ذي قبل ، فقد كان إذا ورد أحد المعنيين لِلّفظ اختار أحدهما راجحًا ، وترك الآخر مرجوحًا ، أمّا هنا فهو يقبل المعنيين دون ترجيح لأحدهما على الآخر ؛ لاحتمال وقوع كلّ منهما عليه ، إذْ رآهما متقاربَين متشابِهَين يؤدّيان في جملتيهما إلى حصيلة معنويّة واحدة .

المبحث الثّاني : اختلاف اللّغات :

أو ما درج عليه المتأخّرون بِـ(اللّهجات) ...

لم يُعْن الإمام عبد الغافر في كتابه (مجمع الغرائب) باللّغات الغريبة (اللّهجات) تلك العناية الّتي تستحقّ ، إذ لم يكن مهتمًّا بدراستها وتحديد بيئاتها ، وذِكر خصائصها ، بقدر ما كان مهتمًّا بشرح ألفاظها وإبانة معانيها ، وإزالة غموضها ، فإن ورد من تلك اللّغات (اللّهجات) شيء تعرَّضَ لها بإيجاز شديد ، وهذا ما جعله في الغالب يكتفي بالإشارة إلى تلك اللّغات (اللّهجات) دون عزو إلى أصحابها .

وبما أنّ هذه اللّغات (اللّهجات) – الّتي لم يوفها الإمام عبد الغافر حقّها من العناية ؛ لخروجها عن غرضه المقصود كما ذكرنا – قد تضمّنت مستوياتها الأربع :

١) الأصوات .

٢) الصّيغ .

٣) الألفاظ .

٤) التّراكيب .

ونظرًا لكثرة الأحاديث الواردة – في القسم المحقَّق – ، فقد آثرت أن أذكر لكلّ مستوى حديثًا واحدًا من كلّ حرف – ما أمكن – ، والله المستعان ، وعليه التّكلان .

١) الأصوات :

يرجع السّبب في كثير من اختلاف اللّغات (اللّهجات) إلى اختلاف القبائل في النّطق بأصوات الكلمة ، وهذا الاختلاف ناتج من التّبدّل الصّوتي الّذي يلحق بعض الحروف دون بعضٍ ؛ لتقاربٍ بينها في الصِّفات والمخارج .

والإمام عبد الغافر في كتابه (مجمع الغرائب) عرض عرضًا عابرًا لبعض تلك اللّغات (اللّهجات) الّتي لحقها هذا التّبدّل الصّوتي ، مِمّا أدّى إلى الاختلاف فيما بينها .

● ففي (كشش) ص٤٠ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **وَتَيامَنُوا عَنْ كَشْكَشَةِ تَمِيمٍ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الكَشْكَشَةُ : إِبْدالُ الشِّينِ مِنَ الكافِ (في مخاطبة المؤنّث) ، كَما قالَ شاعِرُهُمْ :

..... وَلَوْ حَرَشْتِ لَكَشَفْتُ عَنْ حِرِشْ

أَرادَ : عَنْ حِرِكْ ، يُقالُ : فُلانٌ يُكَشْكِشُ الكَلامَ .

إنّ الإمام عبد الغافر في هذا الحديث يشير إلى لغة من لغات (لهجات) العرب تنسب إلى تميم وأسد ، تقلب الكاف شينًا في مخاطبة المؤنّث .

قال سيبويه : " فأمّا ناس كثير من تميم وأسد ، فإنّهم يجعلون مكان الكاف للمؤنّث شينًا "[١].

وعقد ابن فارس في كتابه (الصّاحبي) بابًا وسمه بـ(باب اللّغات المذمومة)[٢]، وعَدّ منها تلك الكشكشة .

ووجه مذمّة هذه اللّغة – والله أعلم – هو بعد ما بين المخرجين ، وإن اتّفقا في الصّفة[٣]، فالكاف مخرجها من أقصى اللّسان مع ما يحاذيه من الحنك الأعلى ، والشّين مخرجها من وسط اللّسان وما يحاذيه من الحنك الأعلى ، فلا توجد علاقة ظاهرة تسوّغ قلب الكاف شينًا .

وذهب بعض الباحثين إلى وجود علاقة خفيّة تسوّغ هذا القلب ، فقال : " عندما كسرت الكاف ، انجذب مخرجها إلى الأمام قليلاً صوب الياء في وسط الحنك الأعلى ؛ لأنّ الكسرة من الياء ، ومن مخرجها أيضًا الجيم والشّين ، ومع توافق صفة الكاف والشّين حصل الإبدال "[٤]. وهذه الكشكشة لا تزال حيّة إلى يومنا هذا .

---

(١) الكتاب ١٩٩/٤ .

(٢) الصّاحبي ، ص٣٥ .

(٣) أعني صفة الهمس والرّقّة .

(٤) أثر الإسلام في التّوحيد اللّغوي ، ص٦٢ ، للباحث : خالد الأكوع .

● في (لجج) ص٩٥ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **وَوَضَعُوا اللُّجَّ عَلَى قَفَيَّ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : وَقَوْلُهُ : « **عَلَى قَفَيَّ** » هِيَ لُغَةٌ طائِيَّةٌ فِي القَفا .

وهو بهذا يوقفنا على لغة لِطيء ، وهي القصر مع إدغام المثلين بعده ، كقولهم : هَوَيَّ في هَواي ، وهُدَيّ في هُداي ، وصَدَيَّ في صَدى ، ونَويَّ في نوى .. وهذا يدلّنا على أنّ من سَنَن لغة طيء القصر في مثل هذه الألفاظ ، والحقّ أنّ هذه اللّغة قد عرفت عند غير طيء . قال الفرّاء : " وهي لغة في بعض قيس وهذيل : يا بشريَّ ، كلّ ألف أضافها المتكلّم إلى نفسه جعلها ياءً مشدّدة . أنشدني القاسم بن معين :

تركوا هَوَيَّ وأعنقوا لهواهم ففقدتهم ولكلّ جنب مَصْرَعُ

وقال لي بعض بني سليم : آتيك بِمَوليَّ ، فإنه أروى منّي . قال أنشدني المفضّل :

يطوِّف بي عِكبٌّ في معدٍّ ويطعن بالصُّملّة في قفيّا

فإن لم تثأروا لي من عِكبٍّ فلا أرويتما أبدًا صَدِيَّا "[1]

قال أبو الفتح بن جنّي – مؤيّدًا ما قاله الفرّاء – : " هذه لغة فاشية في هذيل وغيرهم ، أن يقلبوا الألف من آخر المقصور إذا أضيف إلى ياء المتكلّم ياءً "[2].

● في (مم) ص٢٢٥ ، فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ زَنَى مِمْ بِكْرٍ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : مِنْ بِكْرٍ ، وَقَدْ يَتعاقَبُ المِيمُ وَالنُّونُ فِي بَعْضِ اللُّغاتِ ، كَقَوْلِهِمْ : ذامٍ وَذانٍ ، وَحُلامٍ وَحُلانٍ .

إنّ الإمام عبد الغافر يعلّل في هذا الحديث قلب النّون ميمًا بكونه من باب التّعاقب ، ولعلّه ذهب إلى هذا لصورة المكتوب ، وقد يكون هناك وجه آخر ، وهو أنّ الميم لم تعاقب النّون ، وإنّما قلبت النّون ميمًا – قلبًا طارئًا – لوقوع الباء بعدها ، فإن صحّ هذا الوجه فلا يكون في الحديث حينئذٍ شيء من التّعاقب .

---

(١) معاني القرآن ٣٩/٢ .

(٢) المحتسب ٧٦/١ .

٢) الصّيغ :

من مظاهر الخلاف بين اللّغات (اللّهجات) في الصّيغ ، تلك الكلمات الّتي رويت لنا بوزنين : أحدهما على (فعل) ، والآخر على (أفعل) ، دون أن يكون بينهما اختلاف في المعنى ، أو التّعدية واللّزوم وغير ذلك ..

وسأكتفي بذِكر اللّغة (اللّهجة) والموضع الّذي وردَت فيه :

□ **بين (فعل) و(أفعل) والمعنى واحد :**

من ذلك : ● (مشي) ص١٩٤ ، في معنى قوله : « **أَنَّ إِسْماعِيلَ قالَ لإِسْحاقَ – عَلَيْهِما السَّلامُ – : إِنَّكَ أَثْرَيْتَ وَأَمْشَيْتَ** » . قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : كَثُرَ مالُكَ ، وَكَثُرَتْ ماشِيَتُكَ ، يُقالُ : مَشَى الرَّجُلُ وَأَمْشَى : إِذا كَثُرَتْ ماشِيَتُهُ .

□ **بين التّعدّي واللّزوم** : من مظاهر خلاف اللّغات (اللّهجات) في الصّيغ : تلك الأفعال الّتي تروى لنا بوجهين ، تكون في وجه متعدّية بنفسها ، وفي وجه آخر تكون متعدّية بغيرها .

من ذلك : ● (كسب) ص٣٥ ، فِي الحَدِيثِ : « **وَيُكْسِبُ المُعْدَمَ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : يُرْوَى « **يَكْسِبُ** » وَ « **يُكْسِبُ** » ، وَهُما لُغَتانِ ، يُقالُ : ... كَسَبْتُ فُلانًا مالاً ، وَأَكْسَبْتُهُ مالاً ، كُلُّ ذَلِكَ جائِزٌ .

وبجمل القول : إنّ الخلاف بين اللّغات (اللّهجات) في الصّيغ من الكثرة بمكان ، يصعب استقصاؤها في هذا المبحث ، وحسبنا ما قدّمنا ؛ لأنّ الغرض هو الإشارة والتّمثيل .

٣) الألفاظ :

ونعني بها " الألفاظ الدّالّة على شيء واحد باعتبار واحد "[(١)].

وهي ما أطلق عليها اللغويّون اسم (المترادف) ، غير أنّ الّذي نتحدّث عنه يتعلّق بلغات العرب المستعملة لدى القبائل والأمصار الّتي اتّحدت في معناها وتباينت في لفظها ،

---

(١) المزهر ١/٤٠٢ .

" فتعدّدت الأسماء للمسمّى الواحد ، وذلك بحسب اختلاف لغات القبائل ، وعندما نشأت اللّغة المشتركة من هذه اللّغات المختلفة ، ظهر أثر ذلك فيها ؛ إذ ترتّب على تداخل هذه اللّغات والخلط بينها ، أن وُجد للمسمّى الواحد عدّة أسماء في اللّغة المشتركة ، وهذه نتيجة طبيعيّة لتداخل هذه اللّغات وامتزاجها في لغة واحدة "[1].

ومن هنا كان اختلاف اللّغات " أحد أسباب كثرة المترادفات في العربيّة "[2]، وسببًا من أسباب وقوعه فيها ، حتّى عدّه د. إبراهيم أنيس : " هو الضّرب الحريّ بأن يطلق عليه اسم المترادف "[3].

وسأبيّن في هذه الأمثلة معنى اللّفظ المترادف ، ولغات الأمصار النّاطقة به .

● ففي (كمم) ص٦٢ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **فَرَفَعَ كُمَّتَهُ** .. » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الكُمَّةُ : القَلَنْسُوَةُ ، لُغَةٌ بَصْرِيَّةٌ ..

● في (وثب) ص٣٩١ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **فَوَثَّبَ لَهُ وِسادَةً** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : أَلْقاها لَهُ وَأَقْعَدَهُ عَلَيْها إِكْرامًا لَهُ ، وَالوِثابُ : الفِراشُ الَّذِي يُقْعَدُ عَلَيْهِ بِلُغَةِ حِمْيَرَ .

● في (كثر) ص١٥ ، فِي الحَدِيثِ : « **لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الكَثَرُ : جُمّارُ النَّخْلِ ، وَهُوَ الجَذَبُ أَيْضًا فِي كَلامِ الأَنْصارِ .

● في (مهي) ص٢٣٧ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **فَقالَ لَهُ : مَهْيَمْ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : مَعْناهُ : ما أَمْرُكَ وَما خَبَرُكَ ؟. كَلِمَةٌ يَمانِيَّةٌ .

٤) التّراكيب :

لم أجد في القسم الّذي حقّقته من مجمع الغرائب شيئًا يتعلّق من لغات العرب (اللّهجات) بالتّراكيب غيرَ موضعين اثنين .

---

(١) التّرادف في اللّغة ، ص١٥٥ .

(٢) علي عبد الواحد وافي : فقه اللّغة ، ص١٧٣ ، رمضان عبد التّوّاب : فصول في فقه العربيّة ، ص٣١٦ .

(٣) اللّهجات العربيّة ، ص١٣٩ .

● ففي (وكد) ص٤٦٢ ، فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « ... **قَدْ أَوْكَدَتاهُ يَداهُ ، وَأَعْمَدَتاهُ رِجْلاهُ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : هَكَذا رَواهُ الرّاوِي ... ثُمَّ قالَ : وَمَساقُ هَذا الكَلامِ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : أَكَلُونِي البَراغِيثُ ؛ لأَنَّهُ ثَنّى الفِعْلَ مُقَدَّمًا عَلَى الفاعِلِ .

إنّ الإمام عبد الغافر يعرض للغةٍ من لغات العرب المشهورة عزيت إلى طيء وأزد شنوءة وبلحارث ، يلحقون بالفعل الألف والواو والنّون مقدّمًا على الفاعل ، اصطلح على تسميتها بلغة (أَكَلُونِي البَراغِيثُ) ، وكان الإمام ابن مالك يسمّيها لغة : (يتعاقبون فيكم ملائكة)[1] .

والإمام عبد الغافر في هذا الحديث يستشهد به على تلك اللّغة .

وقد اختلف النّحويّون في مثل هذا الاستعمال ، فمنهم مَن يرى أنّها ضمائر ، ثمّ اختلفوا ، فقيل : ما بعدها بدل منها ، وقيل : مبتدأ ، والجملة السّابقة خبر .. والصّحيح أنّها حروف – دوالّ كتاء التّأنيث – لا ضمائر ؛ لنقل الأئمّة أنّها لغة عُزيت لطيء وأزد شنوءة وبلحارث[2]، كما أسلفنا .

● وفي (هلم) ص٥٢٦ ، فِي الحَدِيثِ : « **لَيُذادُ عَنْ حَوْضِي رِجالٌ وَأَنا أُنادِيهِمْ : أَلا هَلُمَّ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : مِنْهُمْ مَنْ لا يُثَنِّيهِ وَلا يَجْمَعُهُ ، كَما فِي الحَدِيثِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : يُثَنّى وَيُجْمَعُ ، فَيُقالُ : هَلُمّا وَهَلُمُّوا أَوْ هَلُمِّي . وَالكَلِمَةُ مُرَكَّبَةٌ ، وَلَكِنْ لِكَثْرَةِ الإِسْتِعْمالِ صارَتْ كَالكَلِمَةِ الواحِدَةِ .

لقد عنى الإمام عبد الغافر بقوله : (مِنْهُمْ مَنْ لا يُثَنِّيهِ وَلا يَجْمَعُهُ) : أهل الحجاز ، إذ إنّ لغتهم إلزام (هَلُمَّ) حالة واحدة مع جميع الضّمائر ، فلا يلحق بها

---

(١) شواهد التّوضيح ، ص١٩٢ .

(٢) النّحو العربيّ في الحديث النّبويّ ، ص٢٠٧ .

أيّ ضمير إطلاقًا[1]. روى ذلك صاحب الكتاب تحت عنوان : " (باب ما لا يجوز فيه نون خفيفة ولا ثقيلة) ، وذلك نحو : إيه ، وصه ، ومه .. وأشباهها ، وهلمّ في لغة الحجاز كذلك ، ألا تراهم جعلوها للواحد والاثنين والجميع والذّكر والأنثى "[2] ؟.

وعنى بقوله : (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : يُثَنّى وَيُجْمَعُ) : تميمًا ؛ لأنّهم يجعلون (هلمَّ) مشبَّهًا بالفعل ، فيلحقون بها سائر الضّمائر الّتي تلحق بالفعل[3]. حكى ذلك سيبويه عندما قال : " واعلم أنّ ناسًا من العرب – يعني تميمًا – يجعلون (هلمّ) بمنزلة الأمثلة الّتي أخذت من الفعل ، فيقولون : (هلمِّي ، وهلمّا ، وهلمّوا) "[4].

علاقة اللّغات بالغرابة :

إنّ اختلاف اللّغات يُعدّ من أسباب الغرابة ، ليس في الحديث النّبويّ فحسب ، بل في اللّغة بأسرها ، وذلك ناتج من استعمال كلّ قبيلة ألفاظًا خاصّة بهم لا يتيسّر فهمها على غيرهم ، مِمّا أدّى إلى فجوة بين العرب أنفسهم في فهم بعض كلامهم بعضًا .

ولكن رويدًا رويدًا ما تلاشت تلك الغرابة وتقلّصت تلك الفجوة عندما شكلت هذه اللّغات في لغة مشتركة لها طابع العموم والانتشار بين العرب ، وهي لغة قريش .

❐ ❐ ❐

---

(١) النّحو والصّرف بين التّميميّين والحجازيّين ، ص١٠٧-١٠٨ .

(٢) الكتاب ٣/٥٣٤ .

(٣) النّحو والصّرف بين التّميميّين والحجازيّين ، ص١٠٧ .

(٤) الكتاب ١/٢٥٢ . وقد صرّح سيبويه في موضع آخر بنسبة اللّغة إليهم . انظر : الكتاب ٤/٤٧٣ .

المبحث الثّالث : المعرّب (الدّخيل) :

يراد بالمعرّب تلك الكلمات ذات الأصل الأعجميّ الّتي اقترضتها العرب ، واستعملتها استعمال الكلمات العربية الأصيلة ، ومِن ثَمّ فإنّ تعريب اللّفظ الأعجميّ يعني : " أن تتفوّه به العرب على منهاجها ، تقول : عَرَّبَتْه العرب وأعربته أيضًا "[1] . بمعنى أنّها تخلط الكلمات الأعجميّة في نطق حروفها ، وتحرّفها في أبنيتها بما يوافق ألسنتها وأبنية كلامها ، ولا تأتي به على وجهه عند أهله ؛ حفظًا لألسنتها من لُكنة العجم[2] .

فإذا لم تتكلّم به العرب على منهاجهم ، وأبقوه على حاله في لغته الأصلية ، اعتبر اللّفظ أعجميًّا .

وقد اختلف القدامى في تسمية هذا الضّرب ، فمنهم مَن يسمّيه (المعرّب) ، ومنهم مَن يسمّيه (الدّخيل) . وقد صنّفوا كتبًا تحمل الاسمين ، فالجواليقي (ت ٥٤٠هـ) صنّف كتابًا وسمَهُ بِـ(المعرّب) ، والخفاجي (ت ١٠٦٩هـ) له كتاب وسمَهُ بِـ(شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدّخيل) ، والمحبّي (ت ١١١١هـ) ، له كتاب وسمَهُ بِـ(قصد السّبيل فيما في العربيّة من الدّخيل) .

" وهنا قد يتبادر سؤال ، وهو : لِمَ استعارت العرب مثل هذه الألفاظ الدّخيلة ، وفي وسعهم الاستغناء عنها ؛ لتوافر ما يقابلها في لغتهم من حيث المعنى والدّلالة ؟.

وقد أجاب عن ذلك صاحب التّرادف في اللّغة ، فقال : " إنّ اللّغة في حياتها وتطوّرها لا تخضع لهذه النّظرة العقليّة ، فالواقع اللّغويّ يدلّ على خلاف ذلك ؛ لأنّ العرب قد أخذوا ألفاظًا وهم في غنى عنها ، وذلك بسبب خفّة اللّفظ المستعار ، وسهولة نطقه بالقياس إلى المرادف العربيّ ، أو بسبب جدّته وطرافته "[3] .

---

(١) الصّحاح (عرب) ١/١٧٩ .

(٢) المعرّب ، ص٦ (ح) .

(٣) التّرادف في اللّغة ، ص١٦٨ .

" وذكر أبو حاتم أنّ رؤبة بن العجاج والفصحاء كالأعشى وغيره ، ربما استعاروا الكلمة من كلام العجم للقافية ؛ لتستطرف ... ، وربّما أضحكوا منه ، كقول العدويّ : (أنا العربيّ البـاك) ، أي : النّقيّ من العيوب "[1].

ومنه قول جرير :

إنّ الفرزدق والبُعيث وأُمَّهُ وأبا الفرزدق شرُّما إستارِ

أيّ : شرّ أربعة ، و(ما) صلة . و(الإستار) معرّب .. أصله (جهار) ، فأعرب فقيل : (إستار)[2].

وعندما وقفت على القسم الّذي حقّقته بمجمع الغرائب للإمام عبد الغافر ، لم أرهُ ذكر فيه من المعرّب إلاّ القليل ، صرّح في بعضه بالتّعريب ، وأهمل الإشارة في بعضه إلى كونه معرّبًا .

ومن اللاّفت للنّظر أنّ الإمام عبد الغافر لم يكن حريصًا على عزو كلّ لفظ معرّب أو دخيل إلى أصله الّذي أخذ منه ، ولا يبعد أن يكون غير ملمٍّ بشيء من لغة الفرس الّذين إليهم ينتسب ، مِمّا جعلنا نؤصّل كلّ لفظ معرّب أو دخيل ينقله بصيغة التّمريض ، وذلك بالنّظر في كتب المعاجم والمعرّب ؛ للتّأكّد منه ، سواء صرّح بتعريبه أم لم يصرّح به .

● في (كرد) ص٢٥ ، فِي الحَدِيثِ : « **وَاللهِ لا أَقْعُدُ حَتَّى تَضْرِبُوا كَرْدَهُ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : رَقَبَتَهُ . وَالكَرْدُ .. : العُنُقُ . وَيُقالُ : إِنَّهُ فارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

وبالنّظر في المعاجم الّتي سبقت عهد المصنّف – رحمه الله – ، نجد أنّ ابن دريد في كتابه (جمهرة اللّغة) ينصّ على كون الكلمة معرّبة ، فيقول : " وَالكَرْدُ : العُنُقُ . وَهُوَ

---

(١) المعرّب ، ص٤٢ .

(٢) المصدر السّابق ، ص٤٣ .

فارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، كأنّ أصله الكرْدَنْ بالفارسيّة ، وقد جاء في الشِّعر الفصيح "[1].

ويقول في موضعٍ آخر بصيغة الجزم : " والكرد : العنق ، وهي كـرْدَن بالفارسيّة . قال الفرزدق :

وكنّا إذا القيسيُّ نـبَّ عُتُـوده ضربناه تحت الأُنثيينِ على الكَرْدِ "[2]

وأمّا الجوهريّ فيؤكّد تعريبه ، فيقـول في الصّحـاح : " والكـرد : العُنـق ، فارسـيّ معرّب "[3]، وذكر بيت الفرزدق السّابق .

وفي التّهذيب نجد الأزهريّ يكتفي بشرحها دون التّعرّض لتعريبهـا ، فيقـول : " وقـال الأصمعيّ : يقال : ضرب كردنه ، أي : عنقه ، وبعضهم يقول : ضرب قَرْدنه ، ويقال للعنق : الكَرْد والقَرْد "[4].

وعندما نطالع كتاب (المعرّب) للجواليقي ، نراه هو الآخـر يذكـر الكلمـة في ثنايـا كتابه مؤكّدًا على تعريبها ، فيقول : " الكرد : العنق ، وهو بالفارسيّة كرْدَنْ[5].

أمّا المنشي (ت ١٠٠١هـ) في كتابه (رسالة في التّعريب) ، فقد وافق هو الآخر سـابقيه في كونها معرّبة عن (كردن)[6].

وفي معجم الألفاظ الفارسيّة المعرّبة (ص١٢٤) يقول أدي شير : " القَـرْد : العنـق ، تعريب : كَرْدَن ، والكَرْدُ لغة فيه " .

يتّضح مِمّا سبق أنّ كتب المعاجم والتّعريب – غير التّهذيب – مجمعة على أنّ الكلمـة معرّبة عن أصلها الفارسيّ (كَرْدَن) .

---

(١) ٦٣٨/٢ .

(٢) ١٣٢٢/٣-١٣٢٣ .

(٣) ٥٣١/٢ .

(٤) ٤٣٤/١٠ .

(٥) ص٢٧٩ .

(٦) ص١٩٠ .

● في (كركم) ص٣٠ ، فِي الحَدِيثِ : « **تَغَيَّرَ وَجْهُ جِبْرِيلَ حَتَّى عادَ كَأَنَّهُ كُرْكُمَةٌ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : هِيَ واحِدَةُ الكُرْكُمِ ، وَهُوَ الزَّعْفَرانُ . قالَ القُتَبِيُّ : " أَحْسِبُهُ فارِسِيًّا مُعَرَّبًا " .

وبالنّظر في المعاجم الّتي سبقت عهد المصنّف – رحمه الله – ، نرى ابن دريد في كتابه (الجمهرة) يشرح هذه المادّة دون أن ينصّ على كونها معرّبة ، فيقول : " والكُرْكُم : صبغ أصفر ، ويقال : هو الّذي يسمّى العروق ، وهو الهُرْدُ في بعض اللُّغات "[1].

وفي (الصّحاح) نجد الجوهريّ لم يعرض لها بذكر مِمّا كفانا مؤونة البحث فيه .

وفي (التّهذيب) نجد الأزهريّ يعرِّض بتعريبها ولا يصرّح به ، فيقول نقلاً عن أبي عمرو : " وهو – أي : الكُرْكُمْ – شبيه بالورس ، قال : والكُركم تسمّيه العرب الزّعفران "[2].

فإذا انتقلنا إلى كتب المعرّب وجدنا الجواليقي في ص٢٩١ يذكر هذه المادّة مثبتًا تعريبها دون أن يبيّن أصلها الّذي أخذت منه ، إذ يكتفي بقوله : " الكُرْكُم : أعجميّ معرّب ، وهو الزّعفران . الواحدة : كُرْكُمةٌ " . ثمّ ساق الحديث الآنف الذِّكر .

وفي (قصد السّبيل) للمحبّي نراه هو الآخر يثبت تعريب الكلمة دون أن يذكر أصلها الّذي أُخذت منه ، فيقول : " الكُرْكم – بالضّمّ – : الزّعفران ، أو شيء كالورس والعُصفر ، مُعرَّب "[3].

أمّا صاحب (المفصّل في الألفاظ الفارسيّة المعرّبة) في (ص١٤٤) فيثبت فارسيّتها نقلاً عن ابن الأثير في النّهاية ٦٦/٤ ، وابن الأثير في قوله هذا ناقلٌ عن ابن قتيبة في غريبه ٣٨٥/١ .

يتّضح مِمّا سبق أنّ هذه الكلمة معرّبة ؛ لعدم وجود اشتقاق لها أو تصريف منها ،

---

(١) ١١٦٢/٢ .

(٢) ٤٤٠/١٠ .

(٣) ٣٩٣/٢ .

وأمّا أصلها الّذي أخذت منه ، فهو الفارسيّة ؛ لنقل بعض الأئمّة ذلك ، حتّى يثبت دليل بخلافه ؛ لأنّ المثبت مقدّم على المنفيّ .

● في (موق) ص٢٣٢ ، فِي الحَدِيثِ : « .. **وَنَزَعَ مُوقَه** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : المُوقُ : الخُفُّ ، وَيُجْمَعُ عَلَى الأَمْواقِ . قالَ الهَرَوِيُّ : " وَهِيَ فارِسِيَّةٌ عُرِّبَتْ ".

إنّ الإمام عبد الغافر في هذا الحديث كعادته لا يفصل في هذا الأمر ، بَلْ يكتفي بالنّقل عن غيره .

وبالنّظر في المعاجم نجد أنّ ابن دريد ينصّ في (الجمهرة) على كون الكلمة معرّبة ، فيقول : " والمُوق : الخُفُّ ، فارسيّ معرّب "[1].

ويوافقه الجوهريّ في (الصّحاح)[2].

أمّا ابن سيده فنصَّ في (المحكم) على أنّه عربيّ صحيح ، فقال : " والمُوقُ : ضربٌ من الخفاف ، والجمع أمواق ، عربيّ صحيح ، قال :

فترى النّعاج بها تمشّى خَلْفَهُ مشي العباديّين في الأمواقِ "[3]

وهو بهذا يخالفهما ، وينفرد برأي لم يسبق إليه فيما وقفت عليه من مراجع .

وعندما نقلّب أعيننا في كتب المعرّب نجد الجواليقي يثبت تعريب الكلمة عن الفارسيّة ، فيقول : " والموزج : الخُفُّ ، فارسيّ معرّب ، والموقُ : مثله ، ويجمع على الأمواق "[4].

أمّا أدي شير صاحب (معجم الألفاظ الفارسيّة المعرّبة) في (ص١٤٥) ، فينصّ هو الآخر على تعريبها ، فيقول : " الموزج : الخُفُّ ، تعريب مُوزَهْ ، والمُوقُ والمُوقان ، لغتان فيه " .

---

(١) ٩٧٨/٢ .

(٢) ١٥٥٧/٤ .

(٣) ٣٦٩/٦ .

(٤) المعرّب ، ص٣١١ .

يتّضح مِمّا سبق أنّ أصحاب المعاجم – خلا ابن سيده – وأصحاب كتب المعرّب مجمعون على كون الكلمة معرّبة عن أصل فارسيّ .

● في (نزك) ص٢٨٣ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **لَيْسُوا بِنَزّاكِينَ** .. » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : النَزّاكُونَ : العَيّابُونَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّيْزَكِ ، وَهُوَ دُونَ الرُّمْحِ ، لَهُ سِنانٌ وَزُجٌّ . يُقالُ : نَزَكْتُ الرَّجُلَ : إِذا عِبْتَهُ .

إنّ الإمام عبد الغافر في هذا الحديث لم يشر إلى كون الكلمة معرّبة ، وعندما نطالع في المعاجم نجد ابن دريد في (الجمهرة) ينصّ على تعريبها ، دون أن يبيّن أصلها الّذي أُخِذَت منه ، فيقول : " فأمّا النّيزك فأعجميّ معرّب ، وقد تكلّمَت به العرب الفصحاء قديمًا . قال الشّاعر :

فيا مَن لقلبٍ لا يزالُ كأنّه من الوَجدِ شكّتُه صدورُ النّيازِكِ "[1]

ويوافق الجوهريّ في (الصّحاح) ابن دريد ، فيثبت أنّ الكلمة معرّبة من غير جزم ، فيقول : " والنّيزك : رمح قصير ، كأنّه فارسيّ معرّب "[2].

وفي (التّهذيب) نرى الأزهريّ يشرح الكلمة دون ذِكر لتعريبها ، وكأنّه يراها عربيّة ، فيقول : " وهو – يعني النّيزك – رمح قصير ، وبه يَقتُل عيسى عليه السلام الدّجّال "[3].

فإذا نظرنا في كتاب (المعرّب) في (ص٣٣٢) وجدنا الجواليقي ينقل نصًّا ما رواه ابن دريد في جمهرته ، ولم يأتِ بجديد . وأمّا صاحب (المفصّل في الألفاظ الفارسيّة المعرّبة) ، فيقول : " النّيازك : جمع نيزك ، والفُرس تسمّيه (نَيْزَه) ، فأُعرب "[4].

وبهذا يتّضح أنّ الكلمة معرّبة عن أصلها الفارسيّ (نَيْزَه) .

---

(١) ٨٢٥/٢ .

(٢) ١٦١٢/٤ .

(٣) ١٠١/١٠ .

(٤) ص٢٦٥ .

● في (كوب) ص٦٨ ، فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى حَرَّمَ الكُوبَةَ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : قِيلَ : هِيَ النَّرْدُ . وَيُقالُ : الطَّبْلُ . وَيُقالُ : البَرْبَطُ .

إنّ الإمام عبد الغافر في هذا الحديث كسالفه ، لم يُشِرْ إلى كون الكلمة معرّبة ، فإذا قلّبنا أعيننا في كتب المعاجم ، وجدنا ابن دريد يشرح هذه المادّة في (الجمهرة) دون أن ينصّ على كونها معرّبة ، فيقول : " والكوبة : الطّبل ، هكذا يقال – والله أعلم – "[١].

ويوافق الجوهريّ في (الصّحاح) ابن دريد ، إذ لم ينصّ هو الآخر على تعريبها ، وإنّما اكتفى بشرحها فقط ، فقال : " والكوبة : الطّبل الصّغير المخصّر "[٢].

وكذلك ابن سيده في (المحكم) ، إذ يوافقهما في عدم النّصّ على عجميّتها وكأنّه يذهب إلى كونها عربيّة ، فيقول : " والكوبة : الشّطرنج ، والكوبة : الطّبل والنّرد "[٣].

فإذا نظرنا في كتب المعرّب ، وجدنا الجواليقي يذكر الكلمة من المعرّب ، مكتفيًا بأعجميّتها دون ذكر أصلها الّذي أُخِذت منه ، فيقول : " والكوبة : الطّبل الصّغير المخصّر ، وهو أعجميّ "[٤].

أمّا المحبّي في (قصد السّبيل) ، فينصّ على كون الكلمة معرّبة عن أصلٍ فارسيّ ، فيقول : " الكوبة – بالضّمّ – فارسيّ معرّب ... "[٥].

ويوافقه أدي شير في (معجم الألفاظ الفارسيّة المعرّبة) ، فيقول : " الكوبة : الطّبل الصّغير المخصّر ، فارسيّته : كوبة "[٦].

---

(١) ١/٣٧٨ .

(٢) ١/٢١٥ .

(٣) ٧/١١٣ .

(٤) ص٢٩٥ .

(٥) ٢/٤٠٧ .

(٦) ص١٣٩ .

يتّضح مِمّا سبق أنّ الكلمة معرّبة عن أصلها الفارسيّ : كوبة ، وإن لم ينصّ أصحاب المعاجم عليها .

● في (مخر) ص١٦٦ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **ما هَذِهِ المَواخِيرُ ؟.** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الماخُورُ : مَجْلِسُ الرِّيبَةِ وَمُجْتَمَعُهُ ، وَالمَواخِيرُ : بُيوتُ الخَمّارِينَ . قِيلَ : أَصْلُهُ فارِسِيٌّ ، وَهُوَ (مَيْ خُورْ) ، فَعُرِّبُ وَجُمِعَ .

وبالنّظر إلى المعاجم السّابقة لِعهد المصنّف ، نجد ابن دريد لم يذكرها في جمهرته ، فإذا طالعنا في (الصّحاح) نجد الجوهريّ يذكر هذه المادّة فيه دون أن ينصّ على تعريبها ، فيقول في (مخر) : " والماخور : مجلس الفُسّاق "[1].

ويوافقه الأزهريّ في (التّهذيب) في عدم نصّه على تعريبها[2].

فإذا نظرنا في كتاب (المعرّب) للجواليقي ، لم نجد للكلمة أثرًا فيه ، ونجد المحبّي يذكر الكلمة مثبتًا تعريبها دون أن ينصّ على أصلها المأخوذة منه ، فيقول : " الماخور : بيت الخمر ، معرّب (مَيْخُور) ، وبيت الرِّيبة "[3].

أمّا أدي شير في (معجم الألفاظ الفارسيّة المعرّبة) ، فينصّ على كون الكلمة معرّبة عن الفارسيّة ، فيقول : " الماخور : مجلس الفُسّاق وبيت الرِّيبة ، فارسيّته ماخور ، وهو مركّب من (مي وخور) ، أي : شرب الخمر "[4].

وبهذا يتّضح أنّ الكلمة معرّبة عن أصل فارسيّ ، وإن أَهملَت ذِكرها بعض المعاجم ، أو صرَّحَت به بعضها دون نصّ .

---

(١) ٨١٢/٢ .

(٢) ٣٨٩/٧ .

(٣) قصد السّبيل ٤٣٠/٢ .

(٤) ص١٤٣ .

علاقة المعرّب بالغرابة :

لا شكّ أنّ استعمال لفظ من غير اللّغة العربيّة للدّلالة على معنى من المعاني يصاحبه شيء من الغرابة ؛ إذ لا يمكن للّفظة المعرّبة أن تكون مساوية للّفظة العربيّة في إيضاح المعنى والإبانة عن مدلولها ؛ ذلك أنّ ألفاظ العربيّة استعملتها الأجيال المتعاقبة في معانيها ، فشاع ذلك وذاع ، على حين أنّ الألفاظ المستعارة (المعرّبة) من لغة أخرى ليس لها مثل ذلك الشّيوع ، وهذا سبب غرابة الألفاظ الأعجميّة .

❐ ❐ ❐

الفصل الثاني

الأسباب الخارجيّة للغرابة

وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأوّل : أثر الإسلام في اللّغة .
- المبحث الثّاني : التّطوّر اللّغويّ .
- المبحث الثّالث : اختلاف الرّواة .

الأسباب الخارجيّة للغرابة

ونعني بها تلك الّتي تنتج من ظروف وملابسات أحاطت باللّفظ من خارجه ، فألحقته بالغرابة ، وإن لم يكن اللّفظ في ذاته مِمّا يَمُتّ إلى الغرابة بصِلة .

المبحث الأوّل : أثر الإسلام في اللّغة :

لقد حرص الإسلام على تغيير المجتمع الجاهلي تغييرًا جذريًّا في جميع مناحيه ، وكان للّغة النّصيب الأوفر من ذلك التّغيير ، إذ وسّع معانيها ، وأطلق الألفاظ من أعنّتها ؛ لتعبّر عن كلّ جديد ، مِمّا أكسبها حيويّة هائلة أهّلتها للقيام بدورها المنوط بها في إبراز حضارة الإسلام – واضحة جليّة – بكلّ كفاءة واقتدار .

وفي ذلك يقول ابن فارس : " كانت العرب في جاهليّتها على إرثٍ من إرث آبائهم في لغاتهم وآدابهم ونسائكهم وقرابينهم ، فلمّا جاء الله – جلّ ثناؤه – بالإسلام ، حالت أحوال ، ونُسخت ديانات ، وأُبطِلت أمور ، ونُقلت من اللّغة ألفاظ عن مواضع إلى مواضع أُخر بزيادات زيدت ، وشرائع شُرعت ، وشرائط شُرطت ... فكان مِمّا جاء في الإسلام : ذِكر المؤمن والمسلم والكافر والمنافق ، وأنّ العرب إنّما عرفت المؤمن في الأمان ، والإيمان هو التّصديق . ثمّ زادت الشّريعة شرائط وأوصافًا بها سُمّي المؤمن بالإطلاق مؤمنًا .

وكذلك الإسلام والمسلم ، إنّما عَرَفت منه إسلام الشّيء ، ثمّ جاء الشّرع من أوصافه ما جاء . وكذلك كانت لا تعرف من الكفر إلاّ الغطاء والسِّتر . فأمّا المنافق فاسمٌ جاء به الإسلام لقومٍ أبطنوا غير ما أظهروه ، وكان الأصل نافقاء اليربوع ... وكذلك الزّكاة ، لم تكن العرب تعرفها إلاّ من ناحية النّماء ، وزاد الشّرع ما زاده فيها مِمّا لا وجه لإطالة الباب بذِكره .

فالوجه في هذا إذا سُئل الإنسان عنه أن يقول : في الصّلاة اسمان : لغويّ وشرعيّ ، ويذكر ما كانت العرب تعرفه ، ثمّ ما جاء به الإسلام ، وهو قياسُ ما تركنا ذِكره من

سائر العلوم ، كالنّحو والعروض والشّعر ، كلّ ذلك له اسمان : لغويّ وصناعيّ "[1].

لقد شكّل الإسلام نقلة نوعيّة في حياة اللّغة ، يظهر في الأمور التّالية :

– نقل الألفاظ من معانيها اللّغويّة إلى معانٍ شرعيّة (اصطلاحيّة) .

– استبدال الألفاظ الجاهليّة بألفاظ إسلاميّة .

– إكساب الألفاظ معاني جديدة لم تكن لها من قبل .

وإليك بيان كلّ أمر من هذه الأمور الثّلاثة :

أوّلاً : نقل الألفاظ من معانيها اللّغويّة إلى معانٍ شرعيّة (اصطلاحيّة) :

لقد ذكر الإمام عبد الغافر بعضًا من الألفاظ الإسلاميّة – باعتبارها ألفاظًا عربيّة – لم تكن تعرفها العرب من قبل ، وهي مشتقّة من لغتهم .

● ففي (كفر) ص٥٠ ، فِي الحَدِيثِ : « **لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ مُفَسِّرًا هَذا الحَدِيث : فيه قولان : أحدهما : أنّه أراد لُبس السّلاح ، يُقالُ : كفر فوق درعه : إذا لبس فوق درعه ثوبًا ، والثّاني : أنّه يُكفِّر النّاس فيكفر ، كما يفعله الخوارج .

لقد فسَّرَ الإمام عبد الغافر (الكُفْرَ) بمعنييه القديم والجديد ، ولم يرجِّح أحد المعنيين على الآخر ، وما ذلك إلاّ لاحتمال اللّفظ ذينك المعنيين في إطار السّياق الّذي ورد فيه . فاللّفظ القديم كان بمعنى التّغطية والسّتر ، وهو ما عناه الإمام عبد الغافر بقوله : كَفَرَ فَوْقَ دِرْعِهِ : إِذا لَبِسَ فَوْقَ دِرْعِهِ ثَوْبًا ، أي : غَطّاهُ . واللّفظ الجديد : بمعنى الجحود بالله وإنكار حقّه .. وهو ما عناه بقوله روايةً عن النّبيّ ﷺ : « **مَنْ قالَ لأَخِيهِ : يا كافِرُ ، فَقَدْ باءَ بِهِ أَحَدُهُما** » .

فأنت ترى أنّ اللّفظ بدلالته الجديدة لم يزل متمسّكًا بدلالته القديمة ، وهذا مِمّا

---

(١) الصّاحبي ، ص٧٨-٨٦ .

يوقع في الغرابة ، فإذا ورد في نصّ مثل ذلك كان الاحتكام فيه إلى السّياق الّذي ورد فيه ، فإن كان السّياق يحتملهما معًا ، كانت الغرابة أَوْغَل ولا شكّ .

● في (نفق) ص٣٤٠ ، فِي الحَدِيثِ : « **ذِكْرُ المُنافِقِينَ وَالكُفّارِ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : قِيلَ : سُمِّيَ المُنافِقُ مُنافِقًا ؛ لأَنَّهُ يَسْتُرُ كُفْرَهُ وَيُغَيِّبُهُ . فَشُبِّهَ بِالَّذِي يَدْخُلُ النَّفَقَ – وَهُوَ السَّرَبُ – يَسْتَتِرُ فِيهِ . قالَ تَعالَى : ﴿ **تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ** ﴾ ، أَيْ : مَدْخَلاً تَحْتَ الأَرْضِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ سُمِّيَ بِهِ ؛ لأَنَّهُ نافِقٌ مِنَ النّافِقاءِ ، وَهُوَ جُحْرُ اليَرْبُوعِ ؛ لأَنَّهُ يَدْخُلُ مِنْ جُحْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ جُحْرٍ ، كَاليَرْبُوعِ يَخْرُجُ مِنَ النّافِقاءِ وَيَدْخُلُ فِي القاصِعاءِ ، فَكَذَلِكَ المُنافِقُ يَخْرُجُ مِنَ الإِيمانِ مِنْ غَيْرِ الوَجْهِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ . وَقِيلَ : إِنَّما سُمِّيَ بِهِ ؛ لإِظْهارِهِ غَيْرَ ما يُضْمِرُ ؛ تَشْبِيهًا بِالفَأْرِ ؛ لأَنَّهُ يَخْرِقُ الأَرْضَ ، حَتَّى إِذا كادَ يَبْلُغُ وَجْهَ الأَرْضِ أَرَقَّ التُّرابَ ، فَإِذا رابَهُ رَيْبٌ دَفَعَ ذَلِكَ التُّرابَ بِرَأْسِهِ فَخَرَجَ . فَظاهِرُ جُحْرِهِ تُرابٌ ، وَباطِنُهُ مَحْفُورٌ ، وَكَذَلِكَ المُنافِقُ ؛ ظاهِرُهُ إِيمانٌ ، وَباطِنُهُ كُفْرٌ .

فبالنّظر في هذا الشّرح المستفيض نجد أنّ المنافق بمعناه الجديد (الإسلاميّ) – وهو ستر الكفر وإظهار الإسلام – لم يكن معروفًا عند العرب إلاّ من نافقاء اليربوع ، وفي هذا دلالة واضحة على أثر الإسلام في نقل الألفاظ القديمة إلى معاني جديدة لم تكن لها من قبل .

● في (هلل) ص٥٢٥ ، فِي الحَدِيثِ : « **الإِهْلالُ بِالحَجِّ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : هُوَ التَّلْبِيَةُ ، وَأَصْلُهُ : رَفْعُ الصَّوْتِ ، وَكُلُّ رافِعٍ صَوْتَهُ فَهُوَ مُهِلٌّ .

لقد ذكر الإمام عبد الغافر في هذا الحديث معنى الإهلال بأنّه التّلبية ، ثمّ ذكر أصل معناه اللّغويّ ، وهو رفع الصّوت .

إنّنا بإزاء لفظ ذي معنيين : إسلاميّ جديد ، ولغويّ قديم ، ولا مميّز لذينك المعنيين أحدهما على الآخر إلاّ السِّياق ، فهو وحده الكفيل بتحديد المعنى المراد به ، كما في هذا

الحديث ، إذ حدّد معنى الإهلال بأنّه التّلبية ؛ لاقترانه بالحجّ ، ولو اقترن الإهلال بالصّبيّ لعاد إلى أصل معناه اللّغويّ ، وهو رفع الصّوت .

ثانيًا : استبدال الألفاظ الجاهليّة بألفاظ إسلاميّة :

لقد ذكر الإمام عبد الغافر في كتابه (مجمع الغرائب) حديثين اثنين أشار فيهما بوضوح إلى أثر الإسلام المتمثّل في نبيّنا محمّد ﷺ في قضائه على الألفاظ الجاهليّة ، واستبدالها بألفاظٍ إسلاميّة .

● ففي (كرم) ص٣١ ، فِي الحَدِيثِ : « **لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ الكَرْمَ ؛ فَإِنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَرادَ : الكَرِيمَ . وَقَدْ يُنْعَتُ الفاعِلُ بِلَفْظِ المَصْدَرِ ، كَما يُقالُ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَرِضًا . وَأَرادَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – تَغْيِيرَ اسْمِ الكَرْمِ ؛ لِئَلاَّ يَكُونَ تَقْرِيرُ هَذا الاِسْمِ داعِيًا لَهُمْ إِلَى شُرْبِها ؛ لِما تَخَيَّلُوهُ فِيهِ مِنْ أَنَّ شارِبَها يَرْتاحُ لِلنَّدَى ، وَيَنْشَطُ لِلْجُودِ وَالسَّخاءِ الَّذَيْنِ هُما مِنْ بابِ الكَرَمِ ، فَأَثْبَتَ اسْمَ الكَرْمِ لِمَنْ يَتَّقِيها وَيَتْرُكُها وَيَهْجُرُها ؛ تَأْكِيدًا لِتَحْرِيمِها ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

لقد بيّن الإمام عبد الغافر في هذا الحديث العِلّة في تغيير لفظ الكرم – وهو العنب – وإثباته لمن يستحقّه ، وهو الرَّجل المسلم ؛ لئلاّ يكون في ترك هذا الاسم تناقضٌ لِما قرّره ﷺ في بناء المجتمع الجديد ، مِن تحريم للخمر الّتي هي مسبّبة عنه ، مِمّا قد يوقع في حيرة من الأمر ، ولاسيّما وأنّ بعضهم تخيّلَ أنّ شارب الخمر كريم ، يرتاح للنّدى ، وينشط للجود ، فكأنّ في إبقاء اسم الكرم مَدْعاة إلى شربها ، وقد تخيّلوا فيها ما تخيّلوا .. فأبطل ﷺ الأمر مِن أصله ، وحسمه مِن مادّته ؛ لئلاّ يكون السّبب – وهو الكرم – مغريًا إلى الوقوع في المسبّب عنه – وهي الخمر – .

● في (لقس) ص١٢٩ ، فِي الحَدِيثِ : « **لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبُثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ : لَقِسَتْ نَفْسِي** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : يُقالُ : لَقِسَتْ نَفْسِي وَتَمَقَّسَتْ : إذا غَثَتْ . وَإنَّما المُرادُ اجْتِنابُ إطْلاقِ الخُبْثِ وَلَفْظِهِ فِي حَقِّ المُؤْمِنِ ، فَإنَّ المُؤْمِنَ لَيْسَ بِخَبِيثٍ ؛ فَعَدَلَ عَنْهُ إلَى لَفْظٍ آخَرَ فِي مَعْناهُ عِنْدَ تَغَيُّرِ الطَّبْعِ وَفَسادِ المِزاجِ .

إنّ الإمام عبد الغافر في هذا الحديث ليوقفنا على لطيفة دقيقة ، ونكتة أدبيّة رائعة في تعليله لهذا الحديث .

إنّ لفظ (الخبث) – وما يوحيه مِن بشاعة في ظاهره ، وقُبحًا في باطنه – غير جدير أن يتّصف به المؤمن الّذي هو أطهر من ماء الغمام ، وأجمل من بدر التّمام ، إذْ إنّ تلبّس الخبث بشيء يعني وجود رابطة بينهما يتّفقان عليها ، ويتعلّقان بها ، فالخبث متعلّق بالخبيث ، كما أنّ الكَرَم متعلّق بالكريم ، والمؤمن ليس بخبيث فيتعلّق الخُبث به .

هنا تَحدُث المفارقة بين اللّفظ والمعنى ، وهنا يأتي باني المجتمع الجديد – وهو النّبيّ ﷺ – ليزيل تلك المفارقة بلفظ سلسٍ يؤدّي المعنى ، ويغني عن ذلك اللّفظ البَشِع ، وهو (اللَّقَسُ) .

ثالثًا : إكساب الألفاظ معاني جديدة :

لقد وقفت على القسم الّذي حقّقته من (مجمع الغرائب) للإمام عبد الغافر ، فما وجدته ذَكَرَ إلاّ حديثًا واحدًا بيّن فيه بجلاء أثره ﷺ – وهو يمثّل الإسلام – في إكساب الألفاظ معاني جديدة لم تكن لها من قبل .

● ففي (هتر) ص٤٩٠ ، فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ ﷺ : سَبَقَ المُفَرِّدُونَ ، قالُوا : وَما المُفَرِّدُونَ ؟. قالَ : الَّذِينَ أُهْتِرُوا فِي ذِكْرِ اللهِ** » .

إنّ الصّحابة الكرام – وهم العرب الأقحاح – لا يشكل عليهم لفظ التّفرّد أنّه بمعنى الانفراد والتّوحُّد ، لا يشكّ في هذا عاقل ، وإنّما الّذي أشكل عليهم وقوع هذا اللّفظ مرتبطًا بالسّياق الّذي قيل فيه ؛ مِمّا أضفى عليه سِمة الغرابة والغموض .

وكأنّ الصّحابة الكرام أحسّوا أنّ لدى النّبيّ ﷺ معنى آخر غير الّذي ذهبوا إليه ،

فبادروه بالسّؤال عنه ، فأفادهم ﷺ معنًى جديدًا لهذا اللّفظ لم يكن لـه مـن قبـل ، مِمّـا زاد في ثروة الصّحابة اللّغويّة ، وفي هذا إثراء للعربيّة لغة البيان والإعجاز .

● **علاقة الألفاظ بالغرابة :**

إنّ السّبب في تطرّق الألفاظ – الإسلاميّة وذات المعاني الجديدة – إلى الغرابـة يظهـر في تمسّكها بمعناها القديم (اللّغويّ) ، إضافة إلى معناها الجديد (الشّرعي) ، مِمّـا يجعلهـا في دائرة المشترك الّذي تنجم عنـه الغرابـة ، ولا تنجـم إلاّ إذا فقـدت السّـياق الّـذي وردت فيه .

المبحث الثّاني : التّطوّر اللّغويّ :

من المسلّمات الّتي اتّفق عليها علماء اللّغة من خلال الدّراسات اللّغويّة الحديثة ، أنّ لِلّغات سنّة طبعيّة تخضع لها كلّها على سواء ، وهو ميلها إلى التطوّر والتغيّر بفعل الزّمن ، وتقادم العهد ، وهذا التّطوّر يبدأ – عادةً – في انقسام اللّغة الواحدة إلى لهجات ، ثمّ استحالة هذه اللّهجات إلى لغات ، كما حدث للاّتينيّة القديمة .

واللّغة العربيّة ليست بمعزل عن اللّغات ، فقد خضعت لهذه السنّة الطّبعيّة ، فانقسمت إلى لهجات ، غير أنّ اللّهجات لم تستحلْ إلى لغاتٍ مستقلّة كما حدث للاّتينيّة ؛ وذلك لارتباط اللّغة العربيّة بالقرآن الكريم الّذي لولاه لأمست أثرًا بعد عين .

من أسباب التّطوّر :

هناك أمور ثلاثة تعدّ من أسباب التّطوّر يمكن حصرها في الآتي :

١– التّطوّر الصّوتي .

٢– الفصل الخاطئ .

٣– كثرة الاستعمال .

وإليك بيان كلّ أمر من هذه الأمور الثّلاثة :

١– التّطوّر الصّوتي :

لقد ألمح الإمام عبد الغافر إلى تطوّر صوتيّ طال حرف الجيم في مرحلة مِن مراحله ، وكيف كان وإلى أين آل ؟.

● ففي (كبه) ص٩ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **وَهُوَ رَجُلٌ عَرِيضُ الكَبْهَةِ** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : الكَبْهَةُ : لُغَةٌ رَدِيئَةٌ فِي الجَبْهَةِ .

إنّ هذا الحديث يشير إلى أنّ نطق الجيم – في مرحلة من مراحله – كان صوتًا بسيطًا بغير تعطيش ، كالجيم القاهريّة – وهو النّطق الأصلي له ، كما أثبتته الدّراسات اللّغويّة

المقارنة للّغات السّاميّة – ، وكان مخرجه حينئذٍ من مخرج الكاف – أي : من أقصى الحنك – ، ثمّ تطوّر نطقه من أقصى الحنك – مخرج الكاف – إلى وسطه ، كما تطوّر من صوت بسيط إلى صوت مزدوج ، يبدأ بدال من وسط الحنك ، ثمّ ينتهي بشين مجهورة . وقد حدث ذلك في العربيّة القديمة قبل ظهور الإسلام ، وصار هو النّطق المميّز للفصحى . ولذلك جاء القرآن به ، وبقي النّطق البائد في بعض اللّغات (اللّهجات) العربيّة القديمة ، وامتداداتها في بعض اللّهجات الحديثة[1] .

وهذا ما دعا الإمام عبد الغافر إلى وسمه باللّغة الرّديئة ، وسيبويه من قبل إلى وسمه باللّغة غير المستحسنة الّتي لا تستحسن في قراءة القرآن ولا في الشّعر[2] .

٢- الفصل الخاطئ :

يحدث أحيانًا أن تلتصق بعض الأدوات بالكلمات المجاورة لها ، التصاقًا شديدًا ، يؤدّي إلى التباس الأمر على السّامع ، فيظنّ أنّ الأداة مع ما دخلت عليه كلمة واحدة ، ويستعملها بشكلها الجديد ، الّذي صنعه هو بخياله ، وهو بهذا يفصل بين مكوّنات الجملة بطريقة غير صحيحة[3] .

لقد أشار الإمام عبد الغافر إلى شيء من ذلك .

● ففي (ويل) ص٤٨٢ ، قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : قِيلَ : هُوَ الحُزْنُ ، يُقالُ : تَوَيَّلَ الرَّجُلُ : إِذا دَعا بِالوَيْلِ عِنْدَ الحَزْنِ وَالمَكْرُوهِ . وَقالَ الفَرّاءُ : الأَصْلُ فِي الوَيْلِ : وَيْ ، أَيْ : حُزْنٌ ، كَما تَقُولُ : وَيْ لِفُلانٍ ، أَيْ : حُزْنٌ لَهُ ، فَوَصَلَتْهُ العَرَبُ بِاللاّمِ وَقَدَّرُوا أَنَّها مِنْهُ ، فَأَعْرَبُوها .

فقد نقل الإمام عبد الغافر عن الفرّاء أنّ الأصل في قول العرب : (ويل لفلان) هو :

---

(١) ينظر : التّطوّر اللّغويّ ، ص١٣٢ ، بتصرّف ، والمدخل إلى علم اللّغة ، ص٢٢١ ، الأصوات العربيّة بين اللّغويّين والقرّاء ، ص١٠٠ .

(٢) الكتاب ٤/٤٣٢ .

(٣) ينظر : التّطوّر اللّغويّ ، ص١٣٢ ، بتصرّف .

(وَيْ + لفلان) ، ثمّ حدث أن فصلت العرب اللاّم من (فلان) فصلاً خاطئًا ، وضمّته إلى (وي) تقديرًا أنّه منها ، فأصبحت (ويل) ، ثمّ استخدمت اللاّم مرّة أخرى .

وبهذا يتّضح أثر الفصل الخاطئ في تطوّر بعض الكلمات .

٣- كثرة الاستعمال :

من الأمور المسلمة عند قدامى اللّغويّين والمُحْدَثين على حدٍّ سواء ، أنّ كثرة الاستعمال تغيّر الكلمات عن أصولها ، وتجعلها عرضة للتّطوّر والتّبدّل المستمرّ .

قال سيبويه في : " هذا باب ما كان شاذًّا (يعني : الإدغام) مِمّا خفّفوا على ألسنتهم وليس بمطّرد : فمن ذلك سِتٌّ ، وإنّما أصلها سِدْسٌ ، وإنّما دعاهم - أي : العرب - إلى ذلك حيث كانت مِمّا كثر استعماله في كلامهم "[1].

وقال ابن جنّي : " وعلّة مجيء هذه الأعلام - يعني : حَيْوة ، ومَرْيم ، ومَدْين - مخالفة للأجناس ؛ هو ما هي عليه من كثرة استعمالها ، وهم - أي : العرب - لِما كثُر استعماله أشدّ تغييرًا "[2].

وحسبنا ما قدّمنا ، فالموضوع يحتاج إلى إسهاب وتفصيل ، والغرض من مبحثنا الإشارة والتّمثيل .

لقد أشار الإمام عبد الغافر إلى كلمة أكثرت العرب استعمالها ، فنالها من التّطوّر ما نالها ، وهي كلمة القسم (أيمن الله) .

● ففي (يمن) ص٥٦١ ، فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ فِي دُعائِهِ : لَيَمْنُكَ لَئِنِ ابْتَلَيْتَ فَلَقَدْ عافَيْتَ ..** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ نَقْلاً عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ : هُوَ يَمِينٌ حَلَفَ بِها ، وَهِيَ كَقَوْلِهِمْ : يَمِينُ اللهِ ، ثُمَّ تُجْمَعُ اليَمِينُ أَيْمُنًا ، ثُمَّ يَحْلِفُونَ فَيَقُولُونَ : وَأَيْمُنُ اللهِ وَيَمِينُكَ يا رَبُّ ،

---

(١) الكتاب ٤/٤٨١ .

(٢) الخصائص ٣/٣٤ .

ثُمَّ حَذَفُوا النُّونَ لِكَثْرَةِ الإِسْتِعْمالِ ، فَقالُوا : أَيْمُ اللهِ ، كَما قالُوا : لَمْ يَكُ ...

إنّ كلمة القسم (أيمن الله) قد أصابها الخَلَق والبِلى بفعل التّطوّر النّاتج عن كثرة الاستعمال ، وإذا أردنا تحليل صور هذا التطوّر فيكون كالتّالي :

١- الصّورة الأولى : (ليمنك) ، أصلها (لأيمنك) ، أصاب التطوّر الهمزة فحذفها وأبقى اللاّم .

٢- الصّورة الثّانية : (أيْمُ الله) ، أصلها (أيمن) - وهذا ظاهر - ، أصاب التّطوّر حرف النّون فحذفه ، وأبقى (أَيْ + مُ) .

٣- الصّورة الثّالثة : (مُ الله)[1] ، أصلها (أيْمُ) ، أصاب التّطوّر (أَيْ) فحذفها ، وأبقى الميم .

وقد ذكر سيبويه الصّورتين الثّانية والثّالثة ، فقال عن الثّانية : " وبعض العرب يقول ... : (وأيمن الله) ، إلاّ أنّ ذا أكثر في كلامهم ، فحذفوه - يعني حرف النّون - كما حذفوا غيره ، وهو أكثر من أن أصفه لك "[2].

وقال عن الثّالثة : " واعلم أنّ بعض العرب يقول : (مُ الله لأفعلنّ) ، يريد : (أيْمُ الله) ، فحذف حتّى صيّرها على حرف "[3].

وبهذا يتّضح أثر التّطوّر في كلمة القسم (أيمن الله) ، الّذي ما كان ليكون لولا كثرة الاستعمال الّتي أخلقته وأبلته حتّى صيّرته على حرف واحد .

(١) ذكر الإمام عبد الغافر هذه الصّورة - عرضًا - في موضع سابق ، وقد وضعتها هاهنا لتكتمل الصّور ويظهر أثر كثرة الاستعمال جليًّا .

(٢) الكتاب ٥٠٢/٣ .

(٣) الكتاب ٢٢٩/٤ .

المبحث الثّالث : اختلاف الرّواة :

رجع الإمام الخطّابيّ السّبب في اختلاف الرّواة وتعدّد رواياتهم في أحاديث النّبيّ ﷺ إلى سببين اثنين :

أوّلهما : ما أوتيه النّبيّ ﷺ من جوامع الكلم ، وضروب البيان ، فهو لا يزال في كلّ مقام يقومه يأمر بمعروف ، وينهى عن منكر ، ويفتي في نازلة ، وقد تختلف عنها عباراته ، ويتكرّر فيها بيانه ؛ ليكون أوقع للسّامعين ، فيجتمع لذلك في القضيّة الواحدة عدّة ألفاظ تحتها معنى واحد ، كقوله ﷺ : « **الولد للفراش ، وللعاهر الحجر** » ، وفي رواية : « **وللعاهر الإثلب** » ، وفي رواية : « **وللعاهر الكشكث** » .

ثانيهما : الرّواة الّذين كانوا يروون أحاديثه بالمعنى كلّ بحسب لغته ولسان قبيلته ، فيجتمع في الحديث الواحد إذا تعدّدت طرقه عدّة ألفاظ مختلفة موجبها شيء واحد ، كقوله ﷺ : « ... **فسنّها في البطحاء** » ، وفي رواية : « **فهتّها** » ، وفي رواية : « **فبعّها** » ، والمعنى واحد .

اختلاف الرّوايات في مجمع الغرائب :

لقد حوى مجمع الغرائب في القسم الّذي حقّقته أكثر من ستّين مثالاً شملت مظاهر الاختلاف فيها جميع مستويات اللّغة العربيّة النحويّة (التّركيبيّة) ، والصّوتيّة ، والصّرفيّة ، والدّلاليّة . وإليك الآن بيان كلّ مستوى مقترنًا بمثاله :

أ / المستوى النّحويّ (التّركيبيّ) :

يراد بالاختلاف على هذا المستوى أن تُروى الكلمة بصورتين نحويّتين مختلفتين ، بحيث ينتج من هذا الاختلاف غموض في فهم المعنى ، فيحتاج إلى بيان وإيضاح .

● ففي (نبذ) ص٢٤٦ ، في الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْر مَنْبُوذ بَعْدَما دُفِنَ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : يُنْقَل عَلَى وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُما : « **قَبْرٍ مَنْبُوذٍ** » – بِالتَّنْوِينِ فِي القَبْرِ – ، أَيْ : عَلَى قَبْرٍ فِي ناحِيَةٍ مُنْتَبَذٍ عَنِ القُبُورِ ، فَيَكُونُ المَنْبُوذُ مِنْ صِفَةِ القَبْرِ .

وَالثّانِي : عَلَى « **قَبْرِ مَنْبُوذٍ** » – غَيْرِ مُنَوَّنٍ – ، فَيَكُونُ المُرادُ بِالمَنْبُوذِ : اللَّقِيطَ المَنْبُوذَ .

● وفي (هلك) ص٥٢٤ ، فِي الحَدِيثِ : « **إِذا قالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : مَعْناهُ : أَنَّ مَنْ آيَسَ النّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِأَنْ قالَ : هَلَكَ النّاسُ ، أَيِ : اسْتَوْجَبُوا النّارَ وَالخُلُودَ فِيها بِسُوءِ أَعْمالِهِمْ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْساهُمْ لِلَّهِ وَلِرَحْمَتِهِ .

وَمَنْ رَوَى : « **فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ** » – بِفَتْحِ الكافِ – ، أَرادَ : فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ لَهُمْ ذَلِكَ ، لا اللهُ تَعالَى .

إنّ الإمام عبد الغافر في هذين الحديثين يحتكم إلى الدّلالة النّحويّة في إيضاح المعنى المراد ، والّتي بدورها أبانت الخلاف المترتّب على الرّوايتين .

ففي الحديث الأوّل في قوله : « **قَبْرِ مَنْبُوذٍ** » احتكم إلى التّنوين والإضافة في إبانة المعنى ، فذكر أنّ (المنبوذ) برواية التّنوين يكون من صفة القبر . وأمّا برواية غير التّنوين – يعني المضاف إليه – فيكون المراد به اللّقيط المنبوذ .

وفي الحديث الثّاني في قوله : « **فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ** » احتكم إلى أفعل التّفضيل والفعل الماضي في إبانة المعنى ، فذكر أنّ « **أَهْلَكُهُمْ** » برواية الضّمّ – يعني : أفعل التّفضيل – معناه : أنّه أشدُّهم هلاكًا .

وأمّا رواية « **أَهْلَكَهُمْ** » – بفتح الكاف – يعني : الفعل الماضي ، فذكر أنّ معناه : هو الّذي يوجب لهم ذلك ، لا الله تعالى .

ب/ المستوى الصّوتيّ :

يراد بالاختلاف على هذا المستوى أن تُروى للكلمة صورتان صوتيّتان مختلفتان

حركةً وحرفًا . فمثال اختلاف الحركة : أن تُروى الكلمة محرّكة بالكسر في موضع ، ومحرّكة بالفتح في موضع آخر ، والمعنى هو المعنى .

ومثال اختلاف الحرف : أن تُروى الكلمة غير مبدلة في موضع ، ومبدلة في موضع آخر ، فينتج عن ذلك اختلاف في النّطق بصوتها .

■ مثال اختلاف الحركة :

● في (كسر) ص٣٦ ، فِي الحَدِيثِ : « **كِسْرُ الخَيْمَةِ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : وَهُوَ جانِبٌ مِنْها . وَأَصْلُ الكِسْرِ : أَسْفَلُ الشُّقَّةِ الَّتِي تَلِي الأَرْضَ . وَلِكُلِّ بَيْتٍ كِسْرانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمالٍ ، وَفِيهِ لُغَتانِ : كِسْرٌ وَكَسْرٌ – بِالكَسْرِ وَالفَتْحِ – .

■ مثال اختلاف الحرف :

● في (ملأ) ص٢١٦ ، في معنى قوله : « **وَاللهِ ما قَتَلْتُ عُثْمانَ وَلا مالأْتُ عَلَى قَتْلِهِ** » . قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : ما طابَقْتُ وَلا ساعَدْتُ . وَأَصْلُهُ مِنْ مَلا القَوْمِ ، أَيْ : لَمْ يَدْخُلْ فِي مَلائِهِمْ . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **ما مالَيْتُ عَلَى قَتْلِهِ** » ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَلْيِينِ الهَمْزَةِ وَإِبْدالِها بِالياءِ ، كما يُقالُ : قَرَيْتُ فِي : قَرَأْتُ ، وَخَبَيْتُ فِي خَبَأْتُ .

جـ/ المستوى الصّرفيّ :

المراد بالاختلاف على هذا المستوى أن تروى لنا كلمة بوزنين مختلفين ، تكون في الأولى على وزن (تَفَعَّل) ، وفي الثّانية على (تَنْفَعِل) بحذف الفاء ، أو تكون إحداهما على (أفعولة) ، والثّانية على (فُعُّولة) بغير ألف . وإليك المثالين :

● في (نصل) ص٣٠٨ ، فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ ﷺ سَحابَةٌ فَرَعَدَتْ ، فَقالَ : تَنَصَّلَتْ هَذِهِ ، أَوْ تَنْصَلِتُ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَمّا قَوْلُهُ : « **تَنَصَّلَتْ** » فَمَعْناهُ : جاءَتْ وَأَقْبَلَتْ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَصَلَ عَلَيْنا فُلانٌ : إِذا خَرَجَ عَلَيْكَ مِنْ طَرِيقٍ ، أَوْ ظَهَرَ مِنْ وَراءِ حِجابٍ . فَهَذا مِنْ

بابِ النُّونِ مَعَ الصّادِ . وَأَمّا قَوْلُهُ : « **تَنْصَلِتُ** » فَمَعْناهُ : تَنْحُو وَتَقْصِدُ ، يُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا تَشَمَّرَ لأَمْرٍ وَتَجَرَّدَ لَهُ : قَدِ انْصَلَتَ لَهُ . فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الصّادِ مَعَ اللاّمِ ، وَالنُّونُ لِلإِنْفِعالِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالرِّوايَةِ .

● في (وقى) ص٤٦١ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً** » .

قالَ الإِمامُ عَبْدُ الغافِرِ : وَزْنُها : أُفْعُولَةٌ ، وَالأَلِفُ زائِدَةٌ .

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **وُقِيَّةً** » . بِغَيْرِ أَلِفٍ . قالَ مُجاهِدٌ : هِيَ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

لقد ترتّب على الخلاف في الصّيغة – في الحديث الأوّل – اختلاف في المعنى ، مِمّا استلزم معرفة أصل الصّيغة الّتي انبنت عليه روايتا الحديث ، وهذا ما فعله الإمام عبد الغافر ، إذ فسّر الرّوايتين مُعتمدًا على أصل صيغتيهما ، ففسّر الرِّواية الأولى : « **تَنَصَّلَتْ** » بمعنى المجيء والإقبال ، والّذي حداه إلى هذا التّفسير هو صيغة الكلمة الّتي جاءت على وزن « **تَفَعَّلَتْ** » ، فعُرِف بهذا أنّ أصل الكلمة هو النّون والصّاد واللاّم .

وفسّر الرّواية الثّانية « **تَنْصَلِتُ** » بمعنى النّحو والقصد . والّذي دعاه إلى هذا التّفسير المخالف للتّفسير السّابق هو صيغة الكلمة الّتي جاءت على وزن « **تَنْفَعِلُ** » ، فعُرف بهذا أنّ أصل الكلمة هو الصّاد واللاّم والتّاء . وبهذا يتّضح أنّ معرفة المعنى للكلمة الصّرفيّة يتوقّف أحيانًا على معرفة أصل صيغتها الّتي انبنت عليه .

أمّا الحديث الثّاني بروايتيه ، فلم يترتّب على اختلاف الصّيغة فيهما اختلاف في المعنى ، وإنّما ترتّب الاختلاف فيهما على معرفة الأصليّ والزّائد منها .

لقد ذكر الإمام عبد الغافر في الرِّواية الأولى « **أُوقِيَّةً** » ، وذكر أنّ وزنها : (أُفْعُولَة) ، وهو بهذا يرى أنّ الألف زائدة ، وأنّ أصل الكلمة الواو والقاف والياء ، فعلى هذا فأصل الكلمة (أُوقُوِيَة) ، اجتمعت الواو والياء في كلمة ، وسبقت إحداهما بالسّكون ، فقلبت الواو ياء ، وأدغمت الياء في الياء ، وقلبت ضمّة القاف كسرة ؛ لمناسبة الياء ، فأصبحت « **أُوقِيَّة** » .

والّذي دلّنا على هذا وزن الكلمة المذكور .

وقل مثل ذلك في الرّواية الأخرى الّتي ذكرها الإمام عبد الغافر ، وهي : « **وُقِـيَّةً** » بغير ألف ، و لم يَذكر وزنها ، ووزنها قياسًا على الأولى (فُعُّولَة) ، ويكون أصلها على ذلك (وُقُّوية) ، فحدث فيها مثلما حدث في سابقتها من اجتماع الواو والياء ، وسبق إحداهما بالسّكون ، وقلب الواو ياءً ، وإدغامها فيها ، وقلب الضّمّة كسرة .

وهذه الرّواية الثّانية تدلّنا بصراحة على زيادة الألف ، وتؤكّد أصالة الواو والقاف والياء فيها .

د / المستوى الدّلالي :

يراد بالاختلاف على هذا المستوى أن تُروى كلمة بلفظٍ (ما) في موضع ، وتروى كلمة أخرى بلفظٍ آخر في نفس الموضع ، ومعنى اللّفظين واحد ، وهو ما يسمّى بالتّرادف .

● ففي (نثث) ص٢٥٦ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **لا تَنُثُّ حَدِيثَنا تَنْثِيثًا** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : أَيْ : لا تُطْلِعُ النّاسَ عَلَى أَسْرارِنا ، وَالنَّثُّ قَرِيبٌ مِنَ البَثِّ . وَيُرْوَى : « **لا تَبُثُّ** » .

● وفي (نثر) ص٢٥٧ ، فِي الحَدِيثِ : « ... **أَيُوافِقُكُمُ العَدُوُّ حَلَبَ شاةٍ نَثُورٍ ؟.** » . وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **حَلَبَ شاةٍ فَتُوحٍ** » .

قالَ الإمامُ عَبْدُ الغافِرِ : النَّثُورُ : الواسِعَةُ الإِحْلِيلِ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِغَزارَتِها وَسُهُولَةِ خُرُوجِ اللَّبَنِ مِنْها . وَالفَتُوحُ وَالثَّرُورُ فِي مَعْناها .

أمّا بقيّة المواضع الّتي ذكر فيها الإمام عبد الغافر أكثر من رواية للحديث الواحد ، فنكتفي بالإشارة إلى بعضها – نظرًا لكثرتها – كما يلي :

في (وعق) ص٤٤٨ ، (وقط) ص٤٥٧ ، (وكل) ص٤٦٤ ، (هجس) ص٤٩٥ ، (نفض) ص٣٣٩ ، (نضض) ص٣١٤ ، (نشي) ص٣٠١ ، (هوش) ص٥٣٨ ، (نجب) ص٢٥٩ ، (مكن) ص٢١٤ ، (مَغَل) ص٢٠٨ ، (مشش) ص١٩٢ ، (نفي) ص٣٤١ ، (وذم) ص٤١٣ ، (وشر) ص٤٢٩ ، (مرع) ص١٨١ ، (لقق) ص١٣٠ ، (ندح) ص٢٧٦ ، (هتت) ص٤٩٠ ، (ورع) ص٤١٦ ، (وبل) ص٣٨٥ ، (نقد) ص٣٤٥ ، (لهي) ص١٤٨ ، (نبط) ص٢٤٨ ، (بجع) ص١٦١ ، (مذل) ص١٧٢ ، (مزق) ص١٨٥ ، (هذر) ص٥٠٦ ، (هزز) ص٥١٣ .

فهرس محتويات قسم الدّراسة

فهرس محتويات قسم الدّراسة

المحتويات	ص
قسم الدراسة	٢
المقدمة ...	٣
التمهيد ...	٨
الفصل الأول : الأسباب الذاتية للغرابة	١٢-٣٣
مقدمة ...	١٣
المبحث الأوّل : المشترك اللّفظيّ ...	١٤
المبحث الثّاني : اختلاف اللّغات ...	١٨
علاقة اللّغات بالغرابة ...	٢٤
المبحث الثّالث : المعرّب (الدّخيل) ...	٢٥
علاقة المعرّب بالغرابة ...	٣٣
الفصل الثاني : الأسباب الخارجيّة للغرابة	٣٤-٥٠
المبحث الأوّل : أثر الإسلام في اللّغة ...	٣٥
المبحث الثّاني : التّطوّر اللّغويّ ...	٤١
من أسباب التّطوّر ...	٤١
المبحث الثّالث : اختلاف الرّواة ...	٤٥
اختلاف الرّوايات في مجمع الغرائب ...	٤٥

القسمُ المحقَّق

مَجْمَعُ الغَرائِبِ وَمَنْبَعُ الرَّغائِبِ

للإمام الحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسيّ

(٤٥١-٥٢٩هـ)

القسم السادس

من أوّل حرف الكاف إلى نهاية الكتاب

باب الكاف مع سائر الحروف

فصل الكاف مع الهمزة

(**كأكأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ يَتكَلَّمُ لَهُمْ ، فَقامَ يَذْكُرُ النّارَ ، فَتَأَخَّرَ وَأَحْجَمَ قَلِيلاً ، فَقِيلَ لَهُ : رَأَيْناكَ تَكَأْكَأْتَ !. فَقالَ : رَأَيْتُ الجَنَّةَ وَالنّارَ فِي عُرْضِ هَذا الحائِطِ ، فَتَكَأْكَأْتُ عَنِ النّارِ** »[1].

يُقالُ : تَكَأْكَأَ وَتَكَعْكَعَ : إِذا تَأَخَّرَ وَأَحْجَمَ . وَيُقالُ : تَكَأْكَأَ القَوْمُ عَلَى الشَّيْءِ : إِذا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ .

(**كأب**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رُئِيَ الكَآبَةُ فِي وَجْهِهِ** »[2].

وَهِيَ الحُزْنُ . وَرَجُلٌ كَئِيبٌ وَمُكْتَئِبٌ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ تَعَوَّذَ بِاللهِ مِنْ كَآبَةِ المُنْقَلَبِ** »[3].

وَهُوَ أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْ سَفَرِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ بِأَمْرٍ يَكْتَئِبُ مِنْهُ ، أَصابَهُ فِي سَفَرِهِ ، أَوْ حِينَ يَقْدُمُ عَلَى أَهْلِهِ .

(**كأد**) ● فِي الحَدِيثِ « **مَا تَكَأَّدَنِي أَمْرٌ مَا تَكَأَّدَنِي كَذَا**[4] » [5].

أَيْ : ما شَقَّ عَلَيَّ ، وَلا أَنْصَبَنِي وَأَتْعَبَنِي . وَمِنْهُ عَقَبَةٌ كَؤُودٌ ، أَيْ : شاقَّةٌ شَدِيدَةُ المَرْقَى .

---

(١) صحيح البخاريّ ١٩٩٥/٥ ، ح (٤٩٠١) ، كتاب النّكاح ، باب كفران العشير ، وهو الزّوج ، وهو الخليط ، من المعاشرة ، بلفظ : « **تكعكعت** » ، وكذلك في صحيح مسلم ٦٢٧/٢ ، ح (٩٠٧) ، كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النّبيّ ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنّة والنّار . وورد الحديث بلفظه في سياق مُغاير في المجموع المغيث ٤/٣ ، الفائق ٢٤١/٣ .

(٢) مسند أحمد ٢٠٣/٥ ، ح (٢٢١١٥) .

(٣) صحيح مسلم ٩٧٨/٢ ، ح (١٣٤٢) ، كتاب الحجّ ، باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحجّ وغيره .

(٤) في (م) : (هذا) .

(٥) المجموع المغيث ٣/٣ .

فصل الكاف مع الباء

(**كبب**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ زِمْلٍ : « **فَأَكَبُّوا رَواحِلَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ** »[1] .

أَيْ : أَلْزَمُوها الطَّرِيقَ . هَكَذا الرِّوايَةُ ، وَالصَّوابُ - قالُوا -[2] : « **كَبُّوا** » ، يُقالُ : كَبَبْتُهُ فَأَكَبَّ عَلَى عَمَلٍ : أَلْزَمْتُهُ إِيّاهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿ **أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى** ﴾[3] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **كَبْكَبَةٌ مِنَ المَلائِكَةِ** »[4] .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي المِعْراجِ : « **مَرَّ مُوسَى فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ** »[5] .

أَيْ : جَماعَةٍ انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

(**كبت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى طَلْحَةَ حَزِينًا مَكْبُوتًا** »[6] .

وَهُما[7] بِمَعْنًى واحِدٍ ، وَقِيلَ : هُوَ مَكْبُودٌ ، أَيْ : بَلَغَ الهَمُّ كَبِدَهُ ، فَقُلِبَتِ الدّالُ تاءً ، كَما يُقالُ : سَبَّتَ رَأْسَهُ وَسَبَّدَهُ ، أَيْ : حَلَقَهُ .

وَقِيلَ : « **إِنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي عُمَيْرٍ فَرَآهُ حَزِينًا مَكْبُوتًا مِنْ أَجْلِ نُغَرِهِ** ،

---

(١) المعجم الكبير ٣٠٢/٨-٣٠٣ ، ح (٨١٤٦) ، بلفظ : « **ركبوا** » ، والحديث بلفظه في : غريب ابن قتيبة ٤٨٠/١ ، الغريبين ١٦٠٧/٥ ، منال الطّالب ص٢٤٨ .

(٢) يريد : قال أهل اللّغة .

(٣) سورة المُلك آية ٢٢ .

(٤) شُعب الإيمان ٣٤٣/٣ ، ح (٣٧١٧) ، باب في الصّيام ، في ليلة العيد ويومهما ، تفسير القرطبيّ ١٣٤/٢٠ .

(٥) مسند أحمد ٤٢٠/١ ، ح (٣٩٨٧) ، المستدرك للحاكم ٦٢١/٤ ، ح (٨٧٢١) ، كتاب الأهوال .

(٦) تفسير القرطبيّ ١٩٨/٤ ، بلفظ : « **جاء إلى أبي طلحة فرأى ابنهُ مكبوتًا** » . والحديث بلفظه في : الغريبين ١٦٠٨/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٧٧/٢ .

(٧) الضّمير يعود على : « **حزينًا مكبوتًا** » .

فَقالَ : يا أَبا عُمَيْرٍ[1]، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ »[2].

(**كبث**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كُنّا بِمَرِّ الظَّهْرانِ نَجْنِي الكَباثَ** »[3].

أَرادَ النَّضِيجَ مِنْ ثَمَرِ الأَراكِ .

(**كبد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مُصُّوا الماءَ مَصًّا ، وَلا تَعُبُّوهُ عَبًّا ؛ فَإِنَّ الكُبادَ مِنَ العَبِّ** »[4].

الكُبادُ : داءٌ[5] يَأْخُذُ فِي الكَبِدِ ، / عَلَى وَزْنِ فُعالٍ ، كَبابِهِ مِنَ القُلابِ[6] وَالصُّداعِ وَالسُّعالِ . ١٤١/أ

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ بِلالاً قالَ : أَذَّنْتُ فِي لَيْلَةٍ بارِدَةٍ ، فَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ ، فَقالَ ﷺ : مالَهُمْ يا بِلالُ ؟. قُلْتُ : كَبَدَهُمُ البَرْدُ** »[7].

مَعْناهُ : غَلَبَهُمْ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، مِنْ قَوْلِهِمْ فُلانٌ يُكابِدُ مَعِيشَتَهُ . وَقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ** ﴾[8]، أَيْ : فِي شِدَّةٍ مُقاساةٍ لأُمُورِ الدُّنْيا وَالآخِرَةِ . وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى « **كَبَدَهُمْ** » أَيْ : أَصابَ البَرْدُ أَكْبادَهُمْ .

---

(١) هو أبو عمير بن أبي طلحة الأنصاريّ ، أخو أنس بن مالك لأمّه ، أمّهما أمّ سليم ، مات على عهد رسول الله ﷺ .
انظر : الاستيعاب ١٧٢١/٤ ، الإصابة ٢٩٦/٧ .

(٢) مسند أحمد ١٨٨/٣ ، ح (١٢٩٨٨) ، سنن أبي داود ٢٩٣/٤ ، ح (٤٩٦٩) ، كتاب الأدب ، باب في الرّجل يتكنّى وليس له ولد ، بحذف كلمة « **مكبوتًا** » . والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٧١٧/١ .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٠٧٧/٥ ، ح (٥١٣٨) ، كتاب الأطعمة ، باب الكباث ، وهو ثمر الأراك ، صحيح مسلم ١٦٢١/٣ ، ح (٢٠٥٠) ، كتاب الأشربة ، باب فضيلة الأسود من الكباث .

(٤) سنن البيهقي الكبرى ٢٨٤/٧ ، جماع أبواب الوليمة ، باب الشّرب بثلاثة أنفس .

(٥) (داءٌ) ساقط من (س) .

(٦) القُلابُ : داء يصيب القلب ، ربّما يقتل من ساعته . شمس العلوم ٥٦٠٦/٨ .

(٧) الضعفاء الكبير ١١٢/١ ، دلائل النّبوّة للأصبهانيّ ص١٦٢ ، غريب الخطّابيّ ٢٣٧/١ .

(٨) سورة البلد آية ٤ .

ثُمَّ قالَ : « **فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ يَتَرَوَّحُونَ فِي وَقْتِ الضَّحاءِ** »[1].

أَرادَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلامُ دَعا لَهُمْ ؛ فَانْكَشَفَ البَرْدُ عَنْهُمْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَتُلْقِي الأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِها** »[2].

أَيْ : تَلْفِظُ ما خُبِّئَ فِيها مِنَ الكُنُوزِ . وَقِيلَ : ما فِيها مِنْ مَعادِنِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ .

(**كبر**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **سَجَدَ أَحَدُ الأَكْبَرَيْنِ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾**[3] »[4].

يُرِيدُ : أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ . وقالَ بَعْضُهُمْ : الكَبِيرُ يَكُونُ فِي الفَضْلِ وَالسِّنِّ وَالعِلْمِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ[5] الَّذِي أُرِيَ النِّداءَ : « **أَنَّهُ أَخَذَ عُودًا فِي مَنامِهِ ؛ لِيَتَّخِذَ مِنْهُ كَبَرًا** »[6].

قِيلَ : هُوَ الطَّبْلُ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : الطَّبْلُ الَّذِي لَهُ وَجْهٌ واحِدٌ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ لَمّا أَرادَ هَدْمَ الكَعْبَةِ ، أَبْرَزَ عَنْ رَبَضِهِ ، فَدَعا بِكُبْرِهِ فَنَظَرُوا إِلَيْهِ** »[7].

أَيْ : بِمَشايِخِهِ ، وَهُوَ جَمْعُ أَكْبَرَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ إِذا**[8] **افْتَتَحَ الصَّلاةَ قالَ : اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا** »[9].

---

(١) سبق تخريجه في الحاشية الخامسة من هذه الصّفحة .

(٢) المستدرك للحاكم ٤/٥٥٩ ، ح (٨٥٦٨) ، كتاب الفتن والملاحم .

(٣) سورة الانشقاق آية ١ .

(٤) الغريبين ٥/١٦١٠ ، الفائق ٣/٢٤٥ .

(٥) هو عبد الله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاريّ الخزرجيّ المدنيّ البدريّ ، من سادة الصحابة ، شهد العقبة وبدراً ، وهو الذي أُري الأذان ، توفّي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٢/٣٧٥-٣٧٦ .

(٦) الغريبين ٥/١٦١٠ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٧٨ .

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/٤٤٨ ، الغريبين ٥/١٦١٠ ، الفائق ٢/٧٤ .

(٨) في (م) : « **أنه لَمّا افتتح الصّلاة** » .

(٩) المعجم الكبير ٢/١٣٥ ، ح (١٥٧٠) ، المستدرك للحاكم ١/٣٦٠ ، ح (٨٥٨) ، كتاب الصّلاة .

قِيلَ : نَصَبَ « **كَبِيرًا** » عَلَى القَطْعِ مِنْ « **اللهُ** » ، وَهُوَ مَعْرِفَةٌ ، وَ« **كَبِيرًا** » نَكِرَةٌ خَرَجَتْ مِنْ مَعْرِفَةٍ . وَقِيلَ : نُصِبَ بِإِضْمارِ فِعْلٍ ، كَأَنَّهُ قالَ : أُكَبِّرُ كَبِيرًا .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا تُكابِرُوا الصَّلاةَ بِمِثْلِها مِنَ التَّسْبِيحِ فِي مَقامٍ واحِدٍ** »[1] .

أَرادَ : لا يَكُنِ التَّسْبِيحُ أَكْبَرَ مِنْ صَلاتِكَ ، وَلْتَكُنِ الصَّلاةُ زائِدَةً عَلَيْهِ . وَقِيلَ : لا تُغالِبُوها ، أَيْ : خَفِّفُوا فِي التَّسْبِيحِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

● وَفِي حَدِيثِ القَسامَةِ : « **أَنَّ الأَخَ الأَصْغَرَ أَرادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الخُصُومَةِ ، فَقالَ ﷺ : الكُبْرَ الكُبْرَ** »[2] .

أَرادَ أَنَّ الكَلامَ مُسَلَّمٌ لِلأَكْبَرِ مِنَ الأَخَوَيْنِ ، أَوْ مِنَ القَوْمِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُفَوَّضَ إِلَيْهِ .

(**كبس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ أَبا طالِبٍ بَعَثَ عَقِيلاً**[3] **لِيَدْعُوَهُ ، قالَ عَقِيلٌ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ كِبْسٍ** »[4] .

أَيْ : مِنْ بَيْتٍ صَغِيرٍ . وَقِيلَ : الكِبْسُ : السَّرَبُ[5] تَحْتَ الأَرْضِ . وَالكِبْسُ : اسْمٌ لِما كُبِسَ مِنَ الأَبْنِيَةِ . وَيُجْعَلُ البَيْتُ كِبْسًا ؛ لِما يُكْبَسُ فِيهِ ، أَيْ : يُدْخَلُ ، كَما يَكْبِسُ الرَّجُلُ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ وَحْشِيٍّ وَقِصَّتِهِ فِي قَتْلِ حَمْزَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : فَكَمَنْتُ لَهُ إِلَى صَخْرَةٍ وَهُوَ مُكَبِّسٌ** »[6] .

---

(١) الغريبين ١٦١١/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٧٩/٢ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢٥٢٨/٦ ، ح (٦٥٠٢) ، كتاب الدّيات ، باب القسامة .

(٣) هو أبو يزيد عقيل بن أبي طالب الهاشميّ ، ابن عمّ رسول الله ، أكبر إخوته وآخرهم موتًا ، شهد بدراً مشركًا ، وأخرج إليها مكرهًا ، أسلم قبل فتح مكّة ، وشهد غزوة مؤتة ، ومات في زمن معاوية . انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٩٩/٣ .

(٤) المعجم الكبير ١٩١/١٧ ، ح (٥١١) ، التّأريخ الكبير ٥١/٧ ، ح (٢٣٠) .

(٥) الحفيد تحت الأرض . انظر : القاموس ٨١/١ .

(٦) صحيح البخاريّ ١٤٩٥/٤ ، ح (٣٨٤٤) ، كتاب المغازي ، باب قتل حمزة بن عبد المطّلب ﷺ بدون « **وهو مكبّس** » ، وهو بلفظه في : مغازي الواقديّ ٢٨٥/١ ، غريب الخطّابيّ ٥٧١/٢ .

أَيْ : مُطْرِقٌ . وَقَدْ كَبَسَ الرَّجُلُ : إِذا قَطَّبَ ، يُقالُ : عابِسٌ كابِسٌ ، وَيَكُونُ المُكَبِّسُ بِمَعْنَى المُقْتَحِمِ . فَالمَعْنَى : أَنَّهُ يَقْتَحِمُ النّاسَ فَيُكَبِّسُهُمْ .

(**كبش**) ● وَفِي حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ : « **أَنَّهُ لَمّا طَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ قالَ : قَتَلَنِي ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ** »[1] . وَقالَ أَبُو سُفْيانَ أَيْضًا : « **لَقَدْ أَمِرَ**[2] **مُلْكُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ** »[3] .

وَأَرادَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ؛ لأَنَّ المُشْرِكِينَ نَسَبُوهُ إِلَيْهِ ، وَكانَ رَجُلاً مِنْ خُزاعَةَ ، خالَفَ قُرَيْشًا فِي عِبادَةِ الأَوْثانِ ، وَعَبَدَ الشِّعْرَى العَبُورَ ، فَلَمّا خالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي عِبادَةِ الأَوْثانِ وَدَعاهُمْ إِلَى اللهِ تَعالَى ، قالُوا : هَذا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِهِ . وَيُقالُ : كانَ وَهْبُ بْنُ عَبْدِ مَنافِ بْنِ زُهْرَةَ جَدُّهُ عَلَيْهِ السَّلامُ لأُمِّهِ ابْنَ بِنْتِ أَبِي كَبْشَةَ ، فَأَبُو كَبْشَةَ جَدُّ جَدِّهِ مِنْ أُمِّهِ ؛ فَلِهَذا نَسَبُوهُ إِلَيْهِ .

(**كبل**) ● فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **إِذا وَقَعَتِ السُّهْمانُ فَلا مُكابَلَة** »[4] .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنَ الكَبْلِ ، وَهُوَ القَيْدُ ، وَهُوَ يُشْعِرُ بِالحَبْسِ . يَقُولُ : إِذا وَقَعَتِ الحُدُودُ فَلا يُحْبَسُ أَحَدٌ عَنْ حَقِّهِ . قالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الاخْتِلاطِ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ لَبَكَ أَوْ بَكَلَ : إِذا خَلَطَ . فَمَعْناهُ : إِذا وَقَعَتِ الحُدُودُ فَلا اخْتِلاطَ بَعْدَ ذَلِكَ .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذا التَّفْسِيرُ الآخَرُ عِنْدِي غَلَطٌ ؛ لأَنَّهُ لَوْ كانَ مِنْ بَكَلْتُ أَوْ لَبَكْتُ ، لَكانَ مُباكَلَةً أَوْ مُلابَكَةً ، وَإِنَّما الحَدِيثُ مُكابَلَةٌ[5] .

قُلْتُ : وَلَيْسَ ما ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى وَجْهِهِ ؛ لأَنَّ الأَصْمَعِيَّ قالَ : المُكابَلَةُ مِنْ مَقْلُوبِ لَبَكَ أَوْ بَكَلَ ، وَلا يَقُولُ : هُوَ مُفاعَلَةٌ مِنْ لَفْظِهِما[6] ، فَلَيْسَ اسْتِدْراكُ أَبِي عُبَيْدٍ عَلَى وَجْهِهِ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢٧٢/١ ، الفائق ٣٢/٣ .

(٢) في (س) : « **عَظُمَ** » .

(٣) صحيح البخاريّ ٩/١ ، ح (٧) ، كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ؟.

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ١٠٥/٦ ، كتاب الشّفعة ، باب الشّفعة فيما لم يقسم .

(٥) غريب أبي عبيد ٤١٦/٣ .

(٦) في (م) : (مِن لفظه) .

وَقالَ بَعْضُهُمْ : المُكابَلَةُ أَنْ تُباعَ الدّارُ إِلَى جَنْبِ دارِكَ وَأَنْتَ تُرِيدُها ، فَتُؤَخِّرَها حتّى يَسْتَوْجِبَها المُشْتَرِي ، (ثُمَّ تَأْخُذَها مِنَ المُشْتَرِي كَرْهًا بِالشُّفْعَةِ . فَهذا هُوَ المَكْرُوهُ ؛ / لِما فِيهِ مِنْ أَذَى المُشْتَرِي)[1]. ١٤١/ب

(**كبن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّ بِفُلانٍ وَهُوَ ساجِدٌ وَقَدْ كَبَنَ ضَفِيرَتَيْهِ وَشَدَّهُما بِنِصاحٍ**[2] »[3].

مَعْناهُ : ثَناهُما وَشَدَّهُما .

(**كبو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما عَرَضْتُ الإِسْلامَ عَلَى أَحَدٍ إِلاّ كانَتْ لَهُ كَبْوَةٌ ، غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَتَلَعْثَمْ** »[4].

الكَبْوَةُ : الوَقْعَةُ عِنْدَ الشَّيْءِ تَكْرَهُهُ . وَمِنْهُ يُقالُ : كَبا الزَّنْدُ : إِذا لَمْ يُورِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نَظِّفُوا عَذِراتِكُمْ عَنِ الأَكْباءِ ، وَلا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ ؛ فَإِنَّها تَجْمَعُ الأَكْباءَ فِي دُورِها** »[5].

الأَكْباءُ : جَمْعُ كِبًا[6] – مَقْصُورٌ – : وَهُوَ الكُناسَةُ ، وَإِذا مُدَّ فَهُوَ البَخُورُ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَيْنَ نَدْفِنُ ابْنَكَ ؟. فَقالَ : عِنْدَ كِبا عُثْمانَ ابْنِ مَظْعُونٍ ، وَكانَ قَبْرُهُ عِنْدَ كِبا بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ** »[7].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٢) النِّصاح ككِتاب – بكسر النّون – : الخيط . انظر : القاموس ٢٥١/١ .

(٣) الغريبين ١٦١٢/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٧٩/٢ .

(٤) الفردوس بمأثور الخطاب ٩٢/٤ ، ح (٦٢٨٦) ، بلفظ : « **إلاّ كانت له فيه نظرة** » . والحديث بلفظه في : غريب أبي عبيد ١٢٦/١ .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٩٧/١ ، المجموع المغيث ١٢/٣ ، الفائق ٤٠٢/٢ .

(٦) في (ص) : (كبى) ، والمثبت موافق لكتب الغريب . انظر : المقصور والممدود لأبي علي القالي ١٨٠-٤٣٢ .

(٧) غريب ابن قتيبة ٢٩٨/١ ، الفائق ٢٤٢/٣ .

● وَفِي حَدِيثِ العَبّاسِ : « **قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ قُرَيْشًا جَعَلُوا مَثَلَكَ مَثَلَ نَخْلَةٍ فِي كَبْوَةٍ مِنَ الأَرْضِ** »[1].

قالَ بَعْضُهُمْ[2]: لَمْ نَسْمَعِ الكَبْوَةَ ، وَلَكِنّا سَمِعْنا الكُبَى وَالكُبَةَ ، وَهِيَ الكُناسَةُ . وَالكُبَةُ : مِنَ الأَسْماءِ النّاقِصَةِ ، أَصْلُها : كُبْوَةٌ ، مِثْلُ القُلَةِ وَالثُّبَةِ .

وَقالَ بَعْضُهُمْ : الكُبَى جَمْعُ كُبَةٍ ، وَهِيَ البَعْرُ ، وَيُقالُ : المَزْبَلَةُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالَتْ لَهُ : لا تَقْدَحْ زَنْدًا كانَ ﷺ أَكْباها** »[3].

يُقالُ : كَبا الزَّنْدُ وَأَكْبَيْتُهُ : إذا عَطَّلْتَهُ فَلَمْ يُورِ . وَأَرادَتْ : لا تَسْتَعِنْ بِمَنْ عَطَّلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِ فِي العَمَلِ[4] أَوْ فِي الرَّأْيِ .

● وَفِي حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ : خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ السُّفْلَى مِنَ الزَّبَدِ الجُفاءِ ، وَالماءِ الكُباءِ** »[5].

وَهُوَ العَظِيمُ العالِي . وَمِنْهُ يُقالُ : فُلانٌ كابِي الرَّمادِ ، أَيْ : عَظِيمُ الرَّمادِ مُنْتَفِخُهُ . وَمِنْهُ : كَبا الفَرَسُ يَكْبُو : إذا رَبا وَانْتَفَخَ .

(**كبه**) ● فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً شَبَّهَها بِفِتْنَةِ الدَّجّالِ ، فَقالَ أَعْرابِيٌّ : قَدْ نُعِتَ لَنا المَسِيحُ ، وَهُوَ رَجُلٌ عَرِيضُ الكَبْهَةِ ، مُشْرِفُ الكَتَدِ**[6]**، فَرُدِعَ لَها حُذَيْفَةُ رَدْعَةً** »[7].

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/٥٨٤ ، ح (٣٦٠٧) ، كتاب المناقب ، باب فضل النّبيّ ﷺ .

(٢) هو شَمِرٌ . انظر : تهذيب اللّغة ١٠/٣٩٩ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٨٣ ، الفائق ٢/١٣٢ ، منال الطّالب ص٣٤١ .

(٤) (في العمل) ساقط من (المصريّة) .

(٥) غريب ابن قتيبة ١/٥٤٣-٥٤٧ ، الغريبين ٥/١٦١٣ ، الفائق ١/٢٢٠ ، منال الطّالب ص٨٠ .

(٦) الكتد : مجتمع الكتفين من الإنسان والفرس . انظر : القاموس ١/٣٢٩ .

(٧) المستدرك للحاكم ٤/٥٣٥ ، ح (٨٦١٩) ، كتاب الفتن والملاحم ، بلفظ : « **ودع منها ودعة** » . والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٢/٣٢٩ ، المجموع المغيث ٣/١١ .

الكَبْهَـةُ : لُغَـةٌ رَدِيئَـةٌ فِـي الجَبْهَـةِ ، وَقَوْلُـهُ : « **رُدِعَ لَهـا** » أَيْ : وَجَـمَ أَوْ ضَجِـرَ ، بِمَعْنَى : تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، مِنْ قَوْلِكَ : رَدَعْتُ الثَّوْبَ بِالزَّعْفَرانِ . وَقَدْ يَكُـونُ بِمَعْنَـى ارْتَـدَعَ عَنِ الكَلامِ وَكَفَّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

فصل الكاف مع التاء

(**كتب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُما بِكِتابِ اللهِ** »[1].

أَيْ : بِحُكْمِ اللهِ فِي كِتابِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **مَنِ اكْتَتَبَ ضَمِنًا بَعَثَهُ اللهُ ضَمِنًا يَوْمَ القِيامَةِ** »[2].

أَيْ : مَنْ كَتَبَ نَفْسَهُ فِي دِيوانِ السُّلْطانِ ضَمِنًا[3] وَهُوَ زَمِنٌ لا يَسْتَطِيعُ الغَزْوَ وَالجِهادَ ، وَغَرَضُهُ أَنْ يَأْخُذَ الرِّزْقَ مِنَ الدِّيوانِ وَبَيْتِ المالِ ، بَعَثَهُ اللهُ زَمِنًا .

(**كتت**) ● فِي حَدِيثِ وَحْشِيٍّ وَمَقْتَلِ حَمْزَةَ : « **وَلَهُ كَتِيتٌ** »[4].

وَهُوَ الهَدِيرُ وَالغَطِيطُ ، يُقالُ : كَتَّ الفَحْلُ : إِذا هَدَرَ ، وَكَتَّتِ القِدْرُ : إِذا غَلَتْ .

(**كتم**) ● فِي الحَدِيثِ عَنْ فاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ[5] : « **أَنَّها قالَتْ : كُنّا نَمْتَشِطُ مَعَ أَسْماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَبْلَ الإِحْرامِ ، (وَنَدَّهِنُ بِالمَكْتُومَةِ)**[6] »[7].

وَهِيَ دُهْنٌ يُجْعَلُ فِيهِ الزَّعْفَرانُ مِنْ أَدْهانِ العَرَبِ . وَقِيلَ : يُجْعَلُ فِيهِ الكَتَمُ ، وَهِيَ الوَسْمَةُ . وَالكَتَّمُ – مُشَدَّدَةُ التّاءِ ، كَالبَقَّمِ وَالخَضَّمِ – ، وَهُوَ : اسْمُ مَوْضِعٍ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّهُ كانَ يَخْضِبُ بِالحِنّاءِ وَالكَتَمِ** »[8].

---

(١) صحيح البخاريّ ٢٥٠٣/٦ ، ح (٦٤٤٠) ، كتاب الحدود ، باب الاعتراف بالزّنا .

(٢) غريب أبي عبيد ٢٧٩/٤ ، غريب الخطّابيّ ٤٠٨/١ ، الغريبين ١٦١٥/٥ .

(٣) (ضمنًا) ساقط من (س) .

(٤) سبق تخريجه ص٦ ، في مادّة (كبس) .

(٥) هي فاطمة بنت المنذر بن الزّبير بن العوّام ، وأمّها أمّ ولد تزوّجها هشام بن عروة بن الزّبير بن العوّام ، فولدت له عروة ومحمّدًا ، وروَت فاطمة بنت المنذر عن جدّتها أسماء بنت أبي بكر الصّدّيق .

انظر : طبقات ابن سعد ٤٧٧/٨ .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٧) مسند إسحاق بن راهويه ، ما يروى عن أسماء بنت أبي بكر الصّدّيق عن رسول الله ﷺ ، ح (٣٧) .

(٨) صحيح مسلم ١٨٢١/٤ ، ح (٢٣٤١) ، كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عَبْدَ المُطَّلِبِ رَأَى فِي المَنامِ : احْفِرْ تُكْتَمَ بَيْنَ الفَرْثِ وَالدَّمِ . فَحَفَرَها فِي القَرارِ ، ثُمَّ بَحَرَها حَتَّى لا تُنْزَفَ** »[1].

تُكْتَمُ : مِنْ أَسْماءِ زَمْزَمَ . وَيُشْبِهُ أَنَّها سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّها كانَتْ مَكْتُومَةً ، فَأَظْهَرَها عَبْدُ المُطَّلِبِ . وَقَوْلُهُ : « **بَحَرَها** » ، أَيْ : شَقَّها وَوَسَّعَها ، وَمِنْهُ سُمِّيَ البَحْرُ ؛ لاتِّساعِهِ .

(**كتن**) ● فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ قالَ لامْرَأَةٍ : إِنَّكِ كَتُونٌ لَفُوتٌ لَقُوفٌ صَيُودٌ** »[2].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : لا أَعْرِفُ الكَتُونَ . وَقالَ غَيْرُهُ : الكَتُونُ : اللَّزُوقُ ، وَمِنْهُ يُقالُ : قَدْ كَتِنَ الوَسَخُ عَلَيْهِ وَعَبَسَ : إِذا لَزِقَ بِهِ . وَاللَّفُوتُ : الَّتِي[3]: تَلْتَفِتُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً . وَقالَ الكِسائِيُّ : هِيَ الَّتِي لَها زَوْجٌ وَلَها وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ ، فَهِيَ تَلْتَفِتُ أَبَدًا إِلَى أَوْلادِها ، وَهِيَ البَرُوكُ أَيْضًا . وَاللَّقُوفُ : الَّتِي إِذا مَسَّها الرَّجُلُ لَقِفَتْ يَدَهُ سَرِيعًا . وَالصَّيُودُ : قَرِيبٌ مِنْهُ ، كَأَنَّها تَصِيدُ شَيْئًا إِذا هِيَ لَقِفَتْ يَدَهُ .

○ ○ ○

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/٣١٣-٣١٨ ، ح (٩٧١٨) ، كتاب المغازي ، باب ما جاء في حفر زمزم ، غريب الخطّابيّ ٣/١٥٢ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٣/٧١٢ ، الغريبين ٥/١٦١٥ ، الفائق ٣/٢٤٧ .

(٣) في (س) : (أي) .

فصل الكاف مع الثاء

(**كثب**) ● فِي الحَدِيثِ حِينَ أَمَرَ بِماعِزٍ[1] أَنْ يُرْجَمَ ، « **قالَ ﷺ : يَعْمِدُ أَحَدُهُمْ إِلَى المَرْأَةِ المُغِيبَةِ – وَهِيَ الَّتِي غابَ عَنْها زَوْجُها – فَيَخْدَعُها بِالكُثْبَةِ وَالشَّيْءِ** »[2].

الكُثْبَةُ : القَلِيل مِنَ اللَّبَنِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهُوَ فِي كُلِّ شَيْءٍ قَلِيلٍ[3] جَمَعْتَهُ مِنْ طَعامٍ وَغَيْرِهِ فَهُوَ كُثْبَةٌ ، وَجَمْعُها كُثَبٌ[4].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **عَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ كُدْيَةٌ ، فَأَخَذَ ﷺ المِسْحاةَ ثُمَّ سَمَّى ثَلاثًا وَضَرَبَ ، فَعادَتْ كَثِيبًا أَهْيَلَ** »[5].

الكَثِيبُ : قِطْعَةٌ مِنَ الرَّمْلِ / مُحْدَوْدِبَةٌ . وَالمُنْهالُ : السّائِلُ المُتَناثِرُ ، وَهُوَ الأَهْيَلُ . ١٤٢/أ

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها فِي ذِكْرِ أَبِيها : « **فَقالَتْ : فَلَمّا ماتَ ﷺ أَكْثَبَتْ أَطْماعُهُمْ** »[6].

أَيْ : قَرُبَتْ . وَالكَثَبُ : القُرْبُ .

● وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ : « **إِنْ أَكْثَبَكُمُ القَوْمُ فَانْبُلُوهُمْ** »[7].

أَيِ : ارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ إِنْ قَرُبُوا مِنْكُمْ .

---

(١) هو ماعز بن مالك الأسلميّ ، معدود في المدنيّين ، وكتب له رسول الله ﷺ كتابًا بإسلام قومه ، وهو الّذي اعترف على نفسه بالزّنا تائبًا منيبًا ، وكان محصنًا فرجم ، روى عنه ابنه عبد الله بن ماعز حديثًا واحدًا .

انظر : الاستيعاب ١٣٤٥/٣ .

(٢) صحيح مسلم ١٣١٩/٣ ، ح (١٦٩٢) ، كتاب الحدود ، باب مَن اعترف على نفسه بالزّنى .

(٣) (قليل) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٤) غريب أبي عبيد ١٢٣/٢ .

(٥) صحيح البخاريّ ١٥٠٥/٤ ، ح (٣٨٧٥) ، كتاب المغازي ، باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .

(٦) المعجم الكبير ١٨٤/٢٣ ، ح (٣٠٠) ، صفة الصّفوة ٣٢/٢-٣٥ ، الرّياض النّضرة ١٦٤/٢-١٦٦ .

(٧) الغريبين ١٦١٦/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٨١/٢ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخرَ : « **إِذَا كَتَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ** »[1] .

كَتَبُوكُمْ : أَيْ : قَرُبُوا مِنْكُمْ . قِيلَ : هُما لُغَتانِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ**[2] : **أَيُّ الرِّجالِ أَفْضَلُ ؟. قالَ : رِجالُ نَجْدٍ يَضَعُونَ رِماحَهُمْ عَلَى كَواثِبِ خُيُولِهِمْ** »[3] .

الكاثِبَةُ مِنَ الفَرَسِ : مَوْضِعُ الرُّمْحِ قُدّامَ السَّرْجِ .

(**كثث**) ● فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **أَنَّهُ كانَ كَثَّ اللِّحْيَةِ** »[4] .

وَهُوَ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ دَقِيقَةٍ وَلا طَوِيلَةٍ ، وَتَكُونَ فِيها كَثافَةٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زارَ سَعْدَ بْنَ مُعاذٍ عَلَى حِمارِهِ يَعْفُورَ ، فَمَرَّ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، وَأَثارَ حِمارُهُ الغُبارَ ، فَقالَ المُنافِقُ : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ يَخْرُجُ إِلَى مَنْ قَدْ أَخْرَجَهُ مِنْ بِلادِهِ ، فَأَمّا مَنْ لَمْ يُخْرِجْهُ وَكانَ قُدُومُهُ كَثَّ مِنْخَرِهِ ، فَلا يَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلا يَغْشاهُ** »[5] .

قَوْلُهُ : « **كَثَّ مِنْخَرِهِ** » ، هُوَ كَقَوْلِهِمْ : رَغِمَ أَنْفِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الكِثْكِثْ .

وَالكِثْكِثْ – بِالفَتْحِ وَالكَسْرِ – وَهُوَ : التُّرابُ ، يُقالُ لِلْكاذِبِ : بِفِيهِ الكِثْكِثْ ، وَسُمِّيَ حِمارُهُ يَعْفُورًا[6] ؛ لِحُمْرَةِ لَوْنِهِ ، وَهُوَ حُمْرَةٌ يَخالِطُها بَياضٌ ، يُقالُ : أَعْفَرُ

---

(١) صحيح البخاريّ ٤/١٤٦٤ ، ح (٣٧٦٣) ، كتاب المغازي ، باب فضل مَن شهد بدرًا .

(٢) هو عيينة بن حصن بن بدر الفزاري ، أبو مالك ، أسلم بعد الفتح ، وقيل : قبله ، شهد الفتح مسلمًا ، وهو من المؤلّفة قلوبهم .

انظر : الاستيعاب ٣/١٢٤٩ ، الإصابة ٤/٧٦٧ .

(٣) مسند أحمد ٤/٣٨٧ ، ح (١٩٦٧٥) ، بلفظ : « **مناسج خيولهم** » . والحديث بلفظه في : المجموع المغيث ٣/٢٠ .

(٤) مسند أحمد ١/٨٩ ، ح (٦٨٤) ، سنن النّسائي ٨/١٨٣ ، ح (٥٢٣٢) ، كتاب الزّينة ، باب اتّخاذ الجمة .

(٥) غريب الخطّابيّ ١/٣٤٧ ، الغريبين ٥/١٦١٧ ، الفائق ٣/٨ .

(٦) كذا في : (ص) : (يَعْفورًا) مصروفًا ، أمّا في سائر النّسخ : (يَعْفُورَ) فممنوع من الصّرف .

وَيَعْفُورٌ ، وَأَخْضَرُ وَيَخْضُورٌ ، وَأَصْفَرُ وَيَصْفُورٌ ، وَأَحْمَرُ وَيَحْمُورٌ .

(**كثر**) ● فِي مَقْتَلِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلامُ : « **أَنَّهُ قِيلَ : ما رَأَيْنا مَكْثُورًا أَجْرَأَ مَقْدَمًا مِنْهُ** »[1] .

المَكْثُورُ : المَغْلُوبُ الَّذِي كَثُرَ عَلَيْهِ أَعْداؤُهُ . وَالمَكْثُورُ عَلَيْهِ : فَهُوَ الَّذِي كَثُرَتْ عَلَيْهِ الحُقُوقُ .

● وَفِي حَدِيثِ قَزَعَةَ[2] : « **أَتَيْتُ أَبا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ** »[3] .

أَيْ : كَثُرَ[4] الجَمْعُ عِنْدَهُ . عَدَّى الكَثْرَةَ - وَهِيَ لازِمَةٌ - بِعَلَى ، كَما يُقالُ : مَذْهُوبٌ[5] بِهِ ، وَمَرْغُوبٌ فِيهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ** »[6] .

الكَثَرُ : جُمّارُ النَّخْلِ ، وَهُوَ الجَذَبُ أَيْضًا فِي كَلامِ الأَنْصارِ .

● وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عاصِمٍ : « **نِعْمَ المالُ أَرْبَعُونَ ، وَالكُثْرُ سِتُّونَ** »[7] .

الكُثْرُ : الكَثِيرُ ، يُقالُ : نَسْأَلُ اللهَ الكُثْرَ ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ القُلِّ ، أَيْ : نَسْأَلُهُ الكَثِيرَ .

---

(١) الغريبين ١٦١٧/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٨١/٢ .

(٢) هو قَزَعَةُ - بزاي وعين مهملة وفتحتين - بن كعب ، ذكره عبدان في الصّحابة ، ولم يورد له شيئًا . قاله أبو موسى .
قال ابن حجر : قلت : وأنا أخشى أن يكونَ هو قُرَظَةُ بن كعب ، فصحّف . انظر : الإصابة ٤٤٠/٥ .

(٣) النّهاية ١٥٣/٤ .

(٤) في (س) : (أكثر الجمع) ، وفي (المصريّة) : (كثير الجمع) .

(٥) في (م) : (هو مذهوبٌ) .

(٦) مسند أحمد ٤٦٣/٣ ، ح (١٥٨٩٧) ، سنن أبي داود ١٣٦/٤-١٣٧ ، ح (٤٣٨٨) ، كتاب الحدود ، باب ما لا قطع فيه ، وغيرهما .

(٧) صحيح الأدب المفرد ٣٥٨ ، ح (٧٣٠) ، باب هل يفلي أحد رأس غيره ؟. بلفظ : « **والكثرة ..** » ، والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٨٧/١ ، الغريبين ١٦١٨/٥ ، الفائق ١٤٥/١ .

(**كثف**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ قالَ : رَأَيْتُهُ يَوْمَ صِفِّينَ انْتَهَى إِلَيَّ وَأَنا فِي كَثْفٍ** »[1] .

أَيْ : فِي جَماعَةٍ . وَمِنْهُ : التَّكاثُفُ ، وَنَحْوُهُ الحَشْدُ .

(١) غريب ابن قتيبة ٢/١٢٥-١٢٦ ، الغريبين ٥/١٦١٨-١٦٦٥ ، الفائق ٢/١٢٦ .

فصل الكاف مع الجيم

(**كجج**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **فِي كُلِّ شَيْءٍ قِمارٌ ، حَتَّى فِي لَعِبِ الصِّبْيانِ بِالكُجَّةِ** »[1] .

قِيلَ : هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الصَّبِيُّ خِرْقَةً فَيُدَوِّرَها كَأَنَّها كُرَةٌ ، ثُمَّ يَتَقامَرُونَ بِها ، يُقالُ : كَجَّ : إِذا لَعِبَ بِالكُجَّةِ .

(١) تفسير القرطبيّ ٨/٣٤٠ ، الغريبين ٥/١٦١٨ .

فصل الكاف مع الحاء

(**كحب**) ● فِي حَدِيثِ الدَّجّالِ : « **فَتُعَقِّلُ الكُرُومُ ثُمَّ تُكَحِّبُ** »[1] .

قِيلَ : مَعْناهُ : تُخْرِجُ القُطُوفَ ، وَهِي العَناقِيدُ .

○ ○ ○

(١) الغريبين ١٦١٨/٥ ، الفائق ١٨/٣ ، بلفظ : « **فيعقِّل الكرْمُ ثمّ يُكحِّبُ** » .

فصل الكاف مع الخاء

(كخ) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ الحَسَنَ أَوِ الحُسَيْنَ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَقالَ ﷺ : كِخْ كِخْ** »[1] .

كَأَنَّهُ زَجَرَهُ وَرَدَعَهُ عَنْ ذَلِكَ كَما يُقالُ لِلصِّبْيانِ .

(١) صحيح البخاريّ ٢/٥٤٣ ، ح (١٤٢٠) ، كتاب الزّكاة ، باب ما يذكر في الصّدقة للنّبيّ ﷺ وآله ، صحيح مسلم ٢/٧٥١ ، ح (١٠٦٩) ، كتاب الزّكاة ، باب تحريم الزّكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله ، وهم بنو هاشم وبنو المطّلب دون غيرهم .

فصل الكاف مع الدال

(**كدح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ سَأَلَ وَلَهُ ما يُغْنِيهِ ، جاءَتْ مَسْأَلَتُهُ كُدُوحًا – أَوْ خُمُوشًا – فِي وَجْهِهِ** »[1] .

هُوَ مِثْلُ الخُدُوشِ . وَقِيلَ : الكَدْحُ أَكْثَرُ مِنَ الخَدْشِ ، وَهُوَ الَّذِي يَلِيقُ بِالوَعِيدِ . وَقِيلَ : كُلُّ أَثَرٍ مِنْ خَدْشٍ ، أَوْ عَضٍّ ، أَوْ نَحْوِهِ ، فَهُوَ كَدْحٌ .

(**كدس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ فَلْيَكُنْ عَنْ يَسارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ ، فَإِنْ غَلَبَتْهُ كَدْسَةٌ ، أَوْ سَعْلَةٌ فَفِي ثَوْبِهِ** »[2] .

الكَدْسَةُ : العَطْسَةُ ، يُقالُ : كَدَسَ : إِذا عَطَسَ .

● وَفِي بَعْضِ الكَلامِ : « **ما تَكَدَّسَ** »[3] .

أَيِ : انْضَمَّ وَاجْتَمَعَ . وَمِنْهُ أَكْداسُ الحُبوبِ ، واحِدُها : كُدْسٌ .

(**كدم**) ● فِي حَدِيثِ العُرَنِيِّينَ : « **أَنَّهُمْ لَمّا قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ ، وَسُمِرَتْ**[4] **أَعْيُنُهُمْ ، وَأُلْقُوا فِي الحَرَّةِ – قالَ الرّاوِي – : رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدِمُ الأَرْضَ بِفِيهِ** »[5] .

أَيْ : يَعَضُّ عَلَيْها بِأَسْنانِهِ ، يُقالُ : كَدَمَ وَكَزَمَ ، وَأَزَمَ ، وَعَزَمَ ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى عَضَّ . وَالكَدْمُ : عَضُّ الحِمارِ .

---

(١) مسند أحمد ١/٤٤١ ، ح (٤٢٠٦) ، سنن النّسائيّ ٥/٩٧ ، ح (٢٥٩٢) ، كتاب الزّكاة ، باب حدّ الغنى ، وغيرهما ، غريب الحديث لأبي عبيد ١/١٨٩-١٩٠ .

(٢) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٢٣١ ، الغريبين ٥/١٦١٩-١٦٢٠ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٨٢ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) في (م) : « **سُمِلَتْ** » .

(٥) صحيح البخاريّ ٥/٢١٥٣ ، ح (٥٣٦١) ، كتاب الطّبّ ، باب الدّواء بألبان الإبل ، بلفظ : « **يكدم الأرض بلسانه** » ، والحديث بلفظه في سنن أبي داود ٤/١٣٠ ، ح (٤٣٦٤) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في المحاربة ، وغريب الحديث للخطّابيّ ١/٧٠٠ .

(**كدن**) ● فِي حَدِيثِ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : « **أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى هِشامِ بْنِ عَبْدِ الـمَلِكِ فَقالَ لَهُ : إِنَّكَ لَحَسَنُ الكِدْنَةِ** »[1] .

الكِدْنَةُ : اللَّحْمُ ، يُقالُ : امْرَأَةٌ ذاتُ كِدْنَةٍ .

(**كدي**) ● / فِي الحَدِيثِ : « **عَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ كُدْيَةٌ ، فَأَخَذَ عَلَيْهِ السَّلامُ الـمِسْحاةَ فَسَمَّى ثَلاثًا وَضَرَبَها ، فَعادَتْ كَثِيبًا أَهْيَلَ** »[2] . ١٤٢/ب

الكُدْيَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الأَرْضِ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ ، يُقالُ : حَفَرْتُ حَتَّى أَكْدَيْتُ ، أَيْ : بَلَغْتُ إِلَى صُلْبٍ مِنَ الأَرْضِ أَيِسْتُ فِيهِ مِنَ الماءِ ؛ لِصَلابَةِ الأرضِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِ أَبِيها : « **سَبَقَ إِذْ وَنَيْتُمْ ، وَنَجَحَ إِذْ أَكْدَيْتُمْ** »[3] .

تُرِيدُ : إِذْ خِبْتُمْ وَلَمْ تَظْفَرُوا ، يُقالُ : أَكْدَى فُلانٌ : إِذا طَلَبَ شَيْئًا فَلَمْ يَظْفَرْ بِهِ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **أَنَّهُ قالَ لِفاطِمَةَ وَقَدْ خَرَجَتْ فِي جِنازَةٍ : لَعَلَّكِ خَرَجْتِ مَعَهُمْ إِلَى الكُدَى** »[4] .

أَرادَ : الـمَقابِرَ ؛ لأَنَّها تُحْفَرُ فِي الأَراضِي[5] الصُّلْبَةِ ، واحِدُها كُدْيَةٌ . وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **الكُرَى** » بِالرّاءِ ، وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ[6] .

❐ ❐ ❐

---

(١) التّمهيد لابن عبد البرّ ٢٣٩/٦ ، بلفظ : « **لأحسن كدنة** » ، والحديث بلفظه في غريب أبي عبيد ٤١٠/٤ .

(٢) سبق تخريجه ص١٣ ، في مادّة (كثب) .

(٣) سبق تخريجه ص١٣ ، في مادّة (كثب) .

(٤) مسند أحمد ١٦٩/٢ ، ح (٦٥٧٤) ، سنن أبي داود ١٩٢/٣ ، ح (٢١٢٣) ، كتاب الجنائز ، بـاب في التّعزية ، وغيرهما ، غريب الخطّابيّ ٣٨٣/١ ، المجموع المغيث ٣٨/٣ .

(٥) في (س) : (الأرض) .

(٦) انظر : ص٣٣ ، في مادّة (كرو) .

فصل الكاف مع الذال

(**كذب**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **يَا أَيُّهَا النّاسُ ، كَذَبَ عَلَيْكُمُ الحَجُّ وَالعُمْرَةُ** »[1].

● وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : « **أَنَّهُ أَتاهُ رَجُلٌ يَشْكُو إِلَيْهِ النِّقْرِسَ ، فَقالَ : كَذَبَتْكَ الظَّهائِرُ** »[2].

وَهِيَ جَمْعُ ظَهِيرَةٍ ، وَهِيَ الهاجِرَةُ . هَذِهِ اللَّفْظَةُ كَلِمَةٌ تَقُولُها العَرَبُ فِي مَعْنَى الإِغْراءِ ، يُقالُ : كَذَبَكَ كَذا ، وَكَذَبَ عَلَيْكَ كَذا ، مَعْناهُ : عَلَيْكَ بِهِ . وَتَحْقِيقُهُ وَمَعْناهُ : أَنَّ الرَّجُلَ إِذا أَرادَ أَنْ يَأْتِيَ ما فِيهِ كُلْفَةٌ وَمَشَقَّةٌ ، فَكَأَنَّ ذَلِكَ المَطْلُوبَ يُنادِيهِ بِالمَشَقَّةِ ، وَيُنْذِرُهُ بِالأَذَى فِي الطَّرِيقِ ، وَمُقاساةِ المَشَقَّةِ ، فَيُقالُ لَهُ : كَذِّبْهُ بِالجِدِّ وَالاِجْتِهادِ[3] فِي طَلَبِهِ ، وَاشْتَغِلْ بِهِ ، وَحَصِّلْهُ[4]، فَإِنَّكَ إِذا وَصَلْتَ إِلَيْهِ وَظَفِرْتَ بِهِ ؛ فَقَدْ بانَ كَذِبُهُ عَلَيْكَ . فَجُعِلَ هَذا اللَّفْظُ إِغْراءً وَحَثًّا عَلَى إِتْيانِ ما يُدْعَى إِلَيْهِ ، هَذا تَحْقِيقُ مَعْناهُ . وَقَوْلُهُ : « **كَذَبَتْكَ الظَّهائِرُ** » أَيْ : عَلَيْكَ بِالمَشْيِ فِيها .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **فَمَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الخَمِيسِ أَوْ[5] الأَحَدِ كَذَبَاكَ** »[6].

أَيْ : عَلَيْكَ بِهِما .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **كَذَبَتْكَ الحارِقَةُ** »[7].

أَيْ : عَلَيْكَ بِمِثْلِها .

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ١٧٣/٥ ، ح (٩٢٧٧) ، كتاب الجهاد ، باب وجوب الغزو ، النّوادر لأبي زيد ص١٧٨ ، غريب أبي عبيد ٢٤٧/٣-٢٤٨ .

(٢) لسان الميزان ٢٧٧/٣ ، ح (١١٦٤) ، بلفظ : « **كذبتك الهواجر** » ، برواية عن رسول الله ﷺ لا عن عمر ، وهو بلفظه في غريب ابن قتيبة ٥٩١/١ ، الفائق ٢٥٠/٣ .

(٣) في (س) : (والجَهْد) .

(٤) في (المصريّة) : (وحَصِّل) .

(٥) في (س) : (**أو يوم الأحد**) ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٦) غريب ابن قتيبة ٥٩١/١ ، الفائق ٢٥٠/٣ ، الغريبين ١٦٢٢/٥ .

(٧) طبقات ابن سعد ٢٨٤/٨ ، سِيَر أعلام النّبلاء ٢٨٧/٢ ، الدّلائل في غريب الحديث ٦٣٤/٢ ، ح (٣٣٥) .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **إِنْ شَدَدْتُمْ عَلَى الكُفّارِ فَلا تُكَذِّبُوا** »[1].

يُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا حَمَلَ ثُمَّ وَلَّى : كَذَّبَ عَنْ قِرْنِهِ . أَرادَ : لا تَفِرُّوا وَلا تَنْهَزِمُوا وَلا تَوَلَّوْا .

● وَفِي حَدِيثِ المَسْعُودِيِّ : « **رَأَيْتُ فِي بَيْتِ القاسِمِ كَذّابَتَيْنِ فِي سَقْفِ البَيْتِ** »[2].

الكَذّابَةُ : ثَوْبٌ يُصَوَّرُ فِيهِ[3] وَيُلْزَقُ بِسَقْفِ البَيْتِ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّهُمْ وُهِّمُوا أَنَّ تِلْكَ الصُّورَةَ فِي السَّقْفِ ، وَإِنَّما هِيَ[4] فِي شَيْءٍ دُونَهُ .

(**كذن**) ● فِي حَدِيثِ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوانَ : « **أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّى كانُوا بِالمِرْبَدِ ، فَوَجَدُوا هَذا الكَذّانَ ، فَقالُوا : ما هَذِهِ البَصْرَةُ ؟. ثُمَّ نَزَلُوا** »[5].

الكَذّانُ : حِجارَةٌ رِخْوَةٌ إِلَى البَياضِ ، واحِدَتُها[6] كَذّانَةٌ .

○ ○ ○

(١) الفائق ٢٥٢/٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٨٤/٢ .

(٢) المجموع المغيث ٢٦/٣ .

(٣) (فيه) ساقط من سائر النّسخ .

(٤) في (ص) و (م) : (وهو) ، والمثبت موافق للمجموع المغيث ٢٦/٣ .

(٥) تأريخ الطّبريّ ٤٣٩/٢ ، المجموع المغيث ٢٨/٣ .

(٦) في (س) : (واحدها) .

فصل الكاف مع الراء

(**كرب**) ● فِي الحَدِيثِ فِي الرُّخْصَةِ فِي السِّواكِ : « **فَإِذا اسْتَغْنَى أَوْ كَرَبَ اسْتَعَفَّ** »[1].

أَيْ : قَرُبَ وَدَنا . وَكُلُّ قَرِيبٍ دانٍ فَهُوَ كارِبٌ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَيْفَعَ أَوْ كَرَبَ** »[2].

أَيْ : قارَبَ الإِيفاعَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا كَرْبَ عَلَى أَبِيكِ بَعْدَ اليَوْمِ** »[3].

ساكِنَةُ الرّاءِ ، يُقالُ : كَرَبَهُ الأَمْرُ ، فَهُوَ مَكْرُوبٌ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي العالِيَةَ : « **الكُرُوبِيُّونَ سادَةُ المَلائِكَةِ** »[4].

وَهُمُ المُقَرَّبُونَ .

(**كرد**) ● فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّهُ لَمّا حُوصِرَ وَأَرادَ**[5] **الَّذِينَ قَتَلُوهُ الدُّخُولَ عَلَيْهِ ، جَعَلَ المُغِيرَةُ بْنُ الأَخْنَسِ يَكْرُدُهُمْ بِسَيْفِهِ** »[6].

أَيْ : يَكُفُّهُمْ وَيَطْرُدُهُمْ . وَالكَرْدُ : سَوْقُ العَدُوِّ وَطَرْدُهُ .

● وَفِي حَدِيثِ لَيْلَةِ العَقَبَةِ : « **كَأَنَّ هَذا المُتَكَلِّمَ كَرَدَ القَوْمَ** »[7].

---

(١) غريب أبي عبيد ٦٠/٢ ، الغريبين ١٦٢٣/٥ ، الفائق ٢٤٢/١ .

(٢) هذا الحديث جزء من حديث رقيقة ، وهو في : المعجم الكبير ٢٦٠/٢٤ ، ح (٦٦١) ، غريب الخطّابيّ ٤٣٦/١ ، منال الطّالب ص٢٥٩ .

(٣) صحيح البخاريّ ١٦١٩/٤ ، ح (٤١٩٣) ، كتاب المغازي ، باب مرض النّبيّ ﷺ ووفاته .

(٤) تفسير القرطبيّ ٨٩/١٧ ، الغريبين ١٦٢٣/٥ .

(٥) في (م) : « **أراد** » بحذف الواو .

(٦) غريب الخطّابيّ ١٣٣/٢ ، الغريبين ١٦٢٤/٥ ، الفائق ٢٥٧/٣ .

(٧) دلائل النّبوّة للبيهقيّ ١٨٨/٢ ، غريب الخطّابيّ ١٣٣/٢ .

مَعْناهُ : صَرَفَهُمْ عَنْ رَأْيِهِمْ وَرَدَّهُمْ عَنْهُ . وَالكَرْدُ أَيْضًا : العُنُقُ . وَيُقالُ : إِنَّهُ فارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُعاذٍ : « **وَاللهِ لا أَقْعُدُ حَتَّى تَضْرِبُوا كَرْدَهُ** »[1] .

أَيْ : رَقَبَتَهُ . قالَهُ فِي المُرْتَدِّ عَنِ الإِسْلامِ حِينَ قَدِمَ عَلَى أَبِي مُوسَى ، فَرَأَى الَّذِي تَهَوَّدَ بَعْدَ إِسْلامِهِ .

(**كردس**) ● وَمِنْ رُباعِيِّهِ ، فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **أَنَّهُ كانَ ضَخْمَ الكَرادِيسِ** »[2] .

وَهِيَ رُؤُوسُ العِظامِ . وَمَعْناهُ : ضَخْمُ الأَعْضاءِ . وَيُقالُ لِجَماعَةِ الخَيْلِ : كُرْدُوسٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ الصِّراطَ وَالَّذِينَ يَمُرُّونَ عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ ناجٍ مُسَلَّمٌ ، وَمِنْهُمْ مَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ** »[3] .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **فَمَخْدُوشٌ ناجٍ ، وَمُكَرْدَسٌ فِي النّارِ** »[4] .

وَلَهُ مَعْنَيانِ : أَحَدُهُما : أَنَّهُ جُمِعَتْ يَداهُ وَرِجْلاهُ وَدُهْدِهَ فِي النّارِ . وَالآخَرُ : أَنَّهُ قُيِّدَ وَكُلِّفَ المَشْيَ فِيها[5] مُقَيَّدًا .

وَالكَرْدَسَةُ : مَشْيُ المُقَيَّدِ ؛ عُقُوبَةً لَهُ .

(**كرر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كَتَبَ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ ماءَ زَمْزَمَ ، فَاسْتَعارَتِ امْرَأَةُ سُهَيْلٍ مَزادَتَيْنِ ، فَجَعَلَتْهُما فِي كُرَّيْنِ غُوطِيَّيْنِ** »[6] .

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ١٠/١٦٨ ، ح (١٨٧٠٥) ، كتاب الجامع ، باب في الكفر بعد الإيمان ، غريب الخطّابيّ ٢/٣١٢ .

(٢) مسند أحمد ١/٩٦ ، ح (٧٤٤) ، سنن التّرمذيّ ٥/٥٩٨ ، ح (٣٦٣٧) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النّبيّ ﷺ .

(٣) صحيح البخاريّ ٦/٢٧٠٧ ، ح (٧٠٠١) ، كتاب التّوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضِرَةٌ** ﴾ ، صحيح مسلم ١/١٦٩ ، ح (١٨٣) ، كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرّؤية .

(٤) المستدرك للحاكم ٤/٦٢٦ ، ح (٨٧٣٦) ، كتاب الأهوال ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٨٥ ، النّهاية ٤/١٦٢ .

(٥) في (س) و (المصريّة) : (فيه) .

(٦) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/١١٩ ، ح (٩١٢٧) ، كتاب المناسك ، باب حمل ماء زمزم ، المجموع المغيث ٣/٣١ .

أَيْ : ثَوْبَيْنِ غَلِيظَيْنِ ، وَهِيَ جِنْسٌ مِنَ الثِّيابِ الغَلِيظَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : « **إِذا كانَ الماءُ قَدْرَ كُرٍّ لَمْ يَحْمِلِ القَذَرَ** »[1] .

قِيلَ : الكُرُّ بِالبَصْرَةِ سِتَّةُ أَوْقارٍ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : الكُرُّ : سِتُّونَ قَفِيزًا . وَالقَفِيزُ : ثَمانِيَةُ مَكاكِيكَ ، وَالمَكُّوكُ : صاعٌ وَنِصْفٌ[2] ، وَهُوَ ثَلاثُ كِيْلَجاتٍ . فَالكُرُّ عَلَى هَذا الحِسابِ : / اثْنا عَشَرَ وَسْقًا ، كُلُّ وَسْقٍ سِتُّونَ صاعًا[3] . ١٤٣/أ

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَتُكَرْكِرُ حَبّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ** »[4] .

أَيْ : تَطْحَنُ ، سُمِّيَتْ كَرْكَرَةً ؛ لِتَرْدِيدِ الرَّحَى عَلَى الطَّحِينِ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ تَضَيَّفُوا**[5] **أَبا الهَيْثَمِ بْنَ التَّيِّهانِ**[6] . **فَقالَ لامْرَأَتِهِ : ما عِنْدَكِ ؟. قالَتْ : شَعِيرٌ ، قالَ : فَكَرْكِرِي** »[7] .

أَيِ : اطْحَنِي . قالُوا : الكَرْكَرَةُ مِنَ الإِدارَةِ وَالتَّرْدِيدِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ كَرَّ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ[8] : « **لَوْ شِئْتُ لَدَعَوْتُ بِكَذا وَكَذا فِي طَعامِي وَكَراكِرَ** »[9] .

أَرادَ كَراكِرَ الإِبِلِ . واحِدَتُها كِرْكِرَةٌ ، وَهِيَ ما يَقَعُ عَلَى الأَرْضِ مِنْ صَدْرِهِ ، وَهِيَ مِنَ الثَّفِناتِ الخَمْسِ مِنَ البَعِيرِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/٢٣٧ ، الغريبين ٥/١٦٢٥ .

(٢) في (م) : (ونصف صاعٍ) .

(٣) تهذيب اللّغة ٩/٤٤٣ ، الغريبين ٥/١٦٢٥ .

(٤) صحيح البخاريّ ٥/٢٣٠٦ ، ح (٥٨٩٤) ، كتاب الاستئذان ، باب تسليم الرّجال على النّساء ، والنّساء على الرّجال .

(٥) في (م) : « **أتوا** » .

(٦) ستأتي ترجمته ص٣٢ .

(٧) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٨٠ ، الغريبين ٥/١٦٢٥ .

(٨) الحديث ساقط من (المصريّة) .

(٩) الزّهد لابن المبارك ص٢٠٤ ، حلية الأولياء ١/٤٩ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّ كِنانَةَ بْنَ الرَّبِيعِ**[1] **نَثَرَ كِنانَتَهُ ، فَقالَ : لا يَدْنُو مِنِّي أَحَدٌ إلاّ وَضَعْتُ فِيهِ سَهْمًا . قالَ : فَتَكَرْكَرَ النّاسُ عَنْهُ** »[2].

أَيْ : تَفَرَّقُوا ، وَهُوَ مِنَ الكَرِّ ، بِمَعْنَى الرُّجُوعِ .

(**كرز**) ● فِي حَدِيثِ الخَنْدَقِ : « **فَأَخَذَ الكِرْزِينَ فَحَفَرَ** »[3].

يَعْنِي : الفَأْسَ ، يُقالُ : كِرْزَنٌ وَكِرْزِينٌ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « **ما صَدَّقْتُ بِمَوْتِهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ وَقْعَ الكَرازِينِ** »[4].

أَرادَتِ[5] الفُؤُوسَ . قالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الَّتِي لَها رَأْسٌ واحِدٌ ، وَالحَدَأَةُ : الَّتِي لَها رَأْسانِ .

(**كرس**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ[6] : « **ما أَدْرِي ما أَصْنَعُ بِهَذِهِ الكَرابِيسِ ؟** »[7].

واحِدُها : كِرْياسٌ ، وَهُوَ الكَنِيفُ المُشْرِفُ عَلَى السَّطْحِ يُبْنَى عَلَى خَلاءٍ إِلَى الأَرْضِ .

---

(١) في (م) و (المصريّة) : « **بن أبي الرّبيع** » ، والصّواب ما أثبتّ ؛ لتصريح كتب السّيرة باسمه .
وهو كنانة بن الرّبيع بن عبد العزّى بن عبد شمس بن عبد مناف ، أخو أبي العاص بن الرّبيع زوج زينب بنت النّبيّ محمّد ﷺ .
انظر : تأريخ الطّبريّ ٢/٤٣ ، السّيرة النّبويّة ٣/٢٠٥ .

(٢) المعجم الكبير ٢٢/٤٢٩ ، ح (١٠٤٨) ، السّيرة النّبويّة ٣/٢٠٥ ، تأريخ الطّبريّ ٢/٤٣ ، المجموع المغيث ٣/٣٤ .

(٣) مسند أحمد ٥/٣٣٨ ، ح (٢٣٢٤٩) .

(٤) الموطّأ ١/٢٣١ ، ح (٥٤٧) ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في دفن الميت .

(٥) في (ص) و (م) : أراد ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٦) (الأنصاري) زيادة في (ص) .

(٧) مسند أحمد ٥/٤١٤ ، ح (٢٣٩١٦) ، بلفظ : « **الكرابيس** » . والحديث بلفظه في : السّنن المأثورة ص١٨٩ ، ح (١١٢) .

وَأَصْلُهُ مِنَ الكَرْسِ ؛ لِتَكَرُّسِ الدِّمَنِ ، وَالياءُ فِي الكَلِمَةِ زائِدَةٌ ، وَإِذا كانَ الكَنِيفُ عَلَى الأَرْضِ فَلَيْسَ بِكِرْياسٍ .

● وَمِنْ رُباعِيِّهِ فِي حَدِيثِ الاِسْتِحاضَةِ : « **احْتَشِي كُرْسُفًا** »[1] .

وَهُوَ القُطْنُ . وَمَعْناهُ : احْبِسِي الدَّمَ عَنْكِ وَقْتَ الصَّلاةِ ، بِأَنْ تَسْتَعْمِلِي القُطْنَ حَتَّى يَقِفَ الدَّمُ .

(**كرش**) ● فِي الحَدِيثِ : « **الأَنْصارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي** »[2] .

مَعْناهُ : أَنَّهُمْ جَماعَتِي وَصَحابَتِي الَّذِينَ أَثِقُ بِهِمْ وَأَعْتَمِدُهُمْ[3] فِي أُمُورِي ، يُقالُ : عَلَيْهِ كَرِشٌ مِنَ النّاسِ : أَيْ : جَماعَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّ النُّعْمانَ بْنَ زُرْعَةَ قالَ لَهُ : لَوْ وَجَدْتُ إِلَى دَمِكَ فَاكَرِشٍ ، لَشَرِبَتِ البَطْحاءُ مِنْ دَمِكَ** »[4] .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : أَيْ : لَوْ وَجَدْتُ إِلَى دَمِكَ[5] سَبِيلاً . قالَ : وَهُوَ مَثَلٌ[6] نَرَى أَنَّ أَصْلَهُ أَنَّ قَوْمًا طَبَخُوا شاةً فِي كَرِشِها ، فَضاقَ [فَمُ][7] الكَرِشِ عَنْ بَعْضِ العِظامِ ، فَقالُوا لِلطَّبّاخِ : أَدْخِلْهُ ، فَقالَ : إِنْ وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ فَاكَرِشٍ . فَصارَ ذَلِك مَثَلاً فِي مِثْلِ هَذَا المَكانِ .

---

(١) مسند أحمد ٣٨١/٦ ، ح (٢٧٦٨٥) ، سنن ابن ماجة ٢٠٥/١ ، ح (٦٢٧) ، كتاب الطّهارة وسننها ، باب ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة أو كان لها أيّام حيض فنسيتها .

(٢) صحيح البخاريّ ١٣٨٣/٣ ، ح (٣٥٩٠) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب قول النّبيّ ﷺ : « **اقبلوا مِن محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم** » ، صحيح مسلم ١٩٤٩/٤ ، ح (٢٥١٠) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب من فضائل الأنصار ﷺ .

(٣) في (م) : (وأعتمد عليهم) .

(٤) غريب ابن قتيبة ٧٠٧/٣-٧٠٩ ، الغريبين ١٦٢٦/٥ ، الفائق ٥٨/٢-٥٩ .

(٥) في (س) : (ذلك) ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٦) المثل في : الجمهرة ١٥٣/١ ، المجمع ٨٨/٣ ، المستقصى ٣٠٠/٢ .

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من غريب ابن قتيبة ٧٠٩/٣ ، والغريبين ١٦٢٦/٥ .

(**كرع**) ● فِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : « **أَنَّهُ كَرِهَ الكَرْعَ فِي النَّهْرِ** »[1].

هُوَ أَنْ يَشْرَبَ بِفِيهِ مِنَ النَّهْرِ ، لا بِكَفَّيْهِ وَلا بِإِناءٍ . وَكُلُّ شَيْءٍ شَرِبْتَ مِنْهُ مِنْ إِناءٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَدْ كَرَعْتَ فِيهِ ، وَيُقالُ أَيْضًا : كَرَعَ كُرُوعًا . وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الكَرْعَ أَنْ يَدْخُلَ النَّهْرَ دُخُولاً تَصِيرُ فِيهِ أَكارِعُهُ ، مَأْخُوذٌ مِنْ أَكارِعِ الدَّوابِّ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ قائِلاً يَقُولُ فِي سَحابَةٍ : اسْقِي كَرَعَ فُلانٍ** »[2].

أَرادَ مَوْضِعًا يَجْتَمِعُ فِيهِ ماءُ السَّماءِ[3]، فَيَسْقِي صاحِبُهُ زَرْعَهُ .

يُقالُ : شَرِبَتِ الإِبِلُ بِالكَرَعِ : إِذا شَرِبَتْ مِنْ هَذا الغَدِيرِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا بَأْسَ بِالطَّلَبِ[4] فِي أَكارِعِ الأَرْضِ** »[5].

هِيَ أَطْرافُها القاصِيَةُ . أَرادَ : التِّجارَةَ ، شُبِّهَتْ بِأَكارِعِ الشّاةِ . وَالأَكارِعُ مِنَ النّاسِ : السَّفِلَةُ .

● وَمِنْ ذَلِكَ : « **أَنَّ النَّجاشِيَّ سَأَلَ الَّذِينَ وَفَدُوا[6] عَلَيْهِ فَقالَ : هَلْ يَنْطِقُ فِيكُمُ الكَرَعُ ؟. قالُوا : لا** »[7].

الكَرَعُ : لِئامُ النّاسِ وَأَراذِلُهُمْ[8]، يُقالُ : رَجُلٌ كَرَعٌ ، وَقَوْمٌ كَرَعٌ . وَالكَرَعُ : دِقَّةُ القَوائِمِ[9]. وَالأَكْرَعُ : الدَّقِيقُ السّاقِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/٤٢٤ ، المجموع المغيث ٣/٣٢ ، الفائق ٣/٢٥٨ .

(٢) صحيح مسلم ٤/٢٢٨٨ ، ح (٢٩٨٤) ، كتاب الزّهد والرّقائق ، باب الصّدقة في المساكين ، بلفظ : « **اسقي حديقة فلان** » ، والحديث بلفظه في : الغريبين ٥/١٦٢٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٨٦ .

(٣) في (م) : (الماء من السّماء) .

(٤) (لا بأس بالطّلب) ساقط من (المصريّة) .

(٥) غريب أبي عبيد ٤/٤٣٠ ، الغريبين ٥/١٦٢٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٨٦ .

(٦) في (س) : « **قَدِموا** » .

(٧) غريب الخطّابيّ ٢/٤٥٧ ، الغريبين ٥/١٦٢٦ ، الفائق ٣/١١٩ .

(٨) في (س) : (وأرذالهم) .

(٩) في (م) : (دقّة السّاق) .

قُلْتُ : وَأَرَى أَنَّ السَّفِلَةَ سُمُّوا بِذَلِكَ ؛ لأَنَّهُمْ كَالأَكارِعِ مِنَ الحَيوانِ ، وَهِيَ أَدْوَنُ الأَعْضاءِ ، فَهُمْ فِي النّاسِ كَالأَكارِعِ فِي الحَيوانِ .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **شَرِبْتُ عُنْفُوانَ المَكْرَعِ** »[1] .

أَيْ : أَوَّلَ الماءِ . وَمَعْناهُ : أَنَّهُ أَرادَ أَنَّهُ عَزَّ فَشَرِبَ صَفْوَ الماءِ ، وَشَرِبَ غَيْرُهُ الرَّنْقَ وَالكَدَرَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ جَعَلَ مالَهُ فِي الكُراعِ** »[2] .

أَرادَ الخَيْلَ وَآلَةَ[3] الجِهادِ . كَنَى عَنْها بِالكُراعِ ؛ لأَنَّها ذَواتُ الكُراعِ .

(**كركم**) ● مِنْ رُباعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ بَيْنا هُوَ وَجِبْرِيلُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – يَتَحَدَّثانِ ، تَغَيَّرَ وَجْهُ جِبْرِيلَ حَتَّى عادَ[4] كَأَنَّهُ كُرْكُمَةٌ** »[5] .

هِيَ واحِدَةُ الكُرْكُمِ ، وَهُوَ الزَّعْفَرانُ . قالَ القُتَيْبِيُّ : أَحْسِبُهُ فارِسِيًّا مُعَرَّبًا .

(**كرم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **يَأْتِي عَلَى النّاسِ زَمانٌ خَيْرُ النّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ** »[6] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَكْثَرَ النّاسُ الكَلامَ فِيهِ ، فَقالَ قَوْمٌ : بَيْنَ فَرَسَيْنِ يَغْزُو عَلَيْهِما ، وَقالَ آخَرُونَ : بَيْنَ / بَعِيرَيْنِ يَسْتَقِي عَلَيْهِما ، وَيَعْتَزِلُ عَنِ النّاسِ . وَالأَوْجَهُ أَنْ يُقالَ : بَيْنَ أَبَوَيْنِ كَرِيمَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ يَبَرُّهُما وَيَخْدِمُهُما ، فَيَكُونُ قَدِ اجْتَمَعَ لَهُ الإِيمانُ وَالكَرَمُ فِيهِ وَفِي أَبَوَيْهِ[7] . ١٤٣/ب

---

(١) غريب ابن قتيبة ٤١٢/٢ ، الغريبين ١٦٢٧/٥ ، الفائق ٢٣٤/١ .

(٢) صحيح مسلم ١٣٧٧/٣ ، ح (١٧٥٧) ، كتاب الجهاد والسّيَر ، باب حكم الفيء .

(٣) في (م) : (وآلات) .

(٤) في (ص) : « **صار** » ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٥) غريب ابن قتيبة ٣٨٥/١ ، الغريبين ١٦٢٧/٥ ، الفائق ٢٥٤/٣ .

(٦) مسند أحمد ٤٣٠/٥ ، ح (٢٤٠٥١) ، غريب أبي عبيد ٢٢٣/٢-٢٢٤ .

(٧) غريبه ٢٢٣/٢-٢٢٤ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً أَهْدَى لَهُ راوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقالَ : إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَها ، فَقالَ الرَّجُلُ : أَفَلا أُكارِمُ بِها اليَهُودَ ؟. فَقالَ : الَّذِي حَرَّمَها حَرَّمَ أَنْ يُكارَمَ بِها ، قالَ : فَما أَصْنَعُ ؟. قالَ : سُنَّها فِي البَطْحاءِ** »[1].

قَوْلُهُ : « **أُكارِمُ بِها** » ، أَيْ : أُهْدِيها . وَالمُكارَمَةُ بَيْنَ اثْنَيْنِ : أَنْ يُهْدِيَ أَحَدُهُما وَيُكافِئَهُ الآخَرُ . وَقَوْلُهُ : « **سُنَّها** » أَيْ : صُبَّها ، وَهُوَ صَبٌّ سَهْلٌ لَيِّنٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ الكَرْمَ ؛ فَإِنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ** »[2].

أَرادَ : الكَرِيمَ . وَقَدْ يُنْعَتُ الفاعِلُ بِلَفْظِ المَصْدَرِ ، كَما يُقالُ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَرِضًا . وَأَرادَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – تَغْيِيرَ اسْمِ الكَرْمِ ؛ لِئَلاَّ يَكُونَ تَقْرِيرُ هَذا الاِسْمِ داعِيًا لَهُمْ إِلَى شُرْبِها ؛ لِما تَخَيَّلُوهُ فِيهِ مِنْ أَنَّ شارِبَها يَرْتاحُ لِلنَّدَى ، وَيَنْشَطُ لِلْجُودِ وَالسَّخاءِ اللَّذَيْنِ هُما مِنْ بابِ الكَرَمِ ، فَأَثْبَتَ اسْمَ الكَرْمِ لِمَنْ يَتَّقِيها وَيَتْرُكُها وَيَهْجُرُها ؛ تَأْكِيدًا لِتَحْرِيمِها ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِذا أَنا أَخَذْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ ..** »[3].

قِيلَ : أَرادَ بِها[4] عَيْنَيْهِ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنْ يَأْخُذَ وَلَدَيْهِ وَلَيْسَ لَهُ غَيْرُهُما ، فَهُما كَرِيمانِ عِنْدَهُ ، فَإِذا أَخَذَهُما فَاحْتَسَبَ ذَلِكَ ، أَثابَهُ بِهِ الجَنَّةَ . وَالهاءُ عَلَى هَذا لِلْمُبالَغَةِ .

---

(١) مسند الحميدي ٢/٤٤٧-٤٤٨ ، ح (١٠٣٤) ، بلفظ : « **شُنَّها** » . والحديث بلفظه في : الدّلائل للسَّرقصطي ٢/٧١٠ ، غريب الخطّابيّ ١/٦٦٦ .

(٢) صحيح البخاريّ ٥/٢٢٨٦ ، ح (٥٨٢٧) ، كتاب الأدب ، باب لا تسبّوا الدّهر ، صحيح مسلم ٤/١٧٦٣ ، ح (٢٢٤٧) ، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب كراهة تسمية العنب كرمًا .

(٣) صحيح ابن حبّان ٧/١٩٤ ، ح (٢٩٣١) ، ذِكر رجاء دخول الجنّة لِمن حمد الله على سلب كريمتيه إذا كان بهما ضنينًا .

(٤) في (المصريّة) و (م) : (به) .

● كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : « **إِذا أَتاكُمْ كَرِيمَةُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ** »[1].

أَرادَ : كَرِيمَ قَوْمٍ .

(**كرن**) ● وَفِي حَدِيثِ حَمْزَةَ : « **أَنَّهُ كانَ يَشْرَبُ فِي شَرْبٍ وَمَعَهُمْ كَرِينَةٌ** »[2].

وَهِيَ الـمُغَنِّيَةُ .

(**كرنف**) ● وَمِنْ رُباعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ : « **وَالقُرْآنُ فِي الكَرانِيفِ** »[3].

● وَفِي حَدِيثِ الواقِمِيِّ[4] : « **وَقَدْ ضافَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَى بِقِرْبَتِهِ نَخْلَةً فَعَلَّقَها بِكِرْنافَةٍ** »[5].

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **مَنْ عَزَبَ مالُهُ قَلَّتْ فَواضِلُهُ ، فَلا رُطَبَةٌ ، وَلا بَلَحَةٌ ، وَلا كِرْنافَةٌ** »[6].

هُوَ أَصْلُ السَّعَفِ الغَلِيظُ مِنْهُ . أَرادَ : أَنَّ مَنْ كانَتْ ضَيْعَتُهُ بَعِيدَةً عَنْهُ ، فَإِنَّهُ لا يَرْتَفِقُ بِأَنْواعِ الرِّفْقِ مِنَ البَواكِيرِ[7] ، وَمِنَ الحَطَبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ (مِنَ الأَرْفاقِ)[8].

---

(١) سنن ابن ماجة ١٢٢٣/٢ ، ح (٣٧١٢) ، كتاب الأدب ، باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ، بلفظ : « **كريم** » . والحديث بلفظه في : الكامل للمبرّد ٢٤٧/١ ، الغريبين ١٦٢٨/٥ ، الفائق ٤٠٠/٣ .

(٢) المجموع المغيث ٣٦/٣ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٦٦٨/٣-٦٦٩ ، الغريبين ١٦٢٩/٥ ، الفائق ٤٣١/٢ .

(٤) هو مالك بن التّيّهان الأنصاريّ الأوسيّ ، شهد بدرًا والعقبة ، آخى النّبيّ ﷺ بينه وبين عثمان ، يقال : قتل بصفّين سنة سبع وثلاثين ، وقيل غير ذلك .
انظر : الاستيعاب ٤٧٧/٢ ، الإصابة ٤٤٩/٧ .

(٥) المعجم الكبير ٢٥٢/١٩ ، ح (٥٦٧) بلفظ : « **بكرنفة** » ، وهو بلفظه في : مسند أبي يعلى ٨٠/١ ، ح (٧٨) ، غريب ابن قتيبة ٦٦٩/٣ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٦٦٩/٣ و ٧٢٣ .

(٧) باكورة الفاكهة أوّل ما يدرك منها . انظر : المصباح المنير ص٢٣ .

(٨) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(**كرو**) ● فِي الحَدِيثِ فِـي بَعْـضِ الرِّوايـاتِ : « **إِذْ خَرَجَـتْ فِـي تَعْزِيَـةٍ لِبَعْـضِ جِيرانِها : لَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الكُرَى ؟ قالَتْ : مَعاذَ اللهِ** »[1].

الكُرَى : القُبُورُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : كَرَوْتُ الأَرْضَ : إِذا حَفَرْتَها .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّ الأَنْصارَ أَتَوْهُ فِي نَهْرٍ يَكْرُونَهُ لَهُمْ سَيْحًا** »[2].

يُقالُ : كَـرَوْتُ النَّهْـرَ : إِذا اسْـتَحْدَثْتَـهُ وَكَرَيْتَـهُ . وَكَرَيْـتُ البِـئْرَ : إِذا طَوَيْتَهـا . فَالكُرَى جَمْعُ كُرْيَـةٍ ، كَما يُقالُ : حُفْرَةٌ وَحُفَرٌ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **أَنَّهُ قالَ : الكُدَى** » - بِالدّالِ - .

وَقَـدْ ذَكَرْنـاهُ فِـي مَوْضِعِـهِ[3]. قـالَ الـهَرَوِيُّ : قُلْـتُ لِلأَزْهَـرِيِّ : رَواهُ بَعْضُهُـمْ : « **الكُرَى** » بِالرّاءِ ، فَأَنْكَرَهُ وَلَمْ يُثْبِتْهُ[4].

(**كره**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِسْباغُ الوُضُوءِ عَلَى الـمَكارِهِ** »[5].

وَفِيهِ وَجْهانِ : أَحَدُهُما : فِي شِدَّةِ البَرْدِ ، وَالعِلَّةُ تُصِيبُ الإِنْسانَ بِحَيْثُ تَلْحَقُهُ فِيـهِ الـمَشَقَّةُ . وَالثّانِي : إِعْوازُ الماءِ ، بِحَيْثُ لا يَجِدُهُ إِلاّ بِالثَّمَنِ الغالِي .

(**كري**) ● فِي الحَدِيثِ : « **تَحَدَّثْنا عِنْدَهُ حَتَّى أَكْرَيْنا الحَدِيثَ** »[6].

أَيْ : أَطَلْناهُ وَأَخَّرْناهُ ، يُقالُ : أَكْرَى : إِذا زادَ وَأَطالَ . وَأَكْرَى : إِذا نَقَصَ ، وَهُـوَ مِنَ الأَضْدادِ[7].

---

(١) سبق تخريجه ص٢١ ، في مادّة (كدي) .

(٢) مسند أحمد ١٣٩/٣ ، ح (١٢٤٤١) ، غريب الخطّابيّ ٣٨٤/١ .

(٣) سبق تخريجه ص٢١ ، في مادّة (كدي) .

(٤) انظر : الغريبين ١٦٢١/٥ .

(٥) صحيح مسلم ٢١٩/١ ، ح (٢٥١) ، كتاب الطّهارة ، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره .

(٦) مسند أحمد ٤٢٠/١ ، ح (٣٩٨٩) ، الغريبين ١٦٣٠/٥ .

(٧) انظر : الأضداد للأصمعيّ ص٢٧ .

فصل الكاف مع الزاي

(**كزم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ يَتعَوَّذُ مِنَ الكَزَمِ** »[1].

يُقالُ : هُوَ شِدَّةُ شَرَهِ الأَكْلِ . مِنْ قَوْلِهِمْ : كَزَمَ الشَّيْءَ بِفِيهِ يَكْزِمُهُ كَزْمًا : إِذا كَسَرَهُ ، الـمَصْدَرُ ساكِنٌ وَالإِسْمُ مَفْتُوحٌ . وَقِيلَ : هُوَ مِنَ البُخْلِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فُلانٌ أَكْزَمُ البَنانِ ، أَيْ : قَصِيرُها . وَهَذا كَما يُقالُ فِي الرَّجُلِ الـمُمْسِكِ : إِنَّهُ جَعْدُ الكَفِّ ، قَصِيرُ الأَنامِلِ .

● وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلاً يُذَمُّ ، فَقالَ : إِنْ أُفِيضَ فِي خَيْرٍ كَزَمَ وَضَعُفَ – أَرادَ أَنَّهُ إِنْ تَكَلَّمَ النّاسُ فِي أَحَدٍ بِخَيْرٍ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ ، سَكَتَ . وَالأَصْلُ فِيهِ : ضَمُّ الفَمِ عَلَى الشَّيْءِ – ، وَإِنْ أُفِيضَ فِي شَرٍّ ، قالَ : أَيُحْسَبُ بِي عِيٌّ ؟!. فَتَكَلَّمَ وَجَمَعَ بَيْنَ الأَرْوَى وَالنَّعامِ** »[2].

أَيْ : أَكْثَرَ القَوْلَ وَأَحالَ فَجَمَعَ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ ، كَما يُجْمَعُ بَيْنَ الأَرْوَى – وَهُوَ بِشَعَفِ الجِبالِ – وَبَيْنَ النَّعامِ – وَهِيَ فِي الفَيافِي – .

○ ○ ○

(١) غريب ابن قتيبة ١/٣٣٨-٣٣٩ ، الغريبين ٥/١٦٣٠ ، الفائق ٣/٤٢ .

(٢) الزّهد لابن المبارك ص٣٣٧ ، غريب ابن قتيبة ٣/٦٥٧ ، الفائق ٣/٢٥٩ .

فصل الكاف مع السين

(**كسب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ ابْنَ الدَّغِنَةَ**[1] **لَمّا أَرادَ أَنْ يُجِيرَ أَبا بَكْرٍ حَيْثُ أَرادَ قَوْمُهُ أَنْ يُخْرِجُوهُ ، قالَ : إِنَّ مِثْلَهُ لا يَخْرُجُ ، إِنَّهُ يَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيَحْمِلُ الكَلَّ ، وَيَكْسِبُ المَعْدَمَ** »[2].

يُرْوَى « **يَكْسِبُ** » وَ « **يُكْسِبُ** » ، / وَهُما لُغَتانِ ، يُقالُ : كَسَبْتُ[3] مالاً ، وَكَسَبْتُ فُلانًا مالاً ، وَأَكْسَبْتُهُ مالاً ، كُلُّ ذَلِكَ جائِزٌ . ١٤٤/أ

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَإِنَّ البِرَّ دُونَ الإِثْمِ ، فَلا يَكْسِبُ كاسِبٌ إِلاّ عَلَى نَفْسِهِ** »[4].

يُرِيدُ : أَنَّ الوَفاءَ بِما جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ دُونَ الغَدْرِ وَالنَّكْثِ ؛ لأَنَّ الوَفاءَ كَفٌّ وَإِمْساكٌ وَتَعاوُنٌ . وَالغَدْرُ وَالنَّكْثُ : خُرُوجٌ عَنْ جَماعَةِ النّاسِ وَمُخالَفَةٌ ، فَالإِثْمُ أَشَقُّ عَلَى صاحِبِهِ مِنَ البِرِّ ، فَلا يَجْنِي جانٍ إِلاّ عَلَى نَفْسِهِ ، أَيْ : وَبالُ جِنايَتِهِ عَلَيْهِ .

(**كسح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **شَرُّ المالِ مالُ الصَّدَقَةِ ، إِنَّما هِيَ مالُ الكُسْحانِ وَالعُورانِ** »[5].

---

(١) قال ابن حجر : واختلف في اسمه ، فعند البلاذريّ من طريق الواقديّ عن معمر عن الزّهريّ أنّه الحارث ابن يزيد ، وحكى السّهيليّ أنّ اسمه مالك .

انظر : فتح الباري ٢٣٣/٧ .

قلت : كما اختلف في اسمه ، فقد اختلف في ضبطه على أقوال ثلاثة :

١– قول أهل اللّغة (الدُّغُنّة) كـ(دُجُنّة) بضمّ الدّال والغين وتشديد النّون .

٢– قول أهل الحديث (الدَّغِنَة) كـ(كلمة) بفتح أوّله وكسر ثانيه وتخفيف النّون .

٣– قول آخر (الدُّغْنَة) كـ(خُزْمَة) بضمّ الدّال وإسكان الغين وتخفيف النّون .

انظر : القاموس ٢١٨/٤ (دغن) .

(٢) صحيح البخاريّ ١٤١٧/٣ ، ح (٣٦٩١) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب هجرة النّبيّ ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

(٣) في (ص) : (كسب فلان مالاً) ، والمثبت موافق للغريبين ١٦٣١/٥ .

(٤) الفائق ٢٥/٢ .

(٥) غريب أبي عبيد ٢٨٢/٤ ، الغريبين ١٦٣١/٥ ، الفائق ٢٦٢/٣ .

الكُسْحانُ : جَمْعُ أَكْسَحَ ، وَهُوَ الـمُقْعَدُ ، يُقالُ مِنْهُ : كَسِحَ يَكْسَحُ كَسَحًا .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ قَتادَةَ : « **فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَلَوْ نَشاءُ لَمَسَخْناهُمْ عَلَى مَكانَتِهِمْ ﴾**[1] **أَيْ : جَعَلْناهُمْ كُسْحًا** »[2].

جَمْعُ أَكْسَحَ ، وَهُوَ الـمُقْعَدُ .

(**كسر**) ● فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ : « **كِسْرُ الخَيْمَةِ** »[3].

وَهُوَ جانِبٌ مِنْها . وَأَصْلُ الكِسْرِ : أَسْفَلُ الشُّقَّةِ الَّتِي تَلِي الأَرْضَ . وَلِكُلِّ بَيْتٍ كِسْرانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمالٍ ، وَفِيهِ لُغَتانِ : كِسْرٌ وَكَسْرٌ - بِالكَسْرِ وَالفَتْحِ - .

● وَفِي الحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ : « **فَدَعا بِخُبْزٍ يابِسٍ وَأَكْسارِ بَعِيرٍ** »[4].

الأَكْسارُ : جَمْعُ كِسْرٍ ، وَهُوَ عَظْمٌ بِلَحْمِهِ .

● فِي حَدِيثِ النُّعْمانِ بْنِ مُقَرِّنٍ : « **العُقابُ الكاسِرُ** »[5].

وَهِيَ الَّتِي تَكْسِرُ جَناحَيْها[6] إِذا انْحَطَّتْ إِلَى الأَرْضِ .

(**كسس**) ● فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ أَفْصَحِ النّاسِ ، فَقالَ رَجُلٌ : أَفْصَحُ النّاسِ قَوْمٌ تَياسَرُوا عَنْ كَسْكَسَةِ بَكْرٍ ، وَتَيامَنُوا عَنْ كَشْكَشَةِ تَمِيمٍ** »[7].

الكَسْكَسَةُ : إِبْدالُ السِّينِ مِنَ الكافِ . يَقُولُونَ : أَبُوسِ وَأُمُّسِ ، يُرِيدُونَ : أَبُوكِ وَأُمُّكِ فِي مُخاطَبَةِ الـمُؤَنَّثِ .

---

(١) سورة يس آية ٦٧ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/٦٠٥ ، الفائق ٣/٢٦٢ .

(٣) المعجم الكبير ٤/٤٨ ، ح (٣٦٠٥) ، المستدرك للحاكم ٣/١٠-١١ ، ح (٤٢٧٤) ، كتاب الهجرة ، غريب ابن قتيبة ص٤٦٢-٤٧٨ ، منال الطّالب ص١٧١-١٧٥ .

(٤) الكامل للمبرّد ١/٢٠٠ ، غريب الخطّابيّ ٢/٥٨ ، الغريبين ٥/١٦٣١ .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/٤٣٢-٤٣٤ ، المجموع المغيث ٣/٤٣ ، الفائق ١/٣٨٤ .

(٦) في (س) و (المصريّة) : (جناحها) .

(٧) البيان والتّبيين ٣/٢١٢-٢١٣ ، غريب ابن قتيبة ٢/٤٠٤ ، المجموع المغيث ٣/٤٦ ، الفائق ٣/٣١٢ .

(**كسع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَيْسَ فِي الكُسْعَةِ صَدَقَةٌ** »[1].

قِيلَ : هِيَ الحَمِيرُ ؛ لأَنَّها تُكْسَعُ فِي أَدْبارِها[2] لِتَسِيرَ . وَقِيلَ : هِيَ الرَّقِيقُ .

سُمِّيَتْ كُسْعَةً ؛ لأَنَّكَ تَكْسَعُها إِلَى حاجَتِكَ ، أَيْ : تَدْفَعُها .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً كَسَعَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ** »[3].

أَيْ : ضَرَبَ دُبُرَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : نَدِمْتُ نَدامَةَ الكُسَعِيِّ ، اللَّهُمَّ خُذْ مِنِّي لِعُثْمانَ حَتَّى تَرْضَى** »[4].

الكُسَعِيُّ يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ فِي النَّدامَةِ ، يُقالُ : اسْمُهُ مُحارِبُ بْنُ قَيْسٍ وَجَدَ نَبْعَةً فَاتَّخَذَ مِنْها قَوْسًا فَرَمَى عَيْرًا لَيْلاً ، فَنَفَذَ السَّهْمُ مِنْ مَقْتَلِهِ خِفَّةً ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُصِبْهُ ، فَكَسَرَ القَوْسَ ، فَلَمّا أَصْبَحَ رَأَى العَيْرَ صَرِيعًا ، فَنَدِمَ ، فَصارَ مَثَلاً فِي النَّدامَةِ[5].

● وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : « **أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ مالِكٍ[6] أَقْبَلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقالَ : دُلُّونِي عَلَى مُحَمَّدٍ ، قالَ طَلْحَةُ : فَضَرَبْتُ عُرْقُوبَ فَرَسِهِ فَاكْتَسَعَتْ بِهِ ، فَما زِلْتُ واضِعًا رِجْلِي عَلَى خَدِّهِ حَتَّى أَزَرْتُهُ شَعُوبَ** »[7].

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٤/١١٨ ، كتاب الزّكاة ، باب لا صدقة في الخيل ، غريب أبي عبيد ١/٧ .

(٢) في (س) : (أذنابها) ، والمثبت موافق للغريبين وسائر النّسخ .

(٣) صحيح البخاريّ ٤/١٨٦١-١٨٦٢ ، ح (٤٦٢٢) ، كتاب التّفسير ، باب قوله : ﴿ **سَواءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ إِنَّ اللهَ لا يَهْدِي القَوْمَ الفاسِقِينَ** ﴾ ، صحيح مسلم ٤/١٩٩٩ ، ح (٢٥٨٤) ، كتاب البرّ والصّلة والآداب ، باب نصر الأخ ظالِمًا أو مظلومًا .

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/٢١٦ ، الغريبين ٥/١٦٣٢ ، المجموع المغيث ٣/٤٣-٤٤ .

(٥) المثل في : الجمهرة ٢/٣٢٤ ، والمستقصى ١/٣٨٦ ، اللّسان (كسع) .

(٦) هو أبو خناس شيبة بن مالك بن مُضَرِّب من بني عامر بن لؤي ، قتل يوم أُحد فيمن قُتل من المشركين فيها . انظر : تأريخ الطّبريّ ٢/٦٥ .

(٧) مغازي الواقديّ ١/٢٥٥ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٥٥ ، غريب الخطّابيّ ٢/٢٩٠ .

قَوْلُهُ : « **فَاكْتَسَعَتْ بِهِ** » أَيْ : دَفَعَتْهُ مِنْ وَرائِهِ حَتَّى سَقَطَ مِنْ خَلْفِهِ ، قالَ : فَما زِلْتُ أَطَأُ خَدَّهُ بِرِجْلِي حَتَّى أَزَرْتُهُ المَوْتَ[1]. وَشَعُوبُ : اسْمٌ مِنْ أَسْماءِ المَوْتِ .

(**كسف**) ● فِي الحَدِيثِ : « [2] **انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ** »[3].

يُقالُ : كَسَفَتْ وَانْكَسَفَتْ[4]. وَقالَ بَعْضُهُمْ[5]: الكُسُوفُ فِي الوَجْهِ : الصُّفْرَةُ وَالتَّغَيُّرُ[6]، وَرَجُلٌ كاسِفٌ ، أَيْ : مَهْمُومٌ قَدْ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ . وَقِيلَ : كَسَفَ يَتَعَدَّى إِلَى المَفْعُولِ ، يُقالُ : كَسَفَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : إِذا غَطّاهُ ، وَكَسَفَتِ الشَّمْسُ الكَواكِبَ : إِذا وارَتْها .

(**كسل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَيْسَ فِي**[7] **الإِكْسالِ إِلاّ الوُضُوءُ** »[8].

الإِكْسالُ : أَنْ يُجامِعَ الرَّجُلُ المَرْأَةَ فَيُدْرِكَهُ فُتُورٌ فَلا يُنْزِلُ ، يُقالُ : أَكْسَلَ الرَّجُلُ يُكْسِلُ إِكْسالاً : إِذا أَصابَهُ ذَلِكَ . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلا أَراهُ إِلاّ مِنَ الكَسَلِ ، يُقالُ : كَسَلَ وَأَكْسَلَ ، أَيْ : صارَ فِي الكَسَلِ ، أَوْ دَخَلَ فِي الكَسَلِ[9]، وَهَذا كانَ فِي ابْتِداءِ الإِسْلامِ ، وَهُوَ أَنَّهُ كانَ يَجِبُ الغُسْلُ بِإِنْزالِ الماءِ ، فَنُسِخَ ذَلِكَ بِحَدِيثِ الْتِقاءِ الخِتانَيْنِ . وَالإِقْحاطُ مِثْلُ الإِكْسالِ .

---

(١) في (م) : (شعوبَ) .

(٢) في (س) : زيادة « **أنّه** » قبل « **انكسفت** » .

(٣) صحيح البخاريّ ٣٦١/١ ، ح (١٠١٣) ، كتاب الكسوف ، باب الصّلاة في كسوف القمر ، صحيح مسلم ٦٣٠/٢ ، ح (٩١٥) ، كتاب الكسوف ، باب ذكر النّداء بصلاة الكسوف : (الصّلاة جامعة) .

(٤) في (ص) : (كسف وانكسف) ، والمثبت موافق للغريبين وسائر النّسخ .

(٥) هو : شَمِرٌ . انظر : الغريبين ١٦٣٢/٥ .

(٦) في (ص) : (وهو التّغيّر) ، والمثبت موافق للغريبين ١٦٣٣/٥ .

(٧) في (المصريّة) : (مِنْ) .

(٨) مصنّف ابن أبي شيبة ٨٧/١ ، ح (٩٦٤) ، كتاب الطّهارات ، باب مَن كان يقول : الماء من الماء ، شرح معاني الآثار ٥٤/١ ، كتاب الطّهارة ، باب الّذي يجامع ولا يُنزل .

(٩) غريب ابن قتيبة ١٦٥/١ .

(**كسو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَنِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ** »[1] .

قِيلَ : كاسِياتٌ أَنْفُسَهُنَّ مِنْ نِعَمِ اللهِ تَعالَى ، عارِياتٌ مِنَ الشُّكْرِ . وَقِيلَ : يُسْدِلْنَ الخُمُرَ مِنْ وَرائِهِنَّ ، وَيَكْشِفْنَ عَنْ صُدُورِهِنَّ ، أَوْ بَعْضِ أَجْسادِهِنَّ ، (فَهُنَّ كاسِياتٌ كَالعارِياتِ ، إِذْ لَمْ يَسْتُرْنَ أَعْضاءَهُنّ . وَقِيلَ : المُرادُ بِهِنَّ : أَنَّهُنَّ يَلْبَسْنَ الرِّقاقَ مِنَ الثِّيابِ ، بِحَيْثُ تَصِفُ ثِيابُهُنَّ ما تَحْتَها)[2] ، فَهُنَّ كاسِياتٌ فِي الظّاهِرِ ، عارِياتٌ فِي الحَقِيقَةِ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنَّهُنَّ كاسِياتٌ أَنْفُسَهُنَّ فِي الدُّنْيا / بِأَنْواعِ الزِّينَةِ ١٤٤/ب
لِغَيْرِ أَزْواجِهِنَّ ، فَيُحْشَرْنَ فِي القِيامَةِ عارِياتٍ (عَلَى رُؤُوسِ الخَلائِقِ ؛ عُقُوبَةً لَهُنَّ ، فَهُنَّ كاسِياتٌ فِي الدُّنْيا ، عارِياتٌ)[3] فِي الآخِرَةِ ، وَهَذا مُتَّجِهٌ ؛ لأَنَّهُ وَرَدَ ذَلِكَ فِي الزَّوانِي وَالمُومِساتِ ، حَيْثُ قالَ : « **كاسِياتٌ عارِياتٌ مائِلاتٌ مُمِيلاتٌ** .. » الحَدِيثُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) صحيح مسلم ٤/٢١٩٢ ، ح (٢١٢٨) ، كتاب الجنّة وصفة نعيمها وأهلها ، باب في شدّة حرّ نار جهنّم وبُعد قعرها ، وما تأخذ من المعذّبين .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م) .

فصل الكاف مع الشين

(**كشح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلِى ذِي الرَّحِمِ الكاشِحِ** »[1].

هُوَ العَدُوُّ الَّذِي يُضْمِرُ عَداوَتَهُ فِي كَشْحِهِ ؛ لأَنَّها سَبَبٌ فِي اسْتِمالَةِ قَلْبِهِ ، فَتَنْقَلِبُ عَداوَتُهُ مَحَبَّةً بِسَبَبِ الإِحْسانِ إِلَيْهِ ، فَلا يَأْثَمُ بِإِضْمارِ العَداوَةِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ الإِحْسانَ إِلَى مَنْ يُضْمِرُ العَداوَةَ أَشَقُّ وَأَشَدُّ عَلَى المُنْفِقِ مِنْهُ عَلَى مَنْ يُحِبُّهُ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ ، فَتَقَعُ الصَّدَقَةُ عَلَى خِلافِ ما تَهْواهُ النَّفْسُ ، فَتَكُونُ أَفْضَلَ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**كشش**) ● فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ أَفْصَحِ النّاسِ ، فَقالَ رَجُلٌ : قَوْمٌ تَياسَرُوا عَنْ كَسْكَسَةِ بَكْرٍ ، وَتَيامَنُوا عَنْ كَشْكَشَةِ تَمِيمٍ** »[2].

الكَشْكَشَةُ : إِبْدالُ الشِّينِ مِنَ الكافِ ، كَما قالَ شاعِرُهُمْ[3]:

..... وَلَوْ حَرَشْتِ لَكَشَفْتِ عَنْ حِرِشْ

أَرادَ : حِرِكْ ، يُقالُ : فُلانٌ يُكَشْكِشُ الكَلامَ .

(**كشف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَوْ تَكاشَفْتُمْ ما تَدافَنْتُمْ** »[4].

أَيْ : لَوْ عَلِمَ بَعْضُكُمْ سَرِيرَةَ بَعْضٍ لَما شَيَّعْتُمُ المَوْتَى ، وَما دَفَنْتُمُوهُمْ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الطُّفَيْلِ : « **أَنَّهُ أَقْبَلَ جانٌّ فَطافَ بِالبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ انْقَلَبَ ،**

---

(١) مسند أحمد ٤٠٢/٣ ، ح (١٥٣٩٤) ، المستدرك للحاكم ٥٦٤/١ ، ح (١٤٧٥) ، كتاب الزّكاة ، وغيرهما .

(٢) سبق تخريجه ص٣٦ ، في مادّة (كسس) .

(٣) هذا رجز وليس بشِعر ، والصّواب : راجزهم . اللّسان (حرش) .
وقبله : (تضحك منّي أن رأتني أحترش) .

(٤) كشف الخفاء ٥٠٤/١ ، البيان والتّبيين ٢٣/٢ ، الكامل للمبرّد ٣٩٣/١ ، شرح نهج البلاغة ٥٤٧/٤ ، على أنّه من كلام عليّ ﷺ ، الغريبين ١٦٣٤/٥ .

فَعَرَضَ لَهُ شابٌّ مِنْ بَنِي سَهْمٍ أَحْمَرُ أَكْشَفُ فَقَتَلَهُ ، فَثارَتْ بِمَكَّةَ غَبَرَةٌ لَمْ تُبْصَرْ لَها الجِبالُ »[1].

الأَكْشَفُ : الَّذِي تَنْبُتُ لَهُ شُعَيْراتٌ فِي ناصِيَتِهِ ثائِرَةٌ لا تَكادُ تَسْقُطُ ، وَلا تَسْتَرْسِلُ عَلَيْها . وَالعَرَبُ تَتَشاءَمُ بِهِ . وَهُوَ مِنَ الخَيْلِ : ما لَهُ دائِرَةٌ فِي ذَلِكَ المَوْضِعِ . وَالاِسْمُ مِنْهُ : الكَشَفَةُ ، كَالصَّلَعَةِ ، وَالجَلَحَةِ ، وَالنَّزَعَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ[2]: « **لا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ كَنُوفٌ** »[3].

قالَ هُشَيْمٌ : هِيَ مِنَ الغَنَمِ : القاصِيَةُ الَّتِي لا تَمْشِي مَعَ الغَنَمِ . وَلَعَلَّها لا تُؤْخَذُ ؛ لأَنَّها تُتْعِبُ الرّاعِي . قالَ الحَرْبِيُّ : وَأَظُنُّهُ أَرادَ : الكَشُوفَ[4]. قالَ : وَالكَنُوفُ وَالكَشُوفُ : هِيَ الَّتِي يَضْرِبُها الفَحْلُ وَهِيَ حامِلٌ[5]، (فَنَهَى عَنْ أَخْذِها ؛ لأَنَّها حامِلٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ)[6].

(**كشي**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ وَضَعَ يَدَهُ فِي كُشْيَةِ ضَبٍّ** »[7].

وَهِيَ شَحْمُ بَطْنِهِ ، وَجَمْعُها كُشًى . أَرادَ : أَنَّهُ أَكَلَ مِنْها .

○ ○ ○

---

(١) أخبار مكّة للأزرقيّ ٢/١٥ ، غريب الخطّابيّ ٢/٥٧٠ .

(٢) هو إبراهيم النّخعيّ .

(٣) المجموع المغيث ٣/٧٨ .

(٤) ليس في المطبوع من غريبه .

(٥) القائل هو : اللّيث . انظر : التّهذيب ١٠/٢٧ .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/٣٠ ، الغريبين ٥/١٦٣٤ ، الفائق ٤/٦٧ .

فصل الكاف مع الظاء

(**كظظ**) ● فِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ : « **وَكَظَّ الوادِي بِثَجِيجِهِ** »[1].

يُقالُ : كَظَّ الوادِي وَاكْتَظَّ ، أَي : امْتَلأَ بِالمَطَرِ . وَالثَّجِيجُ : سَيَلانُ المَطَرِ ، وَيُقالُ : كَظَّنِي الأَمْرُ : إِذا مَلأَنِي وَشَغَلَ قَلْبِي .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **وَهُوَ كَظِيظٌ** »[2].

أَيْ : مُمْتَلِئٌ ، يُقالُ : كَظَّهُ الشَّرابُ ، وَكَظَّهُ الغَيْظُ . وَالكَظِيظُ : الزِّحامُ ، يُقالُ : عَلَى بابِ فُلانٍ كَظِيظٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ المَوْتَ ، فَقالَ : كَظٌّ لَيْسَ كَالكَظِّ** »[3].

أَرادَ : أَنَّهُ هَمٌّ يَمْلأُ الجَوْفَ لَيْسَ كَسائِرِ الهُمُومِ ، بَلْ هُوَ أَشَدُّ ، يُقالُ : كَظَّهُ الطَّعامُ : إِذا امْتَلأَ مِنْهُ امْتِلاءً شَدِيدًا يَغُمُّهُ . وَمِنْهُ الكِظَّةُ .

(**كظم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ أَتَى كِظامَةَ قَوْمٍ** »[4].

قِيلَ : هِيَ السِّقايَةُ . وَقالَ الأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ : هِيَ آبارٌ تُحْفَرُ وَيُباعَدُ ما بَيْنَها ، ثُمَّ يُخْرَقُ ما بَيْنَ كُلِّ بِئْرَيْنِ بِقَناةٍ تُؤَدِّي الماءَ مِنَ الأُوْلَى إِلَى الَّتِي تَلِيها ، حَتَّى يَجْتَمِعَ الماءُ إِلَى آخِرِهِنَّ ؛ لِيَبْقَى فِي كُلِّ بِئْرٍ ما يَحْتاجُ إِلَيْهِ أَهْلُها لِلشُّرْبِ وَسَقْيِ الأَرْضِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَضْلُها إِلَى الَّتِي تَلِيها[5].

---

(١) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

(٢) صحيح مسلم ٢٢٧٩/٤ ، ح (٢٩٦٧) ، كتاب الزّهد والرّقائق .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ١٨٢/٧ ، ح (٣٥٠٧٣) ، كتاب الزّهد ، كلام عمر بن عبد العزيز ، حلية الأولياء ٣٠٢/٥ ، غريب الحربيّ ١٢٠٩/٣ .

(٤) مسند أحمد ٨/٤ ، ح (١٦٢٥٦) ، سنن أبي داود ٤١/١ ، ح (١٦٠) ، كتاب الطّهارة ، باب المسح على الجوربين .

(٥) انظر : غريب أبي عبيد ٢٦٨/١ .

● وَمِنْـهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْـرٍو : « **إذا رَأَيْـتَ مَكَّـةَ قَـدْ بُعِجَـتْ كَظـائِمَ ، فَاعْلَمْ أَنَّ الأَمْرَ قَدْ أَظَلَّكَ ، فَخُذْ حِذْرَكَ** »[1].

● وَفِي حَدِيثِ رُؤْيا رُقَيْقَةَ فِي ذِكْرِ عَبْدِ الـمُطَّلِبِ : « **وَلَهُ فَخْرٌ يَكْظِمُ عَلَيْهِ** »[2].

مَعْناهُ : يُسْكِتُ خَصْمَهُ فِيهِ ، يُقالُ : كَظَمَ فُلانٌ خَصْمَهُ : إذا أَتاهُ بِمـا يُسْـكِتُهُ فِـي جَوابِهِ ، وَالأَصْلُ فِي كَظْمِ الغَيْظِ وَغَيْرِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ[3]: كَظَمَ البَعِيرُ جِرَّتَهُ : إذا رَدَّهـا[4] إِلَى حَلْقِهِ فَلا يَجْـتَرُّ ، فَيَحْتَمِلُ عَلَى هَذا أَنَّهُ أَرادَ : أَنَّهُ يَتْرُكُ إِظْهارَهُ مَعَ شَرَفِهِ وَلا يُبْدِيهِ . وَيُقالُ : كَظَمَ فُلانٌ غَيْظَهُ : إذا تَجَرَّعَهُ وَهُوَ قادِرٌ عَلَى الإِيقاعِ بِعَدُوِّهِ ، فَأَمْسَكَ وَلَـمْ يُمْضِهِ .

❐ ❐ ❐

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٤٦١/٧ ، ح (٣٧٢٢١) ، كتاب الفتن ، مَن كره الخروج في الفتنة وتعوَّذ منها .

(٢) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

(٣) (قولهم) ساقط من (ص) .

(٤) في (م) و (المصريّة) : (ردّه) .

فصل الكاف مع العين

١٤٥/أ

(**كعب**) ● فِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : « **وَاللهِ لا يَزالُ / كَعْبُكِ عالِيًا** »[١].

أَرادَ[٢] بِهِ : الشَّرَفَ ، أَيْ : إِنَّ اللهَ يُشَرِّفُكِ وَيُعْلِي أَمْرَكِ . وَالأَصْلُ فِيهِ : كُعُوبُ القَناةِ ، وَهِيَ أَنابِيبُها ، فَما بَيْنَ كُلِّ عُقْدَتَيْنِ كَعْبٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَلا وَارْتَفَعَ فَهُوَ كَعْبٌ . وَمِنْ ذَلِكَ كَعْبا الرِّجْلِ ، وَتَكَعُّبُ الثَّدْيَيْنِ ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الكَعْبَةُ .

(**كعع**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى الجَنَّةَ وَالنّارَ فِي عُرْضِ الجِدارِ ، قالَ : فَتَكَعْكَعْتُ** »[٣].

أَيْ : جَبُنْتُ وَتَأَخَّرْتُ ، يُقالُ : تَكَعْكَعَ وَتَكَأْكَأَ ، وَكَعَّ يَكِعُّ : إِذا أَحْجَمَ وَجَبُنَ .

(**كعم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ المُكاعَمَةِ وَالمُكامَعَةِ** »[٤].

أَمّا الأُولَى : فَأَنْ يَلْثِمَ الرَّجُلُ صاحِبَهُ ، أَخَذَهُ[٥] مِنْ كِعامِ البَعِيرِ ، وَهُوَ أَنْ يُشَدَّ فَمُهُ إِذا هاجَ ، فَهُوَ مَكْعُومٌ . وَكَذَلِكَ كُلُّ مَشْدُودِ الفَمِ . وَأَمّا المُكامَعَةُ : فَهُوَ أَنْ يُضاجِعَ الرَّجُلُ صاحِبَهُ ، مِنَ الكَمْعِ وَالكَمِيعِ . وَهُوَ مِنْ بابِ الكافِ مَعَ المِيمِ .

○ ○ ○

---

(١) المعجم الكبير ٤٤٦/٢٥ ، ح (١) ، العقد الفريد ٤٢/٢-٤٧ ، غريب أبي عبيد ٥٠/٣-٥٢ ، منال الطّالب ص٨٨-٩١ .

(٢) في (س) و (المصريّة) : (أرادت) .

(٣) سبق تخريجه ص٢ ، في مادّة (كأكأ) .

(٤) المعتصر من المختصر ٣٢٢/٢ ، غريب أبي عبيد ١٧١/١ ، مجالس ثعلب ١٤٣/١ .

(٥) في (م) : (أُخِذ) .

فصل الكاف مع الفاء

(**كفأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **الـمُسْلِمُونَ تَتَكافَأُ دِماؤُهُمْ** »[1].

أَيْ : تَتَساوَى فِي القِصاصِ عَمْدًا ، وَفِي الدِّياتِ خَطَأً ، وَلا يُعْتَبَرُ بَعْدَ ذَلِكَ سائِرُ الفَضائِلِ . فَأَصْلُهُ مِنَ الكُفْءِ ، وَهُوَ الـمِثْلُ وَالنَّظِيرُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فِي العَقِيقَةِ عَنِ الغُلامِ شاتانِ مُكافِئَتانِ** »[2].

الـمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ : « **مُكافَأَتانِ** » . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُما شاتانِ مُتَساوِيَتانِ[3]. قالَ الخَطّابِيُّ : وَهَذا غَيْرُ مُقْنِعٍ فِي حُكْمِ الخَبَرِ ، وَإِنْ أَقْنَعَ فِي لَفْظِهِ ، وَإِنَّما أَرادَ بِالتَّكافُؤِ : التَّساوِي فِي السِّنِّ . يَقُولُ : لا يُعَقُّ إِلاّ بِمُسِنَّةٍ ، كَما لا يَجُوزُ فِي الضَّحايا إِلاّ مُسِنَّةٌ . فَأَمّا أَنْ تَكُونَ إِحْداهُما[4] مُسِنَّةً وَالأُخْرَى غَيْرُ مُكافِئَةٍ لَها فِي السِّنِّ لَمْ يَجُزْ . قالَ : وَلا فَرْقَ بَيْنَ الـمُكافِئَتَيْنِ وَالـمُكافَأَتَيْنِ ؛ لأَنَّ كُلَّ واحِدَةٍ مِنْهُما كافَأَتْ صاحِبَتَها وَكُوفِئَتْ مِنْ جِهَتِها أَيْضًا ، فَهِيَ مُكافِئَةٌ وَمُكافَأَةٌ جَمِيعًا .

● وَفِي أَخْلاقِهِ ﷺ : « **أَنَّهُ كانَ لا يَقْبَلُ الثَّناءَ إِلاّ مِنْ مُكافِئٍ** »[5].

قالَ بَعْضُهُمْ[6]: مَعْناهُ : أَنَّهُ[7] أَنْعَمَ عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةً فَكافَأَهُ بِالثَّناءِ عَلَيْهِ قَبِلَهُ ، وَإِذا أَثْنَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُنْعِمَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهُ .

---

(١) مسند أحمد ١١٩/١ ، ح (٩٥٩) ، سنن أبي داود ٨٠/٣ ، ح (٢٧٥١) ، كتاب الجهاد ، باب في السّريّة ترد على أهل العسكر .

(٢) سنن أبي داود ١٠٥/٣ ، ح (٨٣٤) ، كتاب الأضاحي ، باب في العقيقة ، سنن الترمذيّ ٩٧/٤ ، ح (١٥١٣) ، كتاب الأضاحي ، باب ما جاء في العقيقة ، غريب الخطّابيّ ٦٠٤/١-٦٠٥ .

(٣) غريب أبي عبيد ١٠٢/٢ .

(٤) في (ص) و (م) : (أحدهما) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

(٥) المعجم الكبير ١٥٨/٢٢ ، ح (٤١٤) ، طبقات ابن سعد ٤٢٥/١ .

(٦) هو ابن قتيبة كما في غريبه ٥٠٧/١ .

(٧) في (س) و (المصريّة) : (إذا) ، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة .

قالَ ابْنُ الأَنْبارِيِّ : وَهَذا لَيْسَ عَلَى وَجْهِهِ ؛ لأَنَّهُ لا يَنْفَكُّ أَحَدٌ مِنْ إِنْعامِهِ ﷺ ، إِذِ اللهُ بَعَثَهُ رَحْمَةً لِلنّاسِ كافَّةً ، وَأَنْقَذَ بِهِ مِنَ الكُفْرِ وَمِنَ النّارِ ، فَنِعْمَتُهُ إِلَى الكُلِّ سابِقَةٌ ، وَالثَّناءُ عَلَيْهِ فَرْضٌ لا يَتِمُّ الإِسْلامُ إِلاّ بِهِ . وَلَكِنَّ المَعْنَى أَنَّهُ لا يَقْبَلُ الثَّناءَ إِلاّ مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِيمانِهِ ، وَلا يَكُونُ مِنَ المُنافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ ما لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ، فَإِنْ[1] كانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ قَبِلَ ثَناءَهُ ، وَكانَ مُكافِئًا ما سَلَفَ مِنْ نِعْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ وَإِحْسانَهُ إِلَيْهِ .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَفِيهِ احْتِمالٌ ثالِثٌ ، وَهُوَ أَنَّهُ لا يَقْبَلُ الثَّناءَ إِلاّ مِنْ مُقارِبٍ فِي مَدْحِهِ ، يَمْدَحُهُ بِما يَسْتَحِقُّهُ ، وَلا يُجاوِزُ بِهِ حَدَّ مِثْلِهِ ، وَلا يُقَصِّرُ بِهِ عَمّا رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ، كَما قالَ : « **لا تُطْرُونِي كَما أَطْرَتِ النَّصارَى عِيسَى بْنَ[2] مَرْيَمَ ، وَلَكِنْ قُولُوا : عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ** »[3][4] .

فَإِذا قِيلَ : هُوَ نَبِيُّ اللهِ أَوْ رَسُولُ اللهِ ، فَقَدْ وُصِفَ بِما هُوَ حَقُّهُ ، فَهُوَ ثَناءٌ مُكافِئٌ لَهُ لا غُلُوَّ فِيهِ وَلا تَقْصِيرَ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● فِي الحَدِيثِ : « **وَلا تَسْأَلِ المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِئَ ما فِي صَحْفَتِها** »[5] .

يَعْنِي : طَلاقَ ضَرَّتِها . وَالصَّحْفَةُ : القَصْعَةُ ، وَهُوَ عَلَى طَرِيقِ ضَرْبِ المَثَلِ . وَقَوْلُهُ : « **لِتَكْتَفِئَ** » ، هُوَ تَفْتَعِلَ ، مِنْ كَفَأْتُ القِدْرَ وَغَيْرَها : إِذا كَبَبْتَها فَفَرَّغْتَ ما فِيها . وَمَعْناهُ : لِتَصْرِفَ حَظَّ ضَرَّتِها مِنْ زَوْجِها إِلَى نَفْسِها .

● وَفِي صِفَتِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هالَةَ : « **وَكانَ إِذا مَشَى يَخْطُو تَكَفِّيًا** »[6] .

---

(١) في (م) : (فإنّه إذا) ، وفي (س) : (فإذا) .

(٢) في (س) : (ابن) .

(٣) مسند أحمد ١/٢٣ ، ح (١٥٤) .

(٤) لم أقف عليه . وهو في الغريبين ٥/١٦٣٧ .

(٥) صحيح مسلم ٢/١٠٣٣ ، ح (١٤١٣) ، كتاب النّكاح ، باب تحريم الخِطبة على خِطبة أخيه حتّى يأذن أو يترك .

(٦) الشّمائل للتّرمذيّ بشرح ملاّ على القاري ١/٣٩-٥٣ ، دلائل النّبوّة للبيهقيّ ١/٢٣٨-٢٥١ ، المعجم =

وَفِي بَعْضِ الأَلْفاظِ : « **تَكَفَّى تَكَفِّيًا** »[1]، أَيْ : يَمْتَدُّ إِذا خَطا ، وَيَتَمايَلُ إِلَى قُدّامٍ ، « **وَيَمْشِي هَوْنًا** » ، أَيْ : فِي رِفْقٍ وَسُكُونٍ ، لا يَخْتالُ ، وَلا يَضْرِبُ عِطْفًا .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ انْكَفَأَ لَوْنُهُ عامَ الرَّمادَةِ حِينَ قالَ : لا آكُلُ سَمْنًا ، وَلا سَمِينًا** »[2].

مَعْناهُ : تَغَيَّرَ عَنْ حالِهِ . وَالأَصْلُ فِي الإِنْكِفاءِ : الإِنْقِلابُ ، يُقالُ : كَفَأْتُ الإِناءَ : إِذا قَلَبْتَهُ . وَعامُ الرَّمادَةِ ، أَيْ : عامُ الجُهْدِ وَالهَلاكِ . وَالرَّمَدُ : الهَلاكُ . وَأَرْمَدَ النّاسُ ، أَيْ : جَهِدُوا .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى مَعْدِنًا بِمِائَةِ شاةٍ مُتْبِعٍ – أَيْ : يَتْبَعُها أَوْلادُها – ، فَقالَتْ أُمُّ المُشْتَرِي : إِنَّ المِائَةَ ثَلاثُمِائَةٍ ، أُمَّهاتُها مِائَةٌ ، وَأَوْلادُها مِائَةٌ ، وَكُفْأَتُها مِائَةٌ** »[3].

الكُفْأَةُ – بِالضَّمِّ – وَالكَفْأَةُ / – بِالفَتْحِ – لَها مَوْضِعانِ وَمَعْنَيانِ : ١٤٥/ب

أَحَدُهُما : أَنْ تَدْفَعَ إِلَى رَجُلٍ إِبِلَكَ ، وَتَجْعَلَ لَهُ أَوْبارَها وَأَلْبانَها ، يُقالُ : أَكْفَأْتُهُ إِبِلِي ، وَأَعْطَيْتُهُ كُفْأَةَ إِبِلِي : إِذا فَعَلْتَ ذَلِكَ بِهِ .

وَالثّانِي : أَنْ تَجْعَلَ إِبِلَكَ قِطْعَتَيْنِ ، فَتُنْتِجَ كُلَّ عامٍ نِصْفًا ، وَتَدَعَ نِصْفًا ، كَما تَصْنَعُ بِالأَرْضِ فِي الزِّراعَةِ ، فَإِنَّ الإِبِلَ إِذا حالَتْ سَنَةً كانَ أَقْوَى لَها وَأَحْرَى أَلاّ تُخْلِفَ ، كَما أَنَّ الأَرْضَ إِذا أُهْمِلَتْ سَنَةً وَلَمْ تُزْرَعْ ، ثُمَّ زُرِعَتِ السَّنَةَ الثّانِيَةَ كانَ رَيْعُها أَكْثَرَ ، وَنَباتُها أَقْوَى ، يُقالُ : أَكْفَأْتُ إِبِلِي : إِذا جَعَلْتَها كُفْأَتَيْنِ ،

= الكبير ٢٢/١٥٥-١٥٦ ، ح (٤١٤) ، شعب الإيمان ٢/١٥٤-١٥٥ ، ح (١٤٣٠) ، باب في حبّ النّبيّ ﷺ ، فصل في خَلْقه وخُلقه ، الغريبين ٥/١٦٣٨ .

(١) هذه الرّواية مذكورة في : الأحاديث المختارة ٢/٣٦٩ ، ح (٧٥١) ، الغريبين ٥/١٦٣٨ .

(٢) غريب ابن قتيبة ١/٦٠٠ ، الغريبين ٥/١٦٣٨ ، الفائق ٣/٢٦٧ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٩٧ ، الغريبين ٥/١٦٣٩ ، الفائق ١/١٤٦ .

فَأَرادَتِ الـمَرْأَةُ أَنَّ الغَنَمَ لا تُقْطَعُ قِطْعَتَيْنِ ، كَما يُفْعَلُ بِالإِبِلِ ، وَلَكِنَّها يُـنْزَى عَلَيْها جَمِيعًا ، فَتَكُونُ كُفْـأَةٌ مِنَ الشّاةِ مِائَةً مِنَ الأَوْلادِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « **لَنا عَباءَتانِ نُكافِئُ بِهِما عَنّا عَيْنَ الشَّمْسِ** »[1].

أَيْ : نُدافِعُ بِهِما . وَأَصْلُ الـمُكافَأَةِ : الـمُقاوَمَةُ وَالـمُوازَنَةُ وَالـمُدافَعَةُ ، يُقـالُ : فُـلانٌ كَفِيءُ فُلانٍ وَكُفْؤُهُ .

● وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : « **أَنَّـهُ كانَ يَقُولُ : لا أُقاوِلُ مَنْ لا كِفاءَ لَهُ** »[2].

أَيْ : مَنْ لا عَدِيلَ لَهُ ، يُرِيدُ : السُّـلْطانَ ، يُقالُ : فُلانٌ كُفْؤُ فُـلانٍ وَكَفِيئُـهُ وَكِفـاؤُهُ ، أَيْ : نَظِيرُهُ وَعَدِيلُهُ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **وَكانَ يُكْفِئُ لَها الإِناءَ** »[3].

يَعْنِي لِلْهِرَّةِ ؛ لِتَصِلَ إِلَى الشُّرْبِ بِسُهُولَةٍ ، أَيْ : يُمِيلُ الإِناءَ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **يُصْغِي لَها الإِناءَ** »[4].

(**كفت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَاكْفِتُوا صِبْيانَكُمْ ، فَإِنَّ لِلشَّياطِينِ انْتِشارًا** »[5].

يَعْنِي بِاللَّيْلِ . مَعْناهُ : ضُمُّوهُمْ إِلَيْكُمْ وَاحْبِسُوهُمْ فِي البُيُوتِ . وَمِنْـهُ قَوْلُهُ : ﴿ **أَلَـمْ نَجْعَلِ الأَرْضَ كِفَاتًا** ﴾[6]، يَعْنِي : أَنَّها تَضُمُّهُمْ إِلَيْها .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَتانِي جِبْرِيلُ بِقِدْرٍ يُقالُ لَها : الكَفِيتُ** »[7].

---

(١) غريب ابن قتيبة ١٩٧/٢ ، الغريبين ١٦٣٩/٥ ، الفائق ٢٦٨/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٣٦/٣ ، المجموع المغيث ٥٦/٣ ، الفائق ٢٧١/٣ .

(٣) الغريبين ١٦٣٩/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٩٣/٢ .

(٤) الرّواية في : مسند أحمد ٢٩٦/٥ ، ح (٢٢٨٩٥) .

(٥) صحيح البخاريّ ١٢٠٥/٣ ، ح (٣١٣٨) ، كتاب بدء الخلق ، باب خمس من الدّوابّ فواسـق ، يُقتلـنَ في الحرم .

(٦) سورة المرسلات آية ٢٥ .

(٧) حلية الأولياء ٣٧٦/٨ ، غريب الحربيّ ٢١٥ .

وَهِيَ القِدْرُ الصَّغِيرُ . فَأَكَلَ مِنْها فَقَوِيَ عَلَى الجِماعِ بِما أَكَلَ مِنْها . وَقِيلَ : أَرادَ بِذَلِكَ : ما أَكْفِتُ بِهِ مَعِيشَتِي ، أَيْ : أَضُمُّ . وَيُقالُ : الكَفِيتُ : القُوَّةُ عَلَى الجِماعِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ[1] : « **صَلاةُ الأَوّابِينَ ما بَيْنَ أَنْ يَنْكَفِتَ أَهْلُ المَغْرِبِ إِلَى أَنْ يَثُوبَ أَهْلُ العِشاءِ** »[2] .

أَيْ : يَنْصَرِفُونَ إِلَى مَنازِلِهِمْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِذا مَرِضَ عَبْدِي فَاكْتُبُوا لَهُ مِثْلَ ما كانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ حَتَّى أُعافِيَهُ أَوْ أَكْفِتَهُ** »[3] .

أَيْ : أَضُمَّهُ إِلَى القَبْرِ .

(**كفح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِحَسّانَ : لا تَزالُ مُؤَيَّدًا بِرُوحِ القُدُسِ ما كافَحْتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ** »[4] .

المُكافَحَةُ : المُضارَبَةُ . كِفاحًا ، أَيْ : تِلْقاءَ الوَجْهِ . وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **ما نافَحْتَ** »[5] ، وسيأتي في موضعه[6] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاّ وَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ كِفاحًا لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمانٌ** »[7] .

---

(١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٢) مصنّف ابن أبي شيبة ١٤/٢ ، ح (٥٩٢١) ، كتاب الأذان والإقامة في الصّلاة بين المغرب والعشاء ، بلفظ : « **يلتفت** » . والحديث بلفظه في : غريب ابن قتيبة ٣٨٢/٢ ، الغريبين ١٦٤٠/٥ ، الفائق ٦٦/١ .

(٣) مسند أحمد ٢٠٣/٢ ، ح (٦٨٩٥) بلفظ : « **حتّى أطلقه أو أكفته** » ، وهو بلفظه في : غريب ابن قتيبة ٣٨٣/٢ ، الغريبين ١٦٤٠/٥ ، الفائق ٢٦٤/٣ .

(٤) الغريبين ١٦٤٠/٥ ، الفائق ٢٦٤/٣ .

(٥) صحيح مسلم ١٩٣٦/٤ ، ح (٢٤٩٠) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب فضائل حسّان بن ثابت ﷺ .

(٦) انظر : ص٣٣٤ ، في مادّة (نفح) .

(٧) صحيح البخاريّ ٢٧٠٩/٦ ، ح (٧٠٠٥) ، كتاب التّوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ **وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضِرَةٌ ۞ إِلَى رَبِّها ناظِرَةٌ** ﴾ ، بدون « **كفاحًا** » .

أَيْ : مُواجَهَةً لَيْسَ بَيْنَهُما حِجابٌ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **وَسُئِلَ : أَتُقَبِّلُ وَأَنْتَ صائِمٌ ؟. قالَ : نَعَمْ ، وَأَكْفَحُها** »[1]، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **وَأَقْحَفُها** »[2].

فَقَوْلُهُ : « **أَكْفَحُها** » أَرادَ : مُباشَرَةَ الجِلْدِ لِلْجِلْدِ وَالمُلاقاةَ . وَكُلُّ مَنْ واجَهْتَهُ فَقَدْ كافَحْتَهُ . وَقَوْلُهُ : « **أَقْحَفُها** » مَعْناهُ : شُرْبُ الرِّيقِ . مِنْ قَوْلِهِمْ : قَحَفَ الرَّجُلُ ما فِي الإِناءِ : إِذا شَرِبَ ما فِيهِ .

(كفر) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ** »[3].

فِيهِ قَوْلانِ : أَحَدُهُما : أَنَّهُ أَرادَ لُبْسَ السِّلاحِ ، يُقالُ : كَفَرَ فَوْقَ دِرْعِهِ : إِذا لَبِسَ فَوْقَ دِرْعِهِ ثَوْبًا . وَالثّانِي : أَنَّهُ يُكَفِّرُ النّاسَ فَيَكْفُرُ ، كَما يَفْعَلُهُ الخَوارِجُ . وَهُوَ كَقَوْلِهِ ﷺ : « **مَنْ قالَ لأَخِيهِ : يا كافِرُ ، فَقَدْ باءَ بِهِ أَحَدُهُما** »[4].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ دَعا عَلَى كَفَرَةِ أَهْلِ الكِتابِ ، فَقالَ : اجْعَلْ قُلُوبَهُمْ كَقُلُوبِ نِساءٍ كَوافِرَ** »[5].

وَقِيلَ : أَرادَ الكُفْرَ بِاللهِ تَعالَى ؛ لأَنَّ ذَلِكَ أَشَدُّ لاخْتِلافِهِمْ ، كَما قالَ تَعالَى : ﴿ **وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ العَداوَةَ وَالبَغْضاءَ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ** ﴾[6]. وَقِيلَ : أَرادَ كُفْرانَ النِّعَمِ ؛ لأَنَّ النِّساءَ أَقَلُّ النّاسِ شُكْرًا . قالَ ﷺ : « **يُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَيَكْفُرْنَ العَشِيرَ** »[7].

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ١٨٥/٤ ، ح (٨٤٢١) ، كتاب الصّيام ، باب القُبلة للصّائم ، غريب أبي عبيد ١٨٦/٤ .

(٢) في (ص) و (المصريّة) : « **وأقفحها** » ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد .

(٣) صحيح البخاريّ ٥٦/١ ، ح (١٢١) ، كتاب العلم ، باب الإنصات للعلماء .

(٤) صحيح البخاريّ ٢٢٦٣/٥ ، ح (٥٧٥٢) ، كتاب الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ، صحيح مسلم ٧٩/١ ، ح (٦٠) ، كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان مَن قال لأخيه المسلم : يا كافر .

(٥) مسند أبي يعلى ٢٦٨/٧ ، ح (٤٢٨٦) ، غريب الخطّابيّ ص٣٠٤-٣٠٥ .

(٦) سورة المائدة آية ٦٤ .

(٧) صحيح البخاريّ ١١٦/١ ، ح (٢٩٨) ، كتاب الحيض ، باب ترك الحائض الصّوم ، صحيح =

وَقِيلَ : إِنَّما قالَ ذَلِكَ ؛ لأَنَّ الكَوافِرَ يُخَوَّفْنَ أَبَدًا بِالسَّبْيِ ، وَالبَياتِ ، وَالغارَةِ عَلَيْهِنَّ ، فَقُلُوبُهُنَّ تَجِبُ[1] وَتَضْطَرِبُ أَبَدًا .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **المُؤْمِنُ مُكَفَّرٌ** »[2] .

مَعْناهُ : أَنَّهُ مُرَزَّأٌ فِي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ، لا يَزالُ تُصِيبُهُ نَكْبَةٌ وَمَكْرُوهٌ ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ كَفّارَةً لِذُنُوبِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ الخُدْرِيِّ : « **إِذا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ ، فَإِنَّ الأَعْضاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسانَ ، فَتَقُولُ : أَنْشُدُكَ اللهَ فِينا ، فَإِنَّكَ إِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا ، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا** »[3] .

قَوْلُهُ : « **تُكَفِّرُ** » أَيْ : تَواضَعُ وَتَذَلَّلُ . وَأَصْلُهُ : أَنْ يُومِئَ الرَّجُلُ بِرَأْسِهِ وَيَنْحَنِي إِذا أَرادَ تَعْظِيمَ صاحِبِهِ . وَقَدْ يَكُونُ التَّكْفِيرُ : وَضْعَ اليَدَيْنِ / عَلَى الصَّدْرِ . ١٤٦/أ

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ : « **أَنَّهُ قالَ : كانَ يَكْرَهُ التَّكْفِيرَ فِي الصَّلاةِ** »[4] .

وَهُوَ الإِنْحِناءُ الشَّدِيدُ ، وَوَضْعُ إِحْدَى اليَدَيْنِ عَلَى الأُخْرَى عِنْدَ النَّحْرِ ، كَما يَفْعَلُهُ الذِّمِّيُّونَ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **لَتُخْرِجَنَّكُمُ الرُّومُ مِنْها كَفْرًا كَفْرًا إِلَى سُنْبُكٍ مِنَ الأَرْضِ** »[5] .

=

مسلم ١/٨٦-٨٧ ، ح (٧٩) ، كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطّاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ، ككفر النّعمة والحقوق .

(١) أي : تَخْفِقُ .

(٢) مسند البزّار ٣/٣٣٢ ، ح (١١٢٩) ، المستدرك للحاكم ٤/٢٨٠ ، ح (٧٦٤٠) ، كتاب التّوبة والإنابة ، وغيرهما ، غريب الخطّابيّ ١/٦٨٩-٦٩٠ .

(٣) مسند أحمد ٣/٩٦-٩٧ ، ح (١١٩٣٠) ، سنن التّرمذيّ ٤/٦٥٥ ، ح (٢٤٠٧) ، كتاب الزّهد ، باب ما جاء في حفظ اللّسان ، غريب الخطّابيّ ٢/٤٤٢ .

(٤) المجموع المغيث ٣/٥٧ .

(٥) الفتن لنعيم بن حمّاد ٢/٤٦٦ ، ما بقي من الأعماق وفتح القسطنطينيّة ، برواية عبد الله بن عمرو ابن العاص ، غريب أبي عبيد ٤/١٩٠ .

يَعْنِي : قَرْيَةً قَرْيَةً . وَأَهْلُ الشّامِ يُسَمُّونَ القَرْيَةَ : الكَفْرَ ؛ وَلِهَذا قالُوا : كَفْرُ تُوثا ، وَكَفْرُ تِعْقابَ ، وَكَفْرُ أَبْيا وَغَيْرُ ذَلِكَ .

● وَمِنْهُ رُوِيَ عَنْ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : أَهْلُ الكُفُورِ** »[1] .

وَهُمْ أَهْلُ القُبُورِ .

(**كفف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَلا تَعْجَزْ عَنْ نَفْسِكَ ، وَلا تُلامُ عَلَى كَفافٍ** »[2] .

يُقالُ : نَفَقَةُ فُلانٍ كَفافٌ ، أَيْ : لَيْسَ فِيها فَضَلٌ . وَمَعْناهُ : أَنَّهُ إِذا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ فَضْلٌ فَإِنَّكَ لا تُلامُ عَلَى أَلاّ تُعْطِي ، وَإِنَّما تُلامُ إِذا فَضَلَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَمُونُهُ ثُمَّ لا تُعْطِي .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً رَأَى فِي المَنامِ ظُلَّةً تَنْطُفُ عَسَلاً وَسَمْنًا وَالنّاسُ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهُ** »[3] .

أَيْ : يَأْخُذُونَ مِنْهُ بِأَكُفِّهِمْ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **لأَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِياءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عالَةً يَتَكَفَّفُونَ النّاسَ** »[4] .

أَيْ : يَسْأَلُونَهُمْ ، وَيَبْسُطُونَ أَكُفَّهُمْ لِلسُّؤالِ ، يُقالُ : تَكَفَّفْتُ وَاسْتَكْفَفْتُ ، أَيْ : تَعَرَّضْتُ بِبَسْطِ الكَفِّ لِلسُّؤالِ .

---

(١) شرح النّووي على صحيح مسلم ٢٠٤/٨ ، برواية عن عمر بن الخطّاب ، غريب أبي عبيد ١٩١/٤ .

(٢) صحيح مسلم ٧١٨/٢ ، ح (١٠٣٦) ، كتاب الزّكاة ، باب بيان أنّ أفضل الصّدقة صدقة الصّحيح الشّحيح .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٥٨٢/٦ ، ح (٦٦٣٩) ، كتاب التّعبير ، باب مَن لم يرَ الرّؤيا لأوّل عابر إذا لم يصب ، صحيح مسلم ١٧٧٧/٤ ، ح (٢٢٦٩) ، كتاب الرّؤيا ، باب في تأويل الرّؤيا .

(٤) صحيح البخاريّ ١٠٠٦/٣ ، ح (٢٥٩١) ، كتاب الوصايا ، باب أن يترك ورثته أغنياء خير مِن أن يتكفّفوا النّاس .

● وَفِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ : « **وَاسْتَكَفُّوا جَنابَيْ عَبْدِ الـمُطَّلِبِ** »[1].

أَيْ : أَحْدَ قُوابِهِ ، وَاسْتَدارُوا حَوْلَهُ . وَمِنْهُ : كِفَّةُ الـمِيزانِ ، يُقالُ : اسْتَكَفَّتِ الحَيَّةُ : إِذا تَرَحَّتْ ، أَيْ : جَعَلَتْ نَفْسَها كَالرَّحَى مُسْتَدِيرَةً .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ بَيْنَنا وَبَيْنَكُمْ عَيْبَةً مَكْفُوفَةً** »[2].

كَتَبَها فِي بَعْضِ العُهُودِ وَكُتُبِ الصُّلْحِ . وَالعَيْبَةُ الـمَكْفُوفَةُ : هِيَ الَّتِي أُشْرِجَتْ وَشُدَّتْ عُراها ؛ صِيانَةً عَلَى ما فِيها مِنَ الأَمْتِعَةِ ، وَحِفْظًا لَها عَنْ أَنْ تُنالَ . وَضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلاً لِلصُّدُورِ ، وَأَنَّها نَقِيَّةٌ مِنَ الغِلِّ وَالغِشِّ فِيما كَتَبُوا مِنَ الصُّلْحِ وَالهُدْنَةِ . وَالعَرَبُ تُشَبِّهُ الصُّدُورَ الَّتِي فِيها القُلُوبُ بِالعِيابِ الَّتِي تُصانُ فِيها حُرُّ الثِّيابِ وَفاخِرُ الـمَتاعِ . وَفِيهِ مَعْنًى آخَرُ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّرُّ بَيْنَهُمْ مَكْفُوفًا ، كَما يُكَفُّ الـمَتاعُ فِي العَيْبَةِ . كَذَلِكَ الذُّحُولُ وَالـمُطالَباتُ الَّتِي كانَتْ بَيْنَهُمْ مَمْنُوعَةً لا تُنْشَرُ ، بَلْ إِنَّهُمْ يَتَكافُّونَ عَنْها ، فَكَأَنَّها فِي وِعاءٍ مُشْرَجٍ عَلَيْهِ ، مَصُونٍ عَنِ الانْتِشارِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**كفل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَأَنْتَ خَيْرُ الـمَكْفُولِينَ** »[3].

أَيْ : أَحَقُّ مَنْ كُفِلَ فِي صِغَرِهِ فَأُرْضِعَ حَتَّى نَشَأَ . وَكانَ ﷺ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عَيّاشَ بْنَ [أَبِي][4] رَبِيعَةَ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشامٍ فِي نَفَرٍ فَرُّوا مِنَ الـمُشْرِكِينَ وَهُما مُتَكَفِّلانِ عَلَى بَعِيرٍ** »[5].

هُوَ مِنَ الكِفْلِ ، وَهُوَ أَنْ يُدارَ الكِساءُ حَوْلَ سَنامِ البَعِيرِ ثُمَّ يُرْكَبُ ، يُقالُ : اكْتَفَلْتُ البَعِيرَ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : الكِفْلُ ما يَحْفَظُ الرّاكِبَ مِنْ خَلْفِهِ .

---

(١) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

(٢) مسند أحمد ٣٢٥/٤ ، ح (١٩١١٧) ، سنن أبي داود ٨٦/٣ ، ح (٢٧٦٦) ، كتاب الجهاد ، باب في صلح العدوّ .

(٣) المعجم الكبير ٢٧١/٥ ، ح (٥٣٠٤) ، مكارم الأخلاق ١١٦ ، ح (٣٨٣) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (س) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

(٥) المعجم الكبير ٥٤/٧ ، ح (٦٣٦٢) ، غريب الخطّابيّ ٤٦٠/١ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لَكَ كِفْلانِ مِنَ الأَجْرِ** »[1].

أَيْ : جُزْآنِ وَنَصِيبانِ .

● وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ النَّخَعِيِّ : « **أَنَّهُ قالَ : يُكْرَهُ الشُّرْبُ مِنْ ثُلْمَةِ الإِناءِ وَمِنْ عُرْوَتِهِ . قالَ : وَيُقالُ : إِنَّها كِفْلُ الشَّيْطانِ** »[2].

يُقالُ : إِنَّهُ المَرْكَبُ[3]، وَهُوَ أَنْ يُدارَ الكِساءُ حَوْلَ سَنامِ البَعِيرِ ثُمَّ يُرْكَبُ . وَقَدْ ذَكَرْناهُ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّ العاقِدَ شَعْرَهُ فِي الصَّلاةِ أَنَّهُ كِفْلُ الشَّيْطانِ** »[4].

وَالكِفْلُ فِي غَيْرِ هَذا : هُوَ الَّذِي لا يَقْدِرُ عَلَى رُكُوبِ الدَّوابِّ . وَلِذَلِكَ قالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي ذِكْرِ الفِتْنَةِ : « **إِنِّي كائِنٌ فِيها كَالكِفْلِ آخُذُ ما أَعْرِفُ ، وَأَتْرُكُ ما أُنْكِرُ** »[5].

وَالكِفْلُ أَيْضًا ضِعْفُ الشَّيْءِ . وَذُو الكِفْلِ : مِنَ الكَفالَةِ .

(**كفهر**) ● مِنْ رُباعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ : « **الْقَوُا المُخالِفِينَ بِوَجْهٍ مُكْفَهِرٍّ** »[6].

أَيْ : غَلِيظٍ . وَقَدْ اكْفَهَرَّ فِي وَجْهِهِ : إِذا عَبَّسَ وَقَطَّبَ .

---

(١) المعجم الكبير ٢٨٦/٢٤ ، ح (٧٢٨) .

(٢) غريب أبي عبيد ٤٢٧/٤ ، الغريبين ١٦٤٦/٥ .

(٣) في (م) : (المراكب) .

(٤) مسند أحمد ١٤٦/١ ، ح (١٢٤٤) .

(٥) غريب أبي عبيد ٤٢٨/٤ ، المجموع المغيث ٦٥/٣ ، الفائق ٢٦٨/٣ .

(٦) المعجم الكبير ١١٢/٩ ، ح (٨٥٨٠) ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٨٢ ، الغريبين ١٦٤٦/٥ .

فصل الكاف مع اللام

(**كلأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ الكالِئِ بالكالِئِ** »[1].

هُوَ النَّسِيئَةُ بالنَّسِيئَةِ ، يُقالُ : تَكَلَّأْتُ[2] كُلَأَةً : إذا اسْتَنْسَأْتَ شَيْئًا . وَالنَّسِيئَةُ : التَّأْخِيرُ . وَتَفْسِيرُهُ : أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا مُؤَجَّلَ الثَّمَنِ ، فَإذا حَلَّ الأَجَلُ لَمْ يَجِدْ ما يَقْضِي بِهِ ، فَيَقُولُ : بِعْهُ مِنِّي إِلَى أَجَلٍ آخَرَ بِزِيادَةِ شَيْءٍ ، فَيَبِيعُهُ مِنْ غَيْرِ مَقْبُوضٍ مِنْهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يُمْنَعُ الماءُ ؛ لِيُمْنَعَ بِهِ الكَلأُ** »[3].

الكَلأُ : النَّباتُ . وَمَعْناهُ : أَنَّ البِئْرَ تَكُونُ فِي البادِيَةِ ، أَوْ فِي صَحْراءٍ ، وَيَكُونُ بِقُرْبِها كَلأٌ ، فَإذا غَلَبَ غالِبٌ عَلَى مائِها ، وَمَنَعَ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ مِنَ الاِسْتِقاءِ مِنَ البِئْرِ ، كانَ بِمَنْعِهِ الماءَ مانِعًا مِنَ الكَلأِ ؛ لأَنَّهُ مَهْما[4] وَرَدَ رَجُلٌ بِإِبِلِهِ فَرَعاها الكَلأَ ، احْتاجَ / إِلَى السَّقْيِ ، فَإذا مُنِعَ مِنْهُ عَطِشَتِ الإِبِلُ فَهَلَكَتْ ، فَالَّذِي مَنَعَ الماءَ مَنَعَ مِنْ رَعْيِ الكَلأِ القَرِيبِ مِنْهُ . وَهُوَ مَعْنَى ما رُوِيَ : « **لا يُمْنَعُ فَضْلُ الماءِ ؛ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الكَلأِ** »[5]. ١٤٦/ب

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ مَشَى عَلَى الكَلأِ قَذَفْناهُ فِي الماءِ** »[6].

الكَلأُ وَالمُكَلأُ[7]: مَرْفَأُ السُّفُنِ مِنْ شاطِئِ النَّهْرِ . وَمِنْهُ : سُوقُ الكَلأِ بِالبَصْرَةِ . وَهُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِمَنْ عَرَّضَ بِالقَذْفِ فَيَقَعُ فِي الحَدِّ . فَمَنْ قارَبَ التَّصْرِيحَ بِالقَذْفِ

---

(١) الموطّأ ٢/٧٩٧ ، كتاب المكاتَب ، باب بيع المكاتَب ، غريب أبي عبيد ١/٢٠ .

(٢) في (س) : (كَلأْتُ) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد ١/٢٠ .

(٣) الغريبين ٥/١٦٤٧ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٢٩٨ .

(٤) في (م) : (متى) .

(٥) صحيح البخاريّ ٢/٨٣٠ ، ح (٢٢٢٦) ، كتاب المساقاة (الشّرب) ، باب مَن قال : إنّ صاحب الماء أحقّ بالماء حتّى يروى ؛ لقول النّبيّ ﷺ : « **لا يمنع فضل الماء** » ، صحيح مسلم ٣/١١٩٨ ، ح (١٥٦٦) ، كتاب المساقاة ، باب تحريم فضل بيع الماء الّذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلأ ، وتحريم منع بذله ، وتحريم بيع ضراب الفحل .

(٦) غريب ابن قتيبة ٣/٧٦٤ ، الغريبين ٥/١٦٤٧ ، الفائق ٢/٤٢٢ .

(٧) في (س) : (والمُكْلأ) .

كَالماشِي عَلَى شاطِئِ النَّهْرِ ، وَإِيجابُ الحَدِّ عَلَيْهِ بِالقَذْفِ كَإِلْقائِهِ فِي الماءِ .

(**كلب**) ● فِي الحَدِيثِ فِي رُؤْيا رَآها ﷺ : « **وَإِذا رَجُلٌ قائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ** »[1] .

وَفِيهِ لُغَتانِ : كُلّابٌ وَكَلُّوبٌ ، وَالجَمْعُ كَلالِيبُ ، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي يُخْطَفُ بِهِ الشَّيْءُ مِنَ الحَدِيدِ .

● وَمِنْهُ فِي غَزاةِ أُحُدٍ : « **أَنَّ فَرَسًا ذَبَّ بِذَنَبِهِ فَأَصابَ كُلّابَ سَيْفٍ فَاسْتَلَّهُ** »[2] .

الكَلْبُ وَالكُلّابُ : الحَلْقَةُ الَّتِي فِيها السَّيْرُ فِي قائِمِ السَّيْفِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُحْرِمِ فِي قَتْلِ كَذا وَكَذا ، وَالكَلْبِ العَقُورِ** »[3] .

قالَ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : هُوَ كُلُّ سَبُعٍ يَعْقِرُ وَلا يَخْتَصُّ بِالكَلْبِ .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ لَفْظُ الكَلْبِ عَلَى السَّبُعِ . قالَ ﷺ لابْنِ أَبِي لَهَبٍ : « **اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلابِكَ** »[4] ، فَاعْتَرَضَهُ أَسَدٌ فِي الطَّرِيقِ فَقَتَلَهُ[5] .

● وَفِي حَدِيثِ المُخْدَجِ : « **وَفِي رَأْسِ ثَدْيِهِ شُعَيْراتٌ كَأَنَّها كُلْبَةُ كَلْبٍ ، أَوْ سِنَّوْرٍ**[6] »[7] .

---

(١) صحيح البخاريّ ٢٥٨٣/٦ ، ح (٦٦٤٠) ، كتاب التّعبير ، باب تعبير الرّؤيا بعد صلاة الصُّبح .

(٢) الغريبين ١٦٤٨/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٩٨/٢ .

(٣) صحيح البخاريّ ٦٥٠/٢ ، ح (١٧٣١) ، كتاب الإحصار وجزاء الصّيد ، باب ما يقتل المحرم من الدّوابّ ، صحيح مسلم ٨٥٦/٢ ، ح (١١٩٨) ، كتاب الحجّ ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدّوابّ في الحِلّ والحرم .

(٤) المستدرك للحاكم ٥٨٨/٢ ، ح (٣٩٨٤) ، كتاب التّفسير ، تفسير سورة أبي لهب ، بلفظ : « **اللهمّ سلّط عليه كلبك** » ، وهو بلفظه في : سنن البيهقيّ الكبرى ٢١١/٥ ، كتاب الحجّ ، باب ما للمحرم قتله من دوابّ البرّ في الحِلّ والحرم ، تفسير القرطبيّ ٨٣/١٧ .

(٥) غريب أبي عبيد ١٦٩/٢ .

(٦) في الفائق ٢٧٤/٣ : « **كُلْبَةُ كَلبٍ أَوْ كُلْبَةُ سِنَّوْرٍ** » . قال الزّمخشريّ : " وهي الشّعر النّابت في جانبي خطمه " . ثمّ قال : " ومَن فسّرها بالمخالب نظرًا إلى مجيء الكلاليب في مخالب البازيّ فقد أبعد " .

(٧) غريب الخطّابيّ ٥٨٨/١ ، الغريبين ١٦٤٨/٥ ، الفائق ٢٧٤/٣ .

كُلْبَةُ الكَلْبِ : مَخالِبُهُ ، وَهِيَ مِنَ البازِيّ : كَلالِيبُهُ . وَفِي غَيْرِ هَذا الكَلَبُ : داءٌ يُصِيبُ الإِنْسانَ مِنْ عَضَّةِ الكَلْبِ الكَلِبِ ، فَيَعْوِي عُواءَ الكَلْبِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ العُطاشُ ، فَيَنْظُرُ إِلَى الماءِ وَلا يَشْرَبُهُ حَتَّى يَمُوتَ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ الآخَرُ : « **يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوامٌ تَجارَى بِهِمُ الأَهْواءُ كَما تَجارَى الكَلَبُ بِصاحِبِهِ لا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلا مَفْصِلٌ إِلاّ دَخَلَهُ** »[1] .

(**كلثم**) ● مِنْ رُباعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **لَيْسَ بِالمُكَلْثَمِ** »[2] .

قِيلَ : هُوَ القَصِيرُ الحَنَكِ ، الدّانِي الجَبْهَةِ مِنَ الذَّقَنِ ، المُسْتَدِيرُ الوَجْهِ . لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ مَسْنُونٌ أَسِيلُ الخَدِّ وَالوَجْهِ .

(**كلح**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **إِنَّ مِنْ وَرائِكُمْ بَلاءً مُكْلِحًا** »[3] .

أَيْ : يُكْلِحُ النّاسَ ؛ لِشِدَّتِهِ ، يُقالُ : أَكْلَحَهُ الهَمُّ . وَالكالِحُ : الَّذِي قَلَصَتْ شَفَتُهُ عَنْ أَسْنانِهِ كَما تَقْلِصُ عَنْ رُؤُوسِ الأَغْنامِ إِذا أُحْرِقَتْ بِالنّارِ لِتُسْمَطَ[4] . قالَ تَعالَى فِي صِفَةِ أَهْلِ النّارِ : ﴿ **وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ** ﴾[5] .

(**كلس**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلامُ : « **أَنَّهُ بَعَثَ عَمّارًا إِلَى السُّوقِ ، فَقالَ : لا تَأْكُلُوا الأَنْكَلِيسَ مِنَ السَّمَكِ** »[6] .

قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : هُوَ الجِرِّيثُ . قالَ الخَطّابِيُّ : هَذا النَّوْعُ مِنَ السَّمَكِ يَذُمُّهُ الأَطِبّاءُ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ رَدِيءُ الغِذاءِ . قالَ حُنَيْنُ بْنُ إِسْحاقَ[7] : هُوَ السَّمَكُ الشَّبِيهُ

---

(١) سنن أبي داود ١٩٨/٤ ، ح (٤٥٩٧) ، كتاب السّنّة ، باب شرح السّنّة .

(٢) سنن التّرمذيّ ٥٩٩/٥ ، ح (٣٦٣٨) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في صِفة النّبيّ ﷺ .

(٣) صحيح الأدب المفرد ١٣٤ ، ح (٢٥٠) ، باب العيّاب ، الضّعفاء الكبير ١٣/٤ ، ح (١٥٦٨) .

(٤) سَمَطَ الجَدْيَ والحَمَلَ ... : نتف عنه الصّوف ونظّفه من الشّعر بالماء الحارّ ليشويه . اللّسان (سمط) .

(٥) سورة المؤمنون آية ١٠٤ .

(٦) غريب الخطّابيّ ١٨٥/٢ ، الفائق ٦٢/١-٦٣ ، النّهاية ٧٧/١ .

(٧) هو حنين بن إسحاق العبّادي النّصراني ، علاّمة وقته ، وكان بارعًا في لغة اليونان ، عرّب كتاب (إقليدس) ، وله تصانيف عدّة ، مات في سنة ستّين ومائتين .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٤٩٢/١٢ .

بالحَيّاتِ . وَيُشْبِهُ أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ ذَلِكَ لِهَذَا المَعْنَى ، لا لأَنَّهُ رَآهُ مُحَرَّمًا ، فَقَدْ نُقِلَ أَنَّهُ أَباحَ الجِرِّيثَ . قالَ : وَلا أَعْلَمُ النَّهْيَ عَنْهُ ، إلاّ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ المُسُوخِ[1] .

وَعُمُومُ قَوْلِهِ : ﴿ **أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ البَحْرِ وَطَعامُهُ** ﴾[2] قَدْ تَناوَلَ إِباحَةَ الجِرِّيثِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْواعِ السَّمَكِ . وَأَصْلُ الكَلِمَةِ الكافُ وَاللاّمُ وَالسِّينُ ، وَالباقِي زائِدَةٌ .

(**كلف**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ تَرَدَّدَ فِيمَنْ يَسْتَخْلِفُهُ عَلَى الأُمَّةِ بَعْدَهُ لَمّا طُعِنَ ، فَكانَ يُذْكَرُ لَهُ الرِّجالُ ، فَذُكِرَ لَهُ عُثْمانُ ، فَقالَ : إِنَّهُ كَلِفٌ بِأَقارِبِهِ** »[3] .

يَعْنِي شَدِيدَ الحُبِّ لَهُمْ ، وَالمَيْلِ إِلَيْهِمْ .

(**كلل**) ● فِي حَدِيثِ جابِرٍ : « **مَرِضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى المَوْتِ ، فَأَتانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ : إِنِّي رَجُلٌ لَيْسَ يَرِثُنِي إلاّ كَلالَةٌ** »[4] .

أَيْ : يَرِثُنِي وَرَثَةٌ لَيْسُوا بِوالِدٍ وَلا وَلَدٍ ، وَإِنَّما كانَ يَرِثُهُ إِخْوانُهُ .

وَتَكَلَّمَ الأَئِمَّةُ فِي الكَلالَةِ ؛ فَقالَ بَعْضُهُمْ : أَصْلُهُ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ ، أَيْ : لَمْ يَكُنِ الَّذِي وَرَّثَهُ ابْنَهُ وَلا أَباهُ . وَقالَ القُتَيْبِيُّ[5] : الأَبُ وَالابْنُ طَرَفانِ لِلرَّجُلِ ، فَإِذا ماتَ وَلَمْ

---

(١) قال الخطّابيّ : وهو حديثٌ لا أصل له .

والمُسوخُ هي :

١/ الفيل .	٢/ الدّبّ .	٣/ الخنزير .	٤/ القرد .	٥/ الجرّيث .
٦/ الضّبّ .	٧/ الوطواط .	٨/ العقرب .	٩/ الدُّعْمُوصُ .	١٠/ العنكبوت .
١١/ الأرنب .	١٢/ سُهيل .	١٣/ الزُّهرة .		

انظر : غريب الخطّابيّ ١٨٥/٢ .

(٢) سورة المائدة آية ٩٦ .

(٣) غريب أبي عبيد ٣٣١/٣ ، المجموع المغيث ٦٩/٣ ، الفائق ٢٧٥/٣ .

(٤) صحيح البخاريّ ٨٢/١ ، ح (١٩١) ، كتاب الوضوء ، باب صبّ النّبيّ ﷺ وضوءه على المغمى عليه ، صحيح مسلم ١٢٣٥/٣ ، ح (١٦١٦) ، كتاب الفرائض ، باب ميراث الكلالة .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٢٦/١ .

يُخلِّفْهُما ، فَقَدْ ماتَ عَنْ ذَهابِ طَرَفَيْهِ ، فَسُمِّيَ ذَهابُ الطَّرَفَيْنِ كَلالَةً . وَقالَ غَيْرُهُ : كُلُّ ما احْتَفَّ الشَّيْءَ مِنْ جَوانِبِهِ فَهُوَ إِكْلِيلٌ لَهُ . وَبِهِ سُمِّيَتِ الكَلالَةُ ؛ لِتَكَلُّلِ النَّسَبِ . وَالعَصَبَةُ : وَإِنْ بَعُدُوا كَلالَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّها قالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ تَبْرُقُ أَكالِيلُ وَجْهِهِ** »[1] .

جَمْعُ إِكْلِيلٍ ، تُرِيدُ بِهِ : ناحِيَةَ الجَبْهَةِ وَما يَتَّصِلُ بِها مِنَ الجَبِينِ ؛ لِحَدِيثِها الآخَرِ : « **تَبْرُقُ أَسارِيرُ وَجْهِهِ** »[2] ؛ لأَنَّ الإِكْلِيلَ يُوضَعُ هُناكَ . وَكُلُّ ما أَحاطَ بِالشَّيْءِ وَتَكَلَّلَهُ مِنْ جَوانِبِهِ ، فَهُوَ إِكْلِيلٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنْ تَقْصِيصِ القُبُورِ وَتَكْلِيلِها** »[3] .

فَالتَّقْصِيصُ : / هُوَ التَّجْصِيصُ . وَأَمّا التَّكْلِيلُ : فَبِناءُ الكِلَلِ عَلَيْها ، وَهِيَ القِبابُ وَالصَّوامِعُ الَّتِي تُبْنَى عَلَى القُبُورِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ التَّكْلِيسُ . وَالكِلْسُ : الصّارُوجُ[4] . ١٤٧/أ

(**كلم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التّامّاتِ** »[5] .

يَعْنِي القُرْآنَ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ** »[6] .

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢١٦/١ ، الغريبين ١٦٤٩/٥ ، الفائق ٢٧٣/٣ .

(٢) صحيح البخاريّ ١٣٠٤/٣ ، ح (٣٣٦٢) ، كتاب المناقب ، باب صفة النّبيّ ﷺ ، صحيح مسلم ١٠٨١/٢-١٠٨٢ ، ح (١٤٥٩) ، كتاب الرّضاع ، باب العمل بإلحاق القائف الولد .

(٣) مصنّف عبد الرّزّاق ٥٠٧/٣ ، ح (٦٤٩٧) ، كتاب الجنائز ، باب الجدث والبنيان ، غريب الخطّابيّ ٣٧٢/١ .

(٤) الصّاروج : النّورة وأخلاطها ، معرّب . انظر : القاموس ١٩٥/١ .

(٥) صحيح مسلم ٢٠٨٠/٤ ، ح (٢٧٠٨) ، كتاب الذّكر والدّعاء والتّوبة والاستغفار ، باب في التّعوّذ من سوء القضاء ودرك الشّقاء وغيره .

(٦) صحيح مسلم ٨٨٩/٢ ، ح (١٢١٨) ، كتاب الحجّ ، باب حجّة النّبيّ ﷺ .

قالَ العُلَماءُ : هُوَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ما مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ يُكْلَمُ كَلْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، إِلاّ جاءَ يَوْمَ القِيامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ** »[2].

أَيْ : يُجْرَحُ جِراحَةً فِي الجِهادِ . وَالكَلْمُ : الجُرْحُ .

○ ○ ○

(١) سورة البقرة آية ٢٢٩ .

(٢) صحيح مسلم ١٤٩٦/٣ ، ح (١٨٧٦) ، كتاب الإمارة ، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله .

فصل الكاف مع الميم

(**كمأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ ، وَماؤُها شِفاءٌ لِلْعَيْنِ**[1] »[2] .

يَعْنِي : أَنَّ الكَمْأَةَ شَيْءٌ[3] يُنْشِئُهُ اللهُ تَعالَى عَفْوًا لا يَحْتاجُ إِلَى بَذْرٍ وَزَرْعٍ ، يَصِيرُ إِلَى مَنْ يَجْتَنِيهِ ، كَما كانَ المَنُّ يَسْقُطُ عَلَى بَنِي إِسْرائِيلَ عَفْوًا مِنْ غَيْرِ مُعاناةٍ مِنْهُمْ .

(**كمش**) ● فِي حَدِيثِ مُوسَى وَشُعَيْبٍ وَذِكْرِ أَغْنامِهِما : « **لَيْسَ فِيها فَشُوشٌ**[4] **وَلا كَمُوشٌ** »[5] .

الكَمُوشُ : الصَّغِيرَةُ الضَّرْعِ ، وَهِيَ الكَمْشَةُ أَيْضًا . وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِتَقَلُّصِ ضَرْعِها .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ : « **أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الحَجّاجِ : إِنِّي اسْتَعْمَلْتُكَ عَلَى العِراقِ ، فَاخْرُجْ إِلَيْها كَمِيشَ الإِزارِ** »[6] .

أَيْ : مُشَمِّرَ الإِزارِ . يُقالُ : تَكَمَّشَتِ الجِلْدَةُ : إِذا تَقَبَّضَتْ . وَمِنْهُ : الإِنْكِماشُ فِي الحاجَةِ .

(**كمع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ المُكامَعَةِ** »[7] .

وَهُوَ أَنْ يُضاجِعَ الرَّجُلُ صاحِبَهُ فِي ثَوْبٍ واحِدٍ . أُخِذَ مِنَ الكَمِيعِ ، وَهُوَ : الضَّجِيعُ .

---

(١) (**وماؤها شفاء للعين**) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٢) صحيح البخاريّ ٤/١٦٢٧ ، ح (٤٢٠٨) ، كتاب التّفسير ، باب وقوله تعالى : ﴿ **وَظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الغَمامَ وَأَنْزَلْنا عَلَيْكُمُ المَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَما ظَلَمُونا وَلَكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ** ﴾ ، غريب أبي عبيد ٢/١٧٣ .

(٣) (شيء) ساقط من سائر النّسخ .

(٤) الفشوش : هي الّتي نفش لبنها بسرعة إذا هي حلبت ؛ وذلك لسعة الإحليل . انظر : غريب الخطّابيّ ١/٨١ .

(٥) تفسير القرطبيّ ١٣/٢٧٧ ، غريب الخطّابيّ ١/٨١ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٣/٦٨٤-٦٨٥ ، النّهاية ٤/٢٠٠ .

(٧) سبق تخريجه ص٤٤ ، في مادّة (كعم) .

(**كمم**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ رَأَى جارِيَةً مُتَكَمْكِمَةً** »[1].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أُراها مُتَكَمِّمَةً مِنَ الكُمَّةِ ، وَهِيَ القَلَنْسُوَةُ ، شُبِّهَ قِناعُها بِها . وَالعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ إِذا اجْتَمَعَتِ الحُرُوفُ مِنْ جِنْسٍ واحِدٍ فَرَّقُوا بَيْنَها اسْتِثْقالاً لِجَمْعِها ، كَما قالُوا : كَفْكَفْتُ ، وَأَصْلُهُ : كَفَفْتُ ، وَكَعْكَعَ مِنْ : كَعَّ[2].

● وَفِي حَدِيثِ النُّعْمانَ بْنِ مُقَرِّنٍ : « **فَلْيَثِبِ الرِّجالُ إِلَى أَكِمَّةِ خُيُولِها** »[3].

الأَكِمَّةُ : جَمْعُ الكِمامِ ، وَأَرادَ بِهِ : المِخْلاةَ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ يُكَمُّ بِهِ الفَرَسُ . وَالكِمامُ وَالحِجامُ : ما يُجْعَلُ عَلَى فَمِ البَعِيرِ وَيُشَدُّ بِهِ ؛ لِئَلاَّ يَعَضَّ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ عَنِ العَزْلِ ، فَرَفَعَ كُمَّتَهُ وَلَهُ وَفْرَةٌ** »[4].

الكُمَّةُ : القَلَنْسُوَةُ ، لُغَةٌ بَصْرِيَّةٌ ، وَقَدْ ذَكَرْناها .

(**كمن**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ وَبِي هَذِهِ الكُمْنَةُ** »[5].

أَيِ : الرَّمَدُ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : الكُمْنَةُ : وَرَمٌ فِي الأَجْفانِ ، وَقِيلَ : قَرْحٌ فِي المَآقِي . وَقِيلَ : يُبْسٌ وَحُمْرَةٌ . وَقَدْ كَمِنَتْ عَيْنُهُ تَكْمَنُ كَمَنًا .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **فَإِنَّهُما يُكْمِنانِ الأَبْصارَ ، أَوْ يُكْمِهانِ** »[6].

(**كمي**) ● فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : لِلدّابَّةِ – الَّتِي تَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمانِ – ثَلاثُ خَرْجاتٍ ، خَرْجَةٌ فِي بَعْضِ البَوادِي ثُمَّ تَنْكَمِي** »[7].

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/٣٤٣ ، الغريبين ٥/١٦٥٢ ، الفائق ٣/٢٧٩ .

(٢) انظر غريبه ٣/٣٤٤ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٤٣٢ ، الغريبين ٥/١٦٥٢ ، الفائق ١/٣٨٣ .

(٤) غريب الحربيّ ٢/٤٨١ ، بلفظ : « **كمّيه** » .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) مسند أحمد ٥/٢٦٢ ، ح (٢٢٦١٧) .

(٧) الفتن لنعيم بن حمّاد ٢/٦٦٦ ، ح (١٨٦٨) .

أَيْ : تَسْتَتِرُ ، يُقالُ : كَمَى فُلانٌ شَهادَتَهُ . وَمِنْهُ قِيلَ لِلشُّجاعِ : كَمِيٌّ ، كَأَنَّ اللهَ كَماهُ ، أَيْ : سَتَرَهُ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُقالَ : سُمِّيَ كَمِيًّا ؛ لأَنَّهُ مَسْتُورٌ بِالدِّرْعِ وَغَيْرِها مِنَ السِّلاحِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبْوابِ دُورٍ ، فَقالَ : اُكْمُوها** »[1] .

أَيِ : اسْتُرُوها ؛ لِئَلاّ تَقَعَ عُيُونُ النّاسِ عَلَيْها . وَفِيها وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **أَكِيمُوها** » ، وَسَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ[2] .

❐ ❐ ❐

(١) الغريبين ١٦٥٢/٥ ، الفائق ٢٧٩/٣ .

(٢) انظر ص٧٨ .

فصل الكاف مع النون

(**كنر**) ● فِي حَدِيثِ مُعاذٍ : « **نَهَى ﷺ عَنْ لُبْسِ الكِنّارِ** »[1].

وَهُوَ شُقَّةُ الكَتّانِ . وَلَعَلَّهُ نَهَى عَنْهُ إِذا كانَ شَفّافًا لا يَسْتُرُ العَوْرَةَ ، أَوْ إِذا كانَ شِقَّةً غَيْرَ مَخِيطِ الجانِبَيْنِ ، (فَتَبْدُو مِنْهُ العَوْرَةُ . وَاللهُ أَعْلَمُ)[2].

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو[3]: « **الزَّمارات ، وَالمَزاهِر ، وَالكِنّارات** »[4].

قالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ العِيدانُ . وَيُقالُ : الدُّفُوفُ ، وَهُوَ أَيْضًا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاّمٍ .

(**كنز**) ● فِي الحَدِيثِ : « **بَشِّرِ الكَنّازِينَ بِرَضْفٍ مِنْ جَهَنَّمَ** »[5].

الكَنْزُ : كُلُّ مالٍ لا تُؤَدَّى زَكاتُهُ ، فَأَمّا إِذا أُدِّيَتْ زَكاتُهُ ، وَإِنْ كَثُرَ وَدُسَّ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ حُكْمُهُ حُكْمَ الكَنْزِ .

(**كنص**) ● وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ قالَ : « **أَوَّلُ مَنْ لَبِسَ القَباءَ سُلَيْمانُ بْنُ داوُدَ ، فَكانَ إِذا أَدْخَلَ رَأْسَهُ فِي الثِّيابِ كَنَصَتِ الشَّياطِينُ** »[6].

مَعْناهُ : حَرَّكَتْ أُنُوفَها اسْتِهْزاءً بِهِ ، يُقالُ : كَنَصَ فُلانٌ فِي وَجْهِ فُلانٍ : إِذا فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ .

(**كنع**) ● فِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ : « **أَنَّهُ قالَ فِي خُطْبَتِهِ : كُلُّ أَمْرٍ ذِي بالٍ لَمْ يُحْمَدِ اللهُ فِيهِ فَهُوَ أَكْنَعُ** »[7].

---

(١) المجموع المغيث ٣/٧٤ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س) .

(٣) في (س) : (عبد الله بن عمر) ، والمثبت موافق لسائر النّسخ وغريب أبي عبيد ٤/٢٧٧-٢٧٨ .

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ١٠/٢٢٢ ، كتاب الشّهادات ، باب ما جاء في ذمّ الملاهي من المعازف ، غريب أبي عبيد ٤/٢٧٧-٢٧٨ .

(٥) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ٣/٧٣ ، ح (٢٢٣٦) .

(٦) غريب الخطّابيّ ٣/٨ ، الفائق ٣/٢٨٣ .

(٧) مسند أحمد ٢/٣٥٩ ، ح (٨٦٩٧) ، سنن ابن ماجة ١/٦١٠ ، كتاب النّكاح ، باب خطبة النّكاح ، بلفظ : « **فهو أقطع** » ، وهو بلفظه في : غريب ابن قتيبة ٢/٥٣٩ ، المجموع المغيث ٣/٧٦ ، الفائق ٣/٢٨٣ .

أَيْ : ناقِصٌ ، يُقالُ : اكْتَنَعَ الشَّيْءُ وَالشَّيْخُ : إذا دَنا بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ .

● وَفِي حَدِيثِ خالِدِ بْنِ الوَلِيدِ : « **أَنَّهُ لَمّا قَصَدَ العُزَّى لِيَقْطَعَها ، قالَ لَهُ السّادِنُ – وَهُوَ خادِمُ الأَصْنامِ – : / إِنَّها مُكَنِّعَتُكَ** »[1] . ١٤٧/ب

أَيْ : مُقَبِّضَةٌ جِسْمَكَ وَيَدَيْكَ . وَالتَّكَنُّعُ : تَقَبُّضُ الأَصابِعِ وَيُبْسُها . وَالكانِعُ : الَّذِي تَقاصَرَ وَتَدانَى وَتَقارَبَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ .

● وَمِنْهُ فِي غَزاةِ أُحُدٍ : « **أَنَّ المُشْرِكِينَ لَمّا قَرُبُوا مِنَ المَدِينَةِ كَنَعُوا عَنْها** »[2] .

أَيْ : قَصُرُوا وَانْقَبَضُوا عَنِ الإِقْتِرابِ مِنْها .

● وَمِنْهُ فِي الدُّعاءِ : « **أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُنُوعِ وَالخُضُوعِ** »[3] .

أَيِ : المَذَلَّةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ امْرَأَةً عارَضَتْهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – فِي طَرِيقٍ تَحْمِلُ صَبِيًّا بِهِ جُنُونٌ ، فَحَبَسَ ﷺ الرّاحِلَةَ ثُمَّ اكْتَنَعَ إِلَيْها** »[4] .

أَيْ : دَنا مِنْها . وَالكُنُوعُ : القُرْبُ وَالدُّنُوُّ مِنَ الشَّيْءِ .

(**كنف**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ أَشْرَفَ مِنْ كَنِيفٍ** »[5] .

أَيْ : مِنْ سُتْرَةٍ ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرَكَ فَهُوَ كَنِيفٌ . وَيُقالُ لِلتُّرْسِ : كَنِيفٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِناءِ فَكَنَفَها فَضَرَبَ بِالماءِ وَجْهَهُ** »[6] .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٢١١ ، المجموع المغيث ٣/٧٧ ، الفائق ٣/٢٨١ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/٢١٢ ، الغريبين ٥/١٦٥٣ ، الفائق ٣/٢٨٣ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٢١٢ ، المجموع المغيث ٣/٧٧ ، الفائق ٣/٢٨٣ .

(٤) غريب الخطّابيّ ١/٤٢٤ ، الغريبين ٥/١٦٥٣ ، الفائق ٣/٢٨١ .

(٥) السّنّة للخلاّل ١/٢٧٦ ، ح (٣٣٨) ، غريب ابن قتيبة ١/٥٧٢ ، المجموع المغيث ٣/٨٠ .

(٦) مسند أحمد ٣/٤٤٣ ، ح (١٥٧٤٦) ، بلفظ : « **فكفّها** » . والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ١/٢٦٣ ، الفائق ٣/٢٨١ .

مَعْناهُ : جَمَعَ كَفَّهُ ؛ لِيَصِيرَ كِنْفًا لِلْماءِ . وَالكِنْفُ : الوِعاءُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : كُنَيْفٌ مُلِئَ عِلْمًا** »[1].

صَغَّرَ الكَلِمَةَ عَلَى طَرِيقِ التَّعْظِيمِ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **يَرْحَمُ**[2] **اللهُ المُهاجِراتِ الأُوَلَ ، لَمّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾**[3] **شَقَقْنَ أَكْنَفَ مُرُوطِهِنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِها** »[4].

أَكْنَفَ : أَيْ : أَسْتَرَ وَأَغْلَظَ . وَأَصْلُهُ : السَّتْرُ ، كَما قَدَّمْناهُ . وَمِنْهُ يُقالُ لِلمَواضِعِ الَّتِي يَسْتَخْلِي فِيها النّاسُ لِقَضاءِ الحاجَةِ فِي دُورِهِمْ : الكُنُفُ .

(كنى) ● فِي الحَدِيثِ : « **لِلرُّؤْيا كُنًى وَلَها أَسْماءٌ ، فَكَنُّوها بِكُناها ، وَاعْتَبِرُوا بِأَسْمائِها ، وَالرُّؤْيا لأَوَّلِ عابِرٍ** »[5].

الكُنَى : جَمْعُ كُنْيَةٍ ، يُقالُ : كَنَيْتُ عَنِ الأَمْرِ وَكَنَوْتُ : إِذا سَتَرْتَهُ وَوَرَّيْتَ بِغَيْرِهِ . وَكُنَى الرُّؤْيا هِيَ : الأَمْثالُ الَّتِي يَضْرِبُها مَلَكُ الرُّؤْيا لِلرَّجُلِ فِي مَنامِهِ ؛ لأَنَّهُ يَكْنِي بِها عَنْ أَعْيانِ الأُمُورِ . أَرادَ : مَثِّلُوا لَها أَمْثالاً إِذا عَبَرْتُمْ ، كَقَوْلِهِمْ فِي النَّخْلِ : إِنَّها رِجالٌ ذَوُو أَحْسابٍ مِنَ العَرَبِ ؛ لأَنَّ النَّخْلَ أَكْثَرُ ما يَكُونُ بِبِلادِ العَرَبِ . وَفِي شَجَرِ الجَوْزِ : إِنَّها رِجالٌ مِنَ العَجَمِ ؛ لأَنَّ الجَوْزَ أَكْثَرُ ما يَكُونُ بِبِلادِ العَجَمِ . وَكَقَوْلِهِمْ فِي التِّينِ : إِنَّهُ نَدامَةٌ ؛ لأَنَّ آدَمَ وَحَوّاءَ خَصَفا عَلَيْهِما مِنْ وَرَقِهِ وَهُما نادِمانِ .. وَأَمْثالُ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ : « **وَلَها أَسْماءٌ ، فَاعْتَبِرُوها** » مَعْناهُ : اجْعَلُوا أَسْماءَ ما يُرَى فِي المَنامِ

---

(١) المعجم الكبير ٣٤٩/٩ ، ح (٩٧٣٥) .

(٢) في (س) : « رَحِمَ » .

(٣) سورة النّور آية ٣١ .

(٤) سنن أبي داود ٦١/٤ ، ح (٤١٠٢) ، كتاب اللّباس ، باب في قول الله تعالى : ﴿ **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ** ﴾ ، غريب الخطّابيّ ٥٧٥/٢ .

(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ١٧٩/٦ ، ح (٣٠٤٨٦) ، كتاب الإيمان ، باب مَن قال : إذا رأى ما يكره فليتعوّذ ، المجموع المغيث ٨١/٣-٨٢ .

قِياسًا وَاعْتِبارًا . كَمَنْ رَأَى فِي الـمَنامِ رَجُلاً يُسَمَّى سالِمـًا ، فَيُؤَوِّلُـهُ[1]: السَّلامَةُ ، أَوْ فَتْحًا ، فَتَأْوِيلُهُ : الفَتْحُ وَالفَرَجُ مِنَ الغَمِّ ، أَوْ فَضْلاً ، فَتَأْوِيلُهُ : الإِفْضالُ عَلَيْكَ .

وَقَوْلُهُ : « **الرُّؤْيا لأَوَّلِ عابِرٍ** » ، لَمْ يُرِدْ أَنَّ مَنْ عَبَّرَها مِنْ بَرٍّ أَوْ فـاجِرٍ ، أَوْ عـالِمٍ أَوْ جاهِلٍ أَصابَ ؛ لأَنَّ الرُّؤْيا لا تَتَغَيَّرُ عَنْ أُصُولِها بِعِبارَةِ عـابِرٍ ؛ لأَنَّ نُسْـخَتَها جـاءَتْ مَـعَ مَلَكِ الرُّؤْيا مِنَ الـمَلَكُوتِ عَنْ أُمِّ الكِتابِ ، وَلَكِنْ أَرادَ : أَنَّ الرُّؤْيـا إِنْ عَبَّـرَها الصّـادِقُ البَرُّ العالِمُ بِأُصُولِها وَفُرُوعِها وَأَمْثالِها مَعَ اخْتِلافِ الأَوْقاتِ وَالأَقْدارِ ، وَاجْتَهَـدَ نَفْسَـهُ ؛ وَفَّقَهُ اللهُ تَعالَى لِلصَّوابِ فَوَقَعَتْ لَهُ دُونَ غَيْرِهِ مِمَّنْ فَسَّرَها بَعْدَهُ ، وَإِنْ كانَ مِثْـلَهُ .

وَقالَ ﷺ : « **الرُّؤْيا عَلَى رِجْلِ طائِرٍ ما لَمْ تُعَبَّرْ ، فَإِذا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ** »[2].

(١) في (س) و (المصريّة) : (فتأويله) .

(٢) مسند أحمد ٤/١٠ ، ح (١٦٢٨٣) ، سنن أبي داود ٤/٣٠٥ ، ح (٥٠٢٠) ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في الرّؤيا ، وغيرهما .

فصل الكاف مع الواو

(**كوب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى حَرَّمَ الكُوبَةَ** »[1].

قِيلَ : هِيَ النَّرْدُ . وَيُقالُ : الطَّبْلُ . وَيُقالُ : البَرْبَطُ .

(**كوث**) ● فِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : « **أَنَّهُ قالَ : مِنْ أَسْماءِ مَكَّةَ : كُوثَى** »[2].

وَهِيَ بُقْعَةٌ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ مَحَلَّةُ بَنِي عَبْدِ الدّارِ ، وَأَمّا كُوثَى العِراقِ : فَهِيَ قَرْيَةٌ وُلِدَ بِها إِبْراهِيمُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – يُقالُ لَها : كُوثَى رَبّا .

(**كور**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ** »[3].

أَيْ : مِنَ النُّقْصانِ بَعْدَ الزِّيادَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **لَيْسَ فِيما تُخْرِجُ أَكْوارُ النَّحْلِ صَدَقَةٌ** »[4].

الكُوارَةُ : شَيْءٌ يُتَّخَذُ لِلنَّحْلِ كَالمَوْضِعِ يُعَسِّلُ فِيهِ . وَالكُورُ : القَطِيعُ مِنَ الإِبِلِ ، وَيُقالُ : كُوِّرَ مَتاعُنا : إِذا أُلْقِيَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ .

(**كوز**) ● وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ قالَ : كانَ مَلِكٌ مِنَ المُلُوكِ فِي هَذِهِ القَرْيَةِ يَرَى الغُلامَ مِنْ غِلْمانِهِ يَأْتِي الحُبَّ**[5] **فَيَكْتازُ ، ثُمَّ يُجَرْجِرُ قائِما ، فَيَقُولُ : يا لَيْتَنِي مِثْلُكَ** »[6].

---

(١) مسند أحمد ٢٧٤/١ ، ح (٢٤٧٦) ، سنن أبي داود ٣٣١/٣ ، ح (٣٦٩٦) ، كتاب الأشربة ، باب في الأوعية ، وغيرهما ، الغريبين ١٦٥٤/٥ .

(٢) أخبار مكّة للأزرقيّ ٢٨١/١ ، غريب الخطّابيّ ٧١/٣ .

(٣) سنن التّرمذيّ ٤٩٧/٥ ، ٤٩٨ ، ح (٣٤٣٩) ، كتاب الدّعوات ، باب ما يقول إذا خرج مسافرًا ، سنن ابن ماجة ١٢٧٩/٢ ، ح (٣٨٨٨) ، كتاب الدّعاء ، باب ما يدعو به الرّجُل إذا سافر .

(٤) المجموع المغيث ٨٤/٣ .

(٥) الحُبّ : الجرّةُ الضّخْمَةُ . اللّسان (حبب) .

(٦) غريب ابن قتيبة ٦١٠/٢ ، الغريبين ١٦٥٤/٥ ، الفائق ٢٨٧/٣ .

هُوَ يَفْتَعِلُ مِنَ الكُوزِ . وَقَوْلُهُ : « **يُجَرْجِرُ** » ، أَيْ : يَشْرَبُ فَيُجَرْجِرُ الماءَ فِي حَلْقِهِ ، وَهُوَ صَوْتُ الجَرْعِ . وَهَذا رَجُلٌ كانَ بِهِ أُسْرٌ ، فَكانَ لا يَرْوَى مِنَ المـاءِ ؛ لِشِـدَّةِ البَـوْلِ عَلَيْهِ ، فَيَغْبِطُ مَنْ يَشْرَبُ الماءَ مِنْ غِلْمانِهِ جَرْجَرَةً ؛ تَمَنِّيًا لِلصِّحَّةِ مِنَ العِلَّةِ .

(**كوس**) ● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْـنِ [عَبْـدِ اللهِ] بْـنِ عُمَـرَ[1] : « **أَنَّـهُ كـانَ عِنْـدَ الحَجّاجِ ، فَقالَ الحَجّاجُ : ما نَدِمْتُ عَلَى شَيْءٍ نَدَمِي عَلَـى أَلاّ أَكُـونَ قَتَلْـتُ عَبْـدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ ، فَقالَ / عَبْدُ اللهِ[2] : أَما وَاللهِ لَوْ فَعَلْـتَ لَكَوَّسَـكَ اللهُ فِـي النّـارِ تَكْوِيسًـا ؛ رَأْسُكَ أَسْفَلُكَ** »[3] . ١٤٨/أ

مَعْناهُ : لَكَبَّكَ اللهُ عَلَى رَأْسِكَ ، يُقالُ : كَوَّسْـتُهُ عَلَى رَأْسِهِ تَكْوِيسًـا : إِذا قَلَبْـتَهُ ، وَقَدْ كاسَ هُوَ : إِذا فَعَلَ ذَلِكَ .

● وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَـرَ أَصْحـابَ الأَيْكَـةِ ، فَقـالَ : كانُـوا أَصْحـابَ شَجَرٍ مُتَكاوِسٍ** »[4] .

قِيلَ : الـمُتَكاوِسَةُ : هِيَ الرَّوْضَةُ . قـالَ الخَطّـابِيُّ : وَوَجَـدْتُ فِـي بَعْـضِ النُّسَـخِ : (مُتَكادِسٌ) ، يُرِيدُ : أَنَّهُمْ كانُوا أَصْحابَ زَرْعٍ وَتَكْدِيسٍ لِلطَّعامِ . وَأَرادَ الشَّـجَرَ الكَثِيرَ الـمُلْتَفَّ الَّذِي قَدْ تَكَدَّسَ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ .

---

(١) هذا الحديث مرويّ في النّسخ الأربع عن عبد الله بن عمر ، ولا يصحّ ، إذْ كيف يروي حديثًا يكون بعد مماته ؟. والصّواب : ما ذكره ابن الجوزيّ أنّه مرويّ عن بعض بنيه ، فهو إمّا سـالم بـن عبـد الله كمـا في الفائق ، الغريبين ، النّهاية ، وإمّا عبد الله بن عبد الله كما في غريب أبي عبيد ، طبقات ابن سـعد ، وهـو الرّاجح ؛ لإعادة ذكره في النّصّ مرّة أخرى .

(٢) هو عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطّاب القرشيّ العدويّ ، كنيته أبو عبد الرحمن ، كان وصـيّ أبيـه ، مات سنة خمس ومائة .

انظر : رجال مسلم ١/٣٧٥ .

(٣) طبقات ابن سعد ٤/١٨٤ ، غريب أبي عبيد ٤/٤١١-٤١٢ ، الغريبين ٥/١٦٥٤ ، الفائق ٣/٢٨٥-٢٨٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٠٤ .

(٤) تفسير الطّبريّ ١٤/٤٨ ، غريب الخطّابيّ ٣/١٥٨ .

(**كوع**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ سَحَرُوهُ لَمّا بَعَثَهُ أَبُوهُ إِلَيْهِمْ لِيُقاسِمَهُمُ التَّمْرَ ، فَتَكَوَّعَتْ أَصابِعُهُ** »[1].

هُوَ مِنَ الكَوَعِ ، وَهُوَ : أَنْ تَعْوَجَّ اليَدُ مِنْ قِبَلِ الكُوعِ . وَالكُوعُ : رَأْسُ الزَّنْدِ الَّذِي يَلِي الإِبْهامَ . وَالكُرْسُوعُ : الَّذِي يَلِي الخِنْصِرَ ، يُقالُ : تَكَوَّعَتْ وَكَوَّعَتْ ، أَيِ : اعْوَجَّتْ .

(**كوف**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قالَ : حَبَّذا أَرْضُ الكُوفَةِ ؛ أَرْضٌ سَواءٌ سَهْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ** »[2].

يُقالُ : سُمِّيَتِ الكُوفَةَ ؛ لاسْتِدارَتِها . وَتُسَمَّى الرَّمْلَةُ المُسْتَدِيرَةُ : كُوفانًا . وَقِيلَ : سُمِّيَتِ الكُوفَةَ ؛ لاجْتِماعِ النّاسِ بِها ، يُقالُ : تَكَوَّفَ الرَّمْلُ : إِذا رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا . وَيُقالُ : هُمْ فِي كُوفانٍ ، أَيْ : فِي بَلاءٍ وَشَرٍّ ، وَيُقالُ : فِي أَمْرٍ مُسْتَدِيرٍ . وَسَواءٌ : أَيْ : مُسْتَوِيَةٌ[3]. وَالمَعْرُوفَةُ : الطَّيِّبَةُ العَرْفِ .

(**كوم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ ناقَةً كَوْماءَ** »[4].

وَهِيَ العَظِيمَةُ السَّنامِ . وَالكَوْمُ : مَوْضِعٌ مُشْرِفٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَعْظَمُ الصَّدَقَةِ رِباطُ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ لا يُمْنَعُ كَوْمُهُ** »[5].

أَيْ : ضِرابُهُ . مَعْناهُ : أَنَّهُ لا يَمْنَعُهُ وَلا يَأْخُذُ عَلَيْهِ عَسْبًا ، يُقالُ لِكُلِّ ذِي حافِرٍ : قَدْ كامَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ قَوْمًا مِنَ المُوَحِّدِينَ يُحْبَسُونَ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَى الكُومِ** »[6].

أَيْ : عَلَى مَوْضِعٍ مُشْرِفٍ .

---

(١) مسند أحمد ٢/٣٠ ، ح (٤٨٥٤) .

(٢) تأريخ ابن معين ٤/٥١ ، غريب الخطّابيّ ٢/١٨٧ .

(٣) كذا في (ص) ، وفي سائر النّسخ : (السّواء : المستوية) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٤/١١٣ ، كتاب الزّكاة ، باب مَن أجاز أخذ القِيم في الزّكوات .

(٥) غريب الخطّابيّ ١/٥٠٩ ، الغريبين ٥/١٦٥٥ ، الفائق ٣/٢٨٤ .

(٦) مسند أحمد ٣/٣٤٥ ، ح (١٤٧٧٨) ، بلفظ : « **نحن يوم القيامة على كوم فوق النّاس** » . والحديث بلفظه في : الغريبين ٥/١٦٥٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٠٤ .

(**كون**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَدَخَلَ عَلَيْهِ الـمَسْجِدَ وَعامَّةُ أَهْلِهِ الكُنْتِيُّونَ ، قِيلَ : وَمَنْ هُـمْ ؟. فَقـالَ : الشُّيُوخُ الَّذِيـنَ يَقُولُـونَ : كـانَ كَـذا وَكَـذا ، وَكُنّـا وَكُنْـتُ ، يُطْلِقُونَ هَذِهِ الأَلْفاظَ ؛ لِطُولِ أَعْمارِهِمْ** »[1].

قالَ الفَرّاءُ : يُقـالُ : كَأَنَّكَ وَاللهِ قَـدْ مِتَّ وَصِـرْتَ إِلَـى كـانَ . وَالـمَعْـنَى : صِرْتَ إِلَى أَنْ يُقالَ : كانَ وَأَنْتَ مَيِّتٌ . وَيُقالُ : أَصْبَحْتُ كُنْتِيًّا وَكُنْتِنِيًّا . تُحْدِثُ فِيهِ النُّونُ مَعَ الياءِ فِي النِّسْبَةِ ؛ لِيَتَبَيَّنَ الرَّفْعُ ، كَما تُزادُ النُّونُ لِيَتَبَيَّنَ النَّصْبُ فِي ضَرَبَنِي[2].

● وَفِي حَدِيثِ غَزْوَةِ[3] تَبُوكَ : « **أَنَّهُ ﷺ كـانَ يَنْتَظِـرُ لُحُـوقَ مَـنْ تَـأَخَّرَ ، فَـرَأَى شَخْصًا مِنْ بَعِيدٍ ، فَقالَ : كُنْ أَبا خَيْثَمَةَ[4]، فَإِذا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ** »[5].

● وَكَذَلِك فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ دَخَلَ الـمَسْجِدَ فَرَأَى رَجُـلاً باذَّ الهَيْئَةِ ، فَقالَ : كُنْ أَبا مُسْلِمٍ ، يَعْنِي : الخَوْلانِيَّ[6]** »[7].

قالَ ثَعْـلَـبٌ : العَرَبُ تَقُولُ : كُنْ فُلانًـا ، أَيْ : أَنْتَ فُلانٌ . وَعَلَى هَذا قَوْلُـهُ تَعـالَى : ﴿ **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ** ﴾[8] أَيْ : أَنْـتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ .

---

(١) الغريبين ١٦٥٦/٥ .

(٢) انظر : تهذيب اللّغة ١٤٢/١٠ .

(٣) في (س) : (غزاة) .

(٤) هو أبو خيثمة الأنصاريّ الخزرجيّ السّالميّ ، اختلف في اسمه ، فقيل : عبد الله بن خيثمة ، وقيل : مـالك ابن قيس ، شهد أُحُدًا مع النّبيّ ﷺ ، وبقي إلى أيّام يزيد بن معاوية .
انظر : الاستيعاب ١٦٤١/٤-١٦٤٢ ، الإصابة ٧٤٦/٥ ، ١١٠/٧ .

(٥) صحيح مسلم ٢١٢٢/٤ ، ح (٢٧٦٩) ، كتاب التّوبة ، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه .

(٦) هو عبد الله بن ثوب ، ويقال : ابن عوف ، ويقال : ابن مشكم ، أبو مسـلم الخولانـيّ الشّـاميّ ، قـارئ أهل الشّام ، وهو الّذي ألقاه الأسود العنسي في النّار ، فجعلها الله عليه بردًا وسلامًا ، فلم تضرّه .
انظر : رجال مسلم ٣٥٧/١ ، حلية الأولياء ١٢٩/٢ .

(٧) الغريبين ١٦٥٦/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٠٤/٢ .

(٨) سورة آل عمران آية ١١٠ .

(**كوي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كَوَى سَعْدًا** »[1] .

وَالكَيُّ : لَذْعُ الحَدِيدَةِ[2] المُحْماةِ . وَمِنْهُ يُقالُ : آخِرُ الدَّواءِ الكَيُّ ؛ لأَنَّهُ إِذا كُوِيَ قَطَعَ مادَّةَ العِلَّةِ ، فَلا يَعُودُ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ : أَنَّ[3] الكَيَّ إِنَّما يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ العَجْزِ عَنْ دَواءٍ آخَرَ . كَما يُقالُ : آخِرُ الكَسْبِ السُّؤالُ[4] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ذِكْرُ الجَماعَةِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا : وَهُمُ الَّذِينَ لا يَكْتَوُونَ ، وَلا يَسْتَرْقُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** »[5] .

أَيْ : إِذا أَصابَتْهُمْ عِلَّةٌ لا يَسْتَعْمِلُونَ الكَيَّ وَالرُّقْيَةَ ، وَلَكِنَّهُمْ يَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ ، فَلَمْ يُرِدْ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ لا يُعالَجُونَ أَصْلاً ، وَلَكِنَّهُ أَرادَ : أَنَّهُمْ مَعَ المُعالَجَةِ لا يَرَوْنَ الشِّفاءَ مِنَ الأَسْبابِ[6] ، وَلَكِنَّهُ مِنَ اللهِ تَعالَى ، فَهُوَ الشّافِي مَعَ العِلاجِ ، وَالقادِرُ عَلَى الشِّفاءِ مِنْ غَيْرِ عِلاجٍ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ : إِنِّي لأَغْتَسِلُ قَبْلَ امْرَأَتِي ثُمَّ أَتَكَوَّى بِها** »[7] .

مَعْناهُ : أَسْتَدْفِئُ بِها . وَأَصْلُهُ مِنَ الكَيِّ .

---

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٥/٥١ ، ح (٢٣٥٩٦) ، كتاب الطّبّ في الكيّ ، باب مَن رخّص فيه .

(٢) في (س) و (المصريّة) : (الحديد) .

(٣) (أنّ) ساقط من (س) .

(٤) القول في : المستدرك للحاكم ٣/٧٠٩ ، ح (٦٥٦٦) ، كتاب معرفة الصحابة ، ذِكر قيس بن عاصم المنقري ، بلفظ : « **إيّاكم والمسألة ، فإنّها آخر كسب المرء** » .

(٥) صحيح البخاريّ ٥/٢١٥٨ ، ح (٥٣٧٨) ، كتاب الطّبّ ، باب مَن اكتوى أو كوى غيره ، وفضل مَن لم يكتوِ ، صحيح مسلم ١/١٩٨ ، ح (٢١٨) ، كتاب الإيمان ، باب الدّليل على دخول طوائف من المسلمين الجنّة بغير حساب ولا عذاب .

(٦) أي : أسباب المعالجة .

(٧) مصنّف ابن أبي شيبة ١/٧٥ ، ح (٨٢٦) ، كتاب الطّهارات ، في الرَّجل يستدفئ بامرأته بعد أن يغتسل ، غريب الخطّابيّ ٢/٤٠٧ .

فصل الكاف مع الهاء

(**كهر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **حِينَ تَكَلَّم الرَّجُلُ فِي الصَّلاةِ خَلْفَهُ عَلَيْهِ السَّلامُ ، قالَ : وَاللهِ ما كَهَرَنِي** »[1].

الكَهْرُ : الإنْتِهارُ وَالزَّجْرُ . وَهُوَ فِي غَيْرِ هَذا : ارْتِفاعُ النَّهارِ . وَمِنْهُ فِي قِراءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ : ﴿ **فَأَمَّا اليَتِيمَ فَلاَ تَكْهَرْ** ﴾[2].

(**كهل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً أَرادَ الجِهادَ ، فَقالَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : هَلْ لَكَ**[3] **فِي أَهْلِكَ مِنْ كاهِلٍ ؟. – وَيُرْوَى : (مَنْ كاهَلَ) – ، فَقالَ : نَعَمْ ، قالَ : فَفِيهِ فَجاهِدْ** »[4].

قالَ / أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ مِنَ الكَهْلِ ، أَيْ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ أَسَنَّ وَصارَ كَهْلاً . قالَ بَعْضُهُمْ[5] رَدًّا عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ : هَذا غَيْرُ مُتَّجِهٍ ؛ لأَنَّ الرَّجُلَ يَخْلُفُ فِي أَهْلِهِ الكَهْلَ وَغَيْرَ الكَهْلِ ، فَلا يُمْنَعُ مِنَ السَّفَرِ إذا خَلَّفَ الكَهْلَ ، ثُمَّ قالَ : لا يَخْلُو الحَرْفُ مِنْ شَيْئَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ السّامِعُ مِنَ المُحَدِّثِ ساءَ سَمْعُهُ ، فَسَمِعَ « **الكاهِنَ** » ، فَظَنَّ أَنَّهُ « **كاهِلٌ** » ، وَالعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَخْلُفُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ : كاهِنٌ ، وَقَدْ كَهَنَ يَكْهُنُ كُهُونًا . وَالآخَرُ : أَنَّ اللاّمَ وَالنُّونَ يَتعاقَبانِ فِي بَعْضِ الأَسْماءِ وَالأَفْعالِ ، يُقالُ : هَتَنَتِ السَّماءُ وَهَتَلَتْ ، وَالغِرْيَنُ وَالغِرْيَلُ[6] ، وَاللهُ أَعْلَمُ . ١٤٨/ب

وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : وَفِيهِ وَجْهٌ أَقْرَبُ مِنْ هَذا ، وَهُوَ أَنَّ العَرَبَ تَقُولُ : فُلانٌ كاهِلُ

---

(١) هو معاوية بن الحكم السّلميّ .

صحيح مسلم ٣٨١/١ ، ح (٥٣٧) ، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة ، باب تحريم الكلام في الصّلاة ، ونسخ ما كان مِن إباحة . قال أبو حيّان في البحر المحيط ٤٨٦/٨ : ... وهي لغة بمعنى قراءة الجمهور .

(٢) سورة الضّحى آية ٩ . وانظر القراءة في : مختصر ابن خالويه ص١٧٥ .

(٣) (لك) ساقط من سائر النّسخ .

(٤) بغية الباحث ٣٩٨/١ ، ح (٣٠٣) ، كتاب الزّكاة ، باب القيام على العيال ، شُعب الإيمان ٤١٣/٦ ، ح (٨٧١٢) ، باب في حقوق الأولاد والأهلين ، غريب أبي عبيد ١٢/١ ، غريب الخطّابيّ ٦٠٨/١-٦٠٩ .

(٥) هو أبو سعيد الضّرير . انظر : تهذيب اللّغة ٢٠/٦ .

(٦) ما يبقى في أسفل الحوض من الطّين . تهذيب اللّغة ٢١/٦ .

بَنِي فُلانٍ ، أَيْ : عُمْدَتُهُمْ فِي المُلِمّاتِ ، وَسَنَدُهُمْ فِي المُهِمّاتِ ، كَما قالُوا : مُضَرُ كاهِلُ العَرَبِ ، وَتَمِيمٌ كاهِلُ مُضَرَ ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ كاهِلِ الظَّهْرِ ؛ لأَنَّ عُنُقَ[1] الفَرَسِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي عَدْوِهِ ، وَهُوَ مَحْمَلُ مُقَدَّمِ السَّرْجِ[2].

أَرادَ عَلَيْهِ السَّلامُ بِقَوْلِهِ : « **هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كاهِلٍ** » ؟. أَيْ : مَنْ تَعْتَمِدُهُ فِي القِيامِ عَلَى مَن تَخْلُفُهُ فِي أَوْلادِكَ الصِّغارِ ، وَأَهْلِكَ الضِّعافِ ؛ لِئَلاَّ يَضِيعُوا . فَالرِّوايَةُ عَلَى هَذا : « **هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كاهِلٍ** » ؟. وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : « **أَنَّهُ قالَ لِمُعاوِيَةَ : أَتَيْتُكَ وَأَمْرُكَ كَحُقِّ الكَهُولِ** »[3].

قِيلَ : أَرادَ العَنْكَبُوتَ ، يَعْنِي : أَمْرُكَ واهٍ ضَعِيفٌ . وَقَدْ أَشْبَعْتُ القَوْلَ عَلَى هَذا [الحَرْفِ][4] فِي فَصْلِ الحاءِ مَعَ القافِ ، وَأَتَيْتُ بِما فِيهِ مَقْنَعٌ[5].

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِ أَبِيها فِي خُطْبَتِها : « **وَقَرَّرَ الرُّؤُوسَ عَلَى كَواهِلِها** »[6].

أَيْ : كانَتِ الرُّؤُوسُ عَلَى شَفا الهَلاكِ بِوُقُوعِ الاخْتِلافِ ، فَأَقَرَّها عَلَى كَواهِلِها ، أَيْ : عَلَى مَغارِزِها . وَالكاهِلُ : ما بَيْنَ الكَتِفَيْنِ . أَرادَتْ أَنَّهُ حَقَنَ الدِّماءَ فِي أُهْبِها ، أَيْ : فِي الأَجْسادِ ؛ بِما أَبْداهُ مِنَ الثَّباتِ وَصَوابِ الرَّأْيِ .

(**كهن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **يَخْرُجُ مِنَ الكاهِنَيْنِ رَجُلٌ يَدْرُسُ القُرْآنَ دِراسَةً لا يَدْرُسُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ** »[7].

---

(١) في (ص) : (لأنّ العنق – أعني عُنق الفرَس –) ، والمثبت موافق للغريبين .

(٢) تهذيب اللّغة ٦/٢١-٢٢ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/٤٩٠ ، الغريبين ٥/١٦٥٨ ، الفائق ٢/٤٤٠ .

(٤) في (ص) : (الكلام) ، والمثبت من (س) و (المصريّة) .

(٥) انظر : القسم الثّاني من مجمع الغرائب ص٧٧ .

(٦) سبق تخريجه ص٢١ ، في مادّة (كدي) .

(٧) مسند أحمد ٦/١١ ، ح (٢٤٣٧٧) ، غريب الخطّابيّ ١/٥٨٣ .

الكاهِنان : قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ ، وَكانُوا أَهْلَ كِتابٍ وَفَهْمٍ ، وَيُقالُ : إِنَّ الرَّجُلَ مُحَمَّدُ ابْنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَأَصْلُ الدِّراسَةِ : الرِّياضَةُ . وَمِنْهُ دَرَسْتُ القُرْآنَ : إِذا حَفِظْتَهُ وَتَعَهَّدْتَهُ حَتَّى رُضْتَهُ . وَالفِراشُ المَدْرُوسُ : هُوَ المُوَطَّأُ المَمْهُودُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ أَتَى كاهِنًا أَوْ عَرّافًا فَصَدَّقَهُ بِما يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِما أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** »[1] .

الكاهِنُ : هُوَ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأَشْياءِ المُغَيَّبَةِ ، وَالإِخْبارَ عَنْها . وَلا يَعْلَمُ الغَيْبَ إِلاّ اللهُ تَعالَى ، فَتَصْدِيقُهُ فِيما يَدَّعِيهِ مِنْ عِلْمِ الغَيْبِ قَرْعُ بابِ الكُفْرِ ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْهُ .

(**كهه**) ● فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ كانَ أَصْعَرَ كُهاكِةَ** »[2] .

قالَ شَمِرٌ : هُوَ الَّذِي إِذا نَظَرْتَ إِلَيْهِ حَسِبْتَهُ يَضْحَكُ وَلَيْسَ بِضاحِكٍ ، كَأَنَّهُ مُتَقَلِّصُ الشَّفَةِ[3] .

(**كهي**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّ امْرَأَةً جاءَتْهُ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ ، فَقالَ : ما شَأْنُكِ ؟. قالَتْ : إِنَّ لِي حاجَةً وَأَنا أَكْتَهِيكَ** »[4] .

أَيْ : أُعَظِّمُكَ وَأُجِلُّكَ أَنْ أُشافِهَكَ بِها ، مِنْ قَوْلِهِمْ : ناقَةٌ كَهاةٌ ، أَيْ : عَظِيمَةُ السَّنامِ ، وَقِيلَ : مَعْناهُ : أَعْيا وَأَجْمُدُ عَنْ مُخاطَبَتِكَ وَأَكِلُّ عَنْها . مِنْ قَوْلِهِمْ : حَجَرٌ أَكْهَى : إِذا كانَ أَمْلَسَ لا صَدْعَ فِيهِ . وَرَجُلٌ أَكْهَى : أَيْ : جَبانٌ ، وَقَدْ كَهِيَ يَكْهَى كَهًى .

---

(١) مسند أحمد ٤٢٩/٢ ، ح (٩٥٣٢) ، سنن التّرمذيّ ٢٤٣/١ ، ح (١٣٥) ، كتاب الطّهارة ، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض ، سنن ابن ماجة ٢٠٩/١ ، ح (٦٣٩) ، كتاب الطّهارة ، باب النّهي عن إتيان الحائض .

(٢) الغريبين ١٦٥٨/٥ ، الفائق ٢٨٩/٣ .

(٣) تهذيب اللّغة ٣٤٢/٥ .

(٤) غريب الخطّابيّ ٤٥٥/٢ ، الغريبين ١٦٥٨/٥ ، الفائق ٢٨٨/٣ .

فصل الكاف مع الياء

(**كيد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ**[1] **وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ** »[2].

أَيْ : يَجُودُ بِها .

● وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : « **أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ فِي هَذِهِ البَلاغَةِ وَالنَّصاعَةِ وَالرَّأْيِ الفاضِلِ كُنْتَ تَأْتِي حَجَرًا فَتَعْبُدُهُ ؟. فَقالَ : وَاللهِ لَقَدْ كُنْتُ أُجالِسُ أَقْوامًا تَزِنُ حُلُومُهُمُ الجِبالَ الرَّواسِيَ ، وَلَكِنْ ما قَوْلُكَ فِي عُقُولٍ كادَها خالِقُها ؟** »[3].

أَيْ : مَنَعَها خالِقُها ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : كِدْتُ الرَّجُلَ : إِذا أَرَدْتَهُ بِسُوءٍ .

وَلِلْكَيْدِ مَعانٍ ، مِنْها : التَّدْبِيرُ ، وَالكَيْدُ : الحَرْبُ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّهُ خَرَجَ فِي غَزْوَةٍ فَسارَ حَتَّى بَلَغَ مَوْضِعَ كَذا ، ثُمَّ رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا** »[4].

وَالكَيْدُ : القَيْءُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الحَسَنِ : « **إِذا بَلَغَ الصّائِمُ الكَيْدَ أَفْطَرَ** »[5].

وَالكَيْدُ : الحَيْضُ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى جَوارٍ قَدْ كِدْنَ فِي الطَّرِيقِ** – أَيْ : **حِضْنَ** – ، **فَأَمَرَ أَنْ يُنَحَّيْنَ** »[6].

(**كيس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ نَهَى عَنِ الطُّرُوقِ لَيْلاً وَفِي آخِرِهِ ، فَإِذا قَدِمْتُمْ فَالكَيْسَ الكَيْسَ** »[7].

---

(١) هو سعد بن معاذ ﷺ .

(٢) سِيَر أعلام النّبلاء ٢٨٨/١ ، طبقات ابن سعد ٤٢٩/٣ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٤٨٦/٢ ، الغريبين ١٦٦٠/٥ .

(٤) طبقات ابن سعد ٣٥/٢ ، غريب الخطّابيّ ٤٨٧/٢ .

(٥) غريب الخطّابيّ ٤٨٧/٢ ، الغريبين ١٦٥٩/٥ ، الفائق ٢٩٢/٣ .

(٦) غريب الخطّابيّ ٤٨٧/٢ ، الغريبين ١٦٥٩/٥ ، الفائق ٢٩١/٣ .

(٧) غريب أبي عبيد ٣٧/٢ ، الغريبين ١٦٦٠/٥ .

وَهُوَ الجماعُ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَكَأَنَّهُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى طَلَبِ الوَلَدِ وَالنِّكاحِ . وَالكَيْسُ : الكِياسَةُ ، فَهُوَ كِنايَةٌ عَمّا قَدَّمْناهُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ . وَالكَيْسُ : العَقْلُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَيُّ الـمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ ؟** »[1] .

أَيْ : أَعْقَلُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِجابِرٍ فِي الجَمَلِ الَّذِي اشْتَراهُ مِنْهُ : أَتُرَى إِنَّما كِسْتُكَ لآخُذَ جَمَلَكَ** »[2] .

هُوَ مِنَ الكَيْسِ ، يُقالُ : كايَسَنِي فَكِسْتُهُ ، أَيْ : كُنْتُ أَكْيَسَ مِنْهُ ، كَما يُقالُ : بايَضَنِي فَبِضْتُهُ ، أَيْ : كُنْتُ أَشَدَّ بَياضًا مِنْهُ . / وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **ماكَسْتُكَ** »[3] : مِنَ المِكاسِ ، وَهُوَ مِنْ بابِ المِيمِ . ١٤٩/أ

(**كيع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما زالَتْ قُرَيْشٌ كاعَةً حَتَّى ماتَ أَبُو طالِبٍ** »[4] .

هُوَ جَمْعُ كائِعٍ ، وَهُوَ الجَبانُ ، مِثْلُ بائِعٍ وَباعَةٍ ، يُقالُ : كاعَ يَكِيعُ ، وَكَعَّ يَكِعُّ جَمِيعًا ، وَإِنَّما كانُوا كَذَلِكَ ؛ لأَنَّ أَبا طالِبٍ كانَ يَحُوطُهُ وَيَنْصُرُهُ وَيَذُبُّ عَنْهُ .

(**كيل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ – ﷺ – سَيْفًا ، فَقالَ : لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ أَنْ تَقُومَ فِي الكَيُّولِ** »[5] !.

هُوَ مُؤَخَّرُ الصُّفُوفِ فِي الحَرْبِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ عِدَّةٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلاّ فِي هَذا الحَدِيثِ . قالَ الكِسائِيُّ : يُقالُ : كالَ الزَّنْدُ يَكِيلُ كَيْلاً : إِذا

---

(١) سنن ابن ماجة ١٤٢٣/٢ ، ح (١٢٥٩) ، كتاب الزّهد ، باب ذِكر الموت والاستعداد له .

(٢) قصّة شراء النّبيّ ﷺ جمل جابر ﷺ مشهورة في كتب السّنّة ، لكنّها لم ترد بهذا اللّفظ إلاّ في كتب الغريب . غريب ابن قتيبة ٤٥٦/١ ، الغريبين ١٦٦٠/٥ ، الفائق ٢٩٠/٣ .

(٣) الرّواية في : صحيح مسلم ١٢٢١/٣ ، ح (٧١٥) ، كتاب المساقاة ، باب بيع البعير واستثناء ركوبه .

(٤) المستدرك للحاكم ٦٧٩/٢ ، ح (٤٢٤٣) ، كتاب تواريخ المتقدّمين من الأنبياء والمرسلين ، من كتاب الهجرة الأولى إلى الحبشة ، تأريخ ابن معين ٤٣/٣ ، ح (١٧٤) .

(٥) غريب أبي عبيد ٢٤٥/٢ ، الغريبين ١٦٦٢/٥ ، الفائق ٢٨٩/٣ .

كَبا . فَشَبَّهَ مُؤَخَّرَ الصُّفُوفِ بِهِ[1]؛ لأَنَّهُ لا يُقاتِلُ مَنْ كانَ فِيهِ . وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : الكَيُّولُ : ما يَخْرُجُ مِنْ حَرِّ الزَّنْدِ مُسْوَدًّا لا نارَ فِيهِ[2].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ نَهَى عَنِ المُكايَلَةِ** »[3].

المُحَدِّثُونَ يُفَسِّرُونَهُ : المُقايَسَةُ ، وَهُوَ أَنْ يَكِيلَ فِي الكَلامِ كَما يُكالُ لَهُ ، وَيَقُولُ كَما يُقالُ ، وَفِي الفِعْلِ أَيْضًا . وَأَرادَ عُمَرُ : تَرْكَ المُقابَلَةِ بِالخُصُومَةِ ، وَالأَمْرَ بِالاِحْتِمالِ ، وَتَرْكَ المُكافَأَةِ بِالسُّوءِ .

(**كيم**) ● فِي حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « **أَنَّهُ قالَ : إِذا فَرَشْتُمْ فَأَكِيمُوا عَنِ البابِ شَيْئًا** »[4].

هَذا فِي بَعْضِ الرِّواياتِ . قالَ الحَرْبِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا ، وَأَظُنُّ أَنَّ مَعْناهُ : نَحُّوا فُرُشَكُمْ عَنْ أَبْوابِ البُيُوتِ . أَرادَ : أَلاّ تُوطَأَ بِالأَرْجُلِ ؛ فَتَكُونُ أَنْقَى . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْناهُ : ارْفَعُوها ؛ لِئَلاَّ يَهْجُمَ السَّيْلُ عَلَيْها . فَيَكُونُ مَأْخُوذًا مِنَ الكَوْمِ ، وَهُوَ الرَّمْلُ المُشْرِفُ ، واحِدَتُها : كَوْمَةٌ . فَتَكُونُ مِنْ بابِ الكافِ وَالواوِ وَالمِيمِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**كيه**) ● فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **أَنَّ مَلَكَ المَوْتِ قالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ – وَهُوَ يُرِيدُ قَبْضَ رُوحِهِ – : كَهْ فِي وَجْهِي** »[5].

مَعْناهُ : افْتَحْ فاكَ وَتَنَفَّسْ ، يُقالُ : كاهَ يَكاهُ ، وَرُبَّما قالُوا : كِهْتُهُ ، بِمَعْنَى : اسْتَنْكَهْتُهُ .

(آخر حرف الكاف)[6]

---

(١) (به) ساقط من (س) .

(٢) ليس في التّهذيب ، وهو في الغريبين ١٦٦٢/٥ .

(٣) غريب أبي عبيد ٤٠٨/٣ ، إصلاح الغلط ١٠٨ ، الغريبين ١٦٦٢/٥ ، الفائق ٢٩١/٣ .

(٤) غريب الحربيّ ٤٨٢/٢ .

(٥) غريب الخطّابيّ ٢٠٢/٣-٢٠٣ ، المجموع المغيث ٩٦/٣ .

(٦) ما بين القوسين ساقط من سائر النّسخ .

باب اللام مع سائر الحروف

فصل اللام مع الهمزة ثم سائر الحروف

(**لأم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ لَمّا انْصَرَفَ مِنَ الخَنْدَقِ وَضَعَ لأْمَتَهُ** »[1].

اللأْمَةُ : الدِّرْعُ . وَجَمْعُها : لُؤَمٌ ، عَلَى غَيْرِ قِياسٍ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ كانَ يُحَرِّضُ أَصْحابَهُ يَوْمَ صِفِّينَ ، وَيَقُولُ : تَجَلْبَبُوا السَّكِينَةَ ، وَأَكْمِلُوا اللُّؤَمَ** »[2].

جَمْعُ لأْمَةٍ – كَما ذَكَرْنا – . وَاللُّؤْمَةُ : الحَدِيدَةُ الَّتِي يُحْرَثُ بِها .

● وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتاهُ المَلَكُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيانِ فَصَرَعَهُ ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ . وفيه[3]: ثُمَّ[4] لأَمَهُ** »[5].

أَيْ : أَصْلَحَهُ ، يُقالُ : لأَمْتُ الصَّدْعَ فَالْتَأَمَ ، أَيْ : أَصْلَحْتُهُ فَصَلَحَ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ مَدٌّ .

(**لأل**) ● فِي صِفَتِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : « **كانَ يَتَلأْلأُ تَلأْلُؤَ القَمَرِ** »[6].

أَيْ : يَلْمَعُ وَيُشْرِقُ . وَقِيلَ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ اللُّؤْلُؤِ . قالَ الفَرّاءُ : سَمِعْتُ العَرَبَ تَقُولُ لِصاحِبِ اللُّؤْلُؤِ : لأَّلٌ عَلَى مِثالِ (لَعّالٌ) ، وَالقِياسُ (لأْءٌ) عَلَى مِثالِ : (لَعّاءٌ)[7].

---

(١) مسند أبي حنيفة ٩٥ ، المعجم الأوسط ٨/١٣٥ ، ح (٨١٩٥) .

(٢) سبق تخريجه ص١٦ ، في مادّة (كثف) .

(٣) « **وفيه** » ساقط من (س) و (م) .

(٤) (ثمّ) ساقط من (المصريّة) .

(٥) صحيح مسلم ١/١٤٧ ، ح (١٦٢) ، كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السّموات ، وفرض الصّلوات .

(٦) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

(٧) انظر : قول الفرّاء في الصّحاح (لأل) ١/٧٠ .

(**لأو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ صَبَرَ عَلَى لأْواءِ**[1] **الـمَدِينَةِ فَلَهُ كَذا** »[2].

اللأْواءُ : شِدَّةُ الضِّيقِ .

(**لأي**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **يُوشِكُ أَنْ يَجِيءَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الـمَشْرِقِ مِـنْ صِفَتِهِمْ كَذا وَكَذا ، حَتَّى يُلْحِقُـوا الـزَّرْعَ بِـالزَّرْعِ ، وَالضَّـرْعَ بِـالضَّرْعِ – أَرادَ فِـي الإِهْلاكِ – ، الرّاوِيَةُ يَوْمَئِذٍ يُسْتَقَى عَلَيْها أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لاءٍ وَشاءٍ** »[3].

هَكَذا[4] يَرْوِيهِ الـمُحَدِّثُونَ (**لاء**) عَلَى وَزْنِ (ماءٍ) . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَهُوَ غَلَطٌ ، وَإِنَّما هُوَ (الآءُ) عَلَى وَزْنِ (الْعاءُ) ، وَهِيَ الثِّيرانُ ، واحِدُها : (لأىً) عَلَى وَزْنِ (لَعًا) مَقْصُورٌ ، مِثْلُ (قَفًا) وَ(أَقْفاءٌ) . وَمَعْناهُ : بَعِيرٌ يُسْتَقَى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِـنَ اقْتِنـاءِ البَقَـرِ وَالغَنَـمِ ؛ لأَنَّـهُـمْ يُهْلِكُونَ ذَلِكَ .

● وَفِي حَدِيثِ [عائِشَةَ][5] رَضِيَ اللهُ عَنْها : « **أَنَّها قالَتْ : فَبِلأْيِ ما كَلَّمْـتُهُ – تَعْنِي : ابْنَ الزُّبَيْرِ –** »[6].

أَيْ : بَعْدَ مَشَقَّةٍ وَجُهْدٍ ، يُقالُ : فَعَلَ ذَلِكَ بَعْدَ لأْيٍ ، أَيْ : بَعْدَ شِدَّةٍ وَإِبْطاءٍ .

---

(١) في (ص) : (اللأواء) بحذف (المدينة) ، والمثبت موافق لصحيح مسلم وكتب الغريب .

(٢) صحيح مسلم ١٠٠٤/٢ ، ح (١٣٧٧) ، كتاب الحجّ ، باب التّرغيب في سكنى المدينة ، والصّبر على لأوائها ، الغريبين ١٦٦٥/٥ ، المجموع المغيث ١٠٢/٣ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٤٧٤/٢ ، الغريبين ١٦٦٥/٥-١٦٦٦ .

(٤) في (م) : (كذا) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (المصريّة) و (م) ، والمثبت من (س) .

(٦) غريب ابن قتيبة ٤٧٤/٢ ، الغريبين ١٦٦٥/٥ .

فصل اللام مع الباء

(**لبأ**) ● فِي بَعْضِ أَحادِيثِ الصَّحابَةِ : « **أَنَّهُ مَرَّ بِأَنْصارِيٍّ يَغْرِسُ ، فَقالَ : يابْنَ أَخِي ، إِنْ بَلَغَكَ أَنَّ الدَّجّالَ قَدْ خَرَجَ ، فَلا يَمْنَعْكَ مِنْ أَنْ تَلْبَأَها** »[1].

أَيْ : مِنْ أَنْ تَغْرِسَها ، يُقالُ : لَبَأْتُ الوَدِيَّةَ ، أَيْ : غَرَسْتُها وَسَقَيْتُها أَوَّلَ / سَقْيِها . ١٤٩/ب
مَأْخُوذٌ مِنَ اللِّبَأِ .

(**لبب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فِي تَلْبِيَةِ الحَجِّ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ** »[2].

تَفْسِيرُهُ فِي الحَدِيثِ : أَنَّها اسْتِجابَةٌ . وَكانَ الخَلِيلُ يُفَسِّرُهُ بِالإِقامَةِ فِي المَكانِ[3].
وَقالَ بَعْضُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ فِي ذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَقْوالٍ[4]:

أَحَدُهُنَّ[5]: إِقامَتِي عَلَى الطّاعَةِ وَإِجابَتِي لَكَ[6] يا رَبُّ . مِنْ قَوْلِهِمْ : لَبَّ بِالمَكانِ وَأَلَبَّ بِهِ : إِذا أَقامَ بِهِ . وَوَجْهُ التَّثْنِيَةِ أَنَّهُمْ أَرادُوا : إِجابَةً بَعْدَ إِجابَةٍ ، كَما قالُوا : حَنانَيْكَ ، أَيْ : رَحْمَةً بَعْدَ رَحْمَةٍ . ثُمَّ قالُوا عَلَى هَذا : أَصْلُهُ : لَبَّبَكَ ، فَاسْتُثْقِلَ الجَمْعُ بَيْنَ ثَلاثِ باءاتٍ ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الثّالِثَةِ ياءً ، كَما قالُوا : تَظَنَّيْتُ ، وَالأَصْلُ : تَظَنَّنْتُ .

وَالثّانِي : اتِّجاهِي إِلَيْكَ وَقَصْدِي ، فَثَنّى لِلتَّوْكِيدِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دارِي تَلُبُّ دارَكَ ، أَيْ : تُواجِهُها .

وَالثّالِثُ : مَحَبَّتِي لَكَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ لَبَّةٌ : إِذا كانَتْ مُحِبَّةً لِوَلَدِها ، عاطِفَةً عَلَيْهِ .

---

(١) الغريبين ١٦٦٦/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١٠/٢ .

(٢) صحيح البخاريّ ٥٦١/٢ ، ح (١٤٧٤) ، كتاب الحجّ ، باب التّلبية ، صحيح مسلم ٨٤٢/٢ ، ح (١١٨٤) ، كتاب الحجّ ، باب التّلبية وصِفتها ووقتها .

(٣) انظر : كتاب العين ٣٤١/٨ .

(٤) انظر : التّهذيب ٣٣٦/١٥-٣٣٧ ، الغريبين ١٦٦٧/٥ .

(٥) في (م) : (إحداها) ، وفي (المصريّة) : (إحداهنّ) .

(٦) في (ص) : (إيّاك) ، والمثبت موافق للغريبين .

وَالرَّابِعُ : إِخْلاصِي لَكَ يا رَبُّ . مِنْ قَوْلِهِمْ : حَسَبٌ لُبابٌ : إِذا كانَ خالِصًا مَحْضًا . وَمِنْ ذَلِكَ : لُبُّ الطَّعامِ وَلُبابُهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى مَنَعَ بَنِي مُدْلِجٍ مِنِّي ؛ بِصِلَتِهِمُ الرَّحِمَ ، وَطَعْنِهِمْ فِي أَلْبابِ الإِبِلِ** »[1].

وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **فِي لَبّاتِ الإِبِلِ** » .

الأَلْبابُ تَفْسِيرُهُ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُما : أَنْ يَكُونَ جَمْعَ اللُّبِّ ، وَهُوَ الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، أَرادَ : أَنَّهُمْ يَنْحَرُونَ كَرائِمَ أَمْوالِهِمْ ، وَخالِصَ إِبِلِهِمْ .

وَالثّانِي : أَنَّهُ جَمْعُ اللَّبَبِ ، وَهُوَ مَوْضِعُ النَّحْرِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ لَبَبُ الفَرَسِ . وَاللَّبّاتُ جَمْعُ لَبَّةٍ ، وَهُوَ مَوْضِعُ النَّحْرِ ، وَصَفَهُمْ بِالجُودِ وَصِلَةِ الأَرْحامِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « **أَنَّهُ صَلَّى فِي ثَوْبٍ واحِدٍ مُتَلَبِّبًا بِهِ** »[2].

هُوَ الَّذِي تَحَزَّمَ بِهِ وَشَدَّهُ عِنْدَ صَدْرِهِ ، وَكُلُّ مَنْ جَمَعَ ثَوْبَهُ مُتَحَزِّمًا بِهِ فَقَدْ تَلَبَّبَ . وَمِنْهُ يُقالُ : أَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ وَجَرَّهُ ، أَيْ : جَمَعَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ الَّذِي هُوَ لابِسُهُ ، وَقَبَضَ عَلَيْهِ عِنْدَ لَبَّتِهِ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّ رَجُلاً خاصَمَ أَباهُ فَلَبَّ لَهُ** »[3].

أَيْ : جُرَّ لَهُ مَأْخُوذًا بِلَبَّتِهِ . وَمَعْنَى حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رُبَّما يُصَلِّي المُصَلِّي فِي ثَوْبٍ واحِدٍ ، فَالوَجْهُ أَنْ يَتَحَزَّمَ بِهِ إِنْ كانَ إِزارًا ، وَيَزُرَّهُ إِنْ كانَ قَمِيصًا ؛ لِئَلاّ يَنْكَشِفَ فِي الصَّلاةِ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّ أُمَّهُ صَفِيَّةَ كانَتْ تَضْرِبُهُ ، فَقِيلَ لَها فِي ذَلِكَ ،**

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/٣٠ ، الغريبين ٥/١٦٦٧ ، الفائق ١/٣٠ .

(٢) سنن ابن ماجة ١/٣٣٤ ، ح (١٠٥١) ، كتاب إقامة الصّلاة والسّنّة فيها ، باب الصّلاة في الثّوب الواحد . وهو مرويّ عن رسول الله لا عن عمر ﷺ ، الغريبين ٥/١٦٦٧ .

(٣) مصنّف عبد الرّزّاق ٩/١٣١ ، ح (١٦٦٣٥) ، باب ما ينال الرَّجل من مال ابنه ، وما يجبر عليه من النّفقة ، بلفظ : « **قلت له** » ، وهو تصحيف ، غريب الخطّابيّ ٣/١٣ .

فَقالَتْ : أَضْرِبُهُ لِكَيْ يَلَبَّ وَيَقُودَ الجَيْشَ ذا الجَلَبِ »[1].

يَلَبُّ : مِنَ اللُّبِّ ، وَهُوَ العَقْلُ ، يُقالُ : لَبِبْتُ أَلَبُّ لُبًّا . وَالجَلَبُ : جَمْعُ جَلَبَةٍ ، وَهِيَ الأَصْواتُ ، يُقالُ : جَلَبَ عَلَى فَرَسِهِ يَجْلِبُ جَلَبًا : إِذا صاحَ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ ؛ لِيَسْبِقَ .

● وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : « **لا جَلَبَ** »[2].

● وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ[3] : « **أَنَّهُ قالَ لِلأَسْوَدِ : يا أَبا عَمْرٍو**[4]**، قالَ : لَبَّيْكَ ، قالَ : لَبَّى يَدَيْكَ** »[5].

مَعْناهُ : سَلِمَتْ يَداكَ وَصَحَّتا ، وَهُوَ جَوابُ ما ذَكَرَهُ مِنْ لَبَّيْكَ(*) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ[6].

(**لبد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عائِشَةَ أَخْرَجَتْ كِيسًا مُلَبَّدًا لِلنَّبِيِّ** ﷺ »[7].

أَيْ : مُرَقَّعًا . وَقَدْ[8] لَبَدْتُ الثَّوْبَ وَلَبَّدْتُهُ وَأَلْبَدْتُهُ أَلْبُدُهُ وَأُلَبِّدُهُ وَأُلْبِدُهُ[9].

---

(١) غريب ابن قتيبة ١٥٧/٢ شِعرًا لا نثرًا ، المجموع المغيث ١٠٣/٣ ، الفائق ٣٠٠/٣ .

(٢) مسند أحمد ١٦٢/٣ ، ح (١٢٦٨٧) ، سنن أبي داود ٣٠/٣ ، ح (٢٥٨١) ، كتاب الجهاد ، باب في الجلب على الخيل في السِّباق .

(٣) هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة من مذحج ، ويكنى أبا شبل ، وهو عمّ الأسود بن يزيد بن قيس ، مات بالكوفة سنة اثنتين وستّين ، وكان ثقة كثير الحديث .

انظر : طبقات ابن سعد ٨٦/٦ .

(٤) هو الأسود بن يزيد بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة من مذحج ، ويكنى أبا عمرو ، وهو ابن أخي علقمة بن قيس ، وكان الأسود بن يزيد أكبر من علقمة ، توفّي بالكوفة سنة خمس وسبعين ، وكان ثقة ، وله أحاديث صالحة .

انظر : طبقات ابن سعد ٧٠/٦ .

(٥) طبقات ابن سعد ٧٤/٦-٨٧ ، غريب الخطّابيّ ١٢/٣ ، الفائق ٢٩٦/٣ .

(*) قال الخطّابيّ : وأراه إنّما ترك الإعراب في قوله : « **لَبَّى يَدَيْكَ** » ، وكان حقّه أن يقول : (يداك) ؛ لتأتلف الكلمتان وتزدوجا ، والعرب قد تفعل ذلك ... انظر : غريبه ١٣/٣ .

(٦) انظر : ص٨١ .

(٧) صحيح البخاريّ ١١٣١/٣ ، ح (٢٩٤١) ، أبواب الخُمس ، باب ما ذُكر من درع النّبيّ ﷺ وعصاه ...

(٨) في (المصريّة) : (وقيل) .

(٩) (وَأُلَبِّدُهُ وَأُلْبِدُهُ) ساقط من سائر النّسخ .

وَاسْمُ الرُّقْعَةِ الَّتِي يُرْقَعُ بِها صَدْرُ القَمِيصِ : اللُّبْدَةُ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي المُحْرِمِ الَّذِي ماتَ : « **وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيامَةِ مُلَبِّدًا** » ، وَيُرْوَى : « **مُلَبِّيًا** »[1] .

وَالتَّلْبِيدُ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ فِي الرَّأْسِ شَيْئًا مِنْ صَمْغٍ لِيَتَلَبَّدَ شَعَرُهُ ؛ اتِّقاءً عَلَى الشَّعَرِ مِنَ القَمْلِ وَالشَّعَثِ فِي الإِحْرامِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **مَنْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ فَعَلَيْهِ الحَلْقُ** »[2] .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي صِفَةِ الغَيْثِ : « **فَلَبَّدَتِ الدِّماثَ** »[3] .

أَيْ : صَيَّرَتْها بِحَيْثُ لا تَسُوخُ فِيها الأَرْجُلُ . وَالدِّماثُ : السَّهْلَةُ مِنَ الأَرَضِينَ[4] ، فَإِذا انْصَبَّتْ عَلَيْها الغُيُوثُ بِشِدَّةٍ اشْتَدَّتْ وَصَلُبَتْ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « **أَنَّهُ كانَ يَحْلُبُ لِلنِّساءِ فِي بَنِي الحارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ ، فَقالَ لَهُنَّ : أَأُنْفِجُ أَمْ أُلْبِدُ ؟** »[5] .

هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ لَبَدَ الشَّيْءُ لُبُودًا وَتَلَبَّدَ : إِذا انْضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . وَأَلْبَدَ بِالمَكانِ : إِذا قامَ بِهِ وَلَزِمَهُ . وَكانَ إِذا قِيلَ لَهُ أَلْبِدْ ؛ أَدْنَى الإِناءَ مِنَ الضَّرْعِ حَتَّى لا يَكُونَ لَهُ رَغْوَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **وَذَكَرَ فِتْنَةً ، فَقالَ : أَلْبِدُوا لُبُودَ الرّاعِي عَلَى عَصاهُ ، لا يَذْهَبُ بِكُمُ السَّيْلُ** »[6] .

---

(١) صحيح البخاريّ ٤٢٦/١ ، ح (١٢٠٧) ، كتاب الجنائز ، باب الحنوط للميت ، باب كيف يكفّن المحرم ؟. ح (١٢٠٨) ، صحيح مسلم ٨٦٦/٢ ، ح (١٢٠٦) ، كتاب الحجّ ، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات ، غريب أبي عبيد ٣٨٦/٣ .

(٢) المعجم الكبير ١٥٩/٢٢ ، ح (٤١٤) ، غريب أبي عبيد ٣٨٦/٣ .

(٣) حلية الأولياء ٣٢٦/٤ ، سِيَر أعلام النّبلاء ٣١٥/٤ .

(٤) في (س) : (الأرض) .

(٥) غريب ابن قتيبة ٥٧٣/١ ، الغريبين ١٦٦٨/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١١/٢ .

(٦) الغريبين ١٦٦٩/٥ ، الفائق ٣٠٠/٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١١/٢ .

يَقُولُ : اقْعُدُوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلا تَخْرُجُوا مِنْها فَتَهْلِكُوا ، يُقالُ : لَبَدَ بِالأَرْضِ لُبُودًا : إِذا لَزِقَ بِها .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **عَلَى رَأْسِ قَوْزٍ وَعْثٍ ، لَيْسَ بِلَبِدٍ فَيُتَوَقَّلُ ، وَلا لَهُ عِنْدِي مُعَوَّلٌ** »[1] .

مَعْناهُ : لَيْسَ بِمُسْتَمْسِكٍ يَسْهُلُ الـمَشْيُ فِيهِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ : « **ما أَرَى اليَوْمَ خَيْرًا مِنْ عِصابَةٍ مُلْبِدَةٍ ، خِماصٍ بُطُونُهُمْ مِنْ أَمْوالِ النّاسِ ، خِفافٍ ظُهُورُهُمْ مِنْ دِمائِهِمْ** »[2] .

أَرادَ بِقَوْلِهِ : « **مُلْبِدَةٍ** » ، أَيْ : لَصِقُوا بِالأَرْضِ وَأَخْمَلُوا أَنْفُسَهُمْ وَلَزِمُوا بُيُوتَهُمْ كَاللِّبْدِ[3] ، لا يَخْرُجُونَ وَلا يَخُوضُونَ فِي الأُمُورِ .

● وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ **الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُونَ** ﴾[4] : « **الخُشُوعُ فِي القَلْبِ ، وَإِلْبادُ البَصَرِ فِي الصَّلاةِ** »[5] .

يُرِيدُ : إِلْزامَهُ مَوْضِعَ السُّجُودِ ، يُقالُ : أَلْبَدَ فُلانٌ بِالـمَكانِ : إِذا أَقامَ بِهِ .

---

(١) هذه زيادة في بعض روايات حديث أمّ زرع ، ذُكرت هذه الزّيادة في : بغية الرّائد ٤٦-٤٧ ، الغريبين ١٦٦٩/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١٢/٢ ، منال الطّالب ص٥٤٠-٥٤١ . وحديث أمّ زرع حديث مشهور ، أخرجه البخاريّ ١٩٨٨/٥ ، ح (٤٨٩٣) ، في كتاب النّكاح ، باب حُسن المعاشرة ، صحيح مسلم ١٨٩٦/٤ ، ح (٢٤٤٨) ، في كتاب فضائل الصّحابة ، باب ذِكر حديث أمّ زرع ، وغيرهم . وخصّه بعضهم بتأليف مستقلّ ، كالقاضي عياض في كتابه (بغية الرّائد لِما تضمّنه حديث أمّ زرع من الفوائد) ، والبعلي في شرح حديث أمّ زرع .

(٢) مصنّف ابن أبي شيبة ٤٤٩/٧ ، ح (٣٧١١٧) ، كتاب الفتن ، باب مَن كره الخروج في الفتنة وتعوّذ عنها ، غريب ابن قتيبة ٥٧٤/١ ، المجموع المغيث ١٠٥/٣ .

(٣) كلّ شعر أو صوف مُلْتبد - أي : مُتداخِلٍ - بعضه على بعض فهو لِبْدٌ . اللّسان (لبد) .

(٤) سورة المؤمنون آية ٢ .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ٢٨١/٢ ، كتاب الصّلاة ، جماع أبواب الخشوع في الصّلاة والإقبال عليها ، غريب ابن قتيبة ٦٠٣/٢ ، الغريبين ١٦٦٩/٥ .

(**لبس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ يَأْكُلُ الطَّعامَ وَما يَتَلَبَّسُ / بِيَدِهِ طَعامٌ** »[1]. ١٥٠/أ

أَيْ : لا يَلْزَقُ بِهِ ؛ لِنَظافَةِ أَكْلِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ المَوْلِدِ وَالمَبْعَثِ : « **فَجاءَ المَلَكُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ ، قالَ : فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ قَدِ الْتُبِسَ بِي** »[2].

أَيْ : خُولِطْتُ فِي عَقْلِي ، مِنْ قَوْلِهِمْ : فِي رَأْيِهِ لَبْسٌ ، أَيِ : اخْتِلاطٌ .

(**لبط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ رَأَى سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ فَعانَهُ فَلُبِطَ بِهِ** »[3].

يَقُولُ : صُرِعَ ، يُقالُ : لُبِطَ بِالرَّجُلِ يُلْبَطُ بِهِ لَبْطًا : إِذا سَقَطَ . وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى لَيْسَتْ فِي الحَدِيثِ : « **فَلُبِجَ بِهِ** »[4]، « **فَأَمَرَهُ عَلَيْهِ السَّلامُ أَنْ يَغْسِلَ لَهُ** » .

قالَ الزُّهْرِيُّ[5] : – وَشَرْحُ ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذا عانَ غَيْرَهُ – يُؤْتَى العائِنُ بِقَدَحٍ فَيُدْخِلُ كَفَّهُ فِيهِ ، ثُمَّ يُمَضْمِضُ ، وَيَمُجُّ فِي القَدَحِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ فِي القَدَحِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ اليُسْرَى فَيَصُبُّ عَلَى قَدَمِهِ اليُمْنَى ، ثُمَّ يُدْخِلُ[6] اليُمْنَى

---

(١) الغريبين ١٦٧١/٥ .

(٢) صحيح مسلم ١٤٧/١ ، ح (١٦٢) ، كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ ، بلفظ مقارب ، وهو بلفظه في : سنن الدّارميّ ٢٠/١ ، ح (١٣) ، باب كيف كان أوّل شأن النّبيّ ﷺ ، المستدرك للحاكم ٦٧٣/٢ ، ح (٤٢٣٠) ، كتاب آيات رسول الله ﷺ .

(٣) الموطّأ ٩٣٩/٢ ، ح (١٦٧٩) ، كتاب العين ، باب الوضوء من العين ، مسند أحمد ٤٨٦/٣ ، ح (١٦٠٤) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٤٩/٥ ، ح (٢٣٥٨٥) ، كتاب الطّبّ ، مَن رخّص في الرّقية من العين ، غريب أبي عبيد ١١٢/٢-١١٣ .

(٤) اللّغة في : غريب أبي عبيد ١١٣/٢ .

(٥) محمّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، أبو بكر القرشي الزّهري المدني ، نزيل الشّام ، اختلف في سنة وفاته ، فقيل : سنة أربع أو ثلاث وعشرين ومائة .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٢٦/٥ .

(٦) في (س) : (ثُمّ يُدْخِل يَدَه) .

فَيَصُبُّ عَلَى اليُسْرَى[1]، ثُمَّ يَصُبُّ كَذَلِكَ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ داخِلَ إِزارِهِ وَالجَمِيعُ فِي القَدَحِ ، وَلا يُوضَعُ القَدَحُ عَلَى الأَرْضِ ، فَيُصَبُّ عَلَى رَأْسِ الَّذِي أُصِيبَ بِالعَيْنِ مِنْ خَلْفِهِ صَبَّةً واحِدَةً ، فَذَلِكَ دَواؤُهُ أَمَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ . « **فَفُرِّجَ عَنْ سَهْلٍ ، وَراحَ مَعَ الرَّكْبِ** » .

وَبَعْضُ النّاسِ يَظُنُّ أَنَّهُ يَغْسِلُ المَعِينَ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، إِنَّما هُوَ عَلَى العائِنِ كَما رَواهُ الزُّهْرِيُّ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَغْسِلُ داخِلَ إِزارِهِ : صارَ وَهْمُ بَعْضِهِمْ إِلَى المَذاكِيرِ وَالسَّوْأَةِ ، وَإِلَى الأَفْخاذِ وَالوَرِكِ . قالَ : وَهُوَ عِنْدِي طَرَفُ إِزارِهِ الدّاخِلُ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ ، وَهُوَ يَلِي الأَيْمَنَ مِنَ الرَّجُلِ ؛ لأَنَّ المُؤْتَزِرَ يَبْدَأُ (إذا ائْتَزَرَ)[2] بِجانِبِهِ الأَيْمَنِ ، قالَ : وَلا أَعْلَمُهُ إِلاّ جاءَ مُفَسَّرًا فِي الحَدِيثِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ[3] .

● وَفِي حَدِيثِ الشُّهَداءِ : « **أُولَئِكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي الغُرَفِ العُلَى مِنَ الجَنَّةِ** »[4] .

هُوَ مِنْ قَوْلِكَ[5]: لَبَطْتُ الرَّجُلَ : إِذا صَرَعْتَهُ ، فَكَأَنَّهُ قالَ : يَتَصَرَّعُونَ فِي التَّقْدِيرِ ، وَالمَعْنَى يَضْطَجِعُونَ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ ماعِزًا[6] لَمّا رُجِمَ تَكَلَّمُوا فِيهِ ، فَقالَ عَلَيْهِ السَّلامُ : لا تَسُبُّوا ماعِزًا ؛ فَإِنَّهُ يَتَلَبَّطُ فِي الجَنَّةِ** »[7] .

أَيْ : يَتَقَلَّبُ عَلَى الرِّياضِ وَغَيْرِها .

---

(١) أي : قدمه اليسرى .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٣) غريبه ٢/١١١-١١٢ .

(٤) مصنّف ابن أبي شيبة ٤/٢١٣ ، ح (١٩٣٤٦) ، كتاب الجهاد ، باب ما ذُكر في فضل الجهاد والحثّ عليه ، المعجم الأوسط ٤/٢٥٧ ، ح (٤١٣١) .

(٥) في (س) : (قولهم) .

(٦) سبقت ترجمته ص١٣ .

(٧) سنن أبي داود ٤/١٤٨ ، ح (٤٤٢٨) ، كتاب الحدود ، باب رجم ماعز بن مالك ، بلفظ : « **ينقمس في أنهار الجنّة** » ، وسنن الدّار قطني ٣/١٩٦ ، ح (٣٣٩) ، كتاب الحدود والدّيات ، بلفظ : « **ينغمس في أنهار الجنّة** » ، والحديث بلفظه في : الغريبين ٥/١٦٧١ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣١٢ .

● وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ[1]: « **وَالْتَبِطُوا بِجَنْبَيْ ناقَتِي** »[2] .[*].

يَقُولُ : اسْعَوْا ، يُقالُ : الْتَبَطَ الْتِباطًا ، وَسَعَى سَعْيًا ، وَأَفَرَ أَفْرًا ، وَأَبَزَ أَبْزًا : إذا عَدا .

(**لبق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ صَنَعَ لأَهْلِ الصُّفَّةِ ثَرِيدَةً ، وَذَكَرَ وَصْفَها ، فَفِيهِ أَنَّهُ لَبَّقَها** »[3] .

مَعْناهُ : جَمَعَها بِالمِقْدَحَةِ – وَهِيَ المِغْرَفَةُ – حَتَّى الْتَأَمَتْ وَتَرَوَّتْ مِنَ المَرَقَةِ . وَيُقالُ : ثَرِيدَةٌ مُلَبَّقَةٌ : إذا خُلِطَتْ خَلْطًا شَدِيدًا .

(**لبك**) ● فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ : لَبَكْتَ عَلَيَّ** »[4] .

أَيْ : خَلَطْتَ ، وَأَمْرٌ لَبِكٌ ، أَيْ : مُخْتَلِطٌ ، وَبَكِلٌ أَيْضًا ، وَهُوَ مِنَ المَقْلُوبِ .

(**لبن**) ● فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : « **وَالسَّلَمُ إذا أَخْلَفَ كانَ لَجِينًا ، وَإذا أُكِلَ كانَ لَبِينًا** »[5] .

أَيْ : مُدِرًّا لِلَّبَنِ مُكْثِرًا لَهُ . أَرادَ : أَنَّ البَرِيرَ وَحَمْلَ السَّلَمِ : إذا رَعَتْهُ الإِبِلُ فَهُوَ لَبِنٌ ، أَيْ : لابِنٌ لِلنَّعَمِ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فاعِلٍ ، كَأَنَّهُ يُعْطِيها اللَّبَنَ ، يُقالُ : لَبَنْتُ القَوْمَ وَسَمَنْتُهُمْ : إذا أَدَمْتَهُمُ اللَّبَنَ وَالسَّمْنَ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **إِنَّ اللَّبَنَ لا يَمُوتُ** »[6] .

---

(١) هو الحجّاج بن علاط بن خالد بن نُويرة السّلميّ . انظر : سيرة ابن هشام ٣٤٦/٢ .

(٢) سيرة ابن هشام ٣٤٦/٢ ، غريب ابن قتيبة ٥١٧/١ ، الغريبين ١٦٧٢/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١٢/٢ .

(★) ورد الحديث في النّسخ الأربع وغريب ابن الجوزيّ بكسر الباء في قوله : « **والتبِطُوا** » ، وما عداه فوردَ بفتح الباء « **والتبَطوا** » .

(٣) مسند أحمد ٤٩٠/٣ ، ح (١٦١٠٢) ، غريب أبي عبيد ٢٠٦/٣ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٦١٥/٢ ، الغريبين ١٦٧٢/٥ ، الفائق ٣٠١/٣ .

(٥) معجم ما استعجم ٢٩٥/١ ، غريب ابن قتيبة ٥٤٢/١ ، الغريبين ١٦٧٣/٥ ، منال الطّالب ص٧٩ .

(٦) المجموع المغيث ٢٣٨/٣ .

ذَهَبَ بَعْضُ الفُقَهاءِ فِي مَعْناهُ : إِلَى أَنَّ الصَّبِيَّ إِنْ رَضِعَ امْرَأَةً بَعْدَ مَوْتِها ، حَرُمَ عَلَيْهِ مِنْها ما يَحْرُمُ وَمَنْ يَحْرُمُ عَلَيْهِ لَوْ رَضِعَها وَهِيَ حَيَّةٌ . وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ : وَهُوَ أَنَّ لِلرَّضاعِ حُرْمَةً كَما لِلنَّسَبِ . وَالرَّضاعُ : أَنْ يَمْتَصَّ الصَّبِيُّ مِنَ الثَّدْيِ ، فَلَوْ فُصِلَ اللَّبَنُ مِنَ الثَّدْيِ ثُمَّ أُوجِرَ الصَّبِيَّ ، أَوْ جُعِلَ إِدامًا لَهُ ، أَوْ دِيفَ فِي دَواءٍ وَسُقِيَهُ ، أَوْ جُعِلَ سَعُوطًا لَهُ ، فَهَذا لَيْسَ رَضاعًا ، وَلَكِنْ يَحْرُمُ بِهِ ما يَحْرُمُ بِالرَّضاعِ ؛ لأَنَّ اللَّبَنَ لا يَمُوتُ ، أَيْ : لا يَبْطُلُ عَمَلُهُ بِمُفارَقَةِ الثَّدْيِ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ فِيهِ وَجْهٌ آخَرَ : وَهُوَ أَنَّ حُرْمَةَ الرَّضاعِ الَّتِي حَصَلَتْ بِاللَّبَنِ لا تَمُوتُ بِمَوْتِ المُرْضِعَةِ ، فَهِيَ باقِيَةٌ بَعْدَها كَالحُرْمَةِ الثابِتَةِ بِالنَّسَبِ ، فَالمُرْضِعَةُ إِنْ ماتَتْ فَحُرْمَةُ لَبَنِها لا تَمُوتُ ، وَهَذا مُتَّجِهٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ رَجُلاً ، فَقالَ ﷺ لِوَلِيِّهِ : خُذْ مِنْ أَخِيكَ اللَّبَنَ** »[1] .

يُرِيدُ : الدِّيَةَ ، أَيْ : إِبِلاً لَها لَبَنٌ .

● وَمِنْهُ قَوْلُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ : « **أَما لَكُمْ**[2] **حاجَةٌ إِلَى اللَّبَنِ ؟** »[3] .

يَقُولُ : تَأْسِرُون فَتَأْخُذُونَ فِداهُمْ إِبِلاً لَها لَبَنٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ : « **قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ أَهْلُ اللَّبَنِ ؟. قالَ : قَوْمٌ يَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ ، وَيُضِيعُونَ الصَّلَواتِ** »[4] .

مَعْناهُ : أَنَّهُمْ يَتَباعَدُونَ عَنِ الأَمْصارِ وَجَماعَةِ المُسْلِمِينَ ، وَيَطْلُبُونَ مَواضِعَ اللَّبَنِ فِي البَدْوِ .

---

(١) المجموع المغيث ١٠٧/٣ .

(٢) في (المصريّة) : « **لك** » .

(٣) السّيرة النّبويّة ١٨٠/٣ ، تأريخ الطّبريّ ٣٥/٢ ، المجموع المغيث ١٠٧/٣ .

(٤) المستدرك للحاكم ٤٠٦/٢ ، ح (٣٤١٦) ، كتاب التّفسير ، تفسير سورة مريم ، المعجم الكبير ٢٩٦/١٧ ، ح (٨١٧) .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ خَدِيجَةَ بَكَتْ ، فَقالَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – لَها : ما يُبْكِيكِ ؟. فَقالَتْ : دَرَّتْ لَبَنَةُ القاسِمِ فَذَكَرْتُهُ فَبَكَيْتُ** »[1].

اللَّبَنُ : / اسْمُ الجِنْسِ ، فَإِذا أَرادُوا الطّائِفَةَ مِنْهُ ، قالُوا : لَبَنَةً ، كَما يُقالُ : كُنّا فِي ثَرِيدَةٍ وَلَحْمَةٍ . ١٥٠/ب

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **عَلَيْكُمْ بِالمَشْنِيئَةِ النّافِعَةِ التَّلْبِينَةِ** »[2].

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤادِ المَرِيضِ** »[3].

هِيَ : حَساءٌ يُعْمَلُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ نُخالَةٍ ، وَرُبَّما جُعِلَ فِيها عَسَلٌ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ تَشْبِيهًا بِاللَّبَنِ ؛ لِبَياضِها وَرِقَّتِها ، وَيُقالُ لَها بِالفارِسِيَّةِ : سْبُوسابْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أُتِي بِصَحْفَةٍ فِيها خَطِيفَةٌ[4] وَمِلْبَنَةٌ** »[5].

المِلْبَنَةُ : هِيَ المِلْعَقَةُ[6].

● وَفِي حَدِيثِ الاسْتِسْقاءِ :

أَتَيْناكَ وَالعَذْراءُ يَدْمَى لَبانُها[7] .....

---

(١) سنن ابن ماجة ٤٨٤/١ ، ح (١٥١٢) ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصّلاة على ابن رسول الله ﷺ وذكر وفاته .

(٢) الغريبين ١٦٧٢/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣١٣/٢ .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٠٦٧/٥ ، ح (٥١٠١) ، كتاب الأطعمة ، باب التّلبينة ، صحيح مسلم ١٧٣٦/٤ ، ح (٢٢١٦) ، كتاب السّلام ، باب التّلبينة مجمّة لفؤاد المريض .

(٤) الخطيفة : الكَبُولاء ، وقيل : لبن يوضع على النّار ثمّ يذرّ عليه دقيق ثمّ يطبخ . انظر : غريب الخطّابيّ ١٦٨/٢ ، والقسم الثّالث من مجمع الغرائب ٧١/١ .

(٥) غريب الخطّابيّ ١٦٧/٢-١٦٨ ، الغريبين ١٦٧٣/٥ ، الفائق ٨٩/٣ .

(٦) في (المصريّة) : (المعلقة) .

(٧) الكامل في ضعفاء الرّجال ٤٠٨/٣ ، ح (٨٣٥) ، دلائل النّبوّة للأصبهاني ١٨٤/١ . وهو صدر بيت من الطّويل يُنسب للبيد ، وعجزه : (وقد شغلت أمّ الصّبيّ عن الطّفل) . انظر : منال الطّالب ص١٠٥ ، وانظر : شرح ديوانه ص٢٧٧ .

اللَّبانُ : أَصْلُهُ لِلْفَرَسِ ، وَهُوَ مَوْضِعُ اللَّبَبِ ، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي النّاسِ اسْتِعارَةً . وَمَعْناهُ : يَدْمَى صَدْرُها ؛ لِما تَتَكَلَّفُ مِنَ المِهْنَةِ وَالخِدْمَةِ فِي تَحْصِيلِ المَعِيشَةِ ، لا تَجِدُ ما تُعْطِيهِ مَنْ يَكْفُلُ لَها ذَلِكَ وَيَخْدِمُها ؛ لِصُعُوبَةِ الزَّمانِ وَشِدَّةِ القَحْطِ .

○ ○ ○

فصل اللام مع التاء

(**لتت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فَما أَبْقَى الـمَرَضُ مِنِّي إِلاّ لِتاتًا** »[1] .

أَيْ : ما أَبْقَى مِنِّي إِلاّ جِلْدًا يابِسًا . وَاللِّتاتُ : ما فُتَّ مِنْ قُشُورِ الشَّجَرِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لَتُّ السَّوِيقِ** »[2] .

وَهُوَ ضَرْبُهُ بِالـماءِ ، يُقالُ : لَـتَتُّ السَّوِيقَ أَلُتُّهُ لَتًّا : إِذا جَدَحْتَهُ .

---

(١) الغريبين ١٦٧٣/٥ ، الفائق ٣٠٢/٣ .

(٢) الفائق ٣٠٢/٣ .

فصل اللام مع الثاء

(**لثث**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **وَلا تُلِثُّوا بِدارِ مَعْجَزَةٍ** »[1].

أَيْ : لا تُقِيمُوا بِبَلَدٍ قَدْ أَعْجَزَكُمْ فِيهِ الرِّزْقُ ، وَلَكِنِ اضْطَرِبُوا فِي [البِلادِ[2]] ، يُقالُ : أَلَثَّ بِالمَكانِ وَأَلَبَّ : إِذا أَقامَ بِهِ . وَقِيلَ : أَرادَ الإِقامَةَ مَعَ العِيالِ وَالذُّرِّيَّةِ بِالثُّغُورِ ؛ فَإِنَّها دارُ مَعْجَزَةٍ لا يُوجَدُ فِيها غالِبًا ما هُوَ ضَرُورَةٌ حالَتَي الصِّحَّةِ وَالسَّقَمِ مِنَ الأَقْواتِ[3] وَالأَدْوِيَةِ وَغَيْرِها .

(**لثق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ خَطَبَ لِلاسْتِسْقاءِ ، فَأَنْشَأَ اللهُ – سُبْحانَهُ – سَحابَةً وَمُطِرُوا ، فَلَمّا رَأَى لَثَقَ الثِّيابِ عَلَى الرِّجالِ ، ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَواجِذُهُ** »[4].

اللَّثَقُ : الوَحْلُ ، يُقالُ : لَثِقَتْ رِجْلِي ، وَلَثِقَ الطّائِرُ بِالمَطَرِ : إِذا ابْتَلَّ رِيشُهُ ، وَيُقالُ : يَدِي مِنَ الطِّينِ لَثِقَةٌ .

(**لثن**) ● فِي حَدِيثِ المَبْعَثِ فِي شِعْرٍ :

فَبُغْضُكُمْ عِنْدَنا مُرٌّ مَذاقَتُهُ وَبُغْضُنا عِنْدَكُمْ يا قَوْمَنا لَثِنُ[5]

قالَ الأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحاقَ السَّعْدِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ ابْنَ حَرْبٍ يَقُولُ : لَثِنٌ ، أَيْ : حُلْوٌ ، لُغَةٌ يَمانِيَّةٌ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ لِغَيْرِهِ ، وَهُوَ ثِقَةٌ[6].

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ١٠/٤٣٥ ، كتاب الجامع ، باب قتل الحيّة والعقرب ، مصنّف ابن أبي شيبة ٥/٣٠٥ ، ح (٢٦٣١٩) ، كتاب الأدب ، ما ينبغي للرّجل أن يتعلّمه ويعلّمه ولده ، غريب أبي عبيد ٣/٣٢٥-٣٢٦ .

(٢) في (ص) : (الأرض) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد .

(٣) في (المصريّة) : (الأوقات) .

(٤) صحيح ابن حبّان ٣/٢٧١ ، ح (٩٩١) ، كتاب الرّقائق ، باب الأدعية ، ذكر ما يدعو المرء به عند وجود الجدب بالمسلمين ، غريب الخطّابيّ ١/٢٨٩ .

(٥) المعجم الكبير ٢٠/٣٣٨ ، ح (٧٩٩) ، والشّعر من بحر البسيط التّامّ .

(٦) التّهذيب ١٥/٩٠ .

فصل اللام مع الجيم

(**لجب**) ● فِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : « **أَنَّ رَجُلاً قالَ لَهُ : ابْتَعْتُ مِنْ هَذا شاةً ، فَلَمْ أَجِدْ لَها لَبَنًا ، فَقالَ شُرَيْحٌ : لَعَلَّها لَجَّبَتْ**[1] **، إِنَّ الشّاةَ تُحْلَبُ فِي رِبابِها** »[2].

قَوْلُهُ : « **لَجَّبَتْ** » أَيْ : خَفَّ لَبَنُها ، يُقالُ : شاةٌ لَجْبَةٌ وَلَجَباتٌ وَلِجابٌ .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ الَّتِي أَتَتْ عَلَى نَتاجِها أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَقَلَّ لَبَنُها . وَقَوْلُهُ : « **تُحْلَبُ فِي رِبابِها** » ، يُرِيدُ : فِي قُبُلِ الوِلادَةِ ، يُقالُ : شاةٌ رُبَّى : بَيِّنَةُ الرِّبابِ . فَأَرادَ شُرَيْحٌ : لَعَلَّكَ اشْتَرَيْتَها بَعْدَ خُرُوجِها مِنَ الرِّباب ، وَهُوَ الوَقْتُ الَّذِي يَغْزُرُ لَبَنُها فِيهِ . وَيُقالُ : إِنَّ ذَلِكَ فِي المَعْزِ خاصَّةً ، وَمِثْلُها فِي الضَّأْنِ : الجَدُودُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **يَنْفَتِحُ لِلنّاسِ مَعادِنُ فَتَبْدُو لَهُمْ أَمْثالَ اللُّجُبِ مِنَ الذَّهَبِ** »[3].

قالَ الحَرْبِيُّ : أَظُنُّهُ وَهْمًا ، إِنَّما هُوَ « **أَمْثالَ اللُّجَيْنِ** » ؛ لأَنَّ اللُّجَيْنَ : الفِضَّةُ[4].

قُلْتُ : وَهَذا الَّذِي ذَكَرَهُ غَيْرُ مُتَّجِهٍ ؛ لأَنَّهُ أَرادَ مِقْدارَ ما يَخْرُجُ فِي القِلَّةِ وَالكَثْرَةِ ، وَالعِظَمِ وَالصِّغَرِ ، لا جِنْسَ ما يَخْرُجُ ، بَلِ الأَوْجَهُ أَنْ يُجْعَلَ جَمْعُ لَجْبَةٍ : وَهِيَ الشّاةُ الَّتِي خَفَّ لَبَنُها ، كَأَنَّهُ قالَ : تَبْدُو لَهُمْ أَمْثالَ الأَغْنامِ ، أَوْ مِثْلَ الشّاةِ . كَما قالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي مِقْدارٍ مِنَ التَّمْرِ المُجْتَمِعِ : « **مِثْلُ الفَصِيلِ الرّابِضِ** »[5]، هَذا مُحْتَمَلٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ الدَّجّالَ وَفِتْنَتَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ لِحاجَتِهِ ، فَانْتَحَبَ القَوْمُ**

---

(١) فِي (ص) و (م) : (لَجَبَتْ) بالتّخفيف ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٢) غريب ابن قتيبة ٥١٠/٢ ، الغريبين ١٦٧٤/٥ ، الفائق ٣٠٥/٣ .

(٣) المجموع المغيث ١١٢/٣ .

(٤) ليس في المطبوع من غريبه .

(٥) صحيح ابن حبّان ٤٦٢/١٤ ، ح (٦٥٢٨) ، كتاب التّأريخ ، باب المعجزات ، ذكر ما بارك الله جلّ وعلا لصفيّه ﷺ في اليسير من أسبابه الّتي فرّق بها بينه وبين غيره مِن أمّته ، موارد الظّمآن ٥٢٨/١ ، ح (٢١٥١) ، كتاب علامات نبوّة نبيّنا ، باب في زهده وتواضعه وما عرض عليه ﷺ .

حَتَّى عَلَتْ أَصْواتُهُمْ ، فَأَخَذَ بِلَجْبَتَي البابِ ، فَقالَ : مَهْيَمْ ؟ »[1].

قَوْلُهُ : « **لَجْبَتَي البابِ** » ، قالَ الخَطّابِيُّ : إِنَّما هُوَ « **لَجْفَتَي البابِ** » بالفاءِ . قالَ بَعْضُهُمْ : اللِّجافُ وَالنِّجافُ : أُسْكُفَّةُ البابِ . وَقالَ آخَرُونَ : اللِّجافُ : ما يُجْعَلُ مِنَ الخَشَبِ فَوْقَ البابِ لِيُمْسِكَهُ وَيَرُدَّهُ .

أَرادَ فِي الحَدِيثِ : العِضادَتَيْنِ دُونَ الأُسكُفَّةِ . وَ« **مَهْيَمْ** » كَلِمَةُ اسْتِخْبارٍ وَاسْتِفْهامٍ .

(**لجج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا اسْتَلْجَجَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ – وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : اسْتَلَجَّ – فَإِنَّهُ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنَ الكَفّارَةِ** »[2].

هُوَ مِنَ اللِّجاجِ ، وَمَعْناهُ : إِذا حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ وَرَأَى غَيْرَهُ خَيْرًا ، ثُمَّ لَجَّ فِي الوَفاءِ وَالبِرِّ فِي اليَمِينِ وَتَرْكِ الكَفّارَةِ ، كانَ ذَلِكَ آثَمَ لَهُ مِنْ أَنْ يُكَفِّرَ وَيَأْتِي الَّذِي هُوَ خَيْرٌ . وَيُقالُ : مَعْناهُ : أَنْ يَلَجَّ فِيها وَلا يُكَفِّرَها ، / وَيَزْعُمُ أَنَّهُ صادِقٌ فِيها مِنْ غَيْرِ تَثَبُّتٍ ، يُقالُ : اسْتَلَجَّ فُلانٌ مَتاعَ فُلانٍ وَتَلَجَّجَهُ : إِذا ادَّعاهُ . قالَهُ النَّضْرُ[3]. ١٥١/أ

● وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ فِي ذِكْرِ البَيْعَةِ : « **أُدْخِلْتُ الحُشَّ وَوَضَعُوا اللُّجَّ عَلَى قَفَيَّ** »[4].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي السَّيْفَ ، اسْمٌ وُضِعَ لَهُ كَالصَّمْصامَةِ وَذِي الفَقارِ وَنَحْوِهِ ، وَيُقالُ : شَبَّهَ السَّيْفَ بِلُجَّةِ البَحْرِ فِي هَوْلِهِ ، يُقالُ : هُوَ لُجُّ البَحْرِ وَلُجَّةُ البَحْرِ . وَالحَشُّ وَالحُشُّ : البُسْتانُ ، وَجَمْعُهُ : حِشّانٌ وَحُشّانٌ[5].

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/٥٥١-٥٥٢ ، المجموع المغيث ٣/١١٢ .

(٢) مسند أحمد ٢/٢٧٨ ، ح (٧٧٢٩) ، والرّواية الثّانية في : سنن ابن ماجة ١/٦٨٣ ، ح (٢١١٤) ، كتاب الكفّارات ، باب النّهي أن يستلجّ الرّجل في يمينه ولا يكفّر ، الغريبين ٥/١٦٧٥ .

(٣) انظر : التّهذيب ١٠/٤٩٦ .

(٤) غريب أبي عبيد ٤/١٠ ، الغريبين ٥/١٦٧٥ ، الفائق ٣/٤٣١ .

(٥) انظر : غريب أبي عبيد ٤/١٠ .

وَقَوْلُهُ : « **عَلَى قَفَيَّ** » هِيَ لُغَةٌ طائِيَّةٌ فِي القَفا ، وَقالَ بَعْضُهُمْ : اللُّجُّ : السَّيْفُ بِلُغَةِ طَيِّءٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ رَكِبَ البَحْرَ إِذا الْتَجَّ أَوِ ارْتَجَّ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ** »[1] .

مَعْناهُ : إِذا اشْتَدَّ مَوْجُهُ ، وَلَجَّتِ الرِّياحُ بِهِ فَالْتَجَّ ، أَيْ : هاجَ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **الحِكْمَةُ تَكُونُ فِي صَدْرِ المُنافِقِ فَتَلَجْلَجُ حَتَّى تَسْكُنَ إِلَى صاحِبِها**[2] »[3] .

أَيْ : تَتَحَرَّكُ فِي صَدْرِهِ وَلا تَسْكُنُ ؛ لأَنَّهُ الشَّيْءُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، فَيُلْقِيها إِلَى المُؤْمِنِ فَيَسْمَعُها وَتَسْكُنُ فِي قَلْبِهِ إِلَى أَخَواتِها .

● وَفِي كِتاب عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى : « **الفَهْمَ الفَهْمَ فِيما تَلَجْلَجَ فِي صَدْرِكَ مِمّا لَيْسَ فِي كِتابٍ أَوْ سُنَّةٍ** »[4] .

أَيْ : تَرَدَّدَ وَاخْتَلَجَ فِي صَدْرِكَ .

● وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « **الحَقُّ أَبْلَجُ ، وَالباطِلُ لَجْلَجُ** »[5] .

أَيْ : يَتَرَدَّدُ فِيهِ صاحِبُهُ ، فَلا يَجِدُ مَخْرَجًا .

(**لجم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **التَّقِيُّ مُلْجَمٌ** »[6] .

مَعْناهُ : أَنَّهُ قَلِيلُ الكَلامِ إِلاّ فِيما يَعْنِيهِ ، كَالفَرَسِ المُلْجَمِ لا يَسْعَى إِلاّ فِي الجِهَةِ الَّتِي يُرِيدُ صاحِبُها ، يُصَرِّفُها كَما يُرِيدُ .

---

(١) مسند أحمد ٢٧١/٥ ، ح (٢٢٦٨٩) .

(٢) في جميع النّسخ : « **صاحبتها** » ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٣) غريب ابن قتيبة ١٤٨/٢-١٤٩ ، الغريبين ١٦٧٥/٥ ، الفائق ٣٠٥/٣ .

(٤) البيان والتّبيين ٤٨/٢ ، الكامل للمبرّد ٢١/١-٢٢ ، الإحكام لابن حزم ٤٤٢/٧ .

(٥) القول في : الجمهرة ٣٦٤/١ ، المجمع ٣٦٧/١ ، المستقصى ٣١٣/١ .

(٦) غريب أبي عبيد ٣٥٤/٤ .

(**لجن**) ● فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : « **خَيْرُ الـمَراعِي الأَراكُ وَالسَّلَمُ ، إِذا أَخْلَفَ كانَ لَجِينًا** »[1] .

اللَّجِينُ : هُوَ الخَبَطُ بِعَيْنِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ [وَرَقَهُما[2]] يُخْبَطُ حَتَّى يَسْقُطَ وَيَجِفَّ ، ثُمَّ يُدَقَّ حَتَّى يَتَلَجَّنَ ، أَيْ : يَتَلَزَّجُ وَيَصِيرُ كَالخِطْمِي ، ثُمَّ يُوجَرُ الإِبِلَ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَزَّجَ فَقَدْ تَلَجَّنَ ، وَيُقالُ لِلنّاقَةِ الثَّقِيلَةِ البَطِيئَةِ : لَجُونٌ .

● وَفِي حَدِيثِ العِرْباضِ : « **أَنَّهُ قالَ : بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَكْرًا ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقاضاهُ ثَمَنَهُ ، فَقالَ : لا أَقْضِيكَها إِلاّ لُجَيْنِيَّةً** »[3] .

اللُّجَيْنُ : الفِضَّةُ .

قُلْتُ : مَعْناهُ : – وَاللهُ أَعْلَمُ – أَنَّهُ أَرادَ : لا أَقْضِيكَها إِلاّ نَقْدًا ؛ لأَنَّهُ ذَكَرَها فِي مَعْرِضِ الإِحْسانِ فِي قَضاءِ الدَّيْنِ ، كَما كانَ ذَلِكَ مِنْ سِيرَتِهِ ﷺ ؛ لا أَنَّ الفِضَّةَ خَيْرٌ مِنَ الذَّهَبِ لَوْ كانَ يَقْضِيهِ مِنْ جِنْسِ الذَّهَبِ .

○ ○ ○

---

(١) سبق تخريجه ص٨٨ ، في مادّة (لبن) .

(٢) في (ص) و (المصريّة) : (ورقها) ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٣) مسند أحمد ١٢٧/٤ ، ح (١٧٢٧٩) .

فصل اللام مع الحاء

(**لحب**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ زِمْلٍ الجُهَنِيِّ : « **عَلَى طَرِيقٍ رَحْبٍ لاحِبٍ** »[1].

وَهُوَ الـمُنْقادُ الَّذِي لا يَنْقَطِعُ ، الـمُسْتَقِيمُ الواضِحُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « **أَنَّها قالَتْ لِعُثْمانَ : لا تُعَفِّ سَبِيلاً كانَ النَّبِيُّ ﷺ لَحَبَها** »[2].

تُرِيدُ : لا تَأْخُذْ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي أَخَذَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَيَعْفُو سَبِيلُهُ ، أَيْ : يَدرُسُ بِتَرْكِكَ الأَخْذَ فِيهِ ، يُقالُ : عَفا الـمَنْزِلُ وَعَفَتْهُ الرِّيحُ : إِذا دَرَسَ . وَقَوْلُهُ : « **لَحَبَها** » ، أَيْ : نَهَجَها وَأَوْضَحَها .

(**لحت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ هَذا الأَمْرَ لا يَزالُ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلاتُهُ ما لَمْ تُحْدِثُوا أَعْمالاً ، فَإِذا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ ، بَعَثَ اللهُ عَلَيْكُمْ شَرَّ خَلْقِهِ فَلَحَتُوكُمْ كَما يُلْحَتُ القَضِيبُ** »[3].

هُوَ مِنَ اللَّحْتِ ، يُقالُ : لَحَتَ فُلانٌ عَصاهُ لَحْتًا : إِذا قَشَرَها ، وَلَحَتَهُ بِالعَذْلِ مِثْلُهُ . وَاللَّحْتُ : القَشْرُ أَيْضًا كَالـمَقْلُوبِ ، مِثْلُ : جَبَذَ ، وَجَذَبَ . وَيُرْوَى فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **فَالْتَحَوْكُمْ كَما يُلْتَحَى القَضِيبُ** »[4]، وَهُوَ مِنَ اللَّحْوِ ، يُقالُ : لَحَوْتُ العَصا وَالْتَحَيْتُها : إِذا أَخَذْتَ لِحاءَها .

وَيُرْوَى : « **لَحَبُوكُمْ** » مِنَ اللَّحْبِ ، وَهُوَ قَطْعُكَ الشَّيْءَ طُولاً . وَيُقالُ : لَحِبَ جَنْبُ العَجُوزِ : إِذا ذَهَبَ لَحْمُهُ .

(**لحح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ ناقَتَهُ ﷺ حِينَ قَدِمَ الـمَدِينَةَ تَلَحْلَحَتْ عِنْدَ بَيْتِ أَبِي أَيُّوبَ** »[5].

---

(١) سبق تخريجه ص٣ ، في مادّة (كبب) .

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/٧٩ ، الغريبين ٥/١٦٧٦ ، الفائق ٢/١٣٢ ، منال الطّالب ص٣٤١ .

(٣) غريب الخطّابيّ ١/١٢٠ ، الغريبين ٥/١٦٧٦-١٦٧٧ ، الفائق ٣/٣١٠ .

(٤) انظر : المراجع السابقة .

(٥) سيرة ابن هشام ٢/٤٩٥ ، غريب ابن قتيبة ١/٤١٥ .

أَيْ : أَقامَتْ وَثَبَتَتْ . مِنْ أَلَحَّ يُلِحُّ ، « **فَزَجَرَها المُسْلِمُونَ فَأَلَحَّت** » ، أَيْ : لَزِمَتْ مَكانَها ، يُقالُ : أَلَحَّ الجَمَلُ ، وَخَلأَتِ النّاقَةُ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **فِي قِصَّةِ إِبْراهِيمَ حِينَ جاءَ بِإِسْماعِيلَ وَهاجَرَ ، فَوَضَعَهُما بِمَكَّةَ فِي مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، فَلَمّا ظَمِئَ إِسْماعِيلُ ، صَعَدَتْ / هاجَرُ الصَّفا إِلَى الوادِي ، وَالوادِي يَوْمَئِذٍ لاحٌّ** »[1]. ١٥١/ب

أَيْ : ضَيِّقٌ بِالشَّجَرِ وَالحِجارَةِ ، ثُمَّ وُسِّعَ بَعْدُ . وَأَصْلُهُ مِنْ : لَحِحَتْ عَيْنُهُ : إِذا الْتَصَقَتْ . وَمَكانٌ لَحِحٌ وَلاحٌّ ، أَيْ : ضَيِّقٌ ، يُقالُ : تَلَحْلَحَ[2]: إِذا أَقامَ ، وَتَحَلْحَلَ : إِذا زالَ عَنِ المَوْضِعِ .

(**لحد**) ● فِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : « **لا تُلْحِدْ فِي الحَياةِ** »[3].

أَيْ : لا تَمِلْ عَنِ الحَقِّ إِلَى الباطِلِ ما دُمْتَ حَيًّا .

● وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **يُلْحِدُونَ فِي أَسْمائِهِ** ﴾[4].

أَيْ : يُمِيلُونَ صِفاتِهِ إِلَى غَيْرِ ما وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ ، فَيَدَّعُونَ لَهُ الشَّرِيكَ وَالصّاحِبَةَ وَالوَلَدَ . يُقالُ : أَلْحَدَ وَلَحَدَ : إِذا مالَ وَجارَ عَنِ الحَقِّ . وَقِيلَ : الإِلْحادُ : الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَقِيلَ : كُلُّ ظالِمٍ مُلْحِدٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يَزالُ العَبْدُ يَسْأَلُ حَتّى يَلْقَى اللهَ تَعالَى وَما فِي وَجْهِهِ لُحادَةٌ مِنْ لَحْمٍ** »[5].

---

(١) غريب ابن قتيبة ٣٤٥/٢ ، الغريبين ١٦٧٧/٥ . وقصّة هاجر وابنها إسماعيل – عليهما السّلام – مشهورة في كتب السّنّة ، لكنّها لم ترد بهذا اللّفظ إلا في كتب الغريب .

(٢) في (م) : (تحلحل) .

(٣) العلل المتناهية ١٧٩/١ ، العقد الفريد ٥٣/٢–٥٥ ، منال الطّالب ص٧–٨ .

(٤) سورة الأعراف آية ١٨٠ .

(٥) صحيح البخاريّ ٥٣٦/٢ ، ح (١٤٠٥) ، كتاب الزّكاة ، باب مَن سأل النّاس تكثّرًا ، صحيح مسلم ٧٢٠/٢ ، ح (١٠٤٠) ، كتاب الزّكاة ، باب كراهة المسألة للنّاس ، واللّفظ فيهما : « **مُزْعَة لحم** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ١٤٢/١ ، الغريبين ١٦٧٨/٥ ، الفائق ٣٦٣/٣ .

أَيْ : قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ .

(**لحس**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي الأَسْوَدِ : « **عَلَيْكُمْ فُلانًا ؛ فَإِنَّهُ أَهْيَسُ أَلْيَسُ أَلَدُّ مِلْحَسٌ** »[1] .

الـمِلْحَسُ : الَّذِي لا يَظْهَرُ لَهُ شَيْءٌ إِلاّ أَخَذَهُ ، وَهُوَ مِنْ : لَحَسْتُ الشَّيْءَ ؛ لأَنَّكَ إِذا لَحَسْتَ الشَّيْءَ فَقَدْ أَتَيْتَ عَلَى جَمِيعِهِ .

(**لحص**) ● وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَضَحِ الوُضُوءِ – وَهُوَ ما انْتَضَحَ مِنَ الماءِ كَالنَّشْرِ لِما انْتَشَرَ – ، فَقالَ : اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ ، كانَ مَنْ مَضَى لا يُفَتِّشُونَ عَنْ هَذا وَلا يُلَحِّصُونَ** »[2] .

مَعْناهُ : لا يُشَدِّدُونَ ، يُقالُ : وَقَعَ فُلانٌ فِي لَحاصٍ ، أَيْ : فِي شِدَّةٍ ، وَمِثْلُهُ : وَقَعَ فِي حَيْصَ بَيْصَ[3] .

(**لحط**) ● فِي مُقَطَّعاتِ الأَحادِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى بابِ قَوْمٍ وَقَدْ لَحَطُوا بابَهُمْ** »[4] .

أَيْ : رَشُّوا ، وَاللَّحْطُ : الرَّشُّ .

(**لحظ**) ● فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **كانَ جُلُّ نَظَرِهِ الـمُلاحَظَةَ** »[5] .

هُوَ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ بِلِحاظِ عَيْنِهِ إِلَى الشَّيْءِ شَزْرًا ، وَهُوَ شِقُّ العَيْنِ الَّذِي يَلِي الصُّدْغَ ، وَهُوَ نَظَرُ ذَوِي الحَياءِ وَالـمُرُوءَةِ .

(**لحف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَقَدْ سَأَلَ النّاسَ إِلْحافًا** »[6] .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٥٧٥ ، المجموع المغيث ٣/١١٥ ، الفائق ٤/١٢٤ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٣/١٣٠ ، المجموع المغيث ٣/١١٥ ، الفائق ٣/٤٤١ .

(٣) المَثَل في : الجمهرة ٢/٣٣٤ .

(٤) الغريبين ٥/١٦٧٨ ، الفائق ٣/٣١١ .

(٥) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

(٦) مسند أحمد ٤/٣٦ ، ح (١٦٥٢٥) ، سنن أبي داود ٢/١١٦ ، ح (١٦٢٦) ، كتاب الزّكاة ، باب مَن يُعطى من الصّدقة ؟. وحدُّ الغنى .

أَيْ : إِلْحاحًا ، يُقالُ : أَلَحَّ فِي السُّؤالِ وَأَلْحَفَ . وَحَقَّقَ الزَّجّاجُ مَعْناهُ ، فَقالَ : " مَعْنَى أَلْحَفَ : اِشْتَمَلَ بِالمَسْأَلَةِ ، مَأْخُوذٌ مِنَ اللِّحافِ ، وَهُوَ كُلُّ ما يُتَغَطَّى بِهِ "[1].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَسٌ يُقالُ لَهُ : اللَّحِيفُ** »[2].

سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِطُولِ ذَنَبِهِ ، كَأَنَّهُ يَلْحَفُ الأَرْضَ بِهِ .

(**لحق**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ فِي القُنُوتِ : « **وَإِنَّ عَذابَكَ بِالكُفّارِ مُلْحِقٌ** »[3].

بِكَسْرِ الحاءِ ، هَكَذا رُوِيَ ، وَهُوَ بِمَعْنَى : لاحِقٍ ، يُقالُ : لَحِقْتُ القَوْمَ وَأَلْحَقْتُهُمْ ، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[4].

(**لحك**) ● فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : « **أَنَّهُ كانَ إِذا سُرَّ بِشَيْءٍ صارَ وَجْهُهُ كَالمِرْآةِ ، وَكانَتِ الجُدُرُ تُلاحِكُ وَجْهَهُ** »[5].

أَيْ : يُرَى شَخْصُ الجُدُرِ فِي وَجْهِهِ ؛ لِضَوْئِهِ . وَالمُلاحَكَةُ : شِدَّةُ المُلاءَمَةِ .

(**لحم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ لَيُبْغِضُ أَهْلَ البَيْتِ اللَّحِمِينَ** »[6].

قال الثَّوْرِيُّ : هُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ أَكْلَ لُحُومِ النّاسِ . يَعْنِي : المُغْتابِينَ ، وَقِيلَ : هُمُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ أَكْلَ اللَّحْمِ .

قال عُمَرُ : « **اتَّقُوا هَذِهِ المَجازِرَ ؛ فَإِنَّ لَها ضَراوَةً كَضَراوَةِ الخَمْرِ** »[7].

---

(١) معاني القرآن ٣٥٧/١ .

(٢) صحيح البخاريّ ١٠٤٩/٣ ، ح (٢٧٠٠) ، كتاب الجهاد والسِّير ، باب اسم الفرس والحمار . وقد ضبطه محقّقه بالتّصغير : « **اللُّحَيْف** » ، وهو الموافق لـ(المصريّة) ، وأسماء خيل العرب وفرسانها ص٣٦ ، وفي القاموس ١٨٩/٣ (لحف) ضبطه في الوجهين ، فقال : « **كأَمِيرٍ أَوْ زُبَيْرٍ** » ، وانظر : الغريبين ١٦٧٩/٥ .

(٣) سنن البيهقيّ الكبرى ٢١١/٢ ، كتاب الصّلاة ، باب دُعاء القنوت .

(٤) غريبه ٣٧٤/٣ .

(٥) دلائل النّبوّة للبيهقيّ ٢٢٢/١ ، غريب الخطّابيّ ٥٩٧/١ .

(٦) تفسير القرطبي ٣٣٣/١٥ ، الغريبين ١٦٧٩/٥ .

(٧) تفسير القرطبي ٣٣٤/١٥ ، الغريبين ١٦٨٠/٥ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ بِذَلِكَ الَّذِينَ تَكْثُرُ لُحُومُ أَبْدانِهِمْ بِالسِّمَنِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لِإِفْراطِهِمْ فِي المَأْكُولِ ، وَتَبَخْتُرِهِمْ فِي السِّمَنِ ، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : « **قَوْمٌ يَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ، وَيَفْشُو فِيهِمُ الكَذِبُ** »[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الشِّجاجِ : « **المُتَلاحِمَةُ** »[2].

وَهِيَ الَّتِي غاصَتْ فِي اللَّحْمِ وَأَخَذَتْ فِيهِ . وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ المُتَلاحِمَةُ : الَّتِي بَرَأَتْ وَالْتَحَمَتْ ، يُقالُ : الْتَحَمَتْ وَتَلاحَمَتْ[3].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ : مِنَ النّاسِ مَنْ يُقاتِلُ رِياءً ، وَمِنْهُمْ كَذا ، وَمِنْهُمْ كَذا ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَلْحَمَهُ القِتالُ** »[4].

أَيْ : رَهِقَهُ وَغَشِيَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ مَخْلَصًا ، يُقالُ : أُلْحِمَ وَاسْتُلْحِمَ ، أَيْ : نَشِبَ فَلَمْ يَبْرَحْ . وَلُحِمَ : إِذا قُتِلَ فَهُوَ مَلْحُومٌ وَلَحِيمٌ[5]، أَيْ : قَتِيلٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ : صُمْ يَوْمًا فِي الشَّهْرِ ، فَقالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، فَقالَ : صُمْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ قالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قالَ : صُمْ ثَلاثَةَ أَيّامٍ ، وَأَلْحَمَ عِنْدَ الثّالِثَةِ ، فَما كادَ أَنْ يَقُولَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً** »[6].

قَوْلُهُ : « **أَلْحَمَ** » ، أَيْ : وَقَفَ ، فَلَمْ يَزِدْهُ شَيْئًا عَلَيْهِ .

(**لحن**) ● فِي الحَدِيثِ فِي الخُصُوماتِ : « **قالَ : إِنَّكُمْ لَتَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ / مِنْ بَعْضٍ** »[7]. ١٥٢/أ

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/٩٣٨ ، ح (٢٥٠٨) ، كتاب الشّهادات ، باب لا يشهد على شهادة جَوْر إذا أُشهد ، صحيح مسلم ٤/١٩٦٤ ، ح (٢٥٣٥) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب فضل الصّحابة ، ثمّ الّذين يلونهم ، ثمّ الّذين يلونهم .

(٢) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/٨٤ ، كتاب الدّيات ، باب ما دون الموضحة مِن الشّجاج ، الغريبين ٥/١٦٨٠ .

(٣) في (س) : (فتلاحمت) .

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/٦ ، الغريبين ٥/١٦٨٠ .

(٥) في سائر النّسخ : (فهو لحيم) .

(٦) غريب الخطّابيّ ١/٥١١ ، الغريبين ٥/١٦٨٠ ، الفائق ٣/٣١٠ .

(٧) صحيح البخاريّ ٢/٩٥٢ ، ح (٢٥٣٤) ، كتاب الشّهادات ، باب مَن أقام البيّنة بعد اليمين ، صحيح =

مَعْناهُ : أَفْطَنَ لَها وَأَجْدَلَ . وَاللَّحَنُ - بِفَتْحِ الحاءِ - : الفِطْنَةُ . وَرَجُلٌ لَحِنٌ : إِذا كانَ فَطِنًا . وَاللَّحْنُ - بِالسُّكُونِ - عَلَى مَعانٍ : مِنْها : الخَطَأُ فِي الكَلامِ ، يُقالُ : لَحَنَ لَحْنًا . وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : « **تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالفَرائِضَ** »[1].

● وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي العالِيَةِ : « **كانَ ابْنُ عَبّاسٍ يُعَلِّمُنِي لَحْنَ الكَلامِ** »[2].

لأَنَّهُ إِذا عَلَّمَهُ الصَّوابَ فَقَدْ بَيَّنَ لَهُ اللَّحْنَ . وَاللَّحْنُ : النَّحْوُ وَالقَصْدُ ، يُقالُ : لَحَنَ فُلانٌ ، أَيْ : أَخَذَ فِي ناحِيَةٍ عَنِ الصَّوابِ . وَاللَّحْنُ : اللُّغَةُ .

قالَ أَبُو مَيْسَرَةَ : « **العَرِمُ : المُسَنّاةُ بِلَحْنِ اليَمَنِ** »[3]، أَيْ : بِلُغَتِهِمْ .

● وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : « **أُبَيٌّ أَقْرَأُنا ، وَإِنّا لَنَرْغَبُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ لَحْنِهِ** »[4].

أَيْ : مِنْ لُغَتِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **عَجِبْتُ لِمَنْ لاحَنَ النّاسَ كَيْفَ لا يَعْرِفُ جَوامِعَ الكَلِمِ ؟!** »[5].

مَعْناهُ : فاطَنَهُمْ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : العُنْوانُ وَاللَّحَنُ واحِدٌ ، وَهُما العَلامَةُ تُشِيرُ بِها إِلَى الإِنْسانِ لِيَفْطَنَ بِها ، يُقالُ : لَحَنَ لِي فُلانٌ فَفَطِنْتُ . وَيُقالُ لِلَّذِي يُعَرِّضُ وَلا يُصَرِّحُ : قَدْ جَعَلَ كَذا لَحْنًا لِحاجَتِهِ وَعُنْوانًا .

=

مسلم ١٣٣٧/٣ ، ح (١٧١٣) ، كتاب الأقضية ، باب الحُكم بالظّاهر واللّحن بالحجّة ، غريب أبي عبيد ٢٣٢/٢-٢٣٣ .

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ١١٨/٦ ، ح (٢٩٩١٧) ، كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في إعراب القرآن ، سنن البيهقيّ الكبرى ٢٠٩/٦ ، غريب أبي عبيد ٢٣٣/٢ .

(٢) المستدرك للحاكم ٣٦٨/٢ ، ح (٣٢٩٥) ، كتاب التّفسير ، تفسير سورة التّوبة ، غريب أبي عبيد ٢٣٣/٢ .

(٣) صحيح البخاريّ ١٨٠٣/٤ ، ح (٢٨٤) ، كتاب التّفسير ، باب تفسير سورة سبأ ، الغريبين ١٦٨١/٥ .

(٤) صحيح البخاريّ ١٩١٣/٤ ، ح (٤٧١٩) ، كتاب فضائل القرآن ، باب القرّاء من أصحاب النّبيّ ﷺ ، الغريبين ١٦٨١/٥ .

(٥) غريب أبي عبيد ٢٣٢/٢ ، الغريبين ١٦٨٢/٥ ، الفائق ٣٠٩/٣ .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : كَيْفَ ابْنُ زِيادٍ ؟. فَقالُوا : ظَرِيفٌ عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ ، فَقالَ : أَوَلَيْسَ ذَلِكَ أَظْرَفَ لَهُ ؟!** »[1].

ذَكَرَ القُتَيْبِيُّ[2]: أَنَّ القَوْمَ أَرادُوا اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الخَطَأُ ، وَفَهِمَ مُعاوِيَةُ اللَّحَنَ الَّذِي هُوَ الفِطْنَةُ ، وَالأَوَّلُ بِسُكُونِ الحاءِ ، وَالثّانِي بِفَتْحِها .

قالَ الخَطّابِيُّ[3]: وَالأَصْلُ فِي مُخاطَباتِهِمْ أَنْ يَكُونَ الجَوابُ وَفْقًا لِلسُّؤالِ ، وَيَبْعُدُ - مَعَ أَنَّهُمْ عَرَبٌ صُرَحاءُ - إِذا تَخاطَبُوا أَلاّ يَفْهَمَ بَعْضُهُمْ مُرادَ بَعْضٍ ، وَأَنْ يَتَبايَنُوا فِي المَقاصِدِ ، مَعَ أَنَّ الأَحْوالَ دالَّةٌ عَلَيْها ، وَقَرائِنَهُ مُشِيرَةٌ إِلَيْها ، فَوَصْفُ مُعاوِيَةَ بِأَنَّهُ فَهِمَ غَيْرَ ما خاطَبَهُ[4] بِهِ قَوْمُهُ بَعِيدٌ نابٍ عَنِ الطَّبْعِ ، وَوَضْعِ السُّؤَالِ وَالجَوابِ .

ثُمَّ قالَ : لِهَذا الكَلامِ وُجُوهٌ : أَحَدُها : أَنَّ القَوْمَ أَرادُوا اللَّحْنَ الَّذِي هُوَ الخَطَأُ[5]، وَفَهِمَ مُعاوِيَةُ ذَلِكَ ، وَقَدِ اسْتَحْسَنَ مِنْهُ السُّهُولَةَ فِي الكَلامِ ، وَتَرْكَ المُبالَغَةِ فِي إِشْباعِ الإِعْرابِ ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى تَفْهِيمِ المُخاطَبِينَ وَمَنْ لا يَكْمُلُ لِوُجُوهِ الكَلامِ الفَصِيحِ البالِغِ فِي الإِعْرابِ . فَقَدْ نَحا هَذا النَّحْوَ جَماعَةٌ مِنْ كَمَلَةِ الرُّؤَساءِ وَأَجِلَّةِ الوُلاةِ ، فَقالَ بَعْضُهُمْ : لا تَسْتَعْمِلُوا الإِعْرابَ فِي كَلامِكُمْ إِذا خاطَبْتُمْ ، وَلا تُخْلُوا مِنْهُ كُتُبَكُمْ إِذا كاتَبْتُمْ .

فَهَذا وَجْهٌ . وَالوَجْهُ الآخَرُ : أَنَّ القَوْمَ أَرادُوا لَحْنَ الفِطْنَةِ كَما أَرادَها مُعاوِيَةُ وَفَهِمَها ، وَلَمْ يَجْعَلُوا قَوْلَهُمْ عَلَى أَنَّهُ يَلْحَنُ اسْتِثْناءً مِنْ قَوْلِهِمْ : ظَرِيفٌ ، لَكِنَّهُمْ أَرادُوا المُبالَغَةَ فِي مَدْحِهِ ، وَالزِّيادَةَ فِي ظَرْفِهِ ، وَلِهَذا نَظائِرُ فِي الكَلامِ وَفِي الشِّعْرِ . قالَ النّابِغَةُ :

فَتًى كَمُلَتْ خَيْراتُهُ غَيْرَ أَنَّهُ ... جَوادٌ فَما يُبْقِي مِنَ المالِ باقِيا[6]

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٢١٧ ، غريب الخطّابيّ ٢/٥٣٦ .

(٢) غريبه ٢/٢١٧ .

(٣) غريبه ٢/٥٣٦-٥٤١ ، وكلامه مرويٌّ بمعناه لا بلفظه .

(٤) في (س) : (خاطب) .

(٥) في سائر النّسخ (لحن الخطأ) .

(٦) البيت للنّابغة الجعديّ في ديوانه ص١٨٨ ، وهو من بحر الطّويل .

أَيْ : مَعَ أَنَّهُ جَوادٌ ، فَهَذا وَجْهٌ ، فَكَأَنَّهُمْ قالُوا : هُوَ ظَرِيفٌ مَعَ أَنَّهُ يَلْحَنُ ، أَيْ : كَيِّسٌ يَفْطَنُ لِلْمَقالِ . قالَ الشّاعِرُ[1]:

وَلا عَيْبَ فِينا غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَنا[2] بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِراعِ الكَتائِبِ

وَالوَجْهُ الثّالِثُ : أَنَّهُمْ أَرادُوا بِاللَّحْنِ : اللُّكْنَةَ الَّتِي كانَ ابْنُ زِيادٍ يَرْتَضِخُها ، فَإِنَّهُ كانَ يَعْلِكُ لُكْنَةً فارِسِيَّةً ، فَقالَ لِرَجُلٍ : أَهَرُورِيٌّ أَنْتَ ؟. يُرِيدُ : أَحَرُورِيٌّ ؟. وَقالَ فِي كَلامٍ : مَنْ كاتَلَنا كاتَلْناهُ ، أَرادَ : مَنْ قاتَلَنا قاتَلْناهُ ، وَإِنَّما أَتَتْهُ هَذِهِ اللُّكْنَةُ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ شِيرُوَيْه ، وَكانَتِ ابْنَةَ بَعْضِ مُلُوكِ فارِسَ يَزْدَجِرْدَ أَوْ غَيْرِهِ ، فَكَأَنَّ القَوْمَ لَمّا هَجَّنُوهُ بِذَلِكَ صَرَفَهُ مُعاوِيَةُ إِلَى وَجْهِ المَدْحِ ، فَقالَ : أَوَلَيْسَ ذَلِكَ أَنْجَبَ لَهُ ، إِذْ نَزَعَ بِالشَّبَهِ إِلَى الأَخْوالِ الَّذِينَ هُمْ مُلُوكُ فارِسَ . وَالعَرَبُ تَتَمَدَّحُ بِذَلِكَ وَتُعَظِّمُ أَمْرَ الخُؤُولَةِ وَتُغَلِّبُهُ فِي بَعْضِ الأَحْوالِ عَلَى شَبَهِ العُمُومَةِ ، فَيُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى هَذا الوَجْهِ . وَيُحْمَلُ قَوْلُهُ : « **أَظْرَفَ** » عَلَى أَدَبِ اللِّسانِ ، وَلِهَذا قالَ بَعْضُ السَّلَفِ : إِنْ كانَ اللِّصُّ ظَرِيفًا لَمْ يُقْطَعْ . مَعْناهُ : أَنَّهُ قَدْ يَتَخَلَّصُ بِالحُجَّةِ فَيَدْفَعُ بِها عَنْ نَفْسِهِ ، بِأَنْ يَتَحَمَّلَ وَجْهًا يَسْقُطُ عَنْهُ بِهِ القَطْعُ .

وَقالَ ابْنُ سِيرِينَ : الكَلامُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَكْذِبَ ظَرِيفٌ . / أَرادَ : أَنَّ الظَّرِيفَ لا تَضِيقُ عَنْهُ مَعانِي الكَلامِ ، فَهُوَ يَكْنِي وَيُعَرِّضُ وَلا يَكْذِبُ . وَالعَرَبُ تَقُولُ : الظُّرْفُ فِي اللِّسانِ ، وَالمَلاحَةُ فِي الفَمِ ، وَالحَلاوَةُ فِي العَيْنِ ، وَالجَمالُ فِي الأَنْفِ . ١٥٢/ب

(**لحو**) ● فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ قالَ : وَلأَلْحُوَنَّكُمْ لَحْوَ العَصا** »[3].

أَيْ : لأُقْشِرَنَّكُمْ ، يُقالُ : لَحَوْتُ العَصا وَلَحَيْتُها : إِذا قَشَرْتَها .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **فَالْتَحُوكُمْ كَما يُلْتَحَى القَضِيبُ** »[4].

---

(١) هو النّابغة الذّبيانيّ ، والبيت في ديوانه ص١٢ ، وهو من بحر الطّويل .

(٢) في (م) : (فيهم) ، و(سيوفهم) .

(٣) البيان والتّبيين ٣٠٨/٢ ، الكامل للمبرّد ٤٩٤/٢ ، العقد الفريد ١٢١/٤ .

(٤) سبق تخريجه ص٩٨ ، في مادّة (لحت) .

يُقالُ : لَحَوْتُ الشَّجَرَةَ وَلَحَيْتُها وَالْتَحَيْتُها .

(**لحي**) ● مِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **نُهِيتُ عَنْ مُلاحاةِ الرِّجالِ** »[1] .

اللِّحاءُ وَالمُلاحاةُ : السِّبابُ ، يُقالُ : لَحَيْتُ الرَّجُلَ : إذا لُمْتَهُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ وَذِكْرِهِ بَعْضَ إِخْوَتِهِ : « **فَلَحْيًا لِصاحِبِنا لَحْيًا** »[2] .

هُوَ مِنْ لَحَيْتُ الرَّجُلَ : إذا عَذَلْتَهُ . وَقِيلَ : فِيهِ لُغَتانِ أَيْضًا ، يُقالُ : لَحَيْتُهُ وَلَحَوْتُهُ . كَما يُقالُ : لَحَوْتُ العُودَ وَلَحَيْتُهُ : إذا أَخَذْتَ لِحاءَهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّلَحِّي وَنَهَى عَنِ الإِقْتِعاطِ** »[3] .

المِقْعَطَةُ : العِمامَةُ إذا لاثَها المُعْتَمُّ عَلَى رَأْسِهِ وَلَمْ يَجْعَلْها تَحْتَ حَنَكِهِ ، فَنَهَى عَنْهُ . وَالتَّلَحِّي : إدارَتُها تَحْتَ الحَنَكِ ، أَمَرَ بِها ، وَهُوَ إدارَتُها تَحْتَ اللَّحْيَيْنِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – احْتَجَمَ بِلَحْيَيْ جَمَلٍ** »[4] .

وَهُوَ مَكانٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ .

❐ ❐ ❐

---

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٢٦٠/٧ ، ح (٣٥٨٧٠) ، كتاب الأوائل ، باب أوّل ما فعل ومَن فعله ، المعجم الكبير ٨٣/٢٠ ، ح (١٥٧) .

(٢) غريب ابن قتيبة ٥١٤/١ ، الغريبين ١٦٨٢/٥ ، الفائق ٧٤/١ ، منال الطّالب ص١٢٠ .

(٣) غريب أبي عبيد ١٢٠/٣ ، المجموع المغيث ١١٩/٣ ، الفائق ٣١٠/٣ .

(٤) صحيح البخاريّ ٢١٥٦/٥ ، ح (٥٣٧٣) ، كتاب الطّبّ ، باب الحجامة على الرّأس ، وانظر : فتح الباري ١٨٨/١٠ ، ح (٥٦٩٨) .

فصل اللام مع الخاء

(**لخخ**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ قِصَّةَ إِسْماعِيلَ وَنُزُولَهُ مَعَ أَبِيهِ**[1] **إِبْراهِيمَ مَكَّةَ ، قالَ : وَالوادِي يَوْمَئِذٍ لاخٌّ** »[2].

رَواهُ القُتَيْبِيُّ بِالحاءِ ، أَيْ : ضَيِّقٌ ، وَقَدْ ذَكَرْناهُ[3].

قالَ الخَطّابِيُّ : وَرَواهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ بِالخاءِ ، وَقالَ : مَنْ قالَ غَيْرَ هَذا فَقَدْ صَحَّفَ ، وَهُوَ بِالتَّشْدِيدِ : كَثِيرُ الشَّجَرِ ، يُقالُ : وادٍ لاخٌّ ، وَأَوْدِيَةٌ لَواخٌّ ، وَبِالتَّخْفِيفِ : بَعِيدُ العُمْقِ ، يُقالُ : وادٍ لاخٌ ، وَأَوْدِيَةٌ لاخَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ أَفْصَحِ النّاسِ ؟. فَقامَ رَجُلٌ فَقالَ : قَوْمٌ ارْتَفَعُوا عَنْ لَخْلَخانِيَّةِ العِراقِ** »[4].

وَهِيَ العُجْمَةُ ، يُقالُ : رَجُلٌ لَخْلَخانِيٌّ ، وَامْرَأَةٌ لَخْلَخانِيَّةٌ ، وَأَرادَ النَّبَطِيَّةَ هاهُنا .

(**لخص**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **قَعَدَ لِتَلْخِيصِ ما الْتَبَسَ عَلَى غَيْرِهِ** »[5].

وَالتَّلْخِيصُ وَالتَّخْلِيصُ : قَرِيبانِ مِنَ السَّواءِ .

(**لخف**) ● فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ فِي جَمْعِ القُرْآنِ : « **كُنْتُ أَتَتَبَّعُهُ مِنَ الرِّقاعِ وَالعُسُبِ وَاللِّخافِ** »[6].

وَهِيَ جَمْعُ لَخْفَةٍ[7]، وَهِيَ حِجارَةٌ بِيضٌ رِقاقٌ .

---

(١) « **أبيه** » ساقط من (ص) و (م) .

(٢) غريب الخطّابيّ ٤٧٢/٢ ، الغريبين ١٦٨٣/٥ ، الفائق ٤١٨/١ .

(٣) سبق الكلام عنه صفحة ٩٩ .

(٤) سبق تخريجه ص٣٦ ، في مادّة (كسس) .

(٥) غريب ابن قتيبة ١٢٠/٢-١٢٢ ، الفائق ١٦/٢ .

(٦) صحيح البخاريّ ٢٦٣٠/٦ ، ح (٦٧٦٨) ، كتاب الأحكام ، باب يستحبّ للكاتب أن يكونَ أمينًا عاقلاً ، غريب أبي عبيد ١٥٦/٤ .

(٧) (وهي جمع لخفة) ساقط من (المصريّة) .

(**لخن**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : الزِّنا بِقَدَرٍ ؟. قالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : كَيْفَ يُقَدَّرُ ثُمَّ يُعَذَّبُ عَلَيْهِ ؟. قالَ : نَعَمْ يابْنَ اللَّخْناءِ** »[1].

الأَلْخَنُ : الَّذِي لَمْ يُخْتَنْ ، وَاللَّخْناءُ : المَرْأَةُ الَّتِي لَمْ تُخْتَنْ ، كَنَى بِها عَنِ الحَمْقاءِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **إِيّاكُمْ وَالسَّخْطَةَ ، فَإِنَّها تُلَخِّنُ المَعِيشَةَ ، وَتُكَدِّرُ العَيْشَ** »[2].

تُلَخِّنُ المَعِيشَةَ ، أَيْ : تُفْسِدُها وَتُغَيِّرُها ، يُقالُ : سِقاءٌ لَخِنٌ : إِذا تَغَيَّرَ رِيحُهُ مِنْ كَثْرَةِ صَبِّ اللَّبَنِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ غَسْلٍ . وَلَخِنَ الجِلْدُ : فَسَدَ فِي الدِّباغِ .

○ ○ ○

(١) المجموع المغيث ٣/١٢٠ .

(٢) لم أقف عليه .

فصل اللام مع الدال

(**لدد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **خَيْرُ ما تَداوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُودُ** »[1].

يَعْنِي : ما سُقِيَ الإِنْسانُ فِي أَحَدِ شِقَّيْ فَمِهِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مَرَضِهِ ﷺ : « **أَنَّهُ لُدَّ ، فَلَمْ يَبْقَ فِي البَيْتِ أَحَدٌ إِلاّ لُدَّ** »[2].

وَأَمّا الوَجُورُ : فَهُوَ فِي وَسَطِ الفَمِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **تَلَدَّدْتُ لَهُمْ تَلَدُّدَ الـمُضْطَرِّ** »[3].

هُوَ التَّلَفُّتُ يَمِينًا وَشِمالاً مِنَ التَّحَيُّرِ ، وَهُوَ مِنَ اللَّدِيدَيْنِ ، وَهُما : صَفْحَتا العُنُقِ . وَلَدِيدا[4] الوادِي : جانِباهُ . أَرادَ أَنَّهُ[5] داراهُمْ وَراقَبَهُمْ ، كَما يَفْعَلُ الـمُضْطَرُّ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الأَسْوَدِ : « **عَلَيْكُمْ فُلانًا ؛ فَإِنَّهُ أَهْيَسُ أَلْيَسُ أَلَدُّ مِلْحَسٌ** »[6].

« **الأَلَدُّ** » مِنَ اللَّدَدِ ، وَهُوَ الخُصُومَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **قَوْمًا لُـدًّا** ﴾[7] جَمْعُ الأَلَدِّ ، وَهُوَ الخَصِمُ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الـمَنامِ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ماذا لَقِيتُ بَعْدَكَ مِنَ الأَوَدِ وَاللَّدَدِ ؟!** »[8].

الأَوَدُ : العِوَجُ . وَاللَّدَدُ : الخُصُوماتُ .

---

(١) سنن التّرمذيّ ٣٨٨/٤ ، ح (٢٠٤٧) ، كتاب الطّبّ ، باب ما جاء في السّعوط وغيره .

(٢) صحيح البخاريّ ٢١٥٩/٥ ، ح (٥٣٨٢) ، كتاب الطّبّ ، باب اللّدود ، صحيح مسلم ١٧٣٣/٤ ، ح (٢٢١٣) ، كتاب السّلام ، باب كراهة التّداوي باللّدود .

(٣) غريب ابن قتيبة ٨١/٢ ، الغريبين ١٦٨٤/٥ ، منال الطّالب ص٣٤١ .

(٤) في (س) : (ولديدُ) .

(٥) في (س) : (أراد به) .

(٦) سبق تخريجه ص١٠٠ ، في مادّة (لحس) .

(٧) سورة مريم آية ٩٧ .

(٨) مسند أبي يعلى ٣٩٨/١ ، ح (٥٢٠) ، طبقات ابن سعد ٣٦/٣ ، غريب الخطّابيّ ١٤٥/٢-١٤٦ .

(**لدم**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ حِينَ أَقْبَلَ إِلَى العِراقِ : « **فَقالَ لَهُ الحَسَنُ : لا تَخْرُجْ وَارْجِعْ ، فَقالَ : وَاللهِ لا أَكُونُ مِثْلَ الضَّبُعِ ، تَسْمَعُ اللَّدْمَ حَتَّى تَخْرُجَ فَتُصادَ** »[1].

اللَّدْمُ : ضَرْبُ الحَجَرِ ، وَالشَّيْءُ يَقَعُ بِالأَرْضِ ، وَلَيْسَ بِالصَّوْتِ الشَّدِيدِ ، يُقالُ : لَدَمْتُ أَلْدِمُ لَدْمًا ، وَإِنَّما قِيلَ لِلضَّبُعِ أَنَّها تَسْمَعُ اللَّدْمَ ؛ لأَنَّهُمْ إِذا أَرادُوا أَنْ يَصِيدُوها ، رَمَوْا فِي جُحْرِها بِحَجَرٍ ، أَوْ[2] ضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ ، فَتَحْسِبُهُ شَيْئًا تَصِيدُهُ ، فَتَخْرُجُ لِتَصِيدَ ، فَتُصادُ عِنْدَ ذَلِكَ .

أَرادَ عَلِيٌّ : أَنِّي لا أُخْدَع كَما تُخْدَعُ الضَّبُعُ ، وَهِيَ مِنْ أَشَدِّ الدَّوابِّ حُمْقًا .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ ﷺ لِلأَنْصارِ فِي البَيْعَةِ : اللَّدَمُ اللَّدَمُ ، / وَالهَدَمُ الهَدَمُ** »[3]. ١٥٣/أ

قِيلَ : اللَّدَمُ : الحُرَمُ . وَالهَدَمُ : القَبْرُ . فَالمَعْنَى : حُرَمَكُمْ حُرَمِي ، وَأُقْبَرُ إِذا مِتُّ حَيْثُ تُقْبَرُونَ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ لَهُمْ : « **المَحْيا مَحْياكُمْ ، وَالمَماتُ مَماتُكُمْ لا أُفارِقُكُمْ** »[4]. وَإِنَّما قالَهُ لَمّا قالَ الأَنْصارُ : « **إِنَّكَ تَرْجِعُ إِلَى قَوْمِكَ إِذا أَظْهَرَكَ اللهُ عَلَيْهِمْ** » ، فَقالَ ذَلِكَ .

وَيُرْوَى : « **بَلِ الدَّمُ الدَّمُ وَالهَدْمُ الهَدْمُ** »[5].(★) . وَالعَرَبُ تَقُولُ فِي النُّصْرَةِ : دَمِي دَمُكَ ، وَهَدْمِي هَدْمُكَ . تَقُولُ : إِنْ ظُلِمْتَ فَقَدْ ظُلِمْتُ . وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :

---

(١) غريب أبي عبيد ٤٣٦/٣ ، المجموع المغيث ١٢١/٣ ، الفائق ٣١٣/٣ .

(٢) في (س) : (وضربوا) .

(٣) غريب ابن قتيبة ٣٠٤/١ ، الغريبين ١٦٨٤/٥ ، الفائق ٢٥٢/١ ، وانظر : القسم الثّالث من مجمع الغرائب ١٨٠/١ .

(٤) صحيح مسلم ١٤٠٦/٣ ، ح (١٧٨٠) ، كتاب الجهاد ، باب فتح مكّة .

(٥) مسند أحمد ٤٦٢/٣ ، ح (١٥٨٩١) .

(★) جاء في اللّسان (هدم) : الهَدَمُ - بالتّحريك - : القَبرُ ... وبالسّكون والفتح أيضًا : هو إهدار دم القتيل .

مَعْناهُ : حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ ، وَبَيْتِي مَعَ بَيْتِكُمْ[1] . وَاللَّدَمُ : جَمْع لادِمٍ ، وَسُمِّيَ[2] نِساءُ الرَّجُلِ وَحُرَمُهُ لَدَمًا ؛ لأَنَّهُنَّ يَلْتَدِمْنَ عَلَيْهِ إِذا ماتَ .

(**لدن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ أَناخَ ناضِحًا ثُمَّ رَكِبَهُ فَبَعَثَهُ ، فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ** »[3] .

يُرِيدُ : تَلَكَّأَ عَلَيْهِ . وَيُقالُ : تَلَدَّنْتُ فِي الأَمْرِ تَلَدُّنًا ، أَيْ : تَمَكَّثْتُ وَتَلَبَّثْتُ . وَمِمّا يُخَيَّلُ صُورَتُهُ أَنَّهُ مِنَ اللامِ وَالدّالِ ، وَهُوَ مِنْ بابِ الواوِ وَاللامِ ، ما جاءَ فِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ : « **الطّاهِرُ لِداتُهُ** »[4] ، أَيْ : مَوالِدُهُ . جَعَلَ المَصْدَرَ اسْمًا ثُمَّ جَمَعَهُ ، يُقالُ : وَلَدَ وِلادَةً وَلِدَةً – كَعِدَةٍ وَجِدَةٍ – ، وَذَلِكَ مِنَ الوَعْدِ وَالوَجْدِ ، وَهَذا مِنَ الوِلادَةِ ، ذَكَرْناهُ هاهُنا ؛ لِيَعْرِفَهُ غَيْرُ الماهِرِ بِمَآخِذِ الكَلِمَةِ .

---

(١) انظر : تهذيب اللّغة ٢٢٢/٦ .

(٢) في (س) : (ويسمَّى) ، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة وسائر النّسخ .

(٣) الغريبين ١٦٨٥/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٢١/٢ .

(٤) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

فصل اللام مع الذال

(**لذذ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إذا رَكِبَ أَحَدُكُمُ الدّابَّةَ فَلْيَحْمِلْها عَلَى مَلاذِّها** »[1].

أَيْ : عَلَى الجَدَدِ وَدِماثِ الطَّرِيقِ اللَّيِّنَةِ الَّتِي تَسْتَلِذُّها الدَّوابُّ دُونَ الوَعْرِ وَالحُزُونَةِ الَّتِي يَشْتَدُّ السَّيْرُ فِيها .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّها ذَكَرَتِ الدُّنْيا فَقالَتْ : قَدْ مَضَتْ لَذْواها وَبَقِيَتْ بَلْواها** »[2].

أَرادَتْ بِاللَّذْوَى : اللَّذَّةَ ، يُقالُ : لَذَّ الشَّيْءُ لَذًّا[3] وَلَذاذَةً وَلَذاذًا ، فَهُوَ لَذِيذٌ وَلَذٌّ ، وَلَذِذْتُهُ أَنا أَلَذُّهُ .

قُلْتُ : وَأَظُنُّ أَنَّ عائِشَةَ تابَعَتِ البَلْوَى بِاللَّذْوَى ؛ لِلِازْدِواجِ ، كَما يُقالُ : الغَدايا وَالعَشايا وَبابُهُ ؛ لأَنَّ اللَّذْوَى لا تُؤْخَذُ مِنَ اللَّذَّةِ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ كانَ يُرَقِّصُ عَبْدَ اللهِ فِي صِباهُ وَيَقُولُ :**

أَبْيَضُ مِنْ آلِ أَبِي عَتِيقِ مُبارَكٌ مِنْ وَلَدِ الصِّدِّيقِ
أَلَذُّهُ كَما أَلَذُّ رِيقِي »[4]

هُوَ مِنْ لَذِذْتُ الشَّيْءَ أَلَذُّهُ ، وَلَذَّ الشَّرابُ فِي نَفْسِهِ .

(**لذع**) ● فِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ **صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ** ﴾[5] : « **قالَ : بَسْطُ أَجْنِحَتِهِنَّ وَتَلَذُّعُهُنَّ** »[6].

يُقالُ : لَذَعَ الطّائِرُ جَناحَهُ : إِذا رَفْرَفَ فَحَرَّكَ الجَناحَ بَعْدَ تَسْكِينِهِ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ٦٠٦/١ ، الغريبين ١٦٨٥/٥ ، الفائق ٣١٤/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٥٨٧/٢ ، المجموع المغيث ١٢٤/٣ ، الفائق ٣١٤/٣ .

(٣) (لـذًّا) ساقط من سائر النّسخ .

(٤) سِيَر أعلام النّبلاء ٤٢٢/٤ ، الغريبين ١٦٨٦/٥ . والأبيات من بحر الرَّجز .

(٥) سورة الـمُلك آية ١٩ .

(٦) غريب الخطّابيّ ٦٩/٣-٧٠ ، المجموع المغيث ١٢٤/٣ .

فصل اللام مع الزاي

(**لزز**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كانَ لَهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – فَرَسٌ يُقالُ لَهُ : اللِّزازُ** »[1] .

سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِشِدَّةِ اكْتِنازِهِ وَتَلَزُّزِهِ وَتَجَمُّعِهِ .

○ ○ ○

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٢٥/١٠ ، كتاب السّبق والرّمي ، باب ما جاء في تسمية البهائم ، نسب الخيل لابن الكلبي ص٣٢ ، وأسماء خيل العرب وفرسانها ص٣٦ ، غريب الخطّابيّ ٥٠٤/١ .

فصل اللام مع السين

(**لسن**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ فِي ذِكْرِ المَرْأَةِ السُّوءِ : « **إِنْ دَخَلْتَ عَلَيْهَا لَسَنَتْكَ** »[1].

أَيْ : أَخَذَتْكَ بِلِسانِها ، وَغَلَبَتْكَ بِالكَلامِ وَآذَتْكَ ، يُقالُ : لَسَنْتُ الرَّجُلَ أَلْسُنُهُ .

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال ١/٤٢٥ ، غريب ابن قتيبة ٢/٢٦-٢٧ .

فصل اللام مع الصاد

(**لصف**) ● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ قالَ : لَمّا وَفَدَ عَبْدُ المُطَّلِبِ إِلَى سَيْفِ [بْنِ][1] ذِي يَزَنَ أَذِنَ لَهُ وَلِجِلَّةِ قُرَيْشٍ ، فَإِذا هُوَ مُتَضَمِّخٌ بِالعَبِيرِ ، يَلْصِفُ وَبِيصُ المِسْكِ مِنْ مَفْرِقِهِ** »[2].

أَيْ : يَتَلأْلأُ وَيَبْرُقُ ، يُقالُ : وَبَصَ وَبَصَّ وَلَصَفَ بِمَعْنًى واحِدٍ .

(**لصق**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِقَيْسِ بْنِ عاصِمٍ : كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ القِرَى ؟. قالَ : أُلْصِقُ بِالنّابِ الفانِيَةِ وَالضَّرَعِ الصَّغِيرِ** »[3].

أَرادَ : أَنَّهُ يُعَرْقِبُها فَيُلْصِقُ بِها السَّيْفَ ، وَلا يُبالِي بِأَنْ يَنْحَرَ المُسِنَّ وَالفَتِيَّ ، أَيَّ ذَلِكَ وَجَدَ لِلضَّيْفِ .

○ ○ ○

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (س) .

(٢) دلائل النّبوّة للبيهقيّ ١/٣٥٥-٣٥٦ ، أخبار مكّة للأزرقيّ ص١٤٩-١٥٠ ، غريب الخطّابيّ ٢/٤٦٤-٤٦٥ .

(٣) مصنّف عبد الرّزّاق ٤/٣٠ ، ح (٦٨٦٨) ، كتاب الزّكاة ، باب ما تجب في الإبل والبقر والغنم ، غريب ابن قتيبة ١/٥٥٤ .

فصل اللام مع الطاء

(**لطأ**) ● مِنَ الشِّجاجِ فِي الحَدِيثِ : « **اللاّطِئَةُ** »[1].

وَهِيَ السِّمْحاقُ ، وَهِيَ الَّتِي غاصَتْ فِي اللَّحْمِ وَبَلَغَتِ القِشْرَ الرَّقِيقَ الَّذِي يَلِي العَظْمَ .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ : « **ما يَسُرُّنِي أَنِّي طَلَبْتُ المالَ خَلْفَ هَذِهِ اللاّطِئَةِ وَأَنَّ لِيَ الدُّنْيا** »[2].

أَرادَ بِاللاّطِئَةِ : الأُسْطُوانَةَ .

(**لطح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ يَلْطَحُ أَفْخاذَنا وَيَقُولُ : أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ** »[3].

اللَّطْحُ : الضَّرْبُ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ . وَقالَ غَيْرُهُ : هُوَ الضَّرْبُ بِبَطْنِ الكَفِّ لَيْسَ / ١٥٣/ب بِالشَّدِيدِ .

(**لطط**) ● فِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : « **لا تُلْطِطْ فِي الزَّكاةِ** »[4].

أَيْ : لا تَدْفَعْ عَنْها ، يُقالُ : لَطَّ فُلانٌ وَأَلَطَّ ، فَهُوَ لاطٌّ وَمُلِطٌّ : إِذا دَفَعَ عَنْ حَقٍّ يَلْزَمُهُ .

● وَمِنْهُ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ مَنَعَ امْرَأَتَهُ مَهْرَها : أَأَنْ سَأَلَتْكَ ثَمَنَ شَكْرِها أَنْشَأْتَ تَلُطُّها ؟!** »[5].

---

(١) الغريبين ١٦٨٨/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٢٣/٢ .

(٢) المجموع المغيث ١٥٦/٣ ، بلفظ : « **اللاّنطة** » ، وكذلك في النّهاية ٢٨٦/٤ ، واللّسان (ليط) ، والمثبت موافق للنّسخ الأربع .

(٣) مسند أحمد ٣٤٣/١ ، ح (٣١٩٢) ، سنن النّسائيّ ٢٧١/٥ ، ح (٣٠٦٤) ، كتاب مناسك الحجّ ، باب النّهي عَن رمي جمرة العقبة ، وغيرهما ، غريب أبي عبيد ١٢٨/١-١٢٩ ، المجموع المغيث ١٢٩/٣ .

(٤) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) .

(٥) غريب ابن قتيبة ٥٨١/٢ ، الغريبين ١٦٨٨/٥ ، الفائق ٢٥٩/٢ .

أَيْ : تَمْنَعُ حَقَّها مِنَ المَهْرِ . ويُرْوَى : « **تَطُلُّها** » ، وَقَدْ مَضَى مَعْناهُ فِي بابِ الطّاءِ[1] .

● وَفِي شِعْرِ الأَعْشَى الحِرْمازِيِّ ، يُخاطِبُهُ ﷺ فِي شَأْنِ امْرَأَتِهِ النّاشِزَةِ وَيَشْكُوها إِلَيْهِ :

خَرَجْتُ أَبْغِيها الطَّعامَ فِي رَجَبْ فَخَلَفَتْنِي بِنِزاعٍ وَهَرَبْ
أَخْلَفَتِ الوَعْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنَبْ[2]

أَرادَ : أَنَّها أَخْفَتْ شَخْصَها دُونَهُ ، يُقالُ : لَطَّ الغَرِيمُ دُونِي : إِذا اخْتَفَى عَنْكَ . وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : أَرادَ أَنَّها مَنَعَتْهُ بُضْعَها . مِنْ قَوْلِهِمْ : لَطَّتِ النّاقَةُ بِذَنَبِها فَرْجَها : إِذا سَدَّتْهُ بِالذَّنَبِ حِينَ يُرِيدُها الفَحْلُ[3] .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « **المِلْطاطُ طَرِيقُ بَقِيَّةِ المُؤْمِنِينَ هُرّابًا مِنَ الدَّجّالِ** »[4] .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ ساحِلُ البَحْرِ[5] . قالَ غَيْرُهُ : هُوَ شاطِئُ الفُراتِ .

(**لطي**) ● فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **أَنَّهُ بالَ فَمَسَحَ ذَكَرَهُ بِلِطًى ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى العِمامَةِ وَصَلَّى الفَرِيضَةَ** »[6] .

هُوَ جَمْعُ لِيطَةٍ[7] . وَحَقُّهُ أَنْ يَقُولَ : بِلِيَطٍ ، إِلاّ أَنَّهُ قَدَّمَ الطّاءَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَأْخِيرِ حَرْفِ العِلَّةِ ، كَقَوْلِهِمْ فِي جَمْعِ القَوْسِ : قِسِيّ ، وَفِي جَمْعِ الدَّلْوِ : دِلِي .

---

(١) انظر : القسم الرّابع من مجمع الغرائب ص٤٨٠ .

(٢) مسند أحمد ٢٠٢/٢ ، ح (٦٨٨٥) ، غريب الخطّابيّ ٢٤٠/١-٢٤٣ ، الغريبين ١٦٨٨/٥ ، والبيت من بحر الرّجز .

(٣) التّهذيب ٢٩٧/١٣ .

(٤) الفتن لنعيم بن حمّاد ٥٢٩/٢ ، ح (١٤٨٩) ، غريب ابن قتيبة ٢٢٧/٢ .

(٥) انظر : تهذيب اللّغة ٢٩٨/١٣ .

(٦) غريب الخطّابيّ ٥١٣/٢ ، الغريبين ١٧١٠/٥ ، الفائق ٣١٦/٣ .

(٧) اللِّيطة - بالكسر - : قِشر القصبة ، والقوس ، والقناة . انظر : القاموس ٣٨٢/٢ .

فصل اللام مع الظاء

(**لظظ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَلِظُّوا بِيا ذا الجَلالِ وَالإِكْرامِ** »[1] .

مَعْناهُ : الْزَمُوهُ وَثابِرُوا عَلَيْهِ ، وَأَكْثِرُوا ذِكْرَهُ ، يُقالُ : أَلْظَظْتُ بِهِ أُلِظُّ إِلْظاظًا : إِذا لَزِمَهُ وَداوَمَ عَلَيْهِ .

○ ○ ○

(١) مسند أحمد ١٧٧/٤ ، ح (٣٥٢٥) ، سنن التّرمذيّ ٥٣٩/٥ ، كتاب الدّعوات ، غريب أبي عبيد ١٩٥/٢ ، الغريبين ١٦٨٩/٥ .

فصل اللام مع العين

(**لعب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مالَ أَخِيهِ جادًّا لاعِبًا** »[1].

مَعْناهُ : أَنْ يَأْخُذَ مَتاعَهُ لا يُرِيدُ سَرِقَتَهُ ، إِنَّما يُرِيدُ إِدْخالَ الغَيْظِ عَلَيْهِ ، فَهُوَ لاعِبٌ فِي مَذْهَبِ السَّرِقَةِ ، جادٌّ فِي إِدْخالِ الأَذَى عَلَيْهِ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا** »[2].

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ كانَ تِلْعابَةً ، فَإِذا فُزِّعَ فُزِّعَ إِلَى ضِرْسٍ حَدِيدٍ** »[3].

التِّلْعابَةُ[4] مِنَ اللَّعِبِ ، يُرِيدُ : أَنَّهُ كانَ حَسَنَ الخُلُقِ يَمْزَحُ وَيَلْعَبُ إِذا خَلا فِي خاصَّتِهِ ، يُقالُ : رَجُلٌ تِلْعابَةٌ ، مِثْلُ تِقْوالَةٍ ، وَتِلِعّابَةٌ مُشَدَّدَةٌ ، وَالهاءُ لِلْمُبالَغَةِ فِي النَّعْتِ .

● وَيُرْوَى عَنْهُ : « **أَنَّهُ قالَ : زَعَمَ ابْنُ النّابِغَةِ[5] أَنِّي تِلْعابَةٌ[6] أُعافِسُ وَأُمارِسُ ، هَيْهاتَ ، يَمْنَعُ مِنَ العِفاسِ وَالمِراسِ خَوْفُ المَوْتِ** »[7].

وَيُقالُ : رَجُلٌ لُعَبَةٌ - بِفَتْحِ العَيْنِ - : إِذا كانَ كَثِيرَ التَّلَعُّبِ . وَقَوْلُهُ : « **ضِرْسٍ حَدِيدٍ** » مَذْكُورٌ فِي بابِهِ[8].

---

(١) سنن أبي داود ٣٠١/٤ ، ح (٥٠٠٣) ، كتاب الأدب ، باب مَن يأخذ الشّيء على المزاح ، المجموع المغيث ١٣٢/٣ .

(٢) سنن أبي داود ٣٠١/٤ ، ح (٥٠٠٤) ، كتاب الأدب ، باب مَن يأخذ الشّيء على المزاح .

(٣) فضائل الصّحابة لأحمد ٥٧٦/٢ ، بلفظ : « **فإذا قُرِعَ قُرِعَ إلى ضرْسٍ حديدٍ** » ، ولعلّه تصحيف ، وهو بلفظه في غريب الخطّابيّ ١٦١/٢ ، المجموع المغيث ١٣١/٣-١٣٢ .

(٤) في (م) : (الكثير اللّعب) .

(٥) يعني : عمرو بن العاص .

(٦) في (ص) : « **تِلِعّابَة** » ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٧) غريب الخطّابيّ ٢٤٦/١ ، ١٦١/٢ ، الفائق ٣١٩/٣ .

(٨) انظر : القسم الرّابع من مجمع الغرائب ص٤١٤ .

(**لعث**) ● مِنْ رُباعِيِّهِ فِي الحَدِيثِ : « **ما عَرَضْتُ الإِسْلامَ عَلَى أَحَدٍ إِلاّ كانَتْ لَهُ كَبْوَةٌ ، غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَلَعْثَمْ** »[1].

أَيْ : لَمْ يَنْتَظِرْ ، وَلَمْ يَتَمَكَّثْ ، وَلَمْ يَتَوَقَّفْ ، حَتَّى أَجابَ إِلَى الإِسْلامِ ، يُقالُ : تَلَعْثَمَ فِي الأَمْرِ : إِذا تَمَكَّثَ وَتَأَنَّى فِيهِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : « **لَيْسَتْ فِيهِ لَعْثَمَةٌ** »[2].

هُوَ مِمّا ذَكَرْناهُ ، أَيْ : لا تَوَقُّفَ فِي ذِكْرِ مَناقِبِهِ ، وَعَدِّ مَآثِرِهِ وَمَمادِحِهِ .

(**لعس**) ● وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ رَأَى فِتْيَةً لُعْسًا ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ ، فَقِيلَ : أُمَّهُمْ مَوْلاةٌ لِلْحُرَقَةِ**[3] **، وَأَبُوهُمْ مَمْلُوكٌ ، فَاشْتَرَى أَباهُمْ فَأَعْتَقَهُ ، فَجَرَّ وَلاءَهُمْ** »[4].

اللُّعْسُ : جَمْعُ أَلْعَسَ وَلَعْساءَ ، وَهُوَ الَّذِي فِي شِفاهِهِمْ[5] سَوادٌ إِلَى الحُمْرَةِ ، وَهُوَ مِمّا يُسْتَحْسَنُ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ يُرِدْ سَوادَ الشَّفَةِ بِذَلِكَ ، وَإِنَّما أَرادَ : سَوادَ أَلْوانِهِمْ ، يُقالُ : جارِيَةٌ لَعْساءُ : إِذا كانَ فِي لَوْنِها سَوادٌ يَضْرِبُ إِلَى الحُمْرَةِ ، فَإِذا قِيلَ : لَعْساءُ الشَّفَةِ ، فَهُوَ عَلَى ما فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[6].

(**لعط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ عادَ البَراءَ بْنَ مَعْرُورٍ وَأَخَذَتْهُ الذَّبْحَةُ**[7] **، فَأَمَرَ مَنْ لَعَطَهُ بِالنّارِ – أَيْ : كَواهُ – فِي عُرْضِ عُنُقِهِ** »[8].

---

(١) سبق تخريجه ص٨ ، في مادّة (كبو) .

(٢) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) .

(٣) الحُرَقة : هي بنت النّعمان بن المنذر . انظر : غريب أبي عبيد ٤/٤ .

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٣٠٧/١٠ ، كتاب العتق ، باب ما جاء في جرّ الولاء ، غريب أبي عبيد ٤/٤-٥ ، الغريبين ١٦٩٠/٥ .

(٥) في (م) : (شفته) .

(٦) تهذيب اللّغة ٩٧/٢ ، وتفسير أبي عبيد في غريبه ٤/٤ ، ٥ .

(٧) الذّبحة : وجع في الحلق .

(٨) المعجم الكبير ٨٣/١٩ ، ح (١٦٨) ، بلفظ : « **مَن يبطه** » بدل « **مَن لعطه** » ، وهو تحريف ، والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٤٥٧/١ .

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَقْلُوبًا مِنَ العَلَطِ ، وَهُوَ الوَسْمُ عُرْضًا فِي العُنُقِ . وَالإِسْمُ : العِلاطُ ، وَهُوَ العِراضُ أَيْضًا . وَيُقالُ : شاةٌ لَعْطاءُ : إِذا كانَ بِعُرْضِ عُنُقِها سَوادٌ .

(**لعع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لِلأَنْصارِ حِينَ أَعْطَى المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ : أَوَجَدْتُمْ فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ لُعاعَةِ الدُّنْيا تَأَلَّفْتُ قَوْمًا أَسْلَمُوا وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِيمانِكُمْ ؟** »[1] .

اللُّعاعَةُ : تَمْرٌ خَسِيسٌ يُؤْكَلُ ، قالَهُ الحَرْبِيُّ[2] . قالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ أَوَّلُ البَقْلِ نَبْتٌ ناعِمٌ ، يُقالُ : خَرَجْنا نَتَلَعَّى ، أَيْ : نَأْخُذُ اللُّعاعَةَ ، وَالأَصْلُ : نَتَلَعَّعُ[3] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَلَكُمُ الوَفاءُ بِالعَهْدِ ما قامَتْ لَعْلَعُ ، وَما جَرَى اليَعْفُورُ** »[4] .

عِبارَةٌ عَنِ التَّأْبِيدِ . وَلَعْلَعُ : اسْمُ جَبَلٍ ، وَإِنَّما أَنَّثَهُ ؛ لأَنَّهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ وَلِما حَوْلَ الجَبَلِ ، فَمَنْ ذَكَّرَهُ صَرَفَهُ ، وَمَنْ أَنَّثَهُ لَمْ يَصْرِفْهُ .

(**لعق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ لِلشَّيْطانِ لَعُوقًا** »[5] .

اللَّعوقُ : اسْمٌ لِما يُلْعَقُ كَالسَّعُوطِ ، وَالوَجُورِ ، وَاللَّدُودِ . وَاللُّعاقُ : ما يَبْقَى فِي الفَمِ مِنْ طَعامٍ يُلْعَقُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **كانَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – يَلْعَقُ أَصابِعَهُ** »[6] .

---

(١) مسند أحمد ٧٦/٣ ، ح (١١٧٥٣) ، غريب ابن قتيبة ٣٠٦/١ ، الغريبين ١٦٩٠/٥ .

(٢) ليس في المطبوع من غريبه .

(٣) انظر : تهذيب اللّغة ١٠٨/١ .

(٤) سيرة ابن هشام ٢٩٩/٥ ، الغريبين ١٦٩١/٥ ، منال الطّالب ص٥٥-٥٦ .

(٥) حلية الأولياء ٣٠٩/٦ ، الكامل في ضعفاء الرِّجال ٤٩/٥ ، ح (١٢٢٠) ، غريب أبي عبيد ٤٩٣/٤ ، الغريبين ١٦٩١/٥ .

(٦) صحيح مسلم ١٦٠٥/٣ ، ح (٢٠٣٢) ، كتاب الأشربة ، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ... ، الغريبين ١٦٩١/٥ .

أَرادَ : أَنَّهُ يُنَظِّفُها عَنِ الطَّعامِ ؛ تَكْرِيمًا لِلْمَطْعُومِ ، وَصِيانَةً لَهُ عَنِ الضَّياعِ .

(**لعن**) أَصْلُ اللَّعْنِ : الإِبْعادُ وَالطَّرْدُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **اتَّقُوا الـمَلاعِنَ** »[1] .

وَمَعْناهُ : أَنَّهُ يَنْهَى أَنْ يَتَغَوَّطَ الرَّجُلُ عَلَى القَوارِعِ ، وَالشَّوارِعِ[2] ، وَظِلالِ الأَشْجارِ ، وَما يُشْبِهُها مِنْ مَقاعِدِ النّاسِ ، بِحَيْثُ إِذا مَرَّ المارُّ بِها ، أَوْ وَقَعَ بَصَرُهُ عَلَيْها ، / لَعَنَ فاعِلَهُ ؛ فَكانَ ذَلِكَ مَجْلَبَةً لِلَّعْنِ . ١٥٤/أ

(١) مسند أحمد ٢٩٩/١ ، ح (٢٧١٥) ، سنن أبي داود ٧/١ ، ح (٢٦) ، كتاب الطّهارة ، بـاب المواضع الّتي نهى النّبيّ ﷺ عن البول فيها ، الغريبين ١٦٩١/٥ .

(٢) الشّوارع : جمع شارع ، وهو الطّريق الأعظم الّذي يشرع فيه النّاس عامّة . انظر : اللّسان (شرع) .

فصل اللام مع الغين

(**لغب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ يَكْسُومَ[1] أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ سِلاحًا فِيهِ سَهْمٌ لَغْبٌ ، قَدْ رُكِّبَتْ مِعْبَلَةٌ فِي رُعْظِهِ ، فَقَوَّمَ فُوقَهُ[2] وَقِيلَ : هُوَ مُسْتَحْكِمُ الرِّصافِ ، وَسُمِّيَ قِتْرَ الغِلاءِ** »[3] .

يُقالُ لِلسَّهْمِ الَّذِي لَمْ يَلْتَئِمْ رِيشُهُ : لَغْبٌ ، وَهُوَ اللُّغابُ ، فَإِذا الْتَأَمَ رِيشُهُ فَهُوَ اللُّؤامُ . وَ« **المِعْبَلَةُ** » : نَصْلٌ عَرِيضٌ ، وَ« **الرُّعْظُ** » : مَدْخَلُ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ . وَ« **الرِّصافُ** » : عَقَبَةٌ تُلْوَى عَلَى الرُّعْظِ . وَ« **الغِلاءُ** » : الرِّماءُ ، يُقالُ : غالَيْتُهُ ، أَيْ[4] : رامَيْتُهُ ، وَالغَلْوَةُ : مَدَى الرَّمْيَةِ .

(**لغز**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **وَمَرَّ بِعَلْقَمَةَ بْنِ الفَغْواءِ[5] وَهُوَ يُبايِعُ أَعْرابِيًّا يُلْغِزُ لَهُ فِي اليَمِينِ ، فَيَرَى الأَعْرابِيُّ أَنَّهُ قَدْ حَلَفَ لَهُ ، وَيَرَى عَلْقَمَةُ أَنَّهُ لَمْ يَحْلِفْ ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ : ما هَذِهِ اليَمِينُ اللُّغَيْزَى ؟** »[6] .

أَصْلُهُ : مِنَ اللُّغْزِ ، وَهِيَ جِحَرَةُ اليَرابِيعِ ، تَكُونُ ذَواتِ جِهَتَيْنِ ، تَدْخُلُ مِنْ جِهَةٍ ، وَتَخْرُجُ مِنْ أُخْرَى ، وَكَذَلِكَ مَعارِيضُ الكَلامِ وَمَلاحِنُهُ .

(**لغن**) ● فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً قالَ لآخَرَ : إِنَّكَ لَتُفْتِي بِلُغْنٍ ضالٍّ مُضِلٍّ** »[7] .

---

(١) هو ابن أخي الأشرم . انظر : غريب الخطّابيّ ٤٣٣/١ .

(٢) في (س) و (م) : « **فَقُوِّم فُوقُه** » .

(٣) غريب الخطّابيّ ٤٣٣/١ .

(٤) في (م) : (إذا) .

(٥) هو علقمة بن الفغواء بن عبيد الخزاعيّ ، صحابيّ ، سكن المدينة ، بعثه الرّسول ﷺ بمال إلى أبي سفيان ابن حرب ليقسمه في فقراء قريش ، وكان دليل النّبيّ ﷺ إلى تبوك .
الاستيعاب ١٠٨٨/٣ ، أسد الغابة ٨٦/٤ .

(٦) الغريبين ١٦٩٢/٥ ، الفائق ٣٢١/٣-٣٢٢ .

(٧) غريب ابن قتيبة ٧٥٩/٣ ، الغريبين ١٦٩٢/٥ ، الفائق ٣٢٢/٣ .

اللُّغْنُ : ما تَعَلَّقَ مِنْ لَحْمِ[1] اللَّحْيَيْنِ ، يُقالُ : لُغْنٌ وَلَغانِينُ ، وَلُغْدٌ وَلَغادِيدُ .

(**لغو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغا** »[2].

يَعْنِي فِي الصَّلاةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ . أَيْ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ تَكَلَّمَ ، وَقِيلَ : مَعْناهُ : مالَ عَنِ الصَّوابِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : خابَ ، يُقالُ : أَلْغَيْتُهُ ، أَيْ : خَيَّبْتُهُ ، يُقالُ : لَغا يَلْغُو وَيَلْغَى لَغْوًا ، وَلَغِيَ يَلْغَى لَغًى ثَلاثُ لُغاتٍ .

● وَفِي حَدِيثِ سَلْمانَ : « **إِيّاكُمْ وَمَلْغاةَ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، فَإِنَّها مَهْدَنَةٌ لآخِرِهِ** »[3].

مَلْغاةٌ : مِنَ اللَّغْوِ وَكَثْرَةِ الحَدِيثِ . وَالمَهْدَنَةُ : مِنَ الهُدْنَةِ ، وَهُوَ السُّكُونُ .

أَرادَ سَلْمانُ : أَنَّ سَهَرَ أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي اللَّغْوِ وَالهَذَرِ سَبَبٌ لِلنَّوْمِ فِي آخِرِهِ ؛ فَلا يَقُومُ لِلصَّلاةِ بِالغَداةِ حَتَّى تَفُوتَهُ . وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **مَهْدَرَةُ أَوَّلِ اللَّيْلِ** » ، وَهُوَ فِي مَعْنَى : مَلْغاةٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَالحَمُولَةُ المائِرَةُ لاغِيَةٌ لَهُمْ** »[4].

وَهِيَ الَّتِي تَحْمِلُ المِيرَةَ . « **لاغِيَةٌ** » : أَيْ : مُلْغاةٌ لا تُعَدُّ فِي الصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ ، وَلا يُلْزَمُونَ بِسَبَبِها شَيْئًا . فاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ بِها .

---

(١) فِي (س) : (بلحم) .

(٢) صحيح مسلم ٢/٥٨٨ ، ح (٨٥٧) ، كتاب الجمعة ، باب فضل مَن استمع وأنصت في الخُطبة ، الغريبين ٥/١٦٩٤ .

(٣) غريب أبي عبيد ٤/١٣٠ ، ١٣١ ، الغريبين ٥/١٦٩٤ ، الفائق ١/٣٤٣ .

(٤) طبقات ابن سعد ١/٢٨٥ ، المجموع المغيث ٣/٢٤٧ ، الغريبين ٥/١٦٩٤ ، منال الطّالب ص٤٤ .

فصل اللام مع الفاء

(**لفت**) ● فِي صِفَتِهِ ﷺ : « [1] **كانَ إذا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا** »[2].

مَعْناهُ : أَنَّهُ كانَ لا يَلْوِي عُنُقَهُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً إذا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ فِعْلَ الطّائِشِ الخَفِيفِ ، وَلَكِنْ يُقْبِلُ بِجَمِيعِ بَدَنِهِ وَيُدْبِرُ كَذَلِكَ .

● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **مِنْ أَقْرَإِ النّاسِ مُنافِقٌ لا يَدَعُ مِنْهُ واوًا وَلا أَلِفًا ، يَلْفِتُهُ بِلِسانِهِ كَما تَلْفِتُ البَقَرَةُ الخَلا بِلِسانِها** »[3].

أَيْ : تَلْوِيهِ ، يُقالُ : لَفَتَهُ وَفَتَلَهُ : إذا لَواهُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَأُخْتِهِ وَأَمْرِهِما فِي الجاهِلِيَّةِ : « **فَنَرْجِعُ إِلَى أُمِّنا ، وَقَدِ اتَّخَذَتْ لَنا لَفِيتَةً مِنَ الهَبِيدِ** »[4].

وَهِيَ[5] ضَرْبٌ مِنَ الطَّبِيخِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لا أَقِفُ عَلَى حَدِّهِ ، وَأَراهُ الحِساءَ وَنَحْوَهُ[6].

قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : هِيَ العَصِيدَةُ المُغَلَّظَةُ[7].

● وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا وَذَكَرَ سِياسَتَهُ : « **وَأَرُدُّ اللَّفُوتَ وَأَضُمُّ العَنُودَ**[8] »[9].

اللَّفُوتُ[10]: الَّذِي يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمالاً وَيَرُوغُ عَنِ الطّاعَةِ رَوَغانًا . وَقالَ بَعْضُهُمْ :

---

(١) في (س) و (المصريّة) زيادة « **أنّه** » قبل « **كان** » .

(٢) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) ، وانظر : الغريبين ١٦٩٤/٥ .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٢٥٧/٢ ، ح (٨٧٣٦) ، كتاب الصّلوات ، في قراءة القرآن ، غريب أبي عبيد ١٢٣/٤ ، الغريبين ١٦٩٤/٥ .

(٤) غريب أبي عبيد ٢٥٦/٣ ، الغريبين ١٦٩٥/٥ ، الفائق ١١٠/٤ ، منال الطّالب ص٣٠٧ .

(٥) في (س) : (هو) .

(٦) غريبه ٢٥٩/٣ .

(٧) إصلاح المنطق ص٣٤٧ .

(٨) « **وأضمّ العنود** » ساقط من (س) .

(٩) غريب ابن قتيبة ٥٨٥/١ ، الغريبين ١٦٩٥/٥ ، الفائق ١١/٢ .

(١٠) في (س) : (هو) .

اللَّفُوتُ : النّاقَةُ الضَّجُورُ الَّتِي تَلْتَفِتُ إِلَى الحالِبِ عِنْدَ الحَلْبِ فَتَعَضُّهُ فَيَنْهَزُها بِيَدِهِ فَتَدُرُّ .

(**لفج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَأَطْعِمُوا مُلْفَجِيكُمْ** »[1] .

المُلْفَجُ : الفَقِيرُ ، يُقالُ : أَلْفَجَ فَهُوَ مُلْفَجٌ ، عَلَى غَيْرِ قِياسٍ ، وَمِثْلُهُ : أَسْهَبَ فِي الكَلامِ فَهُوَ مُسْهَبٌ ، وَأَحْصَنَ فَهُوَ مُحْصَنٌ . وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ سُئِلَ : أَيُدالِكُ الرَّجُلُ المَرْأَةَ ؟. فَقالَ : نَعَمْ ، إِذا كانَ مُلْفَجًا** »[2] .

أَيْ : مُعْدَمًا لا شَيْءَ لَهُ . وَمَعْناهُ : أَيُماطِلُها بِمَهْرِها ؟. فَقالَ : نَعَمْ ، إِذا كانَ فَقِيرًا .

(**لفع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كُنَّ نِساءُ المُؤْمِناتِ يَشْهَدْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفِّعاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، ما يُعْرَفْنَ مِنَ الغَبَشِ** »[3] .

أَيْ : مُتَجَلِّلاتٍ بِأَكْسِيَتِهِنَّ ، يُقالُ : لَفَعْتُ المَرْأَةَ : إِذا ضَمَمْتَها إِلَيْكَ مُشْتَمِلاً عَلَيْها . وَتَلَفَّعَ بِالمَشِيبِ[4] : إِذا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ وَشَمِلَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ أُبَيٍّ : « **أَنَّ عُمَرَ وَالعَبّاسَ اسْتَأْذَنا عَلَيْهِ ، فَحَبَسَهُما قَلِيلاً ثُمَّ اعْتَذَرَ وَقالَ : إِنَّ فُلانَةَ كانَتْ تُرَجِّلُنِي ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْها إِلاّ لِفاعٌ ، فَحَبَسْتُكُما** »[5] .

اللِّفاعُ : ثَوْبٌ يُجَلَّلُ بِهِ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَمِنْهُ التَّلَفُّعُ : وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ .

(**لفف**) ● فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الخامِسَةِ : « **إِنْ أَكَلَ لَفَّ** »[6] .

---

(١) الغريبين ١٦٩٥/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٢٦/٢ .

(٢) كشف الخفاء ٧٢/١ ، تأريخ جرجان ١٨٧/١ ، غريب أبي عبيد ٤٥٩/٤ .

(٣) صحيح البخاريّ ٢١١/١ ، ح (٥٥٣) ، كتاب مواقيت الصّلاة ، باب وقت الفجر ، صحيح مسلم ٤٤٦/١ ، ح (٦٤٥) ، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة ، باب استحباب التّبكير بالصّبح في أوّل وقتها - وهو التّغليس - وبيان مقدار القراءة فيها .

(٤) في (م) : (المشيب) .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٤١/٢ ، المجموع المغيث ١٣٧/٣ ، الفائق ٤٣/٢ .

(٦) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

أَيْ : أَكْثَرَ الطَّعامَ مَعَ التَّخْلِيطِ مِنْ صُنُوفِهِ حَتَّى لا يُبْقِي مِنْهُ شَيْئًا . وَمِنْهُ يُقالُ لِلقَوْمِ إِذا اخْتَلَفُوا : لِفٌّ وَلَفِيفٌ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ نائِلاً قالَ : سافَرْتُ مَعَ مَوْلايَ عُثْمانَ وَعُمَرَ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ، فَكانا وَابْنُ عُمَرَ لِفًّا ، وَكُنْتُ أَنا وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي شَبَبَةٍ مَعَنا لِفًّا ، فَكُنّا نَتمازَحُ** »[1] .

قَوْلُهُ : « **لِفًّا** » ، / أَيْ : حِزْبًا وَفِرْقَةً ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الالْتِفافِ ، كَأَنَّهُمْ إِذا ١٥٤/ب
اجْتَمَعُوا الْتَفُّوا فِي ذَلِكَ الاجْتِماعِ .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ أَيْضًا : « **وَإِنْ رَقَدَ الْتَفَّ** »[2] .

أَخْبَرَتْ أَنَّهُ إِذا نامَ ، نامَ فِي ناحِيَةٍ وَلَمْ يُضاجِعْها .

● وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **قَدْ لَفَّها اللَّيْلُ بِعَصْلَبِيٍّ** »[3] .

هُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِنَفْسِهِ وَلِرَعِيَّتِهِ ، جَعَلَهُمْ بِمَنْزِلَةِ ناقَةٍ أَوْ إِبِلٍ لِرَجُلٍ شَدِيدٍ قَوِيٍّ يَسْرِي بِها وَيُتْعِبُها . وَأَضافَ الفِعْلَ إِلَى اللَّيْلِ وَهُوَ لا يَفْعَلُ ، وَإِنَّما يُفْعَلُ فِيهِ ، كَما يُقالُ : لَيْلٌ نائِمٌ ، أَيْ : يُنامُ فِيهِ . وَيُرْوَى : « **قَدْ حَشَّها** » ، وَهُوَ مِنْ حَشَشْتُ النّارَ بِالحَطَبِ : إِذا أَلْقَيْتَهُ عَلَيْها فَالْتَهَبَتْ .

(**لفق**) ● فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : « **صَفّاقٌ لَفّاقٌ** »[4] .

فِي ذِكْرِ بَعْضِ[5] إِخْوَتِهِ . قِيلَ : اللَّفّاقُ : الَّذِي لا يُدْرِكُ ما يَطْلُبُ ، يُقالُ : لَفَقَ فُلانٌ : إِذا طَلَبَ أَمْرًا فَلَمْ يُدْرِكْهُ ، وَلَفَقَ الصَّقْرُ : إِذا أَرْسَلَهُ صاحِبُهُ فَلَمْ يُدْرِكِ الصَّيْدَ . وَالدِّيكُ الصَّفّاقُ : الَّذِي يَضْرِبُ بِجَناحَيْهِ إِذا صَوَّتَ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٣٧/٢ ، غريب الخطّابيّ ١١٤/٣ ، الغريبين ١٦٩٦/٥ ، الفائق ٣٢٣/٣ .

(٢) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٣) سبق تخريجه ص١٠٥ ، في مادّة (لحو) .

(٤) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) ، وانظر : الغريبين ١٦٩٧/٥ .

(٥) (بعض) ساقط من (ص) و (المصريّة) .

فصل اللام مع القاف

(**لقح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ نَهَى عَنِ المَلاقِيحِ** »[1] .

هِيَ الأَجِنَّةُ الَّتِي فِي البُطُونِ . كانُوا يَبِيعُونَها فِي بُطُونِ الأُمَّهاتِ ، فَنُهُوا عَنْهُ ؛ لِما فِيهِ مِنَ الغَرَرِ وَالجَهالَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **اللَّقاحُ واحِدٌ** »[2] .

قِيلَ : هُوَ اسْمُ ماءِ الفَحْلِ . أَرادَ أَنَّ ماءَ الفَحْلِ الَّذِي حَمَلَتْ مِنْهُ المَرْأَةُ واحِدٌ ، فَاللَّبَنُ الَّذِي أَرْضَعَتْ كُلُّ واحِدَةٍ مِنْهُما أَصْلُهُ ماءُ الفَحْلِ ، وَهُوَ واحِدٌ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّ اللَّقاحَ بِمَعْنَى الإِلْقاحِ ، يُقالُ : أَلْقَحَ الفَحْلُ النّاقَةَ إِلْقاحًا وَلَقاحًا ، كَما يُقالُ : أَعْطَى إِعْطاءً وَعَطاءً . وَالأَصْلُ لِلإِبِلِ ، ثُمَّ يُسْتَعارُ فِي النِّساءِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَدِرُّوا لِقْحَةَ المُسْلِمِينَ** »[3] .

مَعْناهُ : أَنَّهُ قالَ لِعُمّالِهِ : أَعْطُوا المُسْلِمِينَ عَطاءَهُمْ . كَأَنَّهُ أَرادَ : أَدِرُّوا دِرَّةَ الفَيْءِ وَالخَراجِ الَّذِي مِنْهُ عَطاؤُهُمْ . وَإِدْرارُهُ : جِبايَتُهُ وَجَمْعُهُ لَهُمْ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « **أَنَّهُ قالَ لِمُعاذٍ حِينَ تَذاكَرا قِراءَةَ القُرْآنِ : أَمّا أَنا فَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقَ اللَّقُوحِ** »[4] .

أَيْ : أَقْرَؤُهُ مُتَمَهِّلاً جُزْءًا بَعْدَ جُزْءٍ بِتَدَبُّرٍ وَتَفَكُّرٍ ؛ لأَنَّ اللَّقُوحَ تُحْلَبُ فُواقًا فُواقًا إِلَى مُدَّةٍ ، ثُمَّ تُحْلَبُ بَعْدَ تِلْكَ المُدَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا . وَاللَّقُوحُ : النّاقَةُ

---

(١) مسند الرّبيع ٢٢٣ ، ح (٥٥٧) ، كتاب البيوع ، باب ما ينهى عنه من البيوع ، غريب أبي عبيد ٢٠٧/١ .

(٢) سنن التّرمذيّ ٤٥٤/٣ ، ح (١١٤٩) ، كتاب الرّضاع ، باب ما جاء في لبن الفحل .

(٣) الزّاهر في غرائب ألفاظ الإمام الشّافعيّ ص٢٣١ ، الغريبين ١٦٩٨/٥ ، الفائق ٣٢٧/٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٢٨/٢ .

(٤) غريب أبي عبيد ١٧٥/٤ ، الغريبين ١٦٩٨/٥ ، الفائق ١٤٨/٣ .

اللَّـبُونُ [الحَدِيثَةُ[1]] العَهْدِ بالوِلادَةِ الَّتِي يَكْثُرُ لَبَنُها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي[2] الأَحْوَصِ : « **تَسْبِيحَةٌ فِي طَلَبِ حاجَةٍ خَيْرٌ مِنْ لَقُوحٍ صَفِيٍّ فِي عامِ أَزْمَةٍ** »[3] .

اللَّقُوحُ ما ذَكَرْناهُ . وَالصَّفِيُّ : الغَزِيرَةُ اللَّبَنِ . وَالأَزْمَةُ وَاللَّزْبَةُ : القَحْطُ وَالشِّدَّةُ .

(**لقس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَعْقَةٌ لَقِسٌ** »[4] .

هُوَ السَّيِّءُ الخُلُقِ ، وَقِيلَ : البَخِيلُ الشَّحِيحُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبُثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ : لَقِسَتْ نَفْسِي**[5] »[6] .

يُقالُ : لَقِسَتْ نَفْسِي وَتَمَقَّسَتْ[7] : إِذا غَثَتْ . وَإِنَّما المُرادُ اجْتِنابُ إِطْلاقِ الخُبْثِ وَلَفْظِهِ فِي حَقِّ المُؤْمِنِ ، فَإِنَّ المُؤْمِنَ لَيْسَ بِخَبِيثٍ ؛ فَعَدَلَ عَنْهُ إِلَى لَفْظٍ آخَرَ فِي مَعْناهُ عِنْدَ تَغَيُّرِ الطَّبْعِ وَفَسادِ المِزاجِ .

(**لقط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ فُلانًا الْتَقَطَ شَبَكَةً** »[8] .

أَيْ : عَثَرَ عَلَيْها وَوَجَدَها . وَأَرادَ بِالشَّبَكَةِ : الآبارَ القَرِيبَةَ[9] الماءِ ، المُتَجاوِرَةَ المُتَداخِلَةَ .

---

(١) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (الحديث) بحذف التّاء ، وفي (م) : (الحديثة) ، وهي ما أثبتُّ .

(٢) في (م) : (أُبيّ الأبرص) ، والصّواب ما أثبتُّ ؛ لموافقته غريب الخطّابيّ ، وسائر النّسخ .

(٣) الزّهد لابن المبارك ص٣٢٧ ، غريب الخطّابيّ ٥٦/٣ .

(٤) غريب أبي عبيد ٣٣١/٣ ، الغريبين ١٦٩٨/٥ ، الفائق ٢٧٧/٣ .

(٥) (**نَفْسي**) ساقط من (ص) و (المصريّة) .

(٦) صحيح البخاريّ ٢٢٨٥/٥ ، ح (٥٨٢٥) ، كتاب الأدب ، باب لا يقل : خبُثت نفسي ، صحيح مسلم ١٧٦٥/٤ ، ح (٢٢٥٠) ، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب كراهة قول الإنسان : خبُثت نفسي .

(٧) في (م) : (ومقستْ) .

(٨) غريب الخطّابيّ ٥٦/٢ ، الغريبين ١٦٩٩/٥ ، الفائق ٣٢٦/٣ .

(٩) في (س) و (المصريّة) : (القليلة) .

(**لقع**) ● فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ : « **أَنَّ رَجُلاً قالَ لآخَرَ : تَرَكْتُ فَرَسَكَ يَدُورُ كَأَنَّهُ فِي فَلَكٍ وَما هُوَ إلاّ أَنَّ فُلانًا لَقَعَهُ** »[1].

مَعْناهُ : أَصابَهُ بِالعَيْنِ ، يُقالُ : لَقَعْتُ فُلانًا : إِذا رَمَيْتَهُ بِبَعْرَةٍ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَمْ أَسْمَعِ اللَّفْظَةَ إلاّ فِي إِصابَةِ العَيْن وَرَمْيِ البَعْرَةِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ سالِمٍ : « **فَلَقَعَنِي الأَحْوَلُ بِعَيْنِهِ**[2] »[3].

أَيْ : أَصابَنِي بِها .

(**لقف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما تَلَقَّفْتُ سُورَةَ كَذا إلاّ مِنْ فِلْقٍ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلامُ** »[4].

أَيْ : ما أَخَذْتُهُ وَما تَلَقَّنْتُهُ . وَالأَصْلُ فِيهِ : مِنْ لَقِفْتُ الشَّيْءَ وَتَلَقَّفْتُهُ وَالْتَقَفْتُهُ : إِذا أَخَذْتَهُ فِي الهَواءِ بِسُرْعَةٍ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ قالَ لامْرَأَةٍ : إِنَّكِ لَقُوفٌ صَيُودٌ** »[5].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : اللَّقُوفُ : الَّتِي إِذا مَسَّها الرَّجُلُ لَقِفَتْ يَدَهُ سَرِيعًا . وَالصَّيُودُ كَذَلِكَ ، كَأَنَّها تَصِيدُ شَيْئًا .

(**لقق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لأَبِي ذَرٍّ : مالِي أَراكَ لَقًّا بَقًّا ؟!** »[6].

مَعْناهُما : كَثْرَةُ الكَلامِ وَالإِسْهابُ فِيهِ ، يُقالُ : رَجُلٌ[7] لَقٌّ بَقٌّ ، وَلَقْلاقٌ بَقْباقٌ[8] . وَاللَّقْلَقُ : اللِّسانُ .

---

(١) التّمهيد لابن عبد البرّ ٦/٢٣٩ ، غريب أبي عبيد ٤/٩٦-٩٧ ، الفائق ٣/١٤١ .

(٢) في (س) : (بعينيه) .

(٣) سبق تخريجه ص٢١ ، في مادّة (كدن) .

(٤) لم أجده بهذا اللّفظ ، وفي سنن أبي داود ١/٢٨٨ ، ح (١١٠٠) عن بنت الحارث بن النّعمان قالت : (ما حفظتُ قاف إلاّ مِن في رسول الله ﷺ) .

(٥) سبق تخريجه ص١٢ ، في مادّة (كتن) .

(٦) الجامع الكبير للسّيوطيّ ١/٧١١ ، غريب الخطّابيّ ١/٤١٩ ، الفائق ٣/٣٢٦ .

(٧) في (م) : (للرَّجل) .

(٨) انظر : الإتباع والمزاوجة ص١٠٩ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ وُقِيَ شَرَّ لَقْلَقِهِ ، وَقَبْقَبِهِ ، وَذَبْذَبِهِ ، فَقَدْ وُقِيَ الشَّرَّ كُلَّهُ**[1] »[2].

اللَّقْلَقُ : اللِّسانُ . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : لَقَا بَقَا - خَفِيفًا - ، وَمَعْناهُ عَلَى هَذا : مالِي أَراكَ مُلْقًى ؟. [وَاللَّقَى : الشَّيْءُ المُلْقَى][3]، وَ(بَقًا) : إِتْباعٌ ، كَما يُقالُ : جائِعٌ نائِعٌ وَبابُهُ[4].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **ما لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلا لَقْلَقَةٌ** »[5].

اللَّقْلَقَةُ : الجَلَبَةُ وَالصِّياحُ . كَأَنَّهُ حِكايَةُ الأَصْواتِ إِذا كَثُرَتْ .

(**لقن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ مَكَثَ فِي الغارِ وَأَبُو بَكْرٍ ثَلاثَ لَيالٍ ، وَيَبِيتُ عِنْدَهُما عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ شابٌّ / لَقِنٌ ثَقِفٌ** »[6]. ١٥٥/أ

يُقالُ : رَجُلٌ لَقِنٌ : إِذا كانَ حَسَنَ التَّلَقُّنِ لِما يَسْمَعُهُ . ثَقِفٌ[7]: إِذا كانَ ذا فِطْنَةٍ وَفَهْمٍ . وَيُقالُ : رَجُلٌ ثَقِفٌ ، وَامْرَأَةٌ ثَقافٌ ، كَما يُقالُ : حَصانٌ رَزانٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قالَ : « **إِنَّ هاهُنا - وَأَوْمَى إِلَى صَدْرِهِ - عِلْمًا ، لَوْ أَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةً ، بَلَى**[8] **أُصِيبُ**[9] **لَقِنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ** »[10].

---

(١) في (س) و (المصريّة) : « **شرّ كلّه** » .

(٢) غريب ابن قتيبة ٤٣٠/١ ، النّهاية ٢٦٥/٤ .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٤) انظر : الإتباع والمزاوجة ص١٠٩ .

(٥) غريب أبي عبيد ٢٧٤/٣ ، غريب ابن قتيبة ٤٣١/١ ، الغريبين ١٧٠٠/٥ .

(٦) صحيح البخاريّ ١٤١٩/٣ ، ح (٣٦٩٢) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب هجرة النّبيّ ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، غريب الخطّابيّ ٢٠٧/١-٢٠٨ .

(٧) في (ص) : « **ثَقْفٌ** » بسكون القاف ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

(٨) « **بلى** » ساقط من (س) .

(٩) في (س) : « **أصبتُ** » .

(١٠) غريب ابن قتيبة ١٠٩/٢ ، الغريبين ١٧٠٠/٥ ، الفائق ٨٧/٤ .

أَرادَ : فَهِمًا ، يُقالُ : لَقِنْتُ الحَدِيثَ أَلْقَنُهُ لَقَنًا ، وَثَقِفْتُهُ أَثْقَفُهُ ثَقَفًا وَثَقافَةً .

(**لقي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ التَّلَقِّي** »[1]، وَفِي رِوايَةٍ : « **عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبانِ** » .

وَهُوَ أَنْ يَتَلَقَّى الأَعْرابَ يَقْدُمُونَ بِالسِّلْعَةِ وَهُمْ لا يَعْرِفُونَ سِعْرَ السُّوقِ ، فَيَشْتَرِيها مِنْهُمْ رَخِيصَةً ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّدْلِيسِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **دَخَلَ أَبُو قارِظٍ مَكَّةَ ، فَقالَتْ قُرَيْشٌ : حَلِيفُنا وَعَضُدُنا وَمُلْتَقَى أَكُفِّنا** »[2].

قِيلَ : أَرادَ بِهِ الحِلْفَ الَّذِي كانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، أَيْ : أَيْدِينا تَلْتَقِي مَعَ يَدِهِ وَتَجْتَمِعُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فَأُخِذَتْ ثِيابُها فَجُعِلَتْ لَقًى** »[3].

اللَّقَى : الشَّيْءُ المُلْقَى المَطْرُوحُ .

● وَمِنْهُ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **أَنَّهُ قالَ لأَبِي ذَرٍّ : مالِي أَراكَ لَقًا بَقًا ؟!** »[4].

- بِالتَّخْفِيفِ - .

أَيْ : مُلْقًى . وَ(بَقًا) : إِتْباعٌ لَهُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(١) صحيح البخاريّ ٢/٧٥٨ ، ح (٢٠٥٤) ، كتاب البيوع ، باب النّهي عن تلقّي الرّكبان .

(٢) طبقات ابن سعد ٥/٥٨ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٧١ ، الغريبين ٥/١٧٠٢ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/٥٥٧ ، الغريبين ٥/١٧٠٢ ، الفائق ١/١٦٣ .

(٤) سبق تخريجه ص١٣٠ ، في مادّة (لقق) .

فصل اللام مع الكاف

(**لكد**) ● فِي حَدِيثِ عَطاءِ بْنِ أَبِي رَباحٍ : « **إذا كانَ حَوْلَ الجُرْحِ قَيْحٌ وَلَكَدٌ فَأَتْبِعْهُ بِصُوفَةٍ ، أَوْ كُرْسُفَةٍ فِيها ماءٌ فَاغْسِلْهُ** »[1] .

اللَّكَدُ : الدَّمُ الجامِدُ حَوْل الجُرْحِ . وَكُلُّ شَيْءٍ لَزِجٍ عَلِقَ بِشَيْءٍ فَهُوَ لَكَدٌ ، وَقَدْ لَكِدَ الشَّيْءُ بِجِلْدِي ، وَلَكِدَ الصَّمْغُ بِفَمِي .

(**لكع**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **يَأْتِي عَلَى النّاسِ زَمانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النّاسِ لُكَعُ ابْنُ لُكَعَ** »[2] .

وَهُوَ عِنْدَ العَرَبِ : العَبْدُ اللَّئِيمُ الَّذِي لا أَصْلَ لَهُ . وَيُقالُ لِلأَمَةِ : يا لَكاعِ .

قالَ اللَّيْثُ : يُقالُ : لَكِعَ الرَّجُلُ يَلْكَعُ لَكَعًا ، فَهُوَ أَلْكَعُ وَلُكَعُ وَمَلْكَعانٌ ، وَامْرَأَةٌ لَكاعٍ مَلْكَعانَةٌ ، وَرَجُلٌ لَكِيعٌ ، كُلُّ ذَلِكَ مِمّا يُوصَفُ بِهِ الأَحْمَقُ[3] .

● وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ : « **أَنَّهُ قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ بَيْتَهُ فَرَأَى لَكاعًا قَدْ تَفَخَّذَ امْرَأَتَهُ** »[4] .

فَجَعَلَ لَكاعًا صِفَةً لِلرَّجُلِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ طَلَبَ الحَسَنَ ، فَقالَ : أَثَمَّ لُكَعُ ؟** »[5] .

قِيلَ : هُوَ الصَّغِيرُ . وَإِلَى ذَلِكَ ذَهَبَ الحَسَنُ فِي قَوْلِ القائِلِ : يا لُكَعُ[6] ،

---

(١) غريب الخطّابيّ ١٢٩/٣ ، الغريبين ١٧٠٢/٥ ، الفائق ٣٢٩/٣ .

(٢) سنن التّرمذيّ ٤٩٤/٤ ، ح (٢٢٠٩) ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في أشراط السّاعة .

(٣) انظر : العين ٢٠٢/١ ، وتهذيب اللّغة ٣١٥/١ .

(٤) مسند الطّيالسيّ ٣٤٧ ، ح (٢٦٦٧) ، سنن البيهقيّ الكبرى ٣٩٤/٧ ، كتاب اللّعان ، باب الزّوج يقذف امرأته فيخرج مِن قذفه بأن يأتي بأربعة شهود عليها بالزِّنا أو يلتعن .

(٥) صحيح البخاريّ ٧٤٧/٢ ، ح (٢٠١٦) ، كتاب البيوع ، باب ما ذكر في الأسواق ، صحيح مسلم ١٨٨٢/٤ ، ح (٢٤٢١) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ، الغريبين ١٧٠٢/٥-١٧٠٣ .

(٦) انظر : تصحيح الفصيح ص٥٠٠ .

أَيْ : يا صَغِيرًا فِي العِلْمِ . وَقالَ الأَصْمَعِيُّ : أَصْلُهُ مِنَ المَلاكِيعِ ، وَهِيَ الَّتِي تَخْرُجُ مَعَ السَّلا عَلَى الوَلَدِ إِذا خَرَجَ مِنَ الرَّحِمِ .

وَسُئِلَ نُوحٌ بْنُ جَرِيرٍ عَنِ اللُّكَعِ ، فَقالَ : نَحْنُ أَرْبابُ الحَمِيرِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ ، هُوَ الجَحْشُ الرّاضِعُ[1] . فَعَلَى هَذا يُقالُ لِلرَّجُلِ : يا لُكَعُ ، وَيا مَلْكَعانُ ؛ لِحَداثَةِ سِنِّهِ ، أَوْ لِصِغَرِهِ فِي المَعْرِفَةِ وَالعِلْمِ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**لكم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **جاءَتْ أُمُّ الفَضْلِ بِأُمِّ حَبِيبٍ بِنْتِ العَبّاسِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَتْها فِي حِجْرِهِ ، فَبالَتْ ، فَلَكَمَتْها** »[2] .

اللَّكْمُ : اللَّكْزُ[3] فِي الصَّدْرِ .

○ ○ ○

(١) غريب الخطّابيّ ١٠٣/٣ ، الغريبين ١٧٠٣/٥ .

(٢) مسند أحمد ٣٠٢/١ ، ح (٢٧٥٠) ، بلفظ : « **ثمّ لكمت بين كتفيها** » ، المجموع المغيث ١٤٤/٣ .

(٣) في (م) : (الكزُّ) .

فصل اللام مع الميم

(**لمأ**) ● فِي حَدِيثِ المَوْلِدِ شِعْر :

فَلَمَأْتُها نُورًا يُضِيءُ لَهُ ما حَوْلَهُ كَإِضاءَةِ البَدْرِ[1]

أَيْ : أَبْصَرْتُها بِمَنْزِلَةِ لَمَحْتُها .

(**لمس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ المُلامَسَةِ** »[2].

وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : إِذا لَمَسْتَ مَتاعِي ، أَوْ لَمَسْتُ ثَوْبَكَ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ . وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَلْمَسَ الثَّوْبَ مِنْ وَراءِ الثَّوْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَراهُ فَيَشْتَرِيَهُ . فَكُلُّ هَذِهِ المَناهِي ؛ لِما فِيهِ مِنَ الغَرَرِ .

(**لمظ**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **إِنَّ الإِيمانَ يَبْدَأُ لُمْظَةً فِي القَلْبِ** »[3].

هُوَ مِثْلُ النُّكْتَةِ أَوْ نَحْوِها مِنَ البَياضِ . وَمِنْهُ فَرَسٌ أَلْمَظُ : إِذا كانَ بِجَحْفَلَتِهِ شَيْءٌ مِنْ بَياضٍ . وَالمُحَدِّثُونَ يَرْوُونَ (لَمْظَةً) - بِالفَتْحِ - ، وَكَلامُ العَرَبِ بِالضَّمِّ ، مِثْلُ : دُهْمَةٍ وَشُهْبَةٍ وَحُمْرَةٍ وَصُفْرَةٍ ، قالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ[4].

(**لمع**) ● فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : « **إِنْ أَرَى مَطْمَعِي فَحِدَوٌّ تَلَمَّعُ** »[5].

أَيْ : تَخْتَطِفُ الشَّيْءَ فِي انْقِضاضِهِ . وَأَرادَ بِـ (الحِدَوِّ) : الحِدَأَةَ ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُقالُ : لَمَعَ الطّائِرُ بِجَناحَيْهِ : إِذا خَفَقَ بِهِما ، وَلَمَعَ الرَّجُلُ بِيَدِهِ : إِذا أَشارَ ، وَيُقالُ لِلجَناحِ : مِلْمَعٌ .

---

(١) الغريبين ١٧٠٣/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٣١/٢ ، والشّعر من بحر الكامل التّامّ .

(٢) صحيح البخاريّ ٧٥٤/٢ ، ح (٢٠٣٧) ، كتاب البيوع ، باب بيع الملامسة ، صحيح مسلم ١١٥١/٣ ، ح (١٥١١) ، كتاب البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة ، غريب أبي عبيد ٢٣٤/١ .

(٣) شُعب الإيمان ٧٠/١ ، باب القول في زيادة الإيمان ونقصانه ، وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم ، التّأريخ الكبير ١٥٤/٥ .

(٤) في غريبه ٤٦٠/٣ .

(٥) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) .

● وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ حَيْثُ ذَكَرَ الشّامَ فَقالَ : « **هِيَ اللَّمّاعَةُ بِالرُّكْبانِ** »[1].

قِيلَ : مَعْناهُ : تَلْمَعُ بِهِمْ ، أَيْ : تَدْعُوهُمْ وَتُطَيِّبُهُمْ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « **وَرَأَى رَجُلاً يُصَلِّي شاخِصًا بَصَرَهُ إِلَى السَّماءِ ، فَقالَ : ما يَدْرِي هَذا[2] لَعَلَّ بَصَرَهُ سَيُلْتَمَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ !** »[3]. ١٥٥/ب /

[أَيْ : يُخْتَلَسُ][4]. يُقالُ : الْتَمَعْنا القَوْمَ ، أَيْ : ذَهَبْنا بِهِمْ . وَمِنْهُ قِيلَ : الْتُمِعَ لَوْنُهُ وَانْتُقِعَ[5] وَامْتُقِعَ ، أَيْ : ذُهِبَ .

(**لمم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ امْرَأَةً شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَمًا بِابْنَتِها** »[6].

قِيلَ : هُوَ طَرَفٌ مِنَ الجُنُونِ يُلِمُّ بِالإِنْسانِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْناهُ أَوْ يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ[7].

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ : « **فَلَوْلا أَنَّهُ شَيْءٌ قَضاهُ اللهُ ، لَأَلَمَّ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ ؛ لِما يَرَى فِيها** »[8].

أَيْ : لَقَرُبَ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ يُعَوِّذُ الحَسَنَ وَ[9] الحُسَيْنَ مِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ** »[10].

---

(١) الغريبين ٥/١٧٠٤-١٧٠٥ ، الفائق ٢/٣٣٤ .

(٢) « **هذا** » ساقط من (س) .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٢/٤٨ ، ح (٦٣١٩) ، كتاب الصّلوات ، في الرَّجل رفع بصره إلى السّماء في الصّلاة ، غريب أبي عبيد ٤/٥٨ .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٥) (وانتقع) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٦) مسند أحمد ١/٢٣٩ ، ح (٢١٣٣) .

(٧) أي : يقرب من الجنون . انظر : غريب أبي عبيد ١/٩٠ .

(٨) الأحاديث المختارة ٢/١٦٣ ، مسند ابن الجعد ٣٧٤ ، غريب أبي عبيد ١/٩٠ .

(٩) في (ص) و (س) و (المصريّة) : « **أو الحسين** » ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد ، وصحيح البخاريّ .

(١٠) صحيح البخاريّ ٣/١٢٣٣ ، ح (٣١٩١) ، كتاب الأنبياء ، باب (يزفون) : النّسلان في المشي ، غريب أبي عبيد ٣/١٣٠-١٣١ .

وَلَم يَقُلْ : (مُلِمَّةٍ) . وَأَصْلُهُ مِنْ : أَلْمَمْتُ بِالشَّيْءِ وَأَنا مُلِمٌّ بِهِ . وَلَعَلَّهُ أَرادَ طَرِيقَ النِّسْبَةِ ، أَيْ : ذاتِ لَمَمٍ ؛ لِيُطابِقَ الهامَّةَ ، كَما قالَ الشّاعِرُ[1] :

كِلِينِي لِهَمٍّ يا أُمَيْمَةُ ناصِبِ .....

أَيْ : ذِي نَصَبٍ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ :

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمّا وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لاَ أَلَمّا[2]

أَيْ : لَمْ يُلِمَّ بِالذُّنُوبِ[3] وَلَم يُقارِفْهُ ، وَمِنْهُ : اللَّمَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي العالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : « ﴿ **الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الإِثْمِ وَالفَواحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ** ﴾[4] ، **ما بَيْنَ الحَدَّيْنِ : حَدِّ الدُّنْيا وَحَدِّ الآخِرَةِ** »[5] .

أَمّا حَدُّ الدُّنْيا : فَما يَجِبُ فِيهِ الحَدُّ مِنَ الذُّنُوبِ ، كَالزِّنا ، وَالسَّرِقَةِ ، وَالقَذْفِ ، وَشُرْبِ الخَمْرِ . وَحَدُّ الآخِرَةِ : ما أَوْعَدَ[6] اللهُ عَلَيْهِ العَذابَ فِي الآخِرَةِ . [أَرادَ : أَنَّ اللَّمَمَ ما بَيْنَ هَذَيْنِ مِنْ صَغائِرِ الذُّنُوبِ الَّتِي لا حَدَّ عَلَيْها فِي الدُّنْيا ، وَلا عَذابَ فِي الآخِرَةِ][7] ، هَذا تَأْوِيلُ ابْنِ عَبّاسٍ وَأَبِي العالِيَةِ . وَقالَ غَيْرُهُما : اللَّمَمُ : ما يُلِمُّ بِهِ الرَّجُلُ ثُمَّ لا يَعُودُ إِلَيْهِ . وَاللَّفْظُ مُحْتَمِلٌ لِلمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا .

---

(١) هو النّابغة الذّبيانيّ . والبيت في ديوانه ، وتَمامه :

..... وليل أقاسيه بطيء الكواكب

والبيت من بحر الطّويل . انظر : ديوان النّابغة الذّبيانيّ ص١١ .

(٢) سنن التّرمذيّ ٥/٣٩٦-٣٩٧ ، ح (٣٢٨٤) ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومِن سورة النّجم ، غريب ابن قتيبة ٢/٣٠٤ ، والبيت من بحر الرّجز ، وهو لأميّة بن أبي الصّلت .

(٣) في (س) : (بالذّنب) .

(٤) سورة النّجم آية ٣٢ .

(٥) تفسير الطّبريّ ٢٧/٦٨ ، غريب ابن قتيبة ٢/٥٥٢ .

(٦) في (م) : (ما وعد) .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : « **لابْنِ آدَمَ لَمَّتانِ : لَمَّةٌ مِنَ المَلَكِ ، وَلَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطانِ** »[1].

قالَ بَعْضُهُمْ : أَرادَ النُّزُولَ بِهِ ، وَالقُرْبَ مِنْهُ ، أَيْ : يَقْرُبُ مِنَ الإِنْسانِ بِهَذَيْنِ السَّبَبَيْنِ ، وَقِيلَ : اللَّمَّةُ الهِمَّةُ تَقَعُ فِي القَلْبِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **اللَّهُمَّ الْمُمْ شَعَثَنا** »[2].

أَيِ : اجْمَعْ ما تَشَتَّتَ مِنْ أَمْرِنا ، يُقالُ : لَمَمْتُ الشَّيْءَ : أَيْ : جَمَعْتُهُ ، أَلُمُّهُ لَمًّا .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ مُصَدِّقًا أَتاهُ ﷺ بِناقَةٍ مُلَمْلَمَةٍ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَها** »[3].

هِيَ المُسْتَدِيرَةُ المُمْتَلِئَةُ سِمَنًا ، مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّمِّ ، وَهُوَ الجَمْعُ . وَإِنَّما رَدَّها وَلَمْ يَأْخُذْها ؛ لأَنَّها[4] إِجْحافٌ بِالمالِكِ .

(**لمي**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **لِيَنْكَحِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ لُمَتَهُ ، وَلْتَنْكِحِ الأَمَةُ لُمَتَها مِنَ الرِّجالِ** »[5].

أَيْ : مِثْلَهُ فِي السِّنِّ ، وَتِرْبَهُ وَشَكْلَهُ ؛ لِئَلاَّ يَتَنَغَّصَ العَيْشُ بَيْنَهُما ، فَإِنَّ الشَّيْخَ إِذا تَزَوَّجَ بِالشّابَّةِ تَبَرَّمَتْ بِهِ ، وَرُبَّما تَضَرَّرَتْ ، وَالشّابُّ إِذا تَزَوَّجَ بِالعَجُوزِ[6] لَمْ يَسْتَطِبْ صُحْبَتَها . وَقِيلَ : سَبَبُ قَوْلِ عُمَرَ : أَنَّ شابَّةً زُوِّجَتْ مِنْ شَيْخٍ فَقَتَلَتْهُ .

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/٢١٩ ، ح (٢٩٨٨) ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومِن سورة البقرة .

(٢) تصحيح الفصيح ص١٤٠ ، غريب أبي عبيد ٤/٤٩٨ ، الغريبين ٥/١٧٠٧ ، الفائق ٣/٣٣١ .

(٣) سنن ابن ماجة ١/٥٧٦ ، ح (١٨٠٢) ، كتاب الزّكاة ، باب ما يأخذ المصدق من الإبل ، غريب الخطّابيّ ١/٣٨٩ .

(٤) في سائر النّسخ : (لأنّه) .

(٥) كتاب السّنن ١/٢٤٣ ، غريب ابن قتيبة ١/٥٩٠ ، غريب الخطّابيّ ٣/٢٣٤ .

(٦) في (م) : (بالشّيخة) .

وَأَصْلُهُ : لُمَيٌ ، وَالهاءُ عِوَضٌ ، كما يُقالُ : فِي قُلَةٍ وَثُبَةٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ فاطِمَةَ خَرَجَتْ فِي لُمَةٍ مِنْ نِسائِها إِلَى أَبِي بَكْرٍ** »[1] .

أَيْ : فِي جَماعَةٍ ، وَيُقالُ : اللُّمَةُ : ما بَيْنَ الثَّلاثَةِ إِلَى العَشَرَةِ مِنَ الرِّجالِ ، وَيُقالُ : لَكَ فِي فُلانٍ لُمَةٌ ، أَيْ : بِهِ أُسْوَةٌ .

(١) غريب ابن قتيبة ١/٥٩٠ ، الغريبين ٥/١٧٠٧ ، الفائق ٣/٣٣١ ، منال الطّالب ص٥٠١ .

فصل اللام مع الواو

(**لوب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ حَرَّمَ ما بَيْنَ لابَتَيِ الـمَدِينَةِ** »[1].

اللاّبَةُ : الحَرَّةُ ، وَهِيَ الأَرْضُ الَّتِي فِيهـا حِجـارَةٌ سُـودٌ ، وَجَمْعُهـا : لابـاتٌ ، فَـإِذا كَـثُرَتْ فَهِيَ : اللاّبُ وَاللُّوبُ ، وَمِثْـلُهُ : قارَةٌ وَقُورٌ ، وَساحَةٌ وَسُوحٌ .

● وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عائِشَةَ حِينَ ذَكَرَتْ أَباها فِي خُطْبَتِها بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ : « **بَعِيدُ ما بَيْنَ لابَتَيْها** »[2].

أَرادَتْ : أَنَّهُ كانَ واسِعَ الصَّدْرِ ، واسِعَ العَطَـنِ ، صَفُوحـًا عَـنِ الجـاهِلِينَ ، فَكـانَ حَرَمُ الـمَدِينَةِ بَيْنَ لابَتَيْنِ . جَعَلَتْ جانِبَيْ صَدْرِهِ الـمُنْطَوِيَيْنِ عَلَى عَقْلِهِ وَغَنائِهِ[3] وَكِفايَتِهِ كَاللاّبَتَيْنِ الـمُحِيطَتَيْنِ بِالحَرَمِ .

(**لوث**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ لاثَ بِهِ النّاسُ ، فَقالَ ﷺ : آلصُّبْحَ أَرْبَعًا ، آلصُّبْحَ أَرْبَعًا** »[4].

قَوْلُهُ : « **لاثَ بِهِ النّاسُ** » ، أَيْ : أَحاطُوا بِهِ وَاجْتَمَعُوا عَلَيْـهِ . وَكُـلُّ شَـيْءٍ اجْتَمَـعَ وَالْتَبَسَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فَهُوَ لائِثٌ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّ رَجُلاً وَقَفَ عَلَيْـهِ فَـلاثَ لَوْثـًا مِـنْ كَـلامٍ فِـي دَهَشٍ ، فَقالَ لِعُمَرَ : انْظُرْ ما شَأْنُ الرَّجُلِ ؟** »[5].

أَصْلُ اللَّوْثِ : الطَّيُّ ، يُقالُ : لُثْتُ العِمامَةَ أَلُوثُها لَوْثـًا ، أَرادَ : تَكَلَّمَ بِكَلامٍ لَمْ يَشْـرَحْهُ

---

(١) صحيح البخاريّ ٦٦١/٢ ، ح (١٧٧٠) ، أبواب المدينة ، باب حرم المدينة ، الغريبين ١٧٠٨/٥ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٤٥٦/٢ و ٤٦٥ ، الغريبين ١٧٠٨/٥ ، الفائق ١٦٢/٢ ، منال الطّالب ص٥٧٤ .

(٣) في (ص) : (وغِنايته) .

(٤) صحيح البخاريّ ٢٣٦/١ ، ح (٦٣٢) ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا أقيمت الصّلاة فلا صلاة إلاّ المكتوبة ، غريب الخطّابيّ ٢٢٦/١ . رواية النّصب : « **آلصُّبحَ أربعًا آلصُّبحَ أربعًا** » ، على تقديرِ إضمار فعل ، أي : أَتُصَلِّي الصُّبحَ ؟. و(أربعًا) منصوب على الحال .

(٥) غريب ابن قتيبة ٥٧٧/١ ، الغريبين ١٧٠٩/٥ ، الفائق ٣٣٤/٣ .

وَلَمْ يُبيِّنْه ؛ لِلاسْتِحْياءِ ، حَتَّى سَأَلَهُ عُمَرُ ، فَصَرَّحَ بِأَنَّهُ ضافَهُ ضَيْفٌ / فَزَنَى بِابْنَتِهِ . ١٥٦/أ

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « **كُنّا إِذا الْتاثَ عَلَى أَحَدِنا جَمَلُهُ طَعَنَ**[١] **بِالسَّرْوَةِ فِي ضَبْعِهِ** »[٢] .

أَيْ : أَبْطَأَ وَلَمْ يُسْرِعْ ، نَخَسَهُ بِالنَّصْلِ الصَّغِيرِ ، يُقالُ : الْتاثَ فِي عَمَلِهِ ، وَسَحابَةٌ لَوْثاءُ : بَطِيئَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحارِثِ : « **وَيْلٌ لِلَّوّاثِينَ الَّذِينَ يَلُوثُونَ مِثْلَ البَقَرِ ، ارْفَعْ يا غُلامُ ، ضَعْ يا غُلامُ** »[٣] .

أَرادَ : الَّذِينَ يُدارُ عَلَيْهِمْ بِأَلْوانِ الطَّعامِ ؛ لأَنَّ اللَّوْثَ : إِدارَةُ العِمامَةِ أَوِ الإِزارِ .

(**لوح**) ● « **كانَ لِحَمْزَةَ سَيْفٌ يُقالُ لَهُ : لِياحٌ** »[٤] .

لأَنَّهُ يَلُوحُ ، وَلاحَ سُهَيْلٌ : إِذا بَدا ، وَأَلاحَ : إِذا تَلأْلأَ ، وَأَلاحَ مِنَ الشَّيْءِ : إِذا أَشْفَقَ .

● وَمِنْهُ : « **أَنَّهُ قِيلَ لِلمُغِيرةِ : أَتَحْلِفُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟. فَأَلاحَ مِنَ اليَمِينِ** »[٥] .

وَيُقالُ : لاحَ ، وَهُما لُغَتانِ ، وَيُقالُ : أَبْيَضُ لِياحٌ وَلَياحٌ ، وَأَبْيَضُ يَقَقٌ وَلَهَقٌ ، وَيُقالُ : لاحَتْهُ الشَّمْسُ وَلَوَّحَتْهُ : إِذا غَيَّرَتْ لَوْنَهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ كانَ طَلِيعَةً لِقَوْمٍ ، فَلَمّا رَأَى العَدُوَّ أَلاحَ بِثَوْبِهِ** »[٦] .

أَيْ : أَشارَ وَأَظْهَرَ لَهُمُ العَلامَةَ ؛ لِيَعْلَمُوا بِذَلِكَ ما أَخْبَرَهُمْ بِهِ .

---

(١) في (ص) : « **طعنه** » ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٢) الغريبين ١٧٠٩/٥ ، الفائق ٣٣٢/٣ .

(٣) المجموع المغيث ١٥٤/٣ .

(٤) الغريبين ١٧٠٩/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٣٤/٢ .

(٥) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٩١ ، الغريبين ١٧٠٩/٥ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٣٤/٢ .

(٦) مجمع الزّوائد ٢٢٨/١٠ ، كتاب الزّهد ، باب جامع في المواعظ ، تفسير ابن كثير ٢٦١/٤ .

(**لوذ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **يَلُوذُ بِهِ الهُلاّكُ** »[1].

أَيْ : يَسْتَتِرُ بِهِ الهالِكُونَ ، يُقالُ : لاذَ بِهِ : إِذا اسْتَعاذَ بِهِ[2] وَاسْتَغاثَ ، لِياذًا وَلاوَذَهُ لِواذًا ، أَيْ : تَباعَدَ مِنْهُ وَفَرَّ .

(**لوص**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لِعُثْمانَ : إِنَّ اللهَ تَعالَى سَيُقَمِّصُكَ قَمِيصًا ، وَإِنَّكَ تُلاصُ عَلَى خَلْعِهِ** »[3].

أَيْ : يُرادُ مِنْكَ ، يُقالُ : أَلَصْتُهُ عَلَى الشَّيْءِ أُلِيصُهُ ، وَأَرَدْتُهُ عَلَيْهِ أُرِيدُهُ ، وَأَدَرْتُهُ عَلَيْهِ أُدِيرُهُ ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنًى .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عُثْمانَ قالَ : سَمِعْتُهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – يَقُولُ : إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقُولُها عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِلاّ حُرِّمَ عَلَى النّارِ ، ثُمَّ قُبِضَ وَلَمْ يُبَيِّنْها ، فَقالَ عُمَرُ : هِيَ الَّتِي أَلاصَ عَلَيْها عَمَّهُ عِنْدَ المَوْتِ** »[4].

مَعْناهُ : أَدارَهُ عَلَيْها وَطَلَبَها مِنْهُ .

(**لوط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كَتَبَ لِثَقِيفٍ كِتابًا حِينَ أَسْلَمُوا ، وَشَرَطَ لَهُمْ شَرائِطَ ، مِنْها : أَنَّ ما كانَ لَهُمْ مِنْ دَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ ، فَإِنَّهُ لِياطٌ مُبَرَّأٌ مِنَ اللهِ** »[5].

أَرادَ بِاللِّياطِ : الرِّبا الَّذِي كانُوا يُرْبُونَ فِي الجاهِلِيَّةِ . سُمِّيَ لِياطًا ؛ لأَنَّهُ [شَيْءٌ][6] لا يَحِلُّ أُلْصَق بِشَيْءٍ ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَلْصَقْتَهُ بِشَيْءٍ فَقَدْ لُطْتَهُ بِهِ . فَأَبْطَلَهُ ﷺ وَرَدَّهُ إِلَى رَأْسِ المالِ .

---

(١) فتح الباري ٢/٤٩٦ ، كتاب الاستسقاء ، باب سؤال النّاس الإمام الاستسقاء إذا أقحطوا ، دلائل النّبوّة للأصبهاني ١/١٨٥ ، الغريبين ٥/١٧١٠ ، وهو جزء بيت من بحر الطّويل لأبي طالب ، وتمامه :

يلوذ به الهلاّك مِن آل هاشم فهم عنده في نعمة وفواضلِ

(٢) (به) ساقط من سائر النّسخ .

(٣) الغريبين ٥/١٧١٠ ، الفائق ٣/٢٢٤ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٣٤ .

(٤) مسند أحمد ١/٦٣ ، ح (٤٤٧) ، الغريبين ٥/١٧١٠ .

(٥) غريب أبي عبيد ٣/١٩٨ ، الغريبين ٥/١٧١١ ، الفائق ٣/٣٣٨ .

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من غريب أبي عبيد .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حابِسٍ**[1] **قالَ لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ**[2] **: بِمَ اسْتَلَطْتُمْ دَمَ هَذا الرَّجُلِ ؟. قالَ : أَقْسَمَ مِنّا خَمْسُونَ رَجُلاً أَنَّ صاحِبَنا قُتِلَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ** »[3].

« **اسْتَلَطْتُمْ** » ، أَي : اسْتَوْجَبْتُمْ وَاسْتَحْقَقْتُم . وَهُوَ مِنْ لاطَ بِالشَّيْءِ : إِذا لَصِقَ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُم : هُوَ أَلْوَطُ بِقَلْبِي . فَكَأَنَّهُمْ لَمّا اسْتَحَقُّوا الدَّمَ أَلْصَقُوهُ بِأَنْفُسِهِمْ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **وَالوَلَدُ أَلْوَطُ** »[4].

مَعْناهُ : أَلْصَقُ بِالقَلْبِ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبّاسٍ : « **وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقالَ : ما يَحِلُّ لِي مِنْ مالِ اليَتِيمِ ، وَإِبِلُهُ فِي إِبِلِي ؟. فَقالَ : إِنْ كُنْتَ تَرُدُّ فاذَّتَها**[5]**، وَتَهْنَأُ**[6] **جَرْباها ، وَتَلُوطُ حَوْضَها – أَيْ : تُصْلِحُهُ وَتُطَيِّنُهُ – ، وَتُلْصِقُ الطِّينَ بِهِ ، – وَيُقالُ أَيْضًا : لاطَ يَلِيطُ – ، ثُمَّ قالَ : فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلٍ ، وَلا ناهِكٍ حَلَبًا** »[7].

أَيْ : ما لَمْ تَسْتَوْعِبْ ما فِي الضَّرْعِ وَتَسْتَقْصِهِ ، فَيَضُرُّ بِالوَلَدِ . كَأَنَّهُ رَخَّصَ لَهُ فِي شُرْبِ فَضْلِ اللَّبَنِ ، يُقالُ : نَهَكْتُ النّاقَةَ فِي الحَلَبِ وَجَهَدْتُها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِهِ ﷺ : « **أَنَّهُ قالَ لِلخافِضَةِ : أَشِمِّي وَلا تَنْهَكِي ؛ فَإِنَّهُ أَحْظَى عِنْدَ البَعْلِ** »[8].

---

(١) هو الأقرع بن حابس بن عقال بن محمّد بن سفيان التّميميّ المجاشعيّ الدّارمي ، وفد على النّبيّ ﷺ ، وشهد فتح مكّة وحنينًا والطائف ، وقد حسُن إسلامه ، قتل باليرموك في عشرة من بنيه ، والله أعلم .
انظر : الاستيعاب ١٠٣/١ ، الإصابة ١٠١/١-١٠٢ .

(٢) سبقت ترجمته ص١٤ .

(٣) الغريبين ١٧١١/٥ ، الفائق ٣١٨/٢ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٣٥/٢ .

(٤) صحيح الأدب المفرد ٥٩ ، ح (٦١) ، باب الولد مبخلة مجبنة .

(٥) في غريب ابن قتيبة : « **نادّتها** » ، وهو تحريف من المحقّق ، وكذلك في (م) ، وهو خطأ من النّاسخ .

(٦) في سائر النّسخ : (تهنئ) .

(٧) سنن البيهقيّ الكبرى ٧/٦ ، كتاب البيوع ، باب الوليّ يأكل من مال اليتيم ، غريب ابن قتيبة ٣٤٨/٢-٣٥١ .

(٨) سنن أبي داود ٣٦٨/٤ ، ح (٥٢٧١) ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في الختان ، غريب ابن قتيبة ٣٥٠/٢ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ : « **المُسْتَلاطُ لا يَرِثُ** »[1].

هُوَ اللَّقِيطُ المُسْتَلْحَقُ النَّسَبِ ؛ أُخِذَ مِنَ اللَّوْطِ ، وَهُوَ اللُّصُوقُ - كَما ذَكَرْناهُ - ، يُقالُ : هَذا ما يَلْتاطُ بِقَلْبِي ، أَيْ : لا يَلْصَقُ .

● وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ : « **إِنَّ بَنِي إِسْرائِيلَ كانُوا يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَشْرَبُونَ ما لاطُوا** »[2].

هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : لاطَ الرَّجُلُ حَوْضَهُ : / إِذا مَدَرَهُ بِالطِّينِ وَجَصَّصَهُ وَصَهْرَجَهُ ؛ لِئَلاّ ١٥٦/ب
يُسَيَّبَ الماءُ مِنْ خَلَلِ الحِجارَةِ . مَعْناهُ : أَنَّهُمْ لَمْ يُصِيبُوا سَيْحًا ، إِنَّما يَنْزَحُونَ الماءَ مِنَ الآبارِ وَيَقْرُونَهُ فِي الحِياضِ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ قالَ : كانَ العاصُ[3] لاطَ لأَبِي [لَهَبٍ][4] بِأَرْبَعَةِ آلافٍ ، فَبَعَثَهُ إِلَى بَدْرٍ مَكانَهُ** »[5].

(مَعْناهُ : أَخَذَ مالَهُ وَأَفْلَسَ ، فَأَلْصَقَ نَفْسَهُ بِالأَرْضِ ، فَرَضِيَ عَنْهُ بِأَنْ يَخْرُجَ عَنْهُ إِلَى بَدْرٍ مَكانَهُ)[6].

● وَفِي حَدِيثِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ : « **فِي التِّيعَةِ شاةٌ لا مُقْوَرَّةُ[7] الأَلْياطِ** »[8].

جَمْعُ اللِّيطِ ، وَهُوَ القِشْرُ اللاّزِقُ بِالشَّجَرِ . أَرادَ : لا مُسْتَرْخِيَةُ الجُلودِ لِهُزالِها .

---

(١) تأريخ ابن معين ١٠٣/٣ ، غريب أبي عبيد ٢٢٣/٣ ، غريب الخطّابيّ ٣٣/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ١٥٨/٣ ، الفائق ٣٣٥/٣ .

(٣) هو العاص بن هشام بن المغيرة ، قتل يوم بدرٍ كافرًا ، قتله ابن أخته عمر بن الخطّاب ﷺ .
انظر : طبقات ابن سعد ٣١/٥ .

(٤) في جميع النّسخ : « **لأبي طالب** » ، والصّواب ما أثبتّ ؛ لوفاة أبي طالب قبل معركة بدر ، ولتصريح كتب السّيرة باسم أبي لهب . انظر - مثلاً - : سيرة ابن هشام ١٩٦/٣ .

(٥) تأريخ الطّبريّ ٢٤/٢ ، المجموع المغيث ١٥٥/٣ .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٧) في (ص) : « **مُقَوَّرَة** » ، والمثبت في باقي النّسخ وكتب الغريب : « **مُقْوَرَّة** » ، وهي الموافقة للمعاجم .

(٨) غريب الخطّابيّ ٢٨٠/١ ، الغريبين ١٧١٠/٥ ، الفائق ١٤/١ ، منال الطّالب ص٦٥ .

وَالاقْورارُ : الاسْتِرْخاءُ فِي الجِلْد . وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : اللِّيطُ : اللَّوْنُ[1] . فَالمُقَوَّرَةُ الأَلْياطِ : هِيَ المُتَغَيِّرَةُ الحائِرَةُ عَنْ أَحْوالِها ، كَنَى بِذَلِكَ عَنِ المَرِيضَةِ الفاسِدَةِ الأَلْوانِ .

(**لوق**) ● فِي حَدِيثِ عُبادَةَ بْنِ الصّامِتِ : « **وَلا آكُلُ إلاّ ما لُوِّقَ لِي** »[2] .

مَأْخُوذٌ مِنَ اللُّوقَةِ ، وَهِيَ الزُّبْدَةُ ، أَيْ : ما لُيِّنَ لِي ، يَعْنِي : أَنَّهُ لا يَقْدِرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الزُّبْدُ بِالرُّطَبِ . وَفِيهِ لُغَتانِ : لُوقَةٌ وَأُلُوقَةٌ .

(**لون**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَةِ التَّمْرِ : يُؤْخَذُ فِي البَرْنِيِّ مِنَ البَرْنِيِّ ، وَفِي اللَّوْنِ مِنَ اللَّوْنِ** »[3] .

اللَّوْنُ : الدَّقَلُ ، وَيُقالُ لَهُ : الأَلْوانُ . أَرادَ : أَنْ تُؤْخَذَ صَدَقَةُ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهُ لا فَوْقَهُ وَلا دُونَهُ ؛ اجْتِنابًا مِنَ الضَّرَرِ بِالمالِكِ وَبِالفُقَراءِ .

(**لوي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ** »[4] .

اللَّيُّ : المَطْلُ ، يُقالُ : لَوَيْتُ دَيْنَهُ لَيًّا وَلَيّانًا ، وَقَوْلُهُ : « **يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ** » ، أَيِ : الحَبْسَ فِي السِّجْنِ ، وَقَوْلُهُ : « **وَعِرْضَهُ** » ، يَعْنِي : أَنْ يُشَدِّدَ قَوْلَهُ وَلِسانَهُ فِي نَفْسِ مَن مِنْهُ المَطْلُ دُونَ نَسَبِهِ وَحَسَبِهِ ؛ لأَنَّ فِي الحَدِيثِ : « **لِصاحِبِ الحَقِّ يَدٌ وَلِسانٌ** »[5] .

---

(١) انظر : التّهذيب ١٤/٢٥ .

(٢) شُعب الإيمان ٤/٣٧٢ ، ح (٥٤٤٨) ، باب في تحريم الفروج .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٢/٤٠٥ ، ح (١٠٤٤٤) ، كتاب الزّكاة ، مَن كره العروض في الصّدقة ، مصنّف عبد الرّزّاق ٤/١٢٧ ، ح (٧٢١٤) ، كتاب الزّكاة ، باب خرص النّخل ، والعنب وما يؤخذ منه .

(٤) صحيح البخاريّ ٢/٨٤٥ ، ح (٢٢٧١) ، كتاب الاستقراض ، وأداء الدّيون ، والحجر ، والتّفليس ، باب لصاحب الحقّ مقال .

(٥) الدّراية في تخريج أحاديث الهداية ٢/١٩٩ ، ح (٨٨٣) ، غريب أبي عبيد ٢/١٧٥ .

● وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ مَدائِنَ قَوْمِ لُوطٍ ، فَقالَ : أَخَذَ جِبْرِيلُ بِعُرْوَتِها الوُسْطَى ، ثُمَّ أَلْوَى بِها** »[1].

أَيْ : ذَهَبَ بِها فِي جَوِّ السَّماءِ ، يُقالُ : أَلْوَتْ بِكَ العَنْقاءُ المُغْرِبُ ، (أَيْ : ذَهَبَتْ بِكَ)[2].

○ ○ ○

(١) تفسير الطّبريّ ٩٧/١٢ ، غريب ابن قتيبة ٦٠٦/٢ ، الفائق ٣٣٥/٣ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

فصل اللام مع الهاء

(**لهث**) ● فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : « **أَنَّهُ قالَ فِي المَرْأَةِ اللَّهْثَى : أَنَّها تُفْطِرُ فِي رَمَضانَ وَتُطْعِمُ** »[1] .

وَهِيَ الَّتِي لا تَصْبِرُ عَلَى العَطَشِ ، وَالرَّجُلُ : لَهْثانُ ، وَالمَصْدَرُ : اللَّهَثُ وَاللُّهاثُ ، يُقالُ : بِهِ لُهاثٌ شَدِيدٌ ، أَيْ : عَطَشٌ .

(**لهج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما أَظَلَّتِ الخَضْراءُ وَلا أَقَلَّتِ الغَبْراءُ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ** »[2] .

أَيْ : أَصْدَقَ حَدِيثًا وَكَلامًا ، يُقالُ : فُلانٌ فَصِيحُ اللَّهْجَةِ : إِذا كانَ حَسَنَ الكَلامِ .

(**لهد**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **لَوْ لَقِيتُ قاتِلَ أَبِي فِي الحَرَمِ ما لَهَدْتُهُ** »[3] .

أَيْ : ما دَفَعْتُهُ ، يُقالُ : لَهَدْتُ الرَّجُلَ أَلْهَدُهُ لَهْدًا : إِذا لَكَزْتَهُ ، وَرَجُلٌ مُلَهَّدٌ : إِذا كانَ يُفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ مِنْ ذِلَّةٍ . وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : « **ما هِدْتُهُ** » ، فَإِنْ صَحَّ فَمَعْناهُ : ما حَرَّكْتُهُ ، وَهُوَ مِنْ بابِ الهاءِ . وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **ما هِجْتُهُ** » .

(**لهف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **اتَّقُوا دَعْوَةَ اللَّهْفانِ** »[4] .

يَعْنِي : المَكْرُوبَ الحَزِينَ ، يُقالُ : لَهِفَ يَلْهَفُ لَهَفًا ، فَهُوَ لَهْفانٌ ، وَلُهِفَ فَهُوَ مَلْهُوفٌ وَلَهِيفٌ .

(**لهو**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ قالَ لَهُ : لِمَ أَكْثَرْتَ الدُّعاءَ بِالمَوْتِ فِي كَلامٍ ؟. فَقالَ عُمَرُ : كَيْفَ لا أُحِبُّ فِراقَهُمْ ، وَفِيهِمْ ناسٌ كُلُّهُمْ فاتِحٌ فاهُ لِلْهَوَةٍ**

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/٤٤٠ ، الغريبين ٥/١٧١٤ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٣٦ .

(٢) مسند أحمد ٢/٢٢٣ ، ح (٧٠٧٨) ، سنن ابن ماجة ١/٥٥ ، ح (١٥٦) ، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ .

(٣) غريب أبي عبيد ٤/٢٥٩ ، الفائق ٣/٣٣٦ .

(٤) الفائق ٣/٣٣٧ ، الغريبين ٥/١٧١٤ .

مِنَ الدُّنْيا ، إمّا بِحَقٍّ لا يَنُوءُ بِهِ ، أَوْ بِباطِلٍ لا يَنالُهُ »[1].

اللُّهْوَةُ : العَطِيَّةُ ، وَتُجْمَعُ عَلَى اللُّهَى .

● وَمِنْ رُباعِيِّهِ ، فِي مُقَطَّعاتِ الأَحادِيثِ : « أَنَّ خُلُقَهُ ﷺ كانَ سَجِيَّةً وَلَمْ يَكُنْ تَلَهُّوقًا »[2].

هُوَ التَّصَنُّعُ فِي الكَلامِ ، يُقالُ : لَهْوَقَ الرَّجُلُ بِكَلامِهِ : إذا أَظْهَرَ مِنَ القَوْلِ ما لا يُضْمِرُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُبْدِيَ مِنْ سَخائِهِ وَيَفْتَخِرَ بِغَيْرِ ما عَلَيْهِ سَجِيَّتُهُ .

(لهي) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بِكَذا دِينارًا فِي صُرَّةٍ ، وَقالَ لِلغُلامِ : اذْهَبْ بِها إِلَيْهِ ، ثُمَّ تَلَهَّ ساعَةً فِي البَيْتِ ، ثُمَّ انْظُرْ ما يَصْنَعُ »[3].

أَيْ : تَشاغَلْ وَتَعَلَّلْ ، يُقالُ : لَهِيْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَلْهَى : إذا غَفَلْتَ عَنْهُ ، وَتَلَهَّيْتُ بِكَذا ، أَيْ : تَعَلَّلْتُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « / أَنَّهُ ﷺ قالَ : سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لا يُعَذِّبَ اللاّهِينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ البَشَرِ »[4]. ١٥٧/أ

قِيلَ : هُمُ الأَطْفالُ الَّذِين لَمْ يَقْتَرِفُوا ذَنْبًا ، وَقِيلَ : هُمُ الَّذِينَ لَمْ يَتَعَمَّدُوا الذُّنُوبَ ، وَلَكِنْ أَتَوْها نِسْيانًا وَسَهْوًا . وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : « أَنَّهُ كانَ إِذا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهِيَ مِنْ حَدِيثِهِ »[5].

قالَ الأَصْمَعِيُّ وَالكِسائِيُّ : أَيْ : تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكْتَهُ فَقَدْ لَهِيْتَ عَنْهُ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ١١٠/٢ ، المجموع المغيث ١٦٥/٣ ، الفائق ٣٧١/١ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٧١٦/١ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٢٤٤ ، الغريبين ١٧١٥/٥ ، الفائق ٣٣٥/٣ .

(٣) المعجم الكبير ٣٣/٢٠ ، ح (٤٦) .

(٤) مسند ابن الجعد ٤٢٥ ، ح (٢٩٠٦) ، المعجم الأوسط ١١١/٦ ، ح (٥٩٥٧) .

(٥) غريب أبي عبيد ٣٠٢/٤-٣٠٣ ، الفائق ٣٣٦/٣ .

● « **وَسُئِلَ الحَسَنُ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ البَلَلَ ، فَقالَ : اِلْـهَ عَنْهُ** » ، وَرَواهُ هُشَيْمٌ : « **أُلْهُ عَنْهُ** »[1].

مِنَ اللَّهْوِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

❐ ❐ ❐

(١) الموطّأ ١/٤١ ، ح (٨٨) ، كتاب الطّهارة ، باب الرّخصة في ترك الوضوء من المذي ، برواية عن سليمان بن يسار ، وليس عن الحسن ، غريب أبي عبيد ٤/٣٠٣ ، الفائق ٣/٣٣٦ .

فصل اللام مع الياء

(**ليا**) ● فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ دُخِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَأْكُلُ لِياءً مُقَشَّى** »[1] .

اللِّياءُ : شَيْءٌ يُؤْكَلُ مِثْلُ الحِمَّصِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَهُوَ شَدِيدُ البَياضِ ، وَتُوصَفُ بِهِ المَرْأَةُ فِي البَياضِ . وَالمُقَشَّى : المُقَشَّرُ ، يُقالُ مِنْهُ : قَشَوْتُ العُودَ وَغَيْرَهُ : إِذا قَشَرْتَهُ .

(**ليث**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ كانَ يُواصِلُ ثَلاثًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَهُوَ أَلْيَثُ أَصْحابِهِ** »[2] .

مَعْناهُ : أَشَدُّهُمْ وَأَجْلَدُهُمْ وَأَقْواهُمْ ، يُقالُ : رَجُلٌ مُلَيَّثٌ ، أَيْ : شَدِيدٌ ؛ وَمِنْهُ سُمِّيَ الأَسَدُ لَيْثًا .

(**ليس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كانَ لا يَحْجُزُهُ عَنْ قِراءَةِ القُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الجَنابَةَ** »[3] .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **كُلْ ما أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ المَذْبُوحِ ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ** »[4] .

مَعْناهُ : إِلاّ . وَالعَرَبُ تَسْتَثْنِي بِلَيْسَ ، فَتَقُولُ : قامَ القَوْمُ لَيْسَ أَخاكَ ، وَقامَ النِّسْوَةُ لَيْسَ هِنْدًا ، وَقامَ القَوْمُ لَيْسِي وَلَيْسَنِي وَلَيْسَ إِيّايَ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الأَسْوَدِ : « **عَلَيْكُمْ فُلانًا ، فَإِنَّهُ أَهْيَسُ أَلْيَسُ** »[5] .

الأَلْيَسُ : الَّذِي لا يَبْرَحُ ، يُقالُ : إِبِلٌ لِيسٌ عَلَى الحَوْضِ . أَرادَ : أَنَّهُ يَدُورُ فِي طَلَبِ

---

(١) غريب أبي عبيد ٢٩٣/٤ ، الفائق ٣٣٩/٣ .

(٢) حلية الأولياء ٣٣٥/١ ، صفة الصّفوة ٧٦٧/١ ، غريب الخطّابيّ ٥٦٤/٢ .

(٣) سنن أبي داود ٥٩/١ ، ح (٢٢٩) ، كتاب الطّهارة ، باب في الجُنب يقرأ القرآن ، سنن النّسائيّ ١٤٤/١ ، ح (١٧١) ، كتاب الطّهارة ، باب حجب الجُنب من قراءة القرآن .

(٤) صحيح البخاريّ ٢٠٩٥/٥ ، ح (٥١٧٩) ، كتاب الذّبائح والصّيد ، باب التّسمية على الذّبيحة ، ومَن ترك متعمّدًا ، صحيح مسلم ١٥٥٨/٣ ، ح (١٩٦٨) ، كتاب الأضاحي ، باب جواز الذّبح بكلّ ما أنهر الدّم ليس السّنّ والظّفر والعظام .

(٥) سبق تخريجه ص١٠٠ ، في مادّة (لحس) .

شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ، وَيَقْعُدُ عَمّا سِوَى ذَلِكَ ، « **إِنْ سُئِلَ أَرَزَ** – أَي : **انْقَبَضَ** – **وَإِنْ دُعِيَ انْتَهَزَ** » ، أَي : افْتَرَصَ ذَلِكَ ، وَيُرْوَى مِنْ وَجْهٍ آخَرَ : « **إِنْ سُئِلَ ارْتَزَّ** » ، أَيْ : ثَبَتَ مَكانَهُ ، « **وَإِنْ دُعِيَ اهْتَزَّ** » ، أَيْ : نَشِطَ وَتَحَرَّكَ .

(**ليم**) ● مِمّا هُوَ فِي صُورَةِ هَذا وَإِنْ لَمْ تَكُنِ اللاّمُ فِيهِ أَصْلِيَّةً ، ما رُوِيَ فِي حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ قالَ : لَيْمُنُكَ لَئِنِ ابْتَلَيْتَ فَلَقَدْ عافَيْتَ ، وَلَئِنْ أَخَذْتَ فَلَقَدْ أَبْقَيْتَ** »[1] .

قالَهُ لَمّا قُطِعَتْ رِجْلُهُ مِنَ الأَكِلَةِ ، وَماتَ بَعْضُ وَلَدِهِ .

قَوْلُهُ : « **لَيْمُنُكَ** » ، قَسَمٌ حَلَفَ بِها ، وَهِيَ[2] كَقَوْلِهِمْ : يَمِينُ اللهِ ، ثُمَّ تُجْمَعُ اليَمِينُ عَلَى أَيْمُنٍ ، ثُمَّ يَحْلِفُونَ بِأَيْمُنِ اللهِ وَيَقُولُونَ : أَيْمُنُكَ يا رَبُّ – إِذا خاطَبَ رَبَّهُ – وَلَيْمُنُكَ ، فَاللاّمُ دَخَلَتْ لِلتَّأْكِيدِ ؛ فَهَذا هُوَ الأَصْلُ ، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ فِي كَلامِهِمْ حَتَّى حَذَفُوا النُّونَ ، كَما حَذَفُوا مِنْ قَوْلِهِمْ : لَمْ يَكُنْ ، فَقالُوا : أَيْمُ اللهِ لأَفْعَلَنَّ . وَفِيها لُغاتٌ أُخَرُ سِوَى هَذِهِ ، وَإِنَّما أَوْرَدْتُهُ لِتُعْرَفَ صُورَةُ الكَلِمَةِ ، وَهِيَ مِنْ بابِ الياءِ .

(**لين**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ إِذا عَرَّسَ بِلَيْلٍ تَوَسَّدَ لَيْنَةً** »[3] .

وَهِيَ كَالوِسادَةِ الصَّغِيرَةِ أَوِ الرِّفادَةِ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلِينِها وَوِثارَتِها ، يُقالُ : لَيِّنٌ وَلَيْنٌ ، كَما يُقالُ : هَيِّنٌ وَهَيْنٌ .

(**ليو**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَقُومُ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ لِيَتِهِ فَما يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ** »[4] .

وَاشْتِقاقُهُ مِنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ ، إِمّا مِنْ وَلِيَ يَلِي ، فَاللِّيَةُ مِنْهُ مِثْلُ العِدَةِ مِنْ وَعَدَ ، أَوْ مِنْ

---

(١) فتح الباري ٥٢١/١١ ، غريب أبي عبيد ٤٠٥/٤ ، الفائق ١٢٩/٤ .

(٢) في (ص) : (وهو) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وسائر النّسخ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٥٤٣/١ ، الغريبين ١٧١٧/٥ ، الفائق ٤٠٩/٢ .

(٤) غريب الخطّابيّ ٣٩٧/٢ ، الفائق ٥٤/١ .

لَوَى يَلْوِي ، فَاللِّيَةُ مِنْهُ مِثْلُ : العِزَةِ مِنْ عَزا ، وَالقُلَةِ مِنْ قَلا ، وَإِنَّما وَصَفْتُهُ[1] هاهُنا ؛ لِصُورَةِ اللاّمِ وَالياءِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : « **مِنْ لِيَتِهِ** » ، أَيْ : مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ . قالَ الخَطّابِيُّ : وَصَوابُهُ مِنْ إِلْيَتِهِ ، يُقالُ : فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ إِلْيَةِ نَفْسَي ، أَيْ : مِنْ قِبَلِ نَفْسِي - مَكْسُورَةُ[2] الأَلِفِ - ، فَأَمّا الأَلْيَةُ : فَهِيَ أَلْيَةُ الشّاةِ . قالَ بَعْضُهُمْ : (اللِّيَّةُ - بِالتَّشْدِيدِ - : القَراباتُ ، وَهِيَ البَخُورُ أَيْضًا ، وَالأَصْلُ فِيهِ : الأُلُوَّةُ : وَهِيَ العُودُ الهِنْدِيُّ .

(آخر حرف اللاّم مع سائر الحروف)[3]

(١) في (م) و (المصريّة) : (وضعته) .

(٢) في (م) : (مكسور) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من سائر النّسخ .

باب الميم مع سائر الحروف

/ فصل الميم مع الهمزة

١٥٧/ب

(**مأق**) ● فِي الحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِ طَهْفَةَ : « **ما لَمْ تُضْمِرُوا الإِماقَ** »[١] .

الإِماقُ[٢] أَصْلُهُ : الإِمْآقُ مِثْلُ : الإِمْعاقِ ، فَخُفِّفَتِ الهَمْزَةُ ، وَهُوَ مِنَ المَأْقَةِ ، وَهِيَ : الأَنَفَةُ وَالحِدَّةُ وَالجُرْأَةُ ، يُقالُ : رَجُلٌ مَئِقٌ ، وَأَرادَ بِهِ هاهُنا : نَكْثَ العَهْدِ وَالغَدْرَ ؛ لأَنَّهُ كَتَبَهُ فِي عَهْدٍ لَهُمْ[٣] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ يَمْسَحُ المَأْقَيْنِ**[٤] »[٥] .

المَأْقُ : طَرَفُ العَيْنِ الَّذِي يَلِي الأَنْفَ . (وَفِيهِ لُغاتٌ : مُؤْقٌ وَمَأْقٌ ، وَجَمْعُهُ : آماقٍ ، وَماقٍ مِثْلُ قاضٍ ، وَالجَمْعُ : مَواقٍ)[٦] مِثْلُ قَواضٍ . وَمُوقِئُ[٧] العَيْنِ وَجَمْعُهُ : مَآقِي .

---

(١) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) ، وانظر : الغريبين ١٧٢١/٦ .

(٢) (الإماق) ساقط من سائر النّسخ .

(٣) في (م) : (عهدهم) .

(٤) في (المصريّة) : « **المأقَيْن** » .

(٥) سنن أبي داود ٣٣/١ ، ح (١٣٤) ، كتاب الطّهارة ، باب صفة وضوء النّبيّ ﷺ ، سنن ابن ماجة ١٥٢/١ ، ح (٤٤٤) ، كتاب الطّهارة وسننها ، باب الأذنان من الرّأس ، غريب الخطّابيّ ١٤٥/١-١٤٦ .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٧) في سائر النّسخ : (موقي) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

فصل الميم مع التاء

(**متح**) ● فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : « **وَماؤُنا يَمِيعُ**[1] » .

أَيْ : يَسِيلُ مِنْ عُلْوٍ إِلَى سُفْلٍ ، وَكُلُّ سائِلٍ مائِعٌ . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **يَرِيعُ** » ، أَرادَ : يَعُودُ وَيَثُوبُ .

● وَفِيهِ : « **لا يُقامُ ماتِحُها** »[2] .

الماتِحُ : الـمُسْتَقِي . وَالمايحُ[3] : الَّذِي يَنْزِلُ فِي البِئْرِ إِذا قَلَّ الماءُ فَيَمْلأُ الدَّلْوَ . أَرادَ : أَنَّ ماءَهُمْ جارٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ ، فَلا يُقامُ[4] لَهُ : ماتِحٌ ؛ لأَنَّ الماتِحَ عَلَى الآبارِ ، وَالأَصْلُ فِي الـمَتْحِ : الـمَدُّ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **فَلَمْ أَرَ الرِّجالَ مَتَحَتْ أَعْناقَها إِلَى شَيْءٍ مُتُوحَها إِلَيْهِ** »[5] .

أَيْ : مَدَّتْ أَعْناقَها .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **لا تَقْصُرُوا**[6] **الصَّلاةَ إِلاّ فِي يَوْمٍ مَتّاحٍ** »[7] .

أَيْ : فِي يَوْمٍ طَوِيلٍ يَمْتَدُّ سَيْرُهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ[8] إِلَى آخِرِهِ ، يُقالُ : مَتَحَ النَّهارُ وَمَتَعَ : إِذا امْتَدَّ .

---

(١) **تنبيه** : من منهج المصنّف في كتابه أنّه يشرح المادّة - أحيانًا - في غير موضعها ، ومن ذلك شرحه لِـ(يميع) في مادّة (متح) .

(٢) سبق تخريجه ص٨٨ ، في مادّة (لبن) ، وانظر : المجموع المغيث ١٧٧/٣ .

(٣) (والمايح) ساقط من (ص) .

(٤) في (س) : (يُقال) .

(٥) مسند أحمد ١٤٠/٥ ، ح (٢١٥٨٦) ، غريب الخطّابيّ ٣٢٠/٢ .

(٦) في (م) : « **لا تُقَصِّروا** » - بالتّشديد - .

(٧) مصنّف ابن أبي شيبة ٢٠٣/٢ ، ح (٨١٣٣) ، كتاب الصّلوات ، في مسيرة كَم يقصر الصّلاة ؟. الغريبين ١٧٢١/٦ .

(٨) في (المصريّة) : (اللّيل) .

(**متخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أُتِي بِسَكْرانَ ، فَأَمَرَ بِالـمِتِّيخَةِ يُضْرَبُ بِها** »[1].

يُقالُ لِلْعَصا : مِتِّيخَةٌ ، الـمِيمُ فِيها أَصْلِيَّةٌ ، وَيُقالُ : مِيتَخَـةٌ ، اليـاءُ قَبْـلَ التّـاءِ ، وَالـمِيمُ مَكْسُورَةٌ ، وَيُقالُ : مِتْيَخَةٌ ، التّاءُ ساكِنَةٌ ، وَالياءُ مَفْـتُوحَةٌ . وَقَـدْ ذَكَرْناهـا فِي فَصْلِ التّاءِ[2].

(**متع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ حَرَّمَ شَجَرَ الـمَـدِينَةِ وَرَخَّـصَ فِـي الهَـشِّ وَمَتـاعِ النّاضِحِ** »[3].

أَرادَ : أَداةَ النّـاضِحِ الَّتِي تُؤْخَذُ لِلحاجَةِ مِنَ الشَّجَرِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ مالِكَ بْنَ أَوْسٍ قالَ : أَتانِي رَسُولُهُ حِينَ مَتَعَ النَّهارُ** »[4].

أَيْ : تَعالَى وَارْتَفَعَ ، وَهُوَ مِنَ الماتِعِ ، وَهُوَ الطَّوِيلُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ كَعْبٍ : « **أَنَّـه ذَكَرَ الدَّجّالَ فَقالَ : يُسَخَّرُ مَعَه جَبَلٌ ماتِعٌ** »[5].

وَيُقالُ : أَمْتَعَ اللهُ بِكَ ، مَعْناهُ : أَطالَ عُمُرَكَ حَتَّى يُنْتَفَعَ بِكَ .

(**متك**) ● فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : « **أَنَّهُ كانَ فِـي سَـفَرٍ فَرَفَـعَ عَقِيرَتَـهُ بِالغِناءِ ، فَاجْتَمَعَ النّاسُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ فِي قِـراءَةِ القُـرْآنِ فَتَفَرَّقُـوا ، فَفَعَـلَ ذَلِـكَ وَفَعَلُوهُ مَرّاتٍ ، فَقالَ : يا بَنِي الـمَتْكاءِ ، إِذا أَخَذْتُ فِي مَزامِيرِ الشَّـيْطانِ اجْتَمَعْتُـمْ ، وَإِذا قَرَأْتُ كِتابَ اللهِ تَفَرَّقْتُم !** »[6].

---

(١) غريب الخطّابيّ ٦٢٠/١ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٥٧ ، المجموع المغيث ١٧٨/٣ ، الغريبين ١٧٢٢/٦ ، الفائق ٣٤٢/٣ .

(٢) انظر : القسم الأول من مجمع الغرائب ص٢٥٣ .

(٣) معجم البلدان ٢٢٩/٤ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٩٥ ، الغريبين ١٧٢٤/٦ .

(٤) صحيح البخاريّ ١١٢٦/٣ ، ح (٢٩٢٧) ، أبواب الخمس ، باب فرض الخمس .

(٥) غريب ابن قتيبة ٥٩٨/١ ، الغريبين ١٧٢٢/٦ ، الفائق ٣٤٤/٣ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٣٧٣/٢ ، الغريبين ١٧٢٤/٦ ، الفائق ١٧/٣ .

فِي الـمَتْكاءِ قَوْلانِ : أَحَدُهُما : أَنَّها الَّتِي لا تَحْبِسُ بَوْلَها . فَعَلَى هَذا قالَ القُتَيْبِيُّ : أَحْسِبُهُ مِنَ الـمَتْكِ ، وَهُوَ القَطْعُ وَالخَرْقُ ، أُبْدِلَتِ الـمِيمُ مِنَ الباءِ ، كَما قالُوا : سَمَّدَ رَأْسَهُ وَسَبَّدَهُ ، كَأَنَّها خَرْقاءُ لَمّا لَمْ تُمْسِكْ بَوْلَها .

وَالقَوْلُ الثّانِي : أَنَّها الَّتِي لَمْ تُخْفَضْ . وَيُرْوَى عَنْ إِبْراهِيمَ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قالَ لآخَرَ : يابْنَ الـمَتْكاءِ ، فَقالَ : لا حَدَّ عَلَيْهِ** »[1].

○ ○ ○

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٣٧٥ .

فصل الميم مع الثاء

(**مثل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى أَنْ يُمَثَّلَ بِالدَّوابِّ** »[1].

وَهُوَ أَنْ يُنْصَبَ فَيُرْمَى[2]، أَوْ يُقْطَعَ عُضْوٌ مِنْ أَعْضائِهِ وَهُوَ حَيٌّ .

● وَكَذَلِكَ رُوِيَ : « **أَنَّهُ نَهَى عَنِ الـمُثْلَةِ** »[3].

وَهُوَ أَنْ تُقْطَعَ أَطْرافُ الرَّجُلِ ، أَوْ يُجْرَحَ جِراحاتٍ فاحِشَةً ، أَوْ تُخْرَجَ حِشْوَةُ بَطْنِهِ ، بَلْ إِذا وَجَبَ عَلَيْهِ القَتْلُ يُقْتَلُ وَلا يُمَثَّلُ بِهِ ، يُقالُ : مَثَلَ بِهِ - مُخَفَّفٌ - يَمْثُلُ ، وَالإِسْمُ : الـمُثْلَةُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ حَمْزَةَ مُثِلَ بِهِ حِينَ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ** »[4].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجالُ قِيامًا بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ** »[5].

مَعْناهُ : يَقُومُونَ صُفُوفًا بَيْنَ يَدَيْهِ كَما تَفْعَلُهُ الجَبابِرَةُ ، وَمَصْدَرُهُ : الـمُثُولُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَفِي البَيْتِ مِثالٌ رَثٌّ**[6] »[7].

أَيْ : فِراشٌ خَلَقٌ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **فَاشْتَرَى عَلِيٌّ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُما مِثالَيْنِ** »[8].

---

(١) سنن ابن ماجة ١٠٦٣/٢ ، ح (٣١٨٥) ، كتاب الذّبائح ، باب النّهي عن صبر البهائم ، وعن المثلة .

(٢) في (س) و (م) : (فترمى) .

(٣) صحيح البخاريّ ١٥٣٥/٤ ، ح (٣٩٥٦) ، كتاب المغازي ، باب قصّة عكل وعرينة ، سنن أبي داود ١٣١/٤ ، ح (٤٣٦٨) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في المحاربة .

(٤) مسند أحمد ٤٦٣/١ ، ح (٤٤١٤) ، سيرة ابن هشام ٤٠/٤ ، تأريخ الطّبريّ ٧٠/٢ .

(٥) مسند أحمد ١٠٠/٤ ، ح (١٧٠٤٢) ، سنن أبي داود ٣٥٨/٤ ، ح (٥٢٢٩) ، كتاب الأدب ، باب في قيام الرَّجل للرَّجل .

(٦) في (س) : « **أرثّ** » .

(٧) الحديث ساقط من (م) . وهو في غريب أبي عبيد ١٧٠/٢ ، الغريبين ١٧٢٦/٦ ، الفائق ٣٦/٢ .

(٨) الغريبين ١٧٢٦/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٤٢/٢ .

قِيلَ : نَمَطانِ ، وَالنَّمَطُ : ما يُفْتَرَشُ مِنْ مَفارِشِ الصُّوفِ المُلَوَّنَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ مَثَلَ بِالشَّعَرِ فَلَيْسَ لَهُ خَلاقٌ عِنْدَ اللهِ** »[1] .

قِيلَ : هُوَ حَلْقُهُ مِنَ الخُدُودِ ، وَقِيلَ : هُوَ خِضابُهُ بِالسَّوادِ ، وَقِيلَ : نَتْفُهُ مِنَ الوَجْهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أَمَرَ بِأَخْذِ الصَّدَقَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : مَنَعَ [ابْنُ جَمِيلٍ[2]] وَخالِدٌ وَالعَبّاسُ ، فَقالَ : أَمّا العَبّاسُ فَإِنَّها عَلَيْهِ وَمِثْلُها[3] مَعَها** »[4] .

قِيلَ : مَعْناهُ : أَنَّهُ ﷺ أَخَّرَ الصَّدَقَةَ عَنْهُ عامَيْنِ ، وَلِهَذا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **إِنّا تَسَلَّفْنا مِنَ العَبّاسِ صَدَقَةَ عامَيْنِ** »[5] .

أَيْ : تَعَجَّلْنا ، وَمَعْناهُ : أَنَّهُ أَوْجَبَها عَلَيْهِ وَضَمَّنَها إِيّاهُ ، وَلَمْ يَقْبِضْها ، فَكانَتْ دَيْنًا عَلَى العَبّاسِ ، وَلِهَذا قالَ : « / **إِنَّها عَلَيْهِ وَمِثْلُها مَعَها** » . وَلِهَذا ١٥٨/أ
قالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ : لَيْسَ وَجْهُ ذَلِكَ إِلاّ أَنَّهُ رَأَى ﷺ بِالعَبّاسِ حاجَةً إِلَيْها ، فَأَخَّرَها عَلَى وَجْهِ النَّظَرِ . وَيَجُوزُ ذَلِكَ لِلإِمامِ أَنْ يُؤَخِّرَ مَصْلَحَةً وَنَظَرًا لِصاحِبِ المالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ بَعْدَ ذَلِكَ عِنْدَ إِيسارِهِ وَمَقْدِرَتِهِ . وَقِيلَ : إِنَّهُ ﷺ أَخَذَ

---

(١) المعجم الكبير ٤١/١١ ، ح (١٠٩٧٧) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٥٢١/٥ ، ح (٢٨٦٣٠) ، كتاب الحدود ، مَن كره حلق الرّأس في العقوبة .

(٢) في (ص) و (م) : « **أبو جهم** » ، وفي (س) و (المصريّة) : « **ابن جميل** » ، وهو ما أثبتّ ؛ لتصريح كتب السّنّة باسمه .
قال ابن حجر في فتح الباري ٣٣٣/٣ : وابن جميل لم ينصّ على اسمه في كتب الحديث ، لكن وقع في تعليق القاضي الحسين المروزي الرّوياني أنّ اسمه : عبد الله ، ووقع في شرح الشّيخ سراج الدّين بن الملقّن أنّ ابن بزيزة سَمّاه : حميدًا ، و لم أرَ ذلك في كتاب ابن بزيزة ، ووقع في رواية ابن جريج : أبو جهم بن حذيفة ، وهو خطأ ؛ لإطباق الجميع على ابن جميل .

(٣) « **مِثْلُها** » يرفع على المحلّ ، ويُنصب على اللّفظ .

(٤) صحيح البخاريّ ٥٣٤/٢ ، ح (١٣٩٩) ، كتاب الزّكاة ، باب قول الله تعالى : ﴿ **وَفِي الرِّقابِ ... وَفِي سَبِيلِ اللهِ** ﴾ .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ١١١/٤ ، كتاب الزّكاة ، باب تعجيل الصّدقة ، سنن الدّارقطني ١٢٤/٢ ، ح (٨) ، كتاب الزّكاة ، باب تعجيل الصّدقة قبل الحول .

مِنْهُ صَدَقَةَ عامَيْنِ قَبْلَ الوُجُوبِ عَلَى طَرِيقِ الاسْتِسْلافِ ؛ لأَنَّ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **أَنَّهُ قالَ : فَإِنَّها عَلَيَّ وَمِثْلُها مَعَها** »[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**مثن**) ● فِي حَدِيثِ عَمّارٍ : « **أَنَّهُ صَلَّى فِي تُبّانٍ ، فَقالَ : إِنِّي مَمْثُونٌ** »[2].

هُوَ الَّذِي يَشْتَكِي مَثانَتَهُ ، يُقالُ : رَجُلٌ مَثِنٌ وَمَمْثُونٌ . وَكَذَلِكَ إِذا ضَرَبْتَهُ عَلَى مَثانَتِه ، يُقالُ : مَثَنْتُهُ أَمْثُنُهُ وَأَمْثِنُهُ مَثْنًا فَهُوَ مَمْثُونٌ ، فَإِذا كانَ لا يُمْسِكُ بَوْلَهُ فَهُوَ أَمْثَنُ .

❐ ❐ ❐

(١) الرّواية في : صحيح مسلم ٦٧٧/٢ ، ح (٩٨٣) ، كتاب الزّكاة ، باب في تقديم الزّكاة ومنعها .

(٢) غريب أبي عبيد ٤٤/٤ ، المجموع المغيث ١٨٢/٣ ، الغريبين ١٧٢٧/٦ ، الفائق ١٤٧/١ .

فصل الميم مع الجيم

(**مجج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أَخَذَ حُسْوَةً مِنْ ماءٍ فَمَجَّها فِي بِئْرٍ ، فَفاضَتْ بِالماءِ الرَّواءِ** »[1].

قِيلَ : مَجَّها ، أَيْ : صَبَّها مِنْ فِيهِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : لا يَكُونُ مَجًّا حَتَّى يُباعِدَ بِرَمْيِهِ مِنَ الفَمِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ يَأْكُلُ القِثّاءَ وَالقَثَدَ[2] بِالمُجاجِ** »[3].

هُوَ أَحَدُ شَيْئَيْنِ ، إِمّا العَسَلُ أَوِ اللَّبَنُ ؛ لأَنَّ النَّحْلَ تَمُجُّهُ ، أَوِ الضَّرْعُ يَمُجُّ اللَّبَنَ . وَكُلُّ ما يُحْلَبُ مِنَ الشَّيْءِ فَهُوَ مُجاجُهُ[4]، وَيُقالُ لِلرِّيقِ : مُجاجٌ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ[5]: « [6] **الأُذُنَ مَجّاجَةٌ ، وَلِلنَّفْسِ حَمْضَةٌ** »[7].

أَيْ : لِلنَّفْسِ شَهْوَةٌ فِي اسْتِماعِ العِلْمِ وَمَعْرِفَتِهِ ، وَالأُذُنُ لا تَعِي ، وَتَمُجُّهُ نِسْيانًا كَما يَمُجُّ الفَمُ الماءَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا تَبِعِ العِنَبَ حَتَّى يَظْهَرَ مَجَجُهُ** »[8].

مَعْناهُ : حَتَّى يُدْرِكَ وَيَبْلُغَ النُّضْجَ فَتَظْهَرَ فِيهِ الحَلاوَةُ ؛ تَشْبِيهًا لِحَلاوَتِهِ بِمُجاجِ النَّحْلِ .

(**مجر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ المَجْرِ** »[9].

---

(١) الغريبين ١٧٢٨/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٤٢/٢ .

(٢) القَثَدُ : هو نبت يشبه القثّاء أو ضرب منه أو الخيار . انظر : القاموس ٣٢٢/١ .

(٣) غريب الخطّابيّ ١٨٨/١ ، الغريبين ١٧٢٨/٦ ، الفائق ٣٤٦/٣ .

(٤) في (ص) : (مُجاج) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ وسائر النّسخ .

(٥) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٦) في (س) زيادة « **إنّ** » قبل : « **الأذن** » .

(٧) بغية الرّائد ص٣٨ ، سِيَر أعلام النّبلاء ٣٤١/٥ ، غريب أبي عبيد ٤٧٤/٤ ، وانظر : القسم الثّاني من مجمع الغرائب ٣١٣/٢ .

(٨) الغريبين ١٧٢٨/٦ ، الفائق ٣٤٧/٣ .

(٩) سنن البيهقيّ الكبرى ٣٤١/٥ ، كتاب البيوع ، باب النّهي عن بيع حبل الحبلة ، غريب أبي عبيد ٢٠٦/١ .

وَهُوَ أَنْ يُباعَ البَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِما فِي بَطْنِ النّاقَةِ . يُقالُ مِنْهُ : أَمْجَرْتُ فِي البَيْعِ إمْجارًا ، وَذَهَبَ القُتَيْبِيُّ[1] فِيهِ إِلَى المَجَرِ - بِفَتْحِ الجِيمِ - ، وَهُوَ غَلَطٌ ؛ لأَنَّهُ أَنْ يَعْظُمَ بَطْنُ الشّاةِ الحامِلِ فَتَهْزَلَ ، يُقالُ : شاةٌ مُمْجِرٌ وَغَنَمٌ مَماجِيرُ ، فَهَذا بِفَتْحِ الجِيمِ ، وَالمَنْهِيُّ عَنْهُ فِي الحَدِيثِ بِسُكُونِها .

● وَمِنَ المَفْتُوحِ فِي الحَدِيثِ : « **فِي ذِكْرِ آزَرَ فَيَمْسَخُهُ اللهُ تَعالَى يَوْمَ القِيامَةِ ضِبْعانًا أَمْجَرَ** »[2].

وَهُوَ العَظِيمُ البَطْنِ ، المَهْزُولُ الجِسْمِ .

(**مجس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ ، ثُمَّ أَبَواهُ يُهَوِّدانِهِ وَيُنَصِّرانِهِ وَيُمَجِّسانِهِ** »[3].

([4]) أَرادَ : أَنَّهُ يُولَدُ عَلَى إِقْرارِه يَوْمَ المِيثاقِ وَفِطْرَةِ التَّوْحِيدِ ، ثُمَّ أَبَواهُ يُعَلِّمانِهِ ما هُما عَلَيْهِ مِنَ الأَدْيانِ ، فَيَتَغَيَّرُ عَمّا وُلِدَ عَلَيْهِ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ : أَنَّ حُكْمَ دِينِهِما يَشْمَلُ وَلَدَهُما ما كانَ صَغِيرًا فِي حُكْمِ الصَّبِيِّ ، فَيُحْكَمُ عَلَيْهِ بِدِينِ أَبَوَيْهِ ما لَمْ يُسْلِمْ فِي نَفْسِهِ ، ثُمَّ إِنْ أَسْلَمَ صَبِيًّا فَفِيهِ اخْتِلافُ العُلَماءِ ، وَإِنْ بَلَغَ وَأَسْلَمَ فَحُكْمُهُ حُكْمُ عامَّةِ المُسْلِمِينَ ، لَهُ ما لَهُمْ ، وَعَلَيْهِ ما عَلَيْهِمْ .

(**مجع**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سُلَيْمانَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ فَمازَحَهُ بِكَلِمَةٍ ، فَقالَ عُمَرُ : إِيّايَ وَكَلامَ المِجَعَةِ** »[5].

واحِدُهُمْ مِجْعٌ ، وَهُوَ الرَّجُلُ الجاهِلُ ، وَيُقالُ : الماجِنُ ، يُقالُ : رَجُلٌ مِجْعٌ وَامْرَأَةٌ مِجْعَةٌ ، وَيُجْمَعُ مِجَعَةٌ مِثْلُ قِرْدٍ وَقِرَدَةٍ . وَيُرْوَى : « **كَلامَ المَجاعَةِ** » ، يُقالُ : فِي نِساءِ

---

(١) انظر : إصلاح الغلط ص٦٨-٦٩ .

(٢) المعجم الأوسط ٥٧/٤ ، ح (٣٥٩٩) ، غريب الخطّابيّ ٥٥٧/١ ، الغريبين ١٧٢٩/٦ .

(٣) صحيح البخاريّ ٤٦٥/١ ، ح (١٣١٩) ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين .

(٤) من هنا يبدأ السقط في (م) إلى حديث طهفة ص١٦٧ .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٩١/٢ ، الغريبين ١٧٢٩/٦ ، الفائق ٣٤٧/٣ .

بَنِي فُلانٍ مَجاعَةٌ ، أَيْ : يُصَرِّحْنَ بِالرَّفَثِ الَّذِي مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُكْنَى عَنْهُ .

(**مجل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ جِبْرِيلَ نَقَرَ رَأْسَ رَجُلٍ مِنَ المُسْتَهْزِئِينَ ، فَتَمَجَّلَ قَيْحًا** »[1] .

أَيِ : امْتَلأَ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّ فاطِمَةَ شَكَتْ إِلَى عَلِيٍّ مَجْلَ يَدَيْها مِنَ الطَّحْنِ** »[2] .

وَهُوَ أَنْ تَتَنَفَّطَ مِنْ شِدَّةِ العَمَلِ بِالفَأْسِ أَوِ الرَّحَى وَغَيْرِهِما ، ثُمَّ تَشْتَدَّ لِلمُداوَمَةِ عَلَى ذَلِكَ العَمَلِ ، يُقالُ : مَجَلَتْ يَدُهُ تَمْجُلُ مَجْلاً ، وَمَجِلَتْ تَمْجَلُ مَجَلاً .

○ ○ ○

(١) الغريبين ٥/١٧٣٠ ، الفائق ٣/٣٤٦ .

(٢) مسند أحمد ١/١٢٣ ، ح (٩٩٦) ، سنن التّرمذيّ ٥/٤٧٧ ، ح (٣٤٠٨) ، كتاب الدّعوات ، باب ما جاء في التّسبيح والتّكبير والتّحميد عند المنام .

فصل الميم مع الحاء

(**محح**) ● وَفِي كِتابِهِ ﷺ إِلَى بَنِي عَبْدِ كُلالٍ : « **إِلاّ ذَهَبَ نُورُهُ وَمَحَّ لَوْنُهُ** »[1].

أَيْ : دَرَسَ ، يُقالُ : مَحَّ وَامَّحَّ ، لُغَتانِ .

(**محش**) ● وَفِي حَدِيثِ الصِّراطِ : « **يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النّارِ**[2] **قَدِ امْتَحَشُوا**[3] »[4].

أَيِ : احْتَرَقُوا ، يُقالُ : مَحَشَتْهُ النّارُ فَامْتَحَشَ وَانْمَحَشَ جَمِيعًا .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **فَجاءَنا بِلَحْمٍ غَلِيظٍ وَخُبْزٍ مُمَحَّشٍ**[5] » .

أَيْ : مُحْتَرِقٌ .

(**محص**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ وَذَكَرَ فِتْنَةً فَقالَ : « **يُمَحَّصُ النّاسُ / فِيها كَما يُمَحَّصُ ذَهَبُ الْمَعْدِنِ** »[6]. ١٥٨/ب

أَيْ : يُخْتَبَرُ النّاسُ فِيها كَما يُخْتَبَرُ الذَّهَبُ فَيُعْرَفُ جَوْدَتُهُ مِنْ رَداءَتِهِ .

(**محل**) ● فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **أَنَّهُ ﷺ بَعَثَ إِلَى عَظِيمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَدْعُوهُ إِلَى اللهِ ، فَقالَ : لِلرَّسُولِ : أَخْبِرْنِي عَنْ إِلَهِكَ هَذا ؟. أَهُوَ مِنْ فِضَّةٍ أَمْ مِنْ**[7] **ذَهَبٍ**[8] **أَمْ نُحاسٍ ؟. فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَعْلَمَهُ ، فَقالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ**

---

(١) الغريبين ٦/١٧٣٠ ، الفائق ٢/١٠٥ .

(٢) « **من النّار** » ساقط من (م) و (المصريّة) .

(٣) في صحيح البخاريّ ضُبِطَت « **امتُحِشوا** » و « **احتُرِقوا** » - بالضّمّ والفتح - ، وفي صحيح مسلم ، وغريب أبي عبيد ١/٧٣ ، وجميع النّسخ ضُبِطَت بالفتح فقط .

(٤) صحيح البخاريّ ١/٢٧٨ ، ح (٧٧٣) ، كتاب صفة الصّلاة ، باب فضل السّجود ، صحيح مسلم ١/١٧٢ ، ح (٣٠٤) ، كتاب الإيمان ، باب إثبات الشّفاعة ، وإخراج الموحّدين من النّار .

(٥) لم أجده .

(٦) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٤٠٣ ، الغريبين ٦/١٧٣١ .

(٧) في (س) : « **أم ذهبٍ** » .

(٨) (أَم مِن ذهب) ساقط من (المصريّة) .

فَادْعُهُ ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ وَقَدْ أَصابَتهُ صاعِقَةٌ ، وَعادَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ نَزَلَ : ﴿ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ ﴾[1] »[2].

قالَ القُتَيْبِيُّ : أَصْلُهُ مِنَ الحِيلَةِ ، وَهُوَ شَدِيدُ الكَيْدِ ، جَعَلَ المِيمَ فِيهِ كَمِيمِ المَكانِ ، وَعَلَى ذَلِكَ هُوَ مِنْ بابِ الحاءِ وَالواوِ[3]. قالَ الأَزْهَرِيُّ : غَلِطَ القُتَيْبِيُّ فِيهِ ، بَلِ المِيمُ أَصْلِيَّةٌ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ ما هُوَ عَلَى وَزْنِ فِعالٍ مِمّا أَوَّلُهُ مِيمٌ فَهِيَ أَصْلِيّةٌ فِيهِ ، مِثْلُ[4] : مِهادٍ ، وَمِلاكٍ ، وَمِراسٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَمِفْعَلٌ إِذا كانَ مِنْ ذَواتِ الثَّلاثَةِ فَالواوُ يَظْهَرُ فِيهِ ، مِثْلُ مِحْوَرٍ ، وَمِزْوَدٍ ، وَمِجْوَلٍ[5]. وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ[6] : ﴿ **وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَالِ** ﴾ بِفَتْحِ المِيمِ ، فَجاءَ تَفْسِيرُهُ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ : أَنَّهُ الحَوْلُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ إِبْراهِيمَ ما كَذَبَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – إِلاّ ثَلاثَ كَذَباتٍ ، ما فِيها كَذْبَةٌ إِلاّ وَهُوَ يُماحِلُ بِها عَنِ الإِسْلامِ** »[7].

أَيْ : يُماكِرُ وَيُدافِعُ ، يُقالُ : مَحَلَ بِهِ : إِذا وَشَى .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **القُرْآنُ شافِعٌ مُشَفَّعٌ ، وَماحِلٌ مُصَدَّقٌ** »[8].

أَيْ : ساعٍ مُصَدَّقٌ ، وَقِيلَ : خَصْمٌ مُجادِلٌ مُصَدَّقٌ .

---

(١) سورة الرّعد آية ١٣ .

(٢) سنن النّسائيّ ٣٧٠/٦ ، ح (١١٢٥٩) ، كتاب التّفسير ، سورة الرّعد ، قوله تعالى : ﴿ **ما تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى** ﴾ ، المعجم الأوسط ٩٧/٣ ، ح (٢٦٠٢) .

(٣) تفسير غريب القرآن ص٢٢٦ .

(٤) (مثل) ساقط من (ص) .

(٥) التّهذيب ٩٥/٥-٩٦ .

(٦) هو الأعرج ، كما في مختصر ابن خالويه ص٧١ ، المحتسب ٣٥٦/١ ، وزادَ أبو حيّان الضّحّاك . انظر : البحر المحيط ٣٧٦/٥ .

(٧) سنن التّرمذيّ ٣٠٨/٥ ، ح (٣١٤٨) ، كتاب تفسير القرآن ، باب (ومِن سورة بني إسرائيل) .

(٨) مصنّف ابن أبي شيبة ١٣١/٦ ، ح (٣٠٠٤٣) ، كتاب فضائل القرآن ، مَن قال : يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة ، موارد الظّمآن ٤٤٣/١ ، ح (١٧٩٣) ، كتاب التّفسير ، باب اتّباع القرآن .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **عَهْدُهُمْ لا يُنْقَضُ عَنْ شِيَةِ ماحِلٍ** »[1].

مَعْناهُ : لا يُنْقَضُ مِنْ أَجْلِ وِشايَةِ واشٍ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **إِنَّ مِنْ وَرائِكُمْ أُمُورًا مُتَماحِلَةً** »[2].

أَيْ : فِتْنَةً طَوِيلَةَ [الـمُدَّةِ][3]. وَالـمُتَماحِلُ مِنَ الرِّجالِ : الطَّوِيلُ .

(**محن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الـمُمْتَحَنُ** »[4].

قِيلَ : مَعْناهُ : الـمُصَفَّى الـمُهَذَّبُ . وَمِنْهُ يُقالُ : امْتَحَنْتُ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ : إِذا أَذَبْتَهُما ؛ لِتُصَفِّيَهُما وَتُنَقِّيَهُما .

● وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : « **أَنَّهُ قالَ : الـمِحْنَةُ بِدْعَةٌ** »[5].

قالَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ : هِيَ أَنْ يَأْخُذَ السُّلْطانُ الرَّجُلَ فَيَمْتَحِنَهُ ، فَيَقُولَ : فَعَلْتَ كَذا وَكَذا ، فَلا يَزالُ بِهِ حَتَّى يُسْقِطَهُ فَيُطالِبَهُ بِهِ .

(**محو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لِي خَمْسَةُ أَسْماءٍ : أَنا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالحاشِرُ ، وَالعاقِبُ ، وَالماحِي** »[6].

مَعْناهُ : أَنَّهُ يَمْحُو اللهُ بِسَبَبِهِ آثارَ الكُفْرِ وَالفَسادِ وَالضَّلالِ ، فَأَضافَ الـمَحْوَ إِلَيْهِ ؛ لأَنَّهُ بِسَبَبِهِ[7]، وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) سبق تخريجه ص١٢١ ، في مادّة (لعع) .

(٢) سبق تخريجه ص٥٧ ، في مادّة (كلح) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٤) صحيح ابن حبّان ٥١٩/١٠ ، ح (٤٦٦٣) ، كتاب السّيرة ، باب فضل الشّهادة ، ذكر البيان بأنّ الأنبياء لا يفضلون الشّهداء إلا بدرجة النّبوّة فقط ، سنن الدّارمي ٢٧٢/٢ ، ح (٢٤١١) ، كتاب الجهاد ، باب في صفة القتل في سبيل الله .

(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ٤٩٠/٥ ، ح (٢٨٢٩٢) ، كتاب الحدود ، في الامتحان في الحدود ، غريب الخطّابيّ ١٢٠/٣ .

(٦) صحيح البخاريّ ١٢٩٩/٣ ، ح (٣٣٣٩) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ .

(٧) في (المصريّة) : (سببه) .

فصل الميم مع الخاء

(**مخر**) ● فِي الحَدِيثِ عَنْ سُراقَةَ بْنِ مالِكٍ[1]: « **أَنَّهُ قالَ : إِذا أَتَيْتُمُ الغائِطَ فَاسْتَمْخِرُوا الرِّيحَ** »[2].

أَي : اسْتَقْبِلُوها ، يُقالُ : اسْتَمْخَرَ الفَرَسُ الرِّيحَ : إِذا اسْتَقْبَلَها يَسْتَرْوِحُ بِها ، وَمِنْهُ مُخُورُ [السَّفِينَةِ[3]] ، وَهُوَ قَطْعُها الماءَ بِالرِّيحِ . وَقالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : مَعْناهُ : اجْعَلُوا ظُهُورَكُمْ إِلَى الرِّيحِ (عِنْدَ البَوْلِ)[4] . كَأَنَّهُ إِذا وَلاّها ظَهْرَهُ شَقَّ اسْتِنانَ الرِّيحِ بِظَهْرِهِ وَلا يَرْتَدُّ البَوْلُ إِلَيْهِ ، إِذْ كانَتِ الرِّيحُ لا تُواجِهُهُ ، وَهَذا الأَخِيرُ أَلْيَقُ بِالحَدِيثِ مِنَ اسْتِقْبالِ الرِّيحِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **إِذا بالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَخَّرِ الرِّيحَ** »[5].

يَعْنِي : لِيَنْظُرَ أَيْنَ مَجْراها فَلا يَسْتَقْبِلُها ؛ لِما ذَكَرْناهُ مِنْ مُحاذَرَةِ[6] ارْتِدادِ البَوْلِ عَلَيْهِ .

● وَفِي حَدِيثِ زِيادٍ لَمّا قَدِمَ والِيًا عَلَى البَصْرَةِ : « **ما هَذِهِ المَواخِيرُ ؟. الشَّرابُ عَلَيْهِ حَرامٌ حَتَّى تُسَوَّى بِالأَرْضِ ، هَدْمًا وَحَرْقًا** »[7].

الماخُورُ : مَجْلِسُ الرِّيبَةِ وَمُجْتَمَعُهُ ، وَالمَواخِيرُ : بُيوتُ الخَمّارِينَ . قِيلَ : أَصْلُهُ فارِسِيٌّ ، وَهُوَ (مِيْ خُورْ) ، فَعُرِّبُ وَجُمِعَ .

---

(١) هو سراقة بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو المدلجي ، روى عنه من الصّحابة ابن عباس وجابر ، مات سنة أربع وعشرين في صدر خلافة عثمان ، وقد قيل : إنّه مات بعد عثمان .
انظر : الاستيعاب ٢/٥٨١،٥٨٢ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/٥٥٩ ، الغريبين ٦/١٧٣٤ ، الفائق ٣/٣٥٠ .

(٣) في (ص) : (مخور الرّيح) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ وسائر النّسخ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من سائر النّسخ . انظر : تهذيب اللّغة ٧/٣٨٩ .

(٥) تفسير الطّبريّ ١٤/٨٩ ، تفسير القرطبيّ ١٠/٨٩ ، غريب أبي عبيد ٢/١٩٣ .

(٦) في (المصريّة) : (محاورة) .

(٧) تأريخ الطّبريّ ٣/١٩٧ ، غريب الخطّابيّ ٣/٦٤ .

(**مخض**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ نَهَى الـمُصَدِّقَ أَنْ يَأْخُذَ الرُّبَّى وَالماخِضَ** »[1] .

الماخِضُ : هِيَ الحامِلُ الَّتِي ضَرَبَها الـمَخـاضُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، نَهاهُ أَنْ يَأْخُذَ خِيـارَ المالِ وَالَّذِي يَقَعُ مِنْ قَلْبِ صاحِبِهِ مَوْقِعًا .

● وَفِي حَدِيثِ الزَّكاةِ : « **أَنَّهُ يُؤْخَـذُ مِـنْ خَمْـسٍ وَعِشْـرِينَ مِـنَ الإِبِـلِ بِنْـتُ مَخاضٍ** »[2] .

وَهِيَ الَّتِي اسْـتَكْمَلَتْ سَـنَةً واحِدَةً .

● وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : « **أَنَّهُ لَمّا ذَكَرَ الجَدْبَ وَشِـدَّةَ السَّـنَةِ ، قـالَ ﷺ : اللَّهُـمَّ بارِكْ فِي مَحْضِها** » ، وَهُوَ اللَّبَنُ الخالِصُ . **وَمَخْضِها** ، وَهُوَ ما مُخِضَ مِنْـهُ . **وَمَذْقِهـا** ، وَهُوَ ما مُزِجَ مِنْهُ »[3]) .

---

(١) المعجم الكبير ٦٨/٢ ، ح (٦٣٩٥) ، سنن البيهقيّ الكبرى ١٠١/٤ ، كتاب الزّكاة ، بـاب السّنّ الّـتي تؤخذ في الغنم .

(٢) صحيح البخاريّ ٥٢٥/٢ ، ح (١٣٨٠) ، كتاب الزّكاة ، باب العرض في الزّكاة .

(٣) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) . وهنا ينتهي السقط من (م) .

فصل الميم مع الدال

(**مدح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إذا رَأَيْتُمُ الـمَدّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرابَ** »[1] .

قِيلَ : أَرادَ الَّذِينَ يَمْدَحُونَ أَنْفُسَهُمْ وَيُبالِغونَ فِي ذَلِكَ ، وَقِيلَ : أَرادَ الشُّعَراءَ الَّذِينَ يُبالِغُونَ فِي مَدْحِ أَقْوامٍ لا يَسْتَحِقُّونَ ذَلِكَ ، فَيَكُونُ كَذِبًا مَحْضًا . فَأَمّا الَّذِينَ يَمْدَحُونَ اللهَ تَعالَى بِالثَّناءِ عَلَيْهِ ، وَيَذْكُرُونَ الأَنْبِياءَ وَالصّالِحِينَ وَيَمْدَحُونَهُمْ / وَيُثْنُونَ عَلَيْهِمْ ، فَلا يَسْتَحِقُّونَ هَذا الوَعِيدَ[2] . ١٥٩/أ

(**مدد**) ● فِي دُعائِهِ ﷺ : « **زِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدادَ كَلِماتِهِ** »[3] .

أَيْ : مِثْلَها وَعَدَدَها ، وَقِيلَ : هُوَ مَصْدَرٌ كَالـمَدَدِ ، يُقالُ : مَدَدْتُ الشَّيْءَ مَدًّا وَمِدادًا ، وَيُقالُ : بَنَوْا بُيُوتَهُمْ عَلَى غِرارٍ واحِدٍ وَمِدادٍ واحِدٍ ، أَيْ : مِثالٍ واحِدٍ .

● وَفِي حَدِيثِ الحَوْضِ : « **يَنْثَعِبُ فِيهِ مِيزابانِ مِنَ الجَنَّةِ ، مِدادُهُما أَنْهارُ الجَنَّةِ** »[4] .

أَيْ : تَمُدُّهُما أَنْهارُ الجَنَّةِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّهُ قالَ لِبَعْضِ عُمّالِهِ : بَلَغَنِي أَنَّكَ تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً مَدِيدَةً** »[5] .

أَيْ : طَوِيلَةً ، يُقالُ : رَجُلٌ مَدِيدٌ ، وَامْرَأَةٌ مَدِيدَةٌ .

---

(١) صحيح مسلم ٤/٢٢٩٧ ، ح (٣٠٠٢) ، كتاب الزّهد والرّقائق ، باب النّهي عن المدح إذا كان فيه إفراط ، وخيفَ منه فتنة على الممدوح ، المسائل والأجوبة ص١٤٥-١٤٩ .

(٢) في (س) : (الفعل) .

(٣) صحيح مسلم ٤/٢٠٩٠ ، ح (٢٧٢٦) ، كتاب الذّكر والدّعاء والتّوبة والاستغفار ، باب التّسبيح أوّل النّهار ، وعند النّوم .

(٤) صحيح مسلم ٤/١٧٩٨ ، ح (٢٣٠١) ، كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبيّنا ﷺ وصفاته .

(٥) الغريبين ٦/١٧٣٥-١٧٣٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٤٨ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الصَّحابَةِ : « **فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ كَذا ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ** »[1].

الـمُدُّ : رُبُعُ الصّاعِ ، وَيُقالُ : هُوَ الصّاعُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ حِينَ ذَكَرَ أَصْنافَ رَعِيَّتِهِ : « **وَمُرَخَّصٍ لَـهُ فِـي مُـدَّةٍ زُيِّنَـتْ فِي قَلْبِهِ** »[2].

الـمُدَّةُ : أَيّامُ العُمُرِ ، يُرِيدُ : أَنَّ هَذِهِ الأَيّامَ فِي الدُّنْيا حُبِّبَتْ إِلَيْهِ ، فَباعَ بِها حَظَّهُ مِنَ الآخِرَةِ ؛ فَهُوَ يَسْتَحِلُّ مِنِّي ما يَحْرُمُ عَلَيْهِ .

(**مدر**) ● فِي حَدِيثِ الحَسَنِ حِينَ ذَكَرَ آزَرَ أَبا إِبْراهِيمَ الخَلِيلِ[3] عَلَيْهِ السَّلامُ : « **قالَ : إِنَّهُ يَلْتَفِتُ إِلَى أَبِيهِ يَوْمَ القِيامَةِ فَإِذا هُوَ بِضِبْعانٍ أَمْدَرَ** »[4].

الأَمْدَرُ : هُوَ[5] الـمُنْتَفِخُ الجَنْبَيْنِ ، العَظِيمُ البَطْنِ ، وَيُقالُ : هُوَ الَّذِي تَتَرَّبَ جَنْباهُ مِـنَ الـمَدَرِ ، أَيْ : أَصابَ جَسَدَهُ التُّرابُ مِنَ الذُّلِّ . وَيُقالُ : هُوَ الكَثِيرُ الرَّجِيعِ ، الَّـذِي لا يَقْدِرُ عَلَى حَبْسِهِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ صِفاتِ الضِّبْعانِ ، وَهُـوَ الذَّكَـرُ مِـنَ الضِّبـاعِ ، وَهُـوَ الذِّيخُ أَيْضًا ، وَلا يُقالُ لِلذَّكَرِ : ضَبُعٌ ، إِنَّما هِيَ الأُنْثَى خاصَّةً .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « **أَما إِنَّ العُمْرَةَ مِنْ مَدَرِكُمْ** »[6].

يُرِيدُ : أَنّ العُمْرَةَ مِنْ بَلَدِكُمُ الَّذِي تَسْكُنُونَهُ . وَمَدَرَةُ الرَّجُلِ : بَلَدُهُ . أَرادَ بِذَلِـكَ : أَنَّ مَنْ أَرادَ العُمْرَةَ ابْتَدَأَ لَها سَفَرًا غَيْرَ سَفَرِ الحَجِّ ، وَهُوَ مَذْهَبُ قَوْمٍ يَقُولُونَ : لا يُعْـتَمَرُ

---

(١) صحيح البخاريّ ١٣٤٣/٣ ، ح (٣٤٧٠) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب قـول النّبيّ ﷺ : « **لـو كنـتُ متخذًا خليلاً** » .

(٢) سبق تخريجه ص١٠٩ ، في مادّة (لـدد) .

(٣) (الخليل) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٤) غريب أبي عبيد ٤٥٣/٤ ، غريب الخطّابيّ ٥٥٨/١ .

(٥) (هو) ساقط من سائر النّسخ .

(٦) غريب ابن قتيبة ١٩٢/٢ ، الغريبين ١٧٣٦/٦ ، الفائق ٢٨/٣ .

فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ، وَيَجُوزُ أَنَّهُ أَرادَ : أَنَّ فَضِيلَةَ العُمْرَةِ فِي إِفْرادِها بِالنِّيَّةِ وَالسَّفَرِ ، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ عَلَى الوُجُوبِ مَصِيرًا إِلَى إِفْرادِ الحَجِّ وَإِفْرادِ العُمْرَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فَانْطَلَقا إِلَى البِئْرِ فَنَزَعا مِنَ الحَوْضِ سَجْلاً أَوْ سَجْلَيْنِ ثُمَّ مَدَراهُ** »[1] .

أَيْ : طَيَّناهُ ، يُقالُ : مَدَرْتُ الحَوْضَ مَدْرًا : إِذا طَيَّنْتَهُ ؛ لِئَلاّ يَنْسَرِبَ مِنْهُ الماءُ .

(**مدي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ الذَّبْحِ بِظُفُرٍ أَوْ عَظْمٍ ، ثُمَّ قالَ : وَأَمّا العَظْمُ فَمُدَى الحَبَشَةِ** »[2] .

جَمْعُ مُدْيَةٍ ، وَهِيَ السِّكِّينُ ، وَكانُوا لا يَعْرِفُونَ السِّكِّينَ ، وَيُسَمُّونَهُ المُدْيَةَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كَتَبَ كِتابًا لِيَهُودِ تَيْماءَ أَنَّ لَهُمُ الذِّمَّةَ وَعَلَيْهِمُ الجِزْيَةَ ، النَّهارُ مَدًى ، وَاللَّيْلُ سُدًى** »[3] .

المَدَى : الغايَةُ ، وَالسُّدَى : أَنْ يُهْمَلَ الشَّيْءُ وَيُتْرَكَ . أَرادَ : أَنَّ ذَلِكَ لَهُمْ أَبَدًا ما تُرِكَ اللَّيْلُ وَالنَّهارُ عَلَى حالِهِما إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ : ما كانَ فِي النَّهارِ حَرَكَةٌ وَفِي اللَّيْلِ سُكُونٌ ؛ لأَنَّ غايَةَ الحَيَوانِ الحَرَكَةُ بِالنَّهارِ ، وَذَلِكَ عِبارَةٌ عَنِ التَّأْبِيدِ ، كَما يُقالُ : ما دَجا اللَّيْلُ وَأَضاءَ النَّهارُ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **البُرُّ بِالبُرِّ مُدْيٌ بِمُدْيٍ** »[4] .

---

(١) صحيح مسلم ٤/٢٣٠٥ ، ح (٣٠١٠) ، كتاب الزّهد والرّقائق ، باب حديث جابر الطويل ، وقصّة أبي اليسر .

(٢) صحيح البخاريّ ٢/٨٨١ ، ح (٢٣٥٦) ، كتاب الشّركة ، باب قسمة الغنم ، صحيح مسلم ٣/١٥٥٨ ، ح (١٩٦٨) ، كتاب الأضاحي ، باب جواز الذّبح بكلّ ما أنهر الدّم ، إلاّ السّنّ والظّفر وسائر العظام .

(٣) الغريبين ٦/١٧٣٦ ، الفائق ٣/٣٥٢ .

(٤) سنن النّسائيّ ٧/٢٧٦ ، ح (٤٤) ، كتاب البيوع ، بيع الشّعير بالشّعير ، التّمهيد لابن عبد البرّ ١٩/١٧٨ .

هُوَ مِكْيالٌ لأَهْلِ الشّامِ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ مَكُّوكًا ، وَالمَكُّوكُ : صاعٌ وَنِصْفٌ ، وَالصّاعُ خَمْسَةُ أَرْطالٍ وَثُلُثٌ ، وَهُوَ صاعُ الحَرَمَيْنِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ أَجْرَى لِلنّاسِ المُدْيَيْنِ وَالقِسْطَيْنِ** »[1] .

فَالمُدْيُ ما ذَكَرْناهُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِكْيالٌ يَأْخُذُ جَرِيبًا ، وَالقِسْطُ : مِكْيالٌ لِلزَّيْتِ كانَ يَرْزُقُهُما النّاسَ .

○ ○ ○

(١) الغريبين ٦/١٧٣٦ ، الفائق ٣/٣٥٣ .

فصل الميم مع الذال

(**مذح**) ● فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : « **أَنَّهُ قالَ : لَوْ شِئْتُ لأَخَذْتُ سِبْتَيَّ فَمَشَيْتُ فِيهِما ، ثُمَّ لَمْ أَمْذَحْ حَتَّى أَطَأَ عَلَى المَكانِ الَّذِي تَخْرُجُ مِنْهُ الدّابَّةُ** »[1].

هُوَ مِنَ المَذَحِ ، وَهُوَ أَنْ تَصْطَكَّ الفَخِذانِ مِنَ الماشِي ؛ لِكَثْرَةِ لَحْمِهِما ، يُقالُ : مَذِحَ يَمْذَحُ مَذَحًا ، وَهُوَ صِفَةُ السَّمِينِ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ . وَكانَ عَبْدُ اللهِ كَذَلِكَ .

(**مذق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ دَعا لِقَوْمٍ فَقالَ : بارَكَ [اللهُ][2] فِي مَحْضِها وَمَخْضِها وَمَذْقِها** »[3].

المَذْقُ : ما مُزِجَ ، يُقالُ : مَذَقْتُ اللَّبَنَ ، فَهُوَ مَذِيقٌ .

● وَمِنْ رُباعِيِّهِ ، فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبّابٍ حِينَ قَتَلَهُ الخَوارِجُ / عَلَى شاطِئِ نَهْرٍ ، فَسالَ دَمُهُ فِي الماءِ ، « **فَما امْذَقَرَّ** »[4]. ١٥٩/ب

هُوَ أَنْ يَجْتَمِعَ الدَّمُ ثُمَّ يَتَقَطَّعُ قِطَعًا وَلا يَخْتَلِطُ بِالماءِ . يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ سالَ وَامْتَزَجَ بِالماءِ .

(**مذل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **المِذالُ مِنَ النِّفاقِ** »[5].

وَهُوَ مِنَ المَذْلِ ، وَهُوَ أَنْ يَمْذُلَ الرَّجُلُ بِسِرِّهِ ، أَيْ : يَقْلَقَ بِهِ حَتَّى يُظْهِرَه ، أَوْ يَتَقَلْقَلَ عَلَى مَضْجَعِهِ حَتَّى يَتَحَوَّلَ عَنْهُ ، أَوْ يَقْلَقَ بِمالِهِ حَتَّى يُنْفِقَهُ ، يُقالُ : مَذِلَ بِسِرِّهِ يَمْذُلُ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٣٨٠ ، الغريبين ٦/١٧٣٧ .

(٢) « الله » ساقط من (م) و (المصريّة) .

(٣) سبق تخريجه ص١٦٧ ، في مادّة (مخض) .

(٤) الكامل للمبرّد ٣/١١٣٥ ، غريب أبي عبيد ٤/٣٩٥ ، الغريبين ٦/١٧٣٧ .

(٥) غريب أبي عبيد ٢/٢٦٣ ، الغريبين ٦/١٧٣٨ .

(**مذي**) ● فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **الـمِذاءُ مِنَ النِّفاقِ** »[1].

وَتَفْسِيرُهُ : أَنْ يُدْخِلَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى أَهْلِهِ وَلا غَيْرَةَ لَهُ عَلَيْها ، فَيَتْرُكَهُمْ يُماذِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، مِنَ الـمَذْيِ : وَهُوَ أَرَقُّ ما يَكُونُ مِنَ النُّطْفَةِ تَخْرُجُ عِنْدَ الـمُمازَحَةِ وَالتَّقْبِيلِ ، يُقالُ مِنْهُ : مَذَى وَأَمْذَى .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : « **كُنْتُ رَجُلاً مَذّاءً ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – ؛ لِمَكانِ فاطِمَةَ مِنّي ، فَأَمَرْتُ الـمِقْدادَ فَسَأَلَهُ ، فَقالَ : مِنْهُ الوُضُوءُ** »[2].

● وَفِي حَدِيثِ رافِعِ بْنِ خَدِيجٍ : « **كُنّا نُكْرِي الأَرْضَ بِما عَلَى الماذِيانِ وَعَلَى السَّواقِي** »[3][4].

أَيْ : بِما يَنْبُتُ عَلَى الأَنْهارِ الكِبارِ ، تُسَمِّيها العَجَمُ : الماذِياناتِ ، وَلَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ ، وَلَكِنَّها مِنْ لُغَةِ أَهْلِ السَّوادِ ، وَالسَّواقِي دُونَ ذَلِكَ .

❐ ❐ ❐

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ١٠/٢٢٦ ، كتاب الشّهادات ، باب الرّجل يتّخذ الغلام والجارية المغنّين ويجمع عليهما ويغنّيان .

(٢) صحيح البخاريّ ١/٦١ ، ح (١٣٢) ، كتاب العلم ، باب مَن استحيا فأمر غيره بالسّؤال ، صحيح مسلم ١/٢٤٧ ، ح (٣٠٣) ، كتاب الحيض ، باب المذي .

(٣) « **على** » ساقط من (ص) و (س) .

(٤) صحيح مسلم ٣/١١٨٣ ، ح (١٥٤٧) ، كتاب البيوع ، باب كراء الأرض بالذّهب والورِق .

فصل الميم مع الراء

(**مرأ**) ● فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **أَنَّ أَصْحابَهُ ازْدَحَمُوا عَلَى مَدْرَجَتِهِ – مَدْرَجَةِ رَثَّةٍ – ، فَقالَ : أَحْسِنُوا مَلأَكُمْ أَيُّها المَرْؤُونَ ، وَما عَلَى البِناءِ شَفَقًا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ فَارْبَعُوا رَحِمَكُمُ اللهُ** »[1].

مَعْناهُ : أَحْسِنُوا خُلُقَكُمْ ، وَ« **المَرْؤُونَ** » : جَمْعُ المَرْءِ ، يُقالُ : مَرْءٌ وَمَرْآنِ وَمَرْؤُونَ ، وَامْرُؤٌ وَامْرُؤَانِ ، وَقَلَّ ما يُقالُ : مَرْؤُونَ مِنْ لَفْظِهِ ، كَما يُقالُ : النِّساءُ فِي جَمْعِ المَرْأَةِ . وَنَصَبَ « **شَفَقًا** » عَلَى المَصْدَرِ ، بِتَقْدِيرِ : أُشْفِقُ ، كَأَنَّهُ قالَ : ما عَلَى البِناءِ أُشْفِقُ شَفَقًا ، وَهُمْ يَنْصِبُونَ بِإِضْمارِ الفِعْلِ كَثِيرًا ، كَقَوْلِهِمْ : (كِلاهُما وَتَمْرًا)[2]، مَعْناهُما : ثابِتانِ لِي ، وَزِدْنِي تَمْرًا . وَقَوْلُهُ : « **فَارْبَعُوا** » ، أَيِ : ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يَتَمَرْأَى أَحَدُكُمْ بِالدُّنْيا** »[3].

قِيلَ : مَعْناهُ : لا يَنْظُرُ فِيها . وَالأَصْلُ فِيهِ : الرُّؤْيَةُ ، فَأُدْخِلَتِ المِيمُ فِي حُرُوفِ الفِعْلِ زِيادَةً .

(**مرث**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ أَتَى السِّقايَةَ فَقالَ : اسْقُونِي ، فَقالَ العَبّاسُ : إِنَّهُمْ قَدْ مَرَثُوهُ وَأَفْسَدُوهُ بِإِدْخالِ أَيْدِيهِمُ الوَضِرَةِ فِيهِ** »[4].

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **فَكَأَنَّهُمْ صِبْيانٌ يَمْرُثُونَ سُخُبَهُمْ** »[5].

أَيْ : يَعَضُّونَ ، يُقالُ : مَرَثَ الصَّبِيُّ بِدُرْدُرِهِ ، وَهُوَ أُصُولُ أَسْنانِهِ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ٩٢/٣ ، الغريبين ١٧٣٨/٦ ، الفائق ٣٨٤/٣ .

(٢) القول في : الأمثال لأبي عبيد ص٢٠٠ ، الجمهرة ١٤٧/٢ ، المجمع ٣٨/٣ .

(٣) الغريبين ١٧٣٨/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٥٠/٢ .

(٤) الغريبين ١٧٣٩/٦ ، الفائق ٣٥٧/٣ .

(٥) غريب ابن قتيبة ١٥٢/٢ ، الغريبين ١٧٣٩/٦ ، الفائق ٣٦٠/٣ .

وَالسُّخُبُ : جَمْعُ سِخابٍ ، وَقَدْ مَضَى تَفْسِيرُهُ[1] .

(**مرج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذا مَرِجَ الدِّينُ ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ ، وَاخْتَلَفَ الإِخْوانُ** »[2] .

« **مَرِجَ الدِّينُ** » ، أَيْ : فَسَدَ ، وَأَصْلُهُ : أَنْ يَقْلَقَ الشَّيْءُ فَلا يَسْتَقِرُّ[3] ، يُقالُ : مَرِجَ الخاتَمُ فِي يَدِي : إِذا قَلِقَ . وَقَوْلُهُ : « **ظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ** » ، أَرادَ : كَثْرَةَ السُّؤالِ وَقِلَّةَ الاسْتِعْفافِ . وَقَوْلُهُ : « **اخْتَلَفَ الإِخْوانُ** » ، يُرِيدُ : اخْتِلافَ المُسْلِمِينَ فِي الفِتَنِ وَتَحَزُّبَهُمْ ، وَيَكُونُ اخْتِلافُهُمْ فِي البِدَعِ وَالأَهْواءِ حَتَّى يَتَباغَضُوا ، وَيَتَبَرَّأَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

● وَمِنْهُ : « **أَنَّهُ قالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ** »[4] .

أَيِ : اخْتَلَطَتْ وَاضْطَرَبَتْ .

(**مرخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ عُمَرَ لَيْسَ مِمَّنْ يُمْرَخُ مَعَهُ** »[5] .

أَيْ : لَيْسَ مِمَّنْ يُمْزَحُ مَعَهُ . وَالمَرْخُ : المُزاحُ ، وَقِيلَ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ : مَرَّخْتُ الرِّجْلَ بِالدُّهْنِ : إِذا دَهَنْتَهُ ثُمَّ دَلَكْتَهُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ : مَرَّخْتُ العَجِينَ : إِذا أَكْثَرْتَ ماءَهُ ، وَقِيلَ : مِنَ المِرِّيخِ ، وَهُوَ القَرْنُ اللَّيِّنُ الَّذِي يَكُونُ داخِلَ القَرْنِ اليابِسِ مِنَ الحَيَوانِ ، وَهُوَ يَكُونُ دَسِمًا ؛ لاتِّصالِهِ بِالدِّماغِ .

(**مرد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَهْلُ الجَنَّةِ مُرْدٌ جُرْدٌ مُكَحَّلُونَ** »[6] .

---

(١) انظر : القسم الرّابع من مجمع الغرائب ص٨٧ .

(٢) مسند أحمد ٣٣٣/٦ ، ح (٢٧٣٦٦) ، غريب ابن قتيبة ٣٦٨/١-٣٦٩ .

(٣) في (ص) : (يستمرّ) ، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة وسائر النّسخ .

(٤) سنن أبي داود ١٢٣/٤ ، ح (٤٣٤٢) ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنّهي ، سنن ابن ماجة ١٣٠٧/٢ ، ح (٣٩٥٧) ، كتاب الفتن ، باب التثبّت في الفتنة ، غريب ابن قتيبة ٣٦٨/١ .

(٥) الغريبين ١٧٤٠/٦ ، الفائق ٣٥٦/٣ .

(٦) مسند أحمد ٢٤٠/٥ ، ح (٢٢٤٣٢) ، الفردوس بمأثور الخطاب ٤٠٨/١ .

المُرْدُ : جَمْعُ أَمْرَدَ ، وَهُوَ ظاهِرُ مَكانِ الشَّعَرِ مِنْ عارِضَيْهِ ، وَمِنْهُ يُقالُ : شَجَرَةٌ مَرْداءُ : إِذا تَساقَطَ وَرَقُها فَظَهَرَتْ عِيدانُها .

(**مرر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ** »[1] .

أَيْ : ذِي قُوَّةٍ قادِرٍ عَلَى الكَسْبِ ، صَحِيحِ الأَعْضاءِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كَرِهَ مِنَ الشّاءِ سَبْعًا : الرِّئَةَ ، وَالمَرارَ ، وَكَذا وَكَذا** »[2] .

قالَ بَعْضُهُمْ : أَراهُ الأَمَرَّ ، فَقِيلَ : المَرارُ ، وَالأَمَرُّ : المَصارِينُ . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَهُوَ الوَجْهُ ؛ لأَنَّ المَرارَ لا يَسْتَحِبُّهُ أَحَدٌ فَيَكْرَهُهُ هُوَ ، وَلا يَأْكُلُهُ وَيَنْهَى عَنْهُ ، / وَالمَصارِينُ ١٦٠/أ
قَدْ تُؤْكَلُ ، فَكَرِهَهُ ، لا أَنَّهُ حَرَّمَهُ ، وَلا بَأْسَ بِأَكْلِهِ لِمَنِ اشْتَهاهُ ؛ فَإِنَّهُ نَهْيُ كَراهَةٍ وَتَأْدِيبٍ لا نَهْيُ تَحْرِيمٍ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ قالَ : كانَ الوَحْيُ إِذا نَزَلَ مِنَ السَّماءِ سَمِعَتِ المَلائِكَةُ صَوْتَ مِرارِ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفا** »[3] .

المِرارُ أَصْلُهُ : الفَتْلُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلحَبْلِ : مِرارٌ ؛ لأَنَّهُ يُمَرُّ وَيُفْتَلُ . وَيُقالُ : مارَرْتُ فُلانًا : إِذا تَلَوَّيْتَ[4] عَلَيْهِ وَخالَفْتَهُ . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَإِنْ كانَتِ الرِّوايَةُ صَوْتَ إِمْرارِ السِّلْسِلَةِ بِالأَلِفِ ، فَهُوَ مَصْدَرُ أَمْرَرْتُ الشَّيْءَ : إِذا جَرَرْتَهُ وَمَرَرْتَ بِهِ . قالَ : وَأَحْسِبُهُ كَذَلِكَ ؛ لأَنِّي وَجَدْتُ فِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوا صَلْصَلَةً بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ كَإِمْرارِ الحَدِيدِ عَلَى الطَّسْتِ الجَدِيدِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ لَمّا قُتِلَ عُثْمانُ قُلْتُ : لا أَسْتَقِيلُها أَبَدًا ،**

---

(١) سنن أبي داود ١١٨/٢ ، ح (١٦٣٤) ، كتاب الزّكاة ، باب مَن يعطى من الصّدقة ، وحدّ الغنى ، سنن النّسائيّ ٩٩/٥ ، ح (٩٠) ، كتاب الزّكاة ، باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها ، وغيرهما .

(٢) غريب ابن قتيبة ٣٣٥/١ ، الغريبين ١٧٤٢/٦ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٣٦٥/٢ ، الغريبين ١٧٤٢/٦ ، الفائق ٣٦١/٣ .

(٤) في (م) : (أنكرت) ، وفي غريب ابن قتيبة : (تلوّنت) .

فَلَمّا ماتَ أَبِي انْقُطِعَ بِي – أَيْ : ضَعُفْتُ – ، ثُمَّ اسْتَمَرَّتْ مَرِيرَتِي »[1] .

الـمَرِيرَةُ : أَصْلُهُ مِنَ الفَتْلِ يَسْتَقِيمُ لِلفاتِلِ فَيُضْرَبُ مَثَلاً ، فَيُقالُ : اسْتَمَرَّتْ مَرِيرَتُهُ ، أَي : اسْتَقامَ لَهُ ما يُعالِجُهُ وَيَصْنَعُهُ ، وَمِنْهُ[2] أُخِذَتْ مِرَّةُ الرَّجُلِ ، وَهُوَ[3] قُوَّتُهُ وَمُنَّتُهُ ؛ لأَنَّ مَنْ قَوِيَ مِنَ الرِّجالِ[4] كَأَنَّهُ فُتِلَ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الإِسْرافِ فِي الوَصِيَّةِ وَفِي تَرْكِها : **« هُما الـمُرَّيانِ – أَيْ : هُما الخَصْلَتانِ الـمُرَّيانِ – : الإِمْساكُ فِي الحَياةِ ، وَالتَّبْذِيرُ فِي الـمَماتِ »**[5] .

الواحِدَةُ مِنْها : الـمُرَّى ، عَلَى قِياسِ الصُّغْرَى وَالكُبْرَى ، وَلِلثِّنْتَيْنِ : الصُّغْرَيانِ وَالكُبْرَيانِ ، كَذَلِكَ الـمُرَّيانِ ، نَسَبَهُما إِلَى الـمَرارَةِ ؛ لِما فِيها مِنَ الـمَأْثَمِ .

● وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : **« أَنَّ رَجُلاً ادَّعَى دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ ، فَأَرادَ بَنُوهُ أَنْ يَحْلِفُوا عَلَى عِلْمِهِمْ ، فَقالَ : شُرَيْحٌ : لَتَرْكَبُنَّ مِنْهُ مَرارَةَ الذَّقَنِ لَتَحْلِفُنَّ ما لَهُ شَيْءٌ »**[6] .

أَرادَ : لَتَحْلِفُنَّ عَلَى البَتِّ لا عَلَى عِلْمِكُمْ فَتَرْكَبُوا فِي ذَلِكَ ما يُمِرُّ فِي أَفْواهِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمُ الَّتِي هِيَ بَيْنَ أَذْقانِكُمْ ، يُقالُ : مَرَّ الشَّيْءُ وَأَمَرَّ وَاسْتَمَرَّ .

● وَفِي الحَدِيثِ : **« ماذا فِي الأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفاءِ ؛ الصَّبِرِ وَالثُّفاءِ »**[7] .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٤٤٠/٢ ، الغريبين ١٧٤٢/٦ ، الفائق ٢٤٠/٣ .

(٢) في (ص) : زيادة : (الحديث) قبل : (أخذت) ، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة وسائر النّسخ .

(٣) في (م) : (وهي) .

(٤) في (م) : (الرَّجل) .

(٥) كتاب السّنن ١٣١/١ ، ح (٣٣٨) ، كتاب الوصايا ، باب هل يوصي الرّجل مِن مالِهِ بأكثر من الثّلث ؟. مصنّف عبد الرّزّاق ٥٥/٩ ، ح (١٦٣٢٢) ، كتاب الوصايا ، في وجوب الوصيّة .

(٦) غريب الحربيّ ٨٢ ، المجموع المغيث ١٩٨/٣ .

(٧) سنن البيهقيّ الكبرى ٣٤٦/٩ ، كتاب الضّحايا ، باب أدوية النّبيّ ﷺ ، المراسيل لأبي داود ص٤٨ .

الواحِدُ مِنْهُما : الأَمَرُّ ، وَهُوَ بِمَعْنَى الـمُرِّ ، كَما يُقالُ : الأَثْقَلُ بِمَعْنَى الثَّقِيلِ ، فَإِذا قُلْتَ : لَقِيتُ مِنْهُ الأَمَرِّينَ[1] ، قُلْتَهُ بِلَفْظِ الجَمْعِ ، وَهِيَ الدَّواهِي .

● وَفِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ : « **قالَ : خَرَجَ قَوْمٌ لَيْلَةَ وُلِدَ عِيسَى ، مَعَهُمُ الـمُرُّ ، وَالذَّهَبُ ، وَاللُّبانُ ، فَمَرُّوا بِمَلِكٍ فَسَأَلَهُمْ عَنِ الـمُرِّ ، فَقالُوا : الـمُرُّ يَجْبُرُ الجُرْحَ وَالكَسْرَ ، فَكَذَلِكَ هَذا النَّبِيُّ يَشْفِي اللهُ بِهِ كُلَّ سَقِيمٍ** »[2] .

وَالـمُرُّ : دَواءٌ كَالصَّبِرِ وَالحُضَضِ[3] .

(**مرز**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ أَرادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى جَنازَةِ رَجُلٍ كانَ مُتَّهَمًا بِالنِّفاقِ ، فَمَرَزَهُ حُذَيْفَةُ** »[4] .

أَرادَ : أَنْ يَمْنَعَهُ[5] عَنِ الصَّلاةِ عَلَيْهِ . قالَ أَبُو عَمْرٍو : لَمْ أَسْمَعْ هَذِهِ الكَلِمَةَ ، وَهِيَ تُشْبِهُ كَلامَ العَرَبِ ، حَتَّى قالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمامَةِ : هَذِهِ كَلِمَةٌ عِنْدَنا مَعْرُوفَةٌ ، يُقالُ : مَرَزْتُ الرَّجُلَ مَرْزًا : إِذا قَرَصْتَهُ بِأَطْرافِ الأَصابِعِ لَيْسَ بِالأَظْفارِ ، فَإِذا اشْتَدَّ الـمَرْزُ حَتَّى أَوْجَعَ كانَ قَرْصًا . وَقالَ الفَرّاءُ : يُقالُ : امْرُزْ لِي مِنْ هَذا العَجِينِ مَرْزَةً ، أَيِ : اقْطَعْ لِي مِنْهُ قِطْعَةً[6] .

(**مرس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مِنَ اقْتِرابِ السّاعَةِ أَنْ يَتَمَرَّسَ الرَّجُلُ بِدِينِهِ تَمَرُّسَ البَعِيرِ بِالشَّجَرَةِ** »[7] .

---

(١) الـمَثَل في : الأمثال لأبي عبيد ص٣٤٩ ، المستقصى ٢٨٤/٢ .

(٢) غريب الحربيّ ٨١/١ ، المجموع المغيث ١٩٧/٣ .

(٣) الـحُضَض - بوزن زُفَر - : شجرة مشوكة لها أغصان .. ولها ثمر كالفلفل ، ملزّز مرّ المذاق أملس .
انظر : المعتمد في الأدوية المفردة ص٩٧-٩٨ .

(٤) غريب أبي عبيد ٢٦٦/٣ ، الغريبين ١٧٤٣/٦ .

(٥) في (م) : (فمنعه) .

(٦) انظر : تهذيب اللّغة ٢٠٩/١٣ .

(٧) المعجم الكبير ٢٤٣/١٩ ، ح (٥٤٥) ، الغريبين ١٧٤٣/٦ .

(أَيْ : يَتَلَعَّبَ[1] بِهِ وَيَتَعَبَّثَ ، وَأَصْلُهُ : التَّحَكُّكُ ، كَما يَتَحَكَّكُ البَعِيرُ بِالشَّجَرَةِ)[2] .

وَقالَ بَعْضُهُمْ : التَّمَرُّسُ : شِدَّةُ الالْتِواءِ . وَقالَ آخَرُونَ : (تَمَرُّسَ الرَّجُلِ بِدِينِهِ) : هُوَ أَنْ يُمارِسَ الفِتَنَ وَيُشادَّها ، وَيَخْرُجَ عَلَى إِمامِهِ ، فَيَضُرَّ بِدِينِهِ ، وَلا يَنْفَعَهُ غُلُوُّهُ فِيهِ ، كَما أَنَّ الأَجْرَبَ مِنَ الإِبِلِ إِذا تَحَكَّكَ بِالشَّجَرِ أَدْماهُ شِدَّةُ الحَكِّ ، وَلَمْ يُبْرِئْهُ مِنْ جَرَبِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ وَحْشِيٍّ / فِي مَقْتَلِ حَمْزَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : كُنْتُ أَطْلُبُ حَمْزَةَ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيَّ رَجُلٌ حَذِرٌ مَرِسٌ ، فَقُلْتُ : ما هَذا صاحِبِي الَّذِي أَلْتَمِسُ ..** »[3] فِي كَلامٍ طَوِيلٍ . ١٦٠/ب

قَوْلُهُ : « **مَرِسٌ** » ، أَيْ : شَدِيدُ المُمارَسَةِ لِلحَرْبِ ، بَصِيرٌ بِأَمْرِها .

(**مرش**) ● فِي الحَدِيثِ فِي يَوْمِ حُنَيْنٍ : « **عَدَلُوا ناقَتَهُ إِلَى سَمُراتٍ ، فَمَرَشْنَ ظَهْرَهُ** »[4] .

المَرْشُ : هُوَ الخَدْشُ الخَفِيفُ ، كَالتَّناوُلِ بِالأَظافِيرِ وَنَحْوِها ، يُقالُ : فُلانٌ يَمْتَرِشُ الطَّعامَ وَالمالَ : إِذا كانَ يَكْسِبُهُ وَيَجْمَعُهُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ . وَمِثْلُهُ : (يَفْتَرِشُ المالَ) ، أَرادَ : أَنَّ أَغْصانَ الشَّوْكِ قَدْ عَلِقَتْ بِهِ فَأَثَّرْنَ فِي ظَهْرِهِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « **إِذا حَكَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ فَلْيَمْرُشْهُ مِنْ وَراءِ الثَّوْبِ** »[5] .

أَيْ : لِيَحُكَّهُ غَيْرَ مُفْضٍ بِاليَدِ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ مِنْ وَراءِ الثَّوْبِ بِأَطْرافِ الأَظافِيرِ .

(**مرط**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّهُ لَمّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾**[6] ، **قامَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصارِ إِلَى مِرْطِها المُرَحَّلِ ،**

---

(١) في (المصريّة) : (يتقلّب) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٣) سبق تخريجه ص٦ ، في مادّة (كبس) .

(٤) غريب الخطّابيّ ٣٧٣/١ ، الغريبين ١٧٤٣/٦ .

(٥) غريب الحربيّ ٩٥٢/٣ ، الفائق ٣٦١/٣ .

(٦) سورة النّور آية ٣١ .

فَصَدَعَتْ مِنْهُ صَدْعَةً فَاخْتَمَرَتْ بِها ، فَأَصْبَحْنَ فِي الصُّبْحِ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الغِرْبانُ »[1] .

الـمِرْطُ : واحِدُ الـمُرُوطِ ، وَهِيَ أَكْسِيَةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ شَعَرٍ أَسْوَدَ ، فَصِرْنَ كَأَنَّهُنَّ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ الغِرْبانُ . وَالـمُرَحَّلُ : الـمُوَشَّى ، وَيُقالُ لِذَلِكَ العَمَلِ : التَّرْحِيلُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ يُصَلِّي فِي مُرُوطِ نِسائِهِ** »[2] .

أَيْ : فِي أَكْسِيَتِهِنَّ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ دَعا ثَقِيفًا إِلَى الإِسْلامِ ، فَقالَ أَحَدُهُمْ : هُوَ يَمْرُطُ ثِيابَ الكَعْبَةِ إِنْ كانَ اللهُ أَرْسَلَكَ** »[3] .

يَمْرُطُ : أَيْ : يَنْزِعُها وَيُسْقِطُها عَنِ الكَعْبَةِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : سَهْمٌ أَمْرَطُ لِلَّذِي سَقَطَ مِنْهُ قُذَذُهُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « **فَامَّرَطَ قُذَذُ السَّهْمِ** »[4] .

أَيْ : سَقَطَ رِيشُهُ . وَهُوَ سَهْمٌ أَمْرَطُ وَأَمْلَطُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ رَأَى أَبا مَحْذُورَةَ**[5] **أَذَّنَ فَرَفَعَ صَوْتَهُ ، فَقالَ :**

---

(١) صحيح البخاريّ ١٧٨٢/٤ ، ح (٤٤٨٠) ، كتاب التّفسير ، باب ﴿ **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ** ﴾ ، بلفظ : « **شققنَ مروطهنّ** » ، وهو بلفظه في : تفسير ابن كثير ٢٨٥/٣ ، غريب ابن قتيبة ٤٥٣/٢ ، الفائق ٣٦٠/٣ .

(٢) مسند أحمد ٣٣٠/٦ ، ح (٢٦٨٤٧) ، صحيح ابن حبّان ٩٩/٦ ، ح (٢٣٢٩) ، ذكر الإباحة للمصلّي أن يصلّي في ثوب النّساء .. بلفظ : « **يصلّي في مرط لبعض نسائه** » ، وهو بلفظه في : غريب أبي عبيد ٣١٢/١ ، الغريبين ١٧٤٤/٦ ، الفائق ٢٤٧/٢ .

(٣) السّيرة النّبويّة ٢١٣/٤ ، تأريخ الطّبريّ ٥٥٤/١ ، الثّقات ٧٧/١ ، ذكر صفة بدء الوحي على رسول الله ﷺ .

(٤) الغريبين ١٧٤٤/٦ ، الفائق ١٦٣/٣ .

(٥) هو سمرة بن معير بن لوذان بن ربيعة بن عريج الجمعي القرشي ، مؤذّن رسول الله ﷺ بمكّة ، غلبت عليه كنيته واشتهر بها ، واختلف في اسمه ، فقيل : أوس بن معير ، وقيل : سمرة بن معير . مات بمكّة سنة تسع وسبعين . انظر : الاستيعاب ٦٥٦/٢ ، الإصابة ٣٦٥/٧ .

أما خَشِيتَ أَنْ تَنْشَقَّ مُرَيْطاؤُكَ »[1].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ مَمْدُودَةٌ ، وَهِيَ ما بَيْنَ السُّرَّةِ إِلَى العانَةِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ مَقْصُورَةٌ . وَقالَ أَبُو عَمْرٍو : تُمَدُّ وَتُقْصَرُ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالمَحْفُوظُ قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ لا يُتَكَلَّمُ بِها إِلاّ بِالتَّصْغِيرِ ، كَالثُّرَيّا وَالهُوَيْنا وَالحُمَيّا وَالسُّكَيْتِ[2].

(**مرع**) ● فِي حَدِيثِ الاسْتِسْقاءِ : « **غَيْثًا مَرِيعًا** »[3].

أَيْ : ذا المَراعَةِ وَالخِصْبِ ، يُقالُ : أَمْرَعَ الوادِي : إِذا أَنْبَتَ ، فَإِنْ قَدَّمْتَ العَيْنَ قُلْتَ : أَمْعَرَ كانَ ضِدًّا لِذَلِكَ ؛ لأَنَّ الإِمْعارَ ذَهابُ النَّبْتِ ، يُقالُ : أَمْعَرَ الرَّجُلُ : إِذا ذَهَبَ مالُهُ وَمَتاعُهُ . وَرَجُلٌ مَعِرٌ : أَيْ : بَخِيلٌ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ الآخَرُ : « **أَنَّهُ قالَ ﷺ : ما أَمْعَرَ حاجٌّ قَطُّ** »[4].

أَيْ : ما افْتَقَرَ . وَمِنْهُ مَعَرُ الشَّعَرِ ، وَهُوَ : تَمَعُّطُهُ وَانْتِثارُهُ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **غَيْثًا مُرْبِعًا** »[5].

هُوَ المُغْنِي عَنِ الارْتِيادِ لِعُمُومِهِ . فَالنّاسُ يَرْبَعُونَ حَيْثُ كانُوا . وَهُوَ مِنْ بابِ الرّاءِ مَعَ الباءِ وَالعَيْنِ[6].

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٣٩٧/١ ، كتاب الصّلاة ، باب رفع الصّوت بالأذان ، غريب أبي عبيد ٢٩٨/٣ .

(٢) غريب أبي عبيد ٢٩٨/٣ .

(٣) مسند أحمد ٢٣٥/٤ ، ح (١٨٢٢٩) ، سنن أبي داود ٣٠٣/١ ، ح (١١٦٩) ، كتاب جماع أبواب صلاة الاستسقاء ، باب رفع اليدين في الاستسقاء ، وغيرهما .

(٤) المعجم الأوسط ٢٤٥/٥ ، ح (٥٢١٣) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٤٢١/٣ ، ح (١٥٧٤٤) ، كتاب الحجّ ، في الرَّجل إذا رأى البيت أيرفع يديه أم لا ؟. شُعب الإيمان ٤٨٣/٣ ، ح (٤١٣٤) ، باب في المناسك ، فضل الحجّ والعمرة ، التّرغيب والتّرهيب ١٨٠/٢ .

(٥) صحيح ابن خزيمة ٣٣٥/٢ ، ح (١٤١٦) ، جماع أبواب صلاة الاستسقاء وما فيها من السّنن ، باب صِفة الدّعاء في الاستسقاء ، مجمع الزّوائد ٢١٣/٢ ، كتاب الصّلاة ، باب الاستسقاء .

(٦) انظر : القسم الثّالث من مجمع الغرائب ص٢٤١ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّلْوَى ، فَقالَ : هِيَ الـمُرْعَةُ** »[1].

وَهِيَ طائِرٌ أَبْيَضُ ، حَسَنُ اللَّوْنِ طَيِّبُ الطَّعْمِ ، فِي حَدِّ السُّمانَى .

(**مرق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ** »[2].

أَيْ : يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، وَيَجُوزُونَهُ وَيَنْفُذُونَ مِنْهُ ، كَما يَنْفُذُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ؛ فَلا يَعْبَقُ بِهِ مِنْها شَيْءٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي ابْنِ نُبَيْحٍ[3] : « **وَرَأْسُهُ مُتَمَرِّقُ الشَّعَرِ** »[4].

وَهُوَ مِثْلُ الـمُتَمَرِّطِ ، وَهُوَ الـمُنْتَثِرُ[5] الشَّعَرِ .

(**مرو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ : لَقِيَنِي جِبْرِيلُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – عِنْدَ أَحْجارِ الـمِراءِ ، فَقالَ : أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ** »[6].

قالَ مُجاهِدٌ : أَرادَ بِهِ قُباءَ ، وَهِيَ مِنَ الـمَرْوَةِ .

(**مره**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَعَنَ اللهُ الـمَرْهاءَ** »[7].

وَهِيَ الـمَرْأَةُ الَّتِي لا تَكْتَحِلُ فَتَتَزَيَّنُ لِزَوْجِها وَتُحَسِّنُ عَيْنَها .

(**مري**) ● فِي حَدِيثِ السّائِبِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لَهُ : كُنْتَ خَيْرَ شَرِيكٍ فَلا تُمارِ** »[8].

---

(١) الغريبين ٦/١٧٤٥ ، الفائق ٣/٣٦١ .

(٢) صحيح البخاريّ ٣/١٢١٩ ، ح (٣١٦٦) ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله ﷻ : ﴿ **وَأَمَّا عادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ** ﴾ ، صحيح مسلم ٢/٧٤٤ ، ح (١٤٧) ، كتاب الزّكاة ، باب ذِكر الخوارج وصِفاتهم .

(٣) هو سفيان بن خالد بن نُبَيحٍ الهذلي . انظر : الفائق ٢/٢٤٩ .

(٤) الغريبين ٦/١٧٤٥ ، الفائق ٢/٢٤٩ .

(٥) في (ص) : (المنتشر) .

(٦) صحيح البخاريّ ٤/١٩٠٩ ، ح (٤٧٠٦) ، كتاب فضائل القرآن ، باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف .

(٧) علل ابن أبي حاتم ١/٤١٩ ، ح (١٢٦٢) ، بلفظ : « **إنّي لأكرهُ الـمَرأةَ الـمَرهاءَ** » ، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/١٧٤٦ ، الفائق ٢/١٩٢ .

(٨) سنن أبي داود ٤/٢٦٠ ، ح (٤٨٣٦) ، كتاب الأدب ، باب النّهي عن المراء ، الآحاد والمثاني ٢/٢٣ ، ح (٦٩٢) ، المعجم الكبير ٧/١٤٠ ، ح (٦٦١٩) .

هُوَ مِنَ الـمِراءِ ، وَهُوَ داخِلٌ فِي الـمُخالَفَةِ وَالخُصُومَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **اِمْرِ الدَّمَ بِما شِئْتَ** »[1] .

مَعْناهُ : سَيِّلْهُ وَاسْتَخْرِجْهُ ، يُقالُ : مَرَيْتُ النّاقَةَ مَرْيًا : إِذا مَسَحْتَ ضَرْعَها لِتَدِرَّ اللَّبَنَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **الـمِراءُ فِي القُرْآنِ كُفْرٌ** »[2] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الاخْتِلافُ فِي اللَّفْظِ دُونَ التَّأْوِيلِ ، وَهُوَ أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ القِراءَةَ ، فَيَقُولَ لَهُ الآخَرُ : لَيْسَ هُوَ هَكَذا ، وَإِنَّما هُوَ هَكَذا عَلَى خِلافِهِ ، وَقَد أَنزَلَهُما اللهُ جَمِيعًا[3] .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **نَزَلَ / القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، كُلُّها شافٍ كافٍ** »[4] . ١٦١/أ

وَأَمّا التَّأْوِيلُ الـمُوافِقُ لِلأُصُولِ فَبابُهُ واسِعٌ ، وَكُلُّ ما صَحَّ مَذْهَبُهُ فَهُوَ مَقْبُولٌ لِلاحْتِمالِ .

● وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : « **أَنَّهُ كانَ إِذا وَفَدَ إِلَى مُعاوِيَةَ مَعَ أَمِيرِ العِراقِ ساقَ مَعَهُ ناقَةً مَرِيًّا** »[5] .

وَهِيَ الَّتِي تَدِرُّ عَلَى الـمَسْحِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : مَرَيْتُ أَمْرِي ، وَإِنَّما كانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ؛ لِيَرْتَفِقَ بِاللَّبَنِ وَلا يَحْتاجُ إِلَى طَعامٍ غَيْرِهِ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ الغِفارِيَّ**[6] **لَقِيَهُ بِمَرِيَّيْنِ فَسَقاهُ مِنْ أَلْبانِهِما** »[7] .

الـمَرِيُّ : النّاقَةُ الغَزِيرَةُ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّها تُمْرَى ، أَيْ : تُحْلَبُ .

---

(١) مسند أحمد ٤/٢٥٦ ، ح (١٨٤٣٩) ، غريب الخطّابيّ ٣/٢٣٤ .

(٢) مسند أحمد ٢/٣٠٠ ، ح (٧٩٧٦) ، سنن أبي داود ٤/١٩٩ ، ح (٤٦٠٣) ، كتاب السّنّة ، باب النّهي عن الجدال في القرآن .

(٣) غريب أبي عبيد ٢/١١ .

(٤) سنن النّسائيّ ٢/١٥٤ ، ح (٩٤٢) ، كتاب الافتتاح ، جامع ما جاء في القرآن .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/٥٣١ ، الغريبين ٦/١٧٤٧ ، الفائق ٣/٣٥٨ .

(٦) هو نضلة بن عمرو الغفاري . انظر : الفائق ٣/٣٥٨ .

(٧) مسند أحمد ٤/٣٣٦ ، ح (١٩١٧٠) .

فصل الميم مع الزاي

(**مزح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ يَمْزَحُ وَلا يَقُولُ إلاّ حَقًّا** »[1].

مَعْناهُ : أَنَّهُ كانَ يُعَرِّضُ فِي الكَلامِ بِما يُوهِمُ ظاهِرُهُ غَيْرَ ما يُرادُ بِهِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ : « **إنَّ الجَنَّةَ لا يَدْخُلُها العُجُزُ** »[2]، فَظَنَّتِ العَجُوزُ السّامِعَةُ أَنَّهُ عَناها بِذَلِكَ حَتَّى راجَعَتْهُ ، فَأَخْبَرَها أَنَّ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ فَيَدْخُلُها عَلَى أَغَضِّ سِنٍّ فِي الشَّبابِ ، وَأَحْسَنِ صُورَةٍ . قالَ ﷺ : « **أَهْلُ الجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ مُكَحَّلُونَ** »[3].

(**مزر**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِيما يَعُدُّهُ مِنَ الأَشْرِبَةِ : « **وَالمِزْرُ** »[4].

شَرابٌ مِنَ الذُّرَةِ ، وَهُوَ مُسْكِرٌ .

(**مزز**) ● فِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : « **إذا كانَ المالُ ذا مِزٍّ فَفَرِّقْهُ فِي الأَصْنافِ الثَّمانِيَةِ ، وَإنْ كانَ قَلِيلاً فَأَعْطِهِ صِنْفًا واحِدًا** »[5].

أَيْ : ذا قَدْرٍ وَكَثْرَةٍ ، يُقالُ : شَيْءٌ مَزِيزٌ : إذا كانَ لَهُ كَثْرَةٌ وَجَوْدَةٌ ، وَقَدْ مَزَّ مَزازَةً ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الخَمْرُ : المُزّاءَ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي العالِيَةِ : « **اشْرَبِ النَّبِيذَ وَلا تُمَزِّزْ**[6] »[7].

---

(١) صحيح الجامع ٣٢٩/٢ ، ح (٢٤٩٠) ، المعجم الصّغير ٥٩/٢ ، ح (٧٧٩) ، الفردوس بمأثور الخطاب ٥٦/١ .

(٢) مختصر الشّمائل للتّرمذيّ ص١٢٨ ، ح (٢٠٥) ، باب ما جاء في صفة مزاح النّبيّ ﷺ ، غريب أبي عبيد ٣٣٢/١ ، المجموع المغيث ٣٥٤/٣ .

(٣) سبق تخريجه ص١٧٥ ، في مادّة (مرد) .

(٤) صحيح البخاريّ ١٥٧٩/٤ ، ح (٤٠٨٧) ، كتاب المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل - رضي الله عنهما - إلى اليمن قبل حجّة الوداع ، صحيح مسلم ١٥٨٦/٣ ، ح (١٧٣٣) ، كتاب الأشربة ، باب بيان أنّ كلّ مُسكر خمر ، وأنّ كلّ خمر حرام .

(٥) كتاب السّنن ص٣٦٦ ، ح (١٣٧٣) ، كتاب الطّلاق ، باب ما جاء في نفقة الحامل ، مصنّف عبد الرّزّاق ٣٩/٧ ، ح (١٢٠٩٥) ، باب النّفقة للمتوفّى عنها .

(٦) في (ص) : « **ولا تَمَزَّزْ** » ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد .

(٧) غريب أبي عبيد ٣٩٠/٤ ، الغريبين ١٧٤٧/٦ ، الفائق ٣٦٥/٣ .

أَي : اشْرَبْهُ دُفْعَةً كَما تَشْرَبُ الماءَ ، وَلا تَجْعَلْهُ شَرْبَةً بَعْدَ أُخْرَى ؛ اسْتِطابَةً لِذَلِكَ أَوْ مُواظَبَةً عَلَى الـمُعاقَرَةِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فَتُرْضِعُها الجارَةُ الـمَزَّةَ وَالـمَزَّتَينِ** »[1] .

أَي : الـمَصَّةَ وَالـمَصَّتَيْنِ ، يُقالُ : تَمَزْمَزْتُ الشَّيْءَ : إِذا تَمَصَّصْتَهُ .

(**مزع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ الَّذِي يَسْأَلُ بِالقُرْآنِ يَجِيءُ يَوْمَ القِيامَةِ وَما عَلَى وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ** »[2] .

أَيْ : قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ ، وَمِنْهُ يُقالُ : مَزَّعَتِ الـمَرْأَةُ قُطْنَها : إِذا زَبَّدَتْهُ وَقَطَّعَتْهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى يُخَيَّلَ**[3] **إِلَيَّ أَنْ أَنْفَهُ يَتَمَزَّعُ** »[4] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَيْسَ هَذا بِشَيْءٍ ، وَلَكِنْ أَحْسِبُهُ يَتَرَمَّعُ[5] ، وَهُوَ أَنْ يُرْعَدَ مِنْ شِدَّةِ الغَضَبِ[6] .

قُلْتُ : وَما أَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ لَيْسَ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِنَّ التَّمَزُّعَ هُوَ التَّقَطُّعُ ، وَهُوَ أَنْ يَصِيرَ مُزْعَةً مُزْعَةً . وَمَعْناهُ : حَتَّى إِنَّ انْتِفاخَ أَنْفِهِ مِنَ الغَضَبِ يَكادُ يُقَطِّعُهُ وَيُمَزِّقُهُ ، فَإِنَّ الأَنْفَ إِذا تَوَرَّمَ مِنَ الغَضَبِ يَكادُ يَنْشَقُّ وَيَنْقَطِعُ ، وَهَذا مُتَّجِهٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**مزق**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّ طائِرًا مَزَقَ عَلَيْهِ** »[7] . وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **مَرَقَ** » .

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٤٥٧/٧ ، كتاب الرّضاع ، باب مَن قال : لا يحرم من الرّضاع إلاّ خمس رضعات .

(٢) صحيح البخاريّ ٥٣٦/٢ ، ح (١٤٠٥) ، كتاب الزّكاة ، باب مَن سأل النّاس تكثّرًا ، صحيح مسلم ٧٢٠/٢ ، ح (١٠٤٠) ، كتاب الزّكاة ، باب كراهة المسألة للنّاس .

(٣) في (م) : « **خُيِّل** » ، وهي الموافقة للسّنن ، وقد أثبتّ ما ورد في (ص) و (س) ؛ لموافقته غريب أبي عبيد .

(٤) مسند أحمد ٢٤٠/٥ ، ح (٢٢٤٣٧) ، سنن أبي داود ٢٤٨/٤ ، ح (٤٧٨٠) ، كتاب الأدب ، باب ما يقال عند الغضب .

(٥) في (ص) وسائر النّسخ : (يتزمّع) - بالزّاي - ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد .

(٦) غريب أبي عبيد ١٨٤/٣ .

(٧) غريب الخطّابيّ ٣٩٤/٢ ، الغريبين ١٧٤٨/٦ ، الفائق ٣٦٤/٣ .

قالَ الخَطّابيُّ : بالرّاءِ غَلَطٌ ، وَإِنَّما هُوَ مَزَقَ - بِالزّاي -[1]، أَيْ : ذَرَقَ وَرَمَى بِسَلْحِهِ . وَخَذَقَ وَزَرَقَ[2] كُلُّهُ بِمَعْنًى واحِدٍ .

(١) (بالزّاي) ساقط من سائر النّسخ .

(٢) في (م) : (ذرق) ، والصّواب ما أثبتّ ؛ لموافقته غريب الخطّابيّ .

فصل الميم مع السين

(**مسح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ يَتعَوَّذُ مِنَ المَسِيحِ الدَّجّالِ** »[1].

سُمِّيَ الدَّجّالُ مَسِيحًا ؛ لأَنَّهُ مَمْسُوحُ إِحْدَى العَيْنَيْنِ عَنْ أَنْ يُبْصِرَ بِها . وَالمَسِيحُ : الأَعْوَرُ ، وَبِهِ سُمِّيَ الدَّجّالُ . وَالمَسِيحُ : الصِّدِّيقُ ، وَبِهِ سُمِّيَ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلامُ – مَسِيحًا ، وَهُوَ اسْمٌ خَصَّهُ اللهُ تَعالَى بِهِ[2] ، وَيُقالُ : سُمِّيَ مَسِيحًا ؛ لِمَسْحِ[3] زَكَرِيّا إِيّاهُ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ مَسِيحًا ؛ لأَنَّ اللهَ خَلَقَهُ خَلْقًا حَسَنًا مُبارَكًا ، وَقِيلَ : سُمِّيَ مَسِيحًا ؛ لأَنَّهُ كانَ يَمْسَحُ الأَرْضَ ، أَيْ : يَقْطَعُها .

● وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ سُمِّيَ مَسِيحًا ؛ لأَنَّهُ كانَ لا يَمْسَحُ ذا عاهَةٍ إِلاّ بَرَأَ** »[4].

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَمّا مَسِيحُ الضَّلالَةِ فَرَجُلٌ** »[5].

وَأَرادَ بِهِ : الدَّجّالَ ، وَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلامُ – مَسِيحُ الهُدَى . وَقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : المَسِيحُ مُعَرَّبٌ مِنْ مَشِيحا ، وَهُوَ بِالعِبْرانِيَّةِ كَما عُرِّبَ مُوسَى مِنْ مُوشا[6].

● وَفِي الحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **مَسِيحُ القَدَمَيْنِ** »[7].

أَيْ : هُما مَلْساوانِ لَيْسَ فِيهِما شُقاقٌ وَلا وَسَخٌ وَلا تَكَسُّرٌ ، وَقِيلَ : أَرادَ بِهِ المَلاسَةَ وَاللِّينَ .

---

(١) صحيح البخاريّ ١/٢٨٦ ، ح (٧٩٨) ، كتاب صِفة الصّلاة ، باب الدّعاء قبل السّلام ، صحيح مسلم ١/٤١٢ ، ح (٥٨٩) ، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة ، باب ما يستعاذ منه في الصّلاة ، الغريبين ٦/١٧٤٩ .

(٢) (به) ساقط من (ص) .

(٣) في (ص) و (س) : (بمسح) ، والمثبت موافق للغريبين وسائر النّسخ .

(٤) تفسير القرطبيّ ٤/٨٩ ، الغريبين ٦/١٧٥٠ ، الفائق ٣/٣٦٦ .

(٥) مسند أحمد ٢/٢٩١ ، ح (٧٨٩٢) .

(٦) انظر : تهذيب اللّغة ٤/٣٤٨ .

(٧) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةُ مَلَكٍ** »[1].

يَقُولُ العَرَبُ : عَلَيْهِ مَسْحَةُ جَمالٍ ، وَمَسْحَةُ عِتْقٍ ، أَيْ : عَلامَةٌ وَطائِفَةٌ / مِنْ ذَلِكَ ، ١٦١/ب وَلا يُقالُ إِلاّ فِي المَدْحِ .

● وَفِي حَدِيثِ المُلاعَنَةِ : « **إِنْ جاءَتْ بِهِ مَمْسُوحَ الأَلْيَتَيْنِ** »[2].

قِيلَ : هُوَ الَّذِي لَزِقَتْ أَلْيَتاهُ بِالعَظْمِ ، يُقالُ : رَجُلٌ أَمْسَحُ ، وَامْرَأَةٌ مَسْحاءُ ، وَهِيَ الرَّسْحاءُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **غارَةً مَسْحاءَ** »[3].

هُوَ فَعْلاءُ ، مِنْ : مَسَحَهُمْ يَمْسَحُهُمْ : إِذا مَرَّ بِهِمْ مَرًّا خَفِيفًا لَمْ يُقِمْ فِيهِ عِنْدَهُمْ .

(**مسخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي المَسْخُ وَالخَسْفُ** »[4].

المَسْخُ : هُوَ تَغْيِيرُ صُورَةِ الشَّيْءِ إِلَى صُورَةٍ أُخْرَى ، وَقَدِ اسْتَعاذَ النَّبِيُّ ﷺ لأُمَّتِهِ مِنْ ذَلِكَ ، فَأُجِيبَ إِلَيْهِ .

(**مسد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – أَذِنَ فِي قَطْعِ المَسَدِ ، وَالقائِمَتَيْنِ وَالمِنْجَدَةِ فِي الحَرَمِ** »[5].

المَسَدُ : ما يُمْسَدُ بِهِ ، حَبْلٌ مِنْ نَباتٍ وَلِيفٍ وَلِحاءِ شَجَرٍ . وَقَدْ يَكُونُ المَسَدُ مِنْ جُلُودِ الإِبِلِ وَالخُوصِ . وَالمِنْجَدَةُ : عَصًا خَفِيفَةً يَرْتَفِقُ بِها المُسافِرُ وَيُساقُ بِها الدَّوابُّ . وَقَدْ يَكُونُ القَضِيبُ الَّذِي يَكُونُ مَعَ النَّجّادِينَ يُصْلِحُونَ بِهِ حَشْوَ الثِّيابِ ، أَوِ العُودُ الَّذِي تُحْشَى بِهِ حَقِيبَةُ الرَّحْلِ ، لِيَتَنَجَّدَ وَيَرْتَفِعَ . وَالقائِمَتانِ : عُودا رَأْسِ البِئْرِ

---

(١) مسند أحمد ٣٦٠/٤ ، ح (١٩٣٩٤) .

(٢) الغريبين ١٧٥١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٥٨/٢ .

(٣) غريب ابن قتيبة ٥٦٤/١ ، الغريبين ١٧٥١/٦ ، الفائق ١٦٠/٢ .

(٤) لم أجده بهذا اللّفظ .

(٥) المعجم الكبير ١٨/١٧ ، ح (١٨) ، بلفظ : « **والمتخذة** » ، وهو تحريف ، غريب الخطّابيّ ٦٧٢/١ ، الفائق ٣٦٦/٣ .

تُعَلَّقُ عَلَيْهِما البَكَرَةُ ، أَرادَ به : رَخَّصَ فِي قَطْعِ ما يُحْتاجُ إِلَيْهِ فِي عُمُومِ المَعِيشَةِ مِمّا لا بُدَّ مِنْهُ وَلا غِنًى عَنْهُ .

(**مسس**) ● فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **زَوْجِي : المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ** »[1] .

وَصَفَتْهُ بِلِينِ الجانِبِ وَحُسْنِ الخُلُقِ ، وَأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَتَمَكَّنُ مِنْ مَسِّهِ فَلا يُخاشِنُ أَحَدًا .

(**مسك**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّه ﷺ قالَ لِلحائِضِ بَعْدَما تَطَهَّرَتْ : خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَتَبَّعِي بِها أَثَرَ الدَّمِ** »[2] .

قالَ بَعْضُهُمْ : أَرادَ : مُطَيَّبَةً بِالمِسْكِ ؛ لِتَقْطَعَ الرّائِحَةَ الكَرِيهَةَ وَتُطَيِّبَ المَأْتَى . وَقالَ آخَرُونَ[3] : هُوَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِاليَدِ ؛ لأَنَّ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **فَتَمَسَّكِي بِها** » ، أَرادَ : فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ، أَيْ : مُحْتَمَلَةٌ ، كَأَنَّهُ أَمَرَها بِأَنْ تُمْسِكَ خِرْقَةً أَوْ قُطْنَةً تُعالِجُ بِها قُبُلَها ، وَالأَوَّلُ أَظْهَرُ ، إِذْ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : « **خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ** »[4] ، أَيْ : قِطْعَةً مِنْهُ فَتَتَبَّعِي بِها أَثَرَ الدَّمِ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يُمْسِكَنَّ النّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ ، فَإِنِّي لا أُحِلُّ إِلاّ ما أَحَلَّ اللهُ ، وَلا أُحَرِّمُ إِلاّ ما حَرَّمَ اللهُ** »[5] .

---

(١) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٢) صحيح البخاريّ ١/١١٩-١٢٠ ، ح (٣٠٩) ، كتاب الحيض ، باب غسل الحيض ، صحيح مسلم ١/٢٦١ ، ح (٣٣٢) ، كتاب الحيض ، باب استحباب المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدّم .

(٣) هو ابن قتيبة . انظر : المسائل والأجوبة ص٦٣-٦٤ .

(٤) صحيح مسلم ١/٢٦٠ ، ح (٣٣٢) ، كتاب الحيض ، باب استحباب المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدّم .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ٧/٧٦ ، كتاب النّكاح ، باب الدّليل على أنّه ﷺ لا يُقتدَى به فيما خُصَّ به ، ويُقتدَى به فيما سواه .

قالَ الشّافِعِيُّ ﷺ : مَعْناهُ : أَنَّ اللهَ ﷻ أَحَلَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَشْياءَ حَظَرَها عَلَى غَيْرِهِ ، مِثْلَ عَدَدِ النِّساءِ ، وَالمَوْهُوبَةِ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ أَشْياءَ خَفَّفَها عَنْ غَيْرِهِ ، فَمَعْناهُ : لا يُمْسِكَنَّ النّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ خُصَّ بِهِ دُونَهُمْ تَحْلِيلاً أَوْ تَحْرِيمًا[1] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ المُسْكانِ** »[2] .

وَهُوَ العَرْبُونُ ، وَجَمْعُهُ : مَساكِينُ . وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى العَرْبُونِ فِي بابِهِ[3] .

● وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ وَرُؤْياهُ : « **فَقالَ : وَرَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ هِنْدٍ عَلَيْهِ مَسَكَتانِ** »[4] .

وَهُما سِواران .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **فِي امْرَأَةٍ أَتَتْهُ ﷺ وَعَلَيْها مَسَكَتانِ مِنْ ذَهَبٍ** »[5] .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : « **أَنَّ بِلالاً رَأَى مَعَهُ يَوْمَ بَدْرٍ أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ، فَصاحَ : يا أَنْصارَ اللهِ ، هَذا أُمَيَّةُ رَأْسُ الكُفْرِ ، قالَ : فَأَحاطُوا بِنا حَتَّى جَعَلُونا فِي مِثْلِ المَسَكَةِ** »[6] .

(يَعْنِي فِي مِثْلِ السِّوارِ ، أَيِ : اسْتَدارُوا حَوْلَنا وَصِرْنا وَسَطًا كَأَنّا فِي سِوارٍ . وَجَمْعُ المَسَكَةِ : مَسَكٌ)[7] ، وَهُوَ السِّوارُ مِنَ الذَّبْلِ[8] .

---

(١) الأُمّ ٣٤٠/٧ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٧٧/٢ ، الغريبين ١٧٥٣/٦ ، الفائق ٤١٠/٢ .

(٣) انظر : القسم الخامس من مجمع الغرائب ص٥٠-٥١ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) سنن أبي داود ٩٥/٢ ، ح (١٥٦٣) ، كتاب الزّكاة ، باب الكنز ما هو ؟. وزكاة الحليّ ، سنن النّسائيّ ٣٨/٥ ، ح (٢٤٧٩) ، كتاب الزّكاة ، باب زكاة الحليّ .

(٦) غريب الحربيّ ٥٦٤ ، غريب ابن قتيبة ١٧٩/٢-١٨٠ ، الفائق ٣٦٧/٣ .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٨) الذّبْل : جلد السّلحفاة البحريّة أو البرّيّة ، أو عظام ظهر دابّة بحريّة تتّخذ منها الأسورة والأمشاط . انظر : القاموس ٣٦٧/٣ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ فِي صِفَةِ بَلْحارِثِ بْنِ كَعْبٍ : « **وَمُسَكُ أَحْماسٍ** »[1] .

المُسَكُ : جَمْع مُسَكَةٍ ، وَهُوَ الَّذِي لا يَعْلَقُ بِشَيْءٍ فَيُتَخَلَّصُ مِنْهُ ، وَلا يُنازِلُهُ مُنازِلٌ فَيُفْلِتُ مِنْهُ ، فَهُوَ يُمْسِكُ ما تَعَلَّقَ بِهِ . وَيُقالُ لِلبَخِيلِ : مُسَكَةٌ - بِضَمِّ المِيمِ وَفَتْحِ السِّينِ - ؛ لأَنَّهُ يُمْسِكُ ما فِي يَدِهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ صالَحَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى أَنَّ لَهُ الصَّفْراءَ وَالبَيْضاءَ وَالحَلْقَةَ ، فَإِنْ كَتَمُوا شَيْئًا فَلا ذِمَّةَ لَهُمْ ، فغَيَّبُوا مَسْكًا لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ فَوَجَدُوهُ ، فَقَتَلَ ابْنَ أَبِي الحُقَيْقِ ، وَسَبَى ذَراريَهُمْ** »[2] .

الصَّفْراءُ : الذَّهَبُ ، وَالبَيْضاءُ : الفِضَّةُ . وَالحَلْقَةُ : الدُّرُوعُ . وَمَسْكُ حُيَيٍّ ، قالَ ابْنُ شِهابٍ[3] : كانَ مِنْ مالِ ابْنِ أَبِي الحُقَيْقِ كَنْزٌ سُمِّيَ مَسْكُ الجَمَلِ ، يَتَداوَلُونَهُ بَيْنَهُمْ ، وَأَنَّهُمْ غَيَّبُوهُ وَكَتَمُوهُ ، فَقَتَلَهُمْ - عَلَيْهِ السَّلامُ - بِنَقْضِهِمُ العَهْدَ . وَيُقالُ : إِنَّ مَسْكَ الجَمَلِ كَنْزُ آلِ ابْنِ / أَبِي الحُقَيْقِ وَحُلِيٌّ مِنْ حُلِيِّهِمْ كانَ فِي مَسْكِ حَمَلٍ ، ثُمَّ فِي ١٦٢/أ
مَسْكِ ثَوْرٍ ، ثُمَّ فِي مَسْكِ جَمَلٍ ، وَكانَ يُحْمَلُ إِلَى كُلِّ عُرْسٍ بِمَكَّةَ عارِيَةً . قالَ الواقِدِيُّ[4] : قَوَّمُوهُ عَشْرَةَ آلافِ دِينارٍ .

○ ○ ○

---

(١) غريب ابن قتيبة ٨٤/٢ ، الغريبين ١٧٥٣/٦ ، الفائق ١٠٨/٣ .

(٢) سنن أبي داود ١٥٧/٣-١٥٨ ، ح (٣٠٠٦) ، كتاب الخراج والأمارة والفيء ، باب ما جاء في حُكم أرض خيبر ، غريب الخطّابيّ ٥٦٢/١ .

(٣) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٤) هو محمّد بن عمر بن واقد الأسلميّ مولاهم الواقديّ المديني القاضي ، صاحب التّصانيف والمغازي ، العلاّمة الإمام أبو عبد الله ، أحد أوعية العلم على ضعفه المتّفق عليه ، مات في ذي الحجّة سنة سبع ومائتين .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٤٥٤/٩ .

فصل الميم مع الشين

(**مشج**) ● فِي الحَدِيثِ فِي صِفَةِ الجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ : « **ثُمَّ يَكُونُ مَشِيجًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً** »[1].

يُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذا خُلِطَ : مَشِيجٌ ، وَيُقَالُ : عَلَيْنا أَمْشاجٌ مِنْ غَنَمٍ ، أَيْ : أَخْلاطٌ . وَأَرادَ : أَنَّهُ يَخْتَلِطُ الماءَانِ مِنَ الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ ، فَيَبْقَى كَذَلِكَ مُخْتَلِطًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا .

(**مشر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا أَكَلْتُ اللَّحْمَ وَجَدْتُ فِي نَفْسِي تَمْشِيرًا** »[2].

هُوَ نَشاطُ النَّفْسِ لِلجِماعِ . وَتَمَشَّرَ الشَّجَرُ : أَصابَهُ مَطَرٌ فَتَهَيَّأَ لِلإِيراقِ .

● وَفِي حَدِيثِ مَكَّةَ : « **أَعْذَقَ ثُمامُها ، وَأَمْشَرَ سَلَمُها** »[3].

مَعْناهُ : اِكْتَسَى بِالوَرَقِ . وَأَمْشَرَتِ الأَرْضُ : إِذا خَرَجَ نَبْتُها ، وَيُقالُ : مَشَرَ فُلانٌ القَوْمَ ، أَيْ : كَساهُمْ ، مَأْخُوذٌ مِنْ هَذا .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **فَأَكَلُوا الخَبَطَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ذُو مَشْرٍ** »[4].

أَيْ : خَرَجَ وَرَقُها .

(**مشش**) ● فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي صِفَةِ مَكَّةَ : « **وَأَمَشَّ سَلَمُها** »[5].

يُرِيدُ : أَنَّهُ خَرَجَ مُشاشُهُ ، وَهُوَ ما يَخْرُجُ مِنْ أَطْرافِهِ ناعِمًا رَخْصًا كَالمُشاشِ ، وَهُوَ الغَضارِيفُ المُتَّصِلَةُ بِأَطْرافِ العِظامِ لَيِّنَةً رَخْصَةً . قالَ الخَطّابِيُّ : وَهَذا غَلَطٌ ،

---

(١) صحيح مسلم ٤/٢٠٣٦ ، ح (٢٦٤٣) ، كتاب القدر ، باب كيفيّة الخلق الآدميّ .. ، بلفظ : « **إنّ أحدكم يجمع في بطن أُمّه أربعين ليلةً** » ، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/١٧٥٤ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٥٩ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/٢٣٥ ، الغريبين ٦/١٧٥٤ ، الفائق ٣/٣٦٩ .

(٣) غريب الخطّابيّ ١/٢٧٨ ، الغريبين ٦/١٧٥٤ ، الفائق ٣/٤٠٣-٤٠٤ .

(٤) مغازي الواقديّ ٢/٧٧٤ ، غريب الخطّابيّ ٢/٢٣٥ .

(٥) الرِّواية في : غريب الخطّابيّ ١/٢٧٨ ، الفائق ٣/٤٠٣-٤٠٤ .

إِنَّما هُوَ أَمْشَرَ سَلَمُها ، أَيْ : أَوْرَقَ وَاخْضَرَّ . وَقَدْ ذَكَرْناهُ آنِفًا .

● وَفِي صِفَتِهِ ﷺ : « **جَلِيلُ الـمُشاشِ** »[1] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ رُؤُوسُ العِظامِ ، مِثْلُ الرُّكْبَتَيْنِ وَالـمِرْفَقَيْنِ[2] .

● وَفِي حَدِيثِ الضَّبِّ : « **أَنَّهُ ﷺ أُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ ، فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ ، فَرُوجِعَ فِيهِ ، فَقِيلَ : أَحَرامٌ هُوَ ؟. فَقالَ : لا ، وَلَكِنِّي أَعافُهُ . قالَ خالِدُ بْنُ الوَلِيدِ : وَكانَ عَلَى المائِدَةِ ، فَجَرَرْتُهُ إِلَى نَفْسِي فَأَكَلْتُهُ وَمَشْمَشْتُ عِظامَهُ** »[3] .

مَعْناهُ : تَمَكَّكْتُ وَتَمَصَّصْتُ . قالَ الشّافِعِيُّ - رحمه الله -[4] : أُكِلَ الضَّبُّ عَلَى مائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُسْتَدِلاًّ بِهِ عَلَى تَحْلِيلِهِ وَإِباحَتِهِ[5] .

(**مشط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ لَبِيدَ بْنَ الأَعْصَمِ سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِي مُشْطٍ وَمُشاطَةٍ** »[6] .

الـمُشاطَةُ : ما يَسْقُطُ مِنَ الشَّعَرِ وَيُنْتَفُ مِنَ اللِّحْيَةِ وَالرَّأْسِ عِنْدَ التَّسْرِيحِ بِالـمُشْطِ ، كَالنُّحاتَةِ وَالنُّخالَةِ وَبابِها .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ الطُّرُوقِ مُفاجَأَةً لَيْلاً ، أَوْ مُغافَصَةً نَهارًا مِنَ السَّفَرِ ؛ لِتَسْتَحِدَّ الـمُغِيبَةُ ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ** »[7] .

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/٥٩٩-٦٠٠ ، ح (٣٦٣٨) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النّبيّ ﷺ .

(٢) غريب أبي عبيد ٣/٢٦ .

(٣) صحيح البخاريّ ٥/٢١٠٥ ، ح (٥٢١٧) ، كتاب الذّبائح والصّيد ، باب الضّبّ ، صحيح مسلم ٣/١٥٤٣ ، ح (١٩٤٦) ، كتاب الصّيد والذّبائح ، باب إباحة الضّبّ .

(٤) كذا في (ص) ، وفي (س) و (المصريّة) : (رحمه الله) .

(٥) الأُمّ ٢/٢٥٠-٢٥١ .

(٦) صحيح البخاريّ ٥/٢١٧٤ ، ح (٥٤٣٠) ، كتاب الطّبّ ، باب السِّحر ، صحيح مسلم ٤/١٧٢٠ ، ح (٢١٨٩) ، كتاب السّلام ، باب السِّحر .

(٧) صحيح البخاريّ ٤/١٧٢٠ ، ح (٤٩٤٩) ، كتاب النّكاح ، باب تستحدّ المغيبة ، وتمتشط الشّعثة ، صحيح مسلم ٢/١٠٨٨ ، ح (٧١٥) ، كتاب الرّضاع ، باب استحباب نكاح البِكر .

مَعْناهُ : تَغْسِلُ رَأْسَها وَتَسْتَعْمِلُ المُشْطَ ، وَتَتَهَيَّأُ لِقُدُومِ الزَّوْجِ بَعْدَما تَرَكَتِ الزِّينَةَ فِي غَيْبَتِهِ .

(**مشع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى أَنْ يُتَمَشَّعَ بِرَوْثٍ أَوْ عَظْمٍ** »[1] .

أَيْ : يُتَمَسَّحَ بِهِ فِي الاسْتِنْجاءِ ، يُقالُ : تَمَشَّعَ الرَّجُلُ وَامْتَشَّ : إِذا أَزالَ[2] عَنْهُ الأَذَى .

(**مشق**) ● فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **حِينَ رَأَى عَلَيْهِ عُمَرُ ثَوْبَيْنِ مَصْبُوغَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَقالَ : ما هَذا ؟. فَقالَ طَلْحَةُ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، إِنَّما هُوَ بِمِشْقٍ** »[3] .

وَهُوَ المَغَرَةُ[4] ، وَالثَّوْبُ مُمَشَّقٌ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ جابِرٍ : « **كُنّا نَلْبَسُ فِي الإِحْرامِ المُمَشَّقَ ، إِنَّما هُوَ مَدَرَةٌ وَطِينٌ وَلَيْسَ بِطِيبٍ** »[5] .

وَالمَشْقُ : اصْطِكاكُ الأَلْيَتَيْنِ ، يُقالُ : مَشَقَ الرَّجُلُ مَشْقًا ، فَإِنْ كانَ الاِصْطِكاكُ فِي الفَخِذَيْنِ فَهُوَ المَذَحُ ، وَإِنْ كانَ فِي الرُّكْبَتَيْنِ فَهُوَ الصَّكَكُ .

(**مشي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ إِسْماعِيلَ قالَ لِإِسْحاقَ – عَلَيْهِما السَّلامُ – : إِنَّكَ أَثْرَيْتَ وَأَمْشَيْتَ** »[6] .

أَيْ : كَثُرَ مالُكَ ، وَ[كَثُرَتْ][7] ماشِيَتُكَ ، يُقالُ : مَشَى الرَّجُلُ وَأَمْشَى : إِذا كَثُرَتْ ماشِيَتُهُ .

---

(١) سنن الدّار قطنيّ ١/٥٦ ، ح (٩) ، كتاب الطّهارة ، باب الاستنجاء ، بلفظ : « **نهى أن يستنجى بروث أو عظم** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ١/٢٣٩ ، الغريبين ٦/١٧٥٥ ، الفائق ٣/٣٦٨ .

(٢) في سائر النّسخ : (زال) ، والمثبت موافق لكتب الغريب والمعاجم .

(٣) غريب أبي عبيد ٤/١١ ، الفائق ٣/٣٦٨ .

(٤) المَغَرة : طين أحمر يصبغ به . اللّسان (مغر) .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ٥/٥٢ ، كتاب الحجّ ، باب المحرم يلبس من الثّياب ما لم يهلّ فيه .

(٦) الغريبين ٦/١٧٥٥ ، الفائق ٣/٣٦٨ .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **خَيْرُ ما تَدوَايْتُمْ بِهِ الـمَشِيُّ** »[1] .

وَهُوَ الـمُسْهِلُ ، يُقالُ : شَرِبْتُ مَشِيًّا وَمَشُوًّا ، يَعْنِي : دَواءَ الـمَشِيِّ .

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٣٤٦/٩ ، كتاب الضّحايا ، باب أدوية النّبيّ ﷺ ، المستدرك للحاكم ٢٣٣/٤ ، ح (٧٤٧٢) ، كتاب الطّبّ .

فصل الميم مع الصاد

(**مصخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَاللهِ لَوْ ضَرَبَكَ بِأُمْصُوخِ هَذا لَقَتَلَكَ** »[1].

الأُمْصُوخُ : خُوصُ الثُّمامِ ، أَيْ : لَو ضَرَبَكَ بِخُوصَةٍ مَعَ ضَعْفِها وَقَصَدَ قَتْلَكَ لَقَتَلَكَ ، يُقالُ : ظَهَرَتْ أَماصِيخُ النَّخْلِ ، أَيْ : بَدا خُوصُها .

(**مصر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ عِيسَى يَنْزِل بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ** »[2].

الـمُمَصَّرَةُ مِنَ الثِّيابِ : الَّتِي فِيها صُفْرَةٌ خَفِيفَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ زِيادٍ : « **أَنَّهُ قالَ عَلَى الـمِنْبَرِ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ لا يَقْطَعُ بِها ذَنَبَ عَنْزٍ مَصُورٍ ، لَوْ بَلَغَتْ سُلْطانَهُ سَفَكَ دَمَهُ** »[3].

الـمَصُورُ : مِنَ الـمَعْزِ خاصَّةً ، وَهِيَ الَّتِي انْقَطَعَ لَبَنُها إِلاّ قَلِيلاً ، وَمِثْلُهُ مِنَ الضَّأْنِ الجَدُودُ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : / سُمِّيَتْ مَصُورًا ؛ لأَنَّ لَبَنَها يُتَمَصَّرُ قَلِيلاً قَلِيلاً . وَالـمَصْرُ وَالفَطْرُ : الحَلْبُ بِأُصْبُعَيْنِ أَوْ بِثَلاثٍ . ١٦٢/ب

(**مصص**) ● فِي الحَدِيثِ : « **القَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ مُمَصْمِصَةٌ**[4] »[5].

أَيْ : مُطَهِّرَةٌ غاسِلَةٌ مِنَ الذُّنُوبِ . وَأَصْلُهُ مِنَ الـمَصِّ ، وَهُوَ تَحْرِيكُ الماءِ عِنْدَ الشُّرْبِ فِي الفَمِ ، بِخِلافِ العَبِّ . وَمَصُّ الشَّيْءِ فِي الفَمِ : تَحْرِيكُهُ فِيهِ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **مُصُّوا الماءَ مَصًّا ، وَلا تَعُبُّوهُ عَبًّا** »[6].

وَقالَ الهَرَوِيُّ[7]: أَصْلُهُ مِنَ الـمَوْصِ ، وَهُوَ الغَسْلُ ، وَقَدْ تُكَرِّرُ العَرَبُ الحَرْفَ وَأَصْلُهُ

---

(١) غريب ابن قتيبة ٣/٧٤٠ ، الغريبين ٦/١٧٥٦ ، الفائق ٣/٣٧٠ .

(٢) مسند أحمد ٢/٤٣٧ ، ح (٩٦٣٠) ، سنن أبي داود ٤/١١٧-١١٨ ، ح (٤٣٢٤) ، كتاب الملاحم ، باب خروج الدّجّال .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٥٧٣ ، الغريبين ٦/١٧٥٦ ، الفائق ٣/٣٧٠ .

(٤) في (م) : « **مصمصة** » .

(٥) سبق تخريجه ص١٦٥ ، في مادّة (محن) .

(٦) سبق تخريجه ص٤ ، في مادّة (كبد) .

(٧) في (ص) : (الأزهريّ) ، والصّوابُ ما أثبتّ ؛ لورود قوله في الغريبين .

مُعْتَلٌّ ، كَما قالُوا : خَضْخَضْتُ الدَّلْوَ فِي الماءِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الخَوْضِ[1] .

قُلْتُ : وَهَذا الَّذِي ذَكَرَهُ تَكَلُّفٌ مُسْتَغْنًى عَنْهُ ، وَهُوَ عَلَى خِلافِ الْمَعْهُودِ مِنْ كَلامِهِمْ ، فَإِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُمْ يَرُدُّونَ الْمُضاعَفَ لِثِقَلِهِ وَاجْتِماعِ الحُرُوفِ مِنْ جِنْسٍ واحِدٍ إِلَى الْمُعْتَلِّ ، كَما قالُوا : تَقَضَّى فِي تَقَضَّضَ ، وَتَمَطَّى فِي تَمَطَّطَ ، وَدَسّاها فِي دَسَّسَها ، فَأَمّا أَنْ يُرَدَّ مِنَ الأَخَفِّ إِلَى الأَثْقَلِ فَهُوَ بَعِيدٌ ، عَلَى أَنَّ لِلخَضْخَضَةِ وَالْمَصْمَصَةِ أَصْلاً فِي العَرَبِيَّةِ لا تَحْتاجُ فِيهِ إِلَى رَدِّهِ إِلَى الْمُعْتَلِّ وَأَخْذِهِ مِنْهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي قِلابَةَ : « **كُنّا نَتَوَضَّأُ مِمّا غَيَّرَتِ النّارُ ، وَنُمَصْمِصُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَلا نُمَصْمِصُ مِنَ التَّمْرَةِ** »[2] .

الْمَصْمَصَةُ : بِطَرَفِ اللِّسانِ ، وَهُوَ دُونَ الْمَضْمَضَةِ ، وَالْمَضْمَضَةُ بِالفَمِ كُلِّهِ . وَالفَرْقُ بَيْنَهُما قَرِيبٌ مِنَ[3] الفَرْقِ بَيْنَ القَبْضِ وَالقَبْصِ .

(**مصع**) ● فِي حَدِيثِ زَيْدٍ : « **أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُعاوِيَةَ يَسْتَعْطِفُهُ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَقالَ : إِنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالفِتْنَةِ قَدْ مَصَعَتْهُمْ** »[4] .

أَيْ : عَرَكَتْهُمْ وَنالَتْ مِنْهُمْ . وَأَصْلُ الْمَصْعِ : الضَّرْبُ ، وَمِنْهُ الْمِصاعُ فِي الحَرْبِ ، وَقِيلَ : الْمَصْعُ : التَّحْرِيكُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ فِي الْمَوْقُوذَةِ : « **إِذا مَصَعَتْ بِذَنَبِها** »[5] .

أَيْ : حَرَّكَتْ ذَنَبَها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : « **البَرْقُ مَصْعُ مَلَكٍ يَسُوقُ السَّحابَ** »[6] .

أَيْ : يَضْرِبُ السَّحابَ وَيُحَرِّكُهُ حَتَّى يَصْطَكَّ فَتُرَى مِنْهُ النِّيرانُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) انظر : الغريبين ٦/١٧٥٦-١٧٥٧ .

(٢) غريب أبي عبيد ٤/٤٦٨ ، غريب ابن قتيبة ١/٤١٣ ، الغريبين ٦/١٧٥٧ .

(٣) في (م) : (مثل) .

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/٣٧٠ ، الغريبين ٦/١٧٥٧ ، الفائق ٣/٣٧٠ .

(٥) غريب أبي عبيد ٤/٣٥٧ ، المجموع المغيث ٣/٢١٤ ، الفائق ٣/٣٧٠ .

(٦) تفسير الطّبريّ ١/١٥٣ ، غريب أبي عبيد ٤/٣٥٧ .

فصل الميم مع الضاد

(**مضر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالَ : ما لِي مِنْ وَلَدِي ؟. فَقالَ : ما قَدَّمْتَ مِنْهُمْ ، قالَ : فَمَنْ خَلَّفْتُ بَعْدِي ؟. قالَ : لَكَ مِنْهُمْ ما لِمُضَرَ مِنْ وَلَدِهِ** »[1].

يَعْنِي : أَنَّ مُضَرَ لا يُؤْجَرُ فِيمَنْ ماتَ اليَوْمَ بَعْدَهُ مِنْ وَلَدِهِ ، فَكَذَلِكَ لا تُؤْجَرُ فِيمَنْ ماتَ بَعْدَكَ ، إِنَّما تُؤْجَرُ فِيمَنْ ماتَ مِنْهُمْ فِي حَياتِكَ ؛ لِتَحْزَنَ لِمَوْتِهِمْ ، وَتَحْتَسِبَ الأَجْرَ .

● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ خُرُوجِ عائِشَةَ فَقالَ : تُقاتِلُ مَعَها مُضَرُ مَضَّرَها اللهُ فِي النّارِ** »[2].

قِيلَ : إِنَّ مُضَرَ مَأْخُوذٌ مِنْ مَضَرَ اللَّبَنُ يَمْضُرُ : إِذا حَذَى اللِّسانَ . وَقِيلَ : سُمِّيَ مُضَرُ ؛ لِبَياضِهِ ، مَأْخُوذٌ مِنْهُ مَضِيرَةُ الطَّعامِ ؛ لأَنَّها تُطْبَخُ بِهِ ، فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ . وَقَوْلُهُ : « **مَضَّرَها اللهُ** » : اشْتَقَّ لَها لَفْظًا مِنَ اسْمِها ، يُقالُ : مَضَّرْنا فُلانًا فَتَمَضَّرَ ، وَقَيَّسْناهُ فَتَقَيَّسَ ، أَيْ : نَسَبْناهُ إِلَيْها فَصارَ مِنْها . وَقالَ الكِسائِيُّ : يُقالُ : ذَهَبَ دَمُهُ خِضْرًا مِضْرًا[3] ، أَيْ : بَطَلَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِتْباعًا فَمَعْناهُ عَلَى هَذا : أَبْطَلَها اللهُ تَعالَى فِي النّارِ .

(**مضض**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَلَهُمْ كَلْبٌ يَتَمَضْمَضُ عَراقِيبَ النّاسِ** »[4].

أَيْ : يَمَصُّ ، وَأَصْلُهُ : يَتَمَضَّضُ ، وَالمَضُّ : مَضِيضُ الماءِ كَما تَمْتَصُّهُ .

● وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ خاطَبَ الدُّنْيا فَقالَ : خَباثِ ، كُلُّ عِيدانِكِ قَدْ**

---

(١) غريب أبي عبيد ١/١٣٠ ، النّهاية ٤/٣٣٨ .

(٢) مصنّف عبد الرّزّاق ١١/٥٣ ، ح (١٩٨٨٩) ، كتاب الجامع ، باب القبائل ، غريب ابن قتيبة ٢/٢٥٠ .

(٣) انظر : الإتباع والمزاوجة ص٧٦ .

(٤) الغريبين ٦/١٧٥٨ ، الفائق ٣/٣٧١ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٦٢ .

مَضِضْنا ، فَوَجَدْنا عاقِبَتَهُ مُرًّا »[1] .

وَخَباثِ مَبْنِيٌّ ، كَما يُقالُ : حَذامِ وَقَطامِ ، وَمَعْناهُ : يا خَبِيثَةُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ فِي الـمَضْمَضَةِ لِلصّائِمِ : « **قالَ : لا يَمُجُّهُ ، وَلَكِنْ لِيَشْرَبْهُ ، فَإِنَّ أَوَّلَهُ خَيْرٌ** »[2] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرادَ بِهِ عِنْدَ الإِفْطارِ إِذا مَضْمَضَ لِيَذْهَبَ خُلُوفُ فَمِهِ ، فَكَرِه أَنْ يَمُجَّهُ ، وَقالَ : لِيَشْرَبْهُ عَلَى خِلْفَةٍ فِيهِ ، فَإِنَّهُ أَثَرُ العِبادَةِ ، فَتَلْحَقُهُ بَرَكَتُهُ . فَأَمّا الصّائِمُ إِذا مَضْمَضَ لِيُسَكِّنَ العَطَشَ قَبْلَ وَقْتِ الإِفْطارِ فَيَمُجَّهُ فَلا بَأْسَ بِهِ ؛ لأَنَّهُ لا يُمْكِنُهُ أَنْ يَشْرَبَهُ .

(**مضغ**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **إِنّا لا نَتعاقَلُ الـمُضَغَ بَيْنَنا** »[3] .

الـمُضَغُ : ما لَيْسَ فِيهِ أَرْشٌ مَعْلُومٌ مِنَ الشِّجاجِ وَالجِراحِ ، شُبِّهَتْ بِمُضْغَةِ الخَلْقِ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ . وَالـمُضْغَةُ : القِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ قَدْرَ ما تُمْضَغُ . وَقَلْبُ الإِنْسانِ مُضْغَةٌ مِنْ جَسَدِهِ .

● / وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً ، إِذا صَلَحَتْ صَلَحَ جَمِيعُ الجَسَدِ ، أَلا وَهِيَ القَلْبُ** »[4] . ١٦٣/أ

□ □ □

---

(١) الزّهد لابن المبارك ص١٩١ ، الغريبين ١٧٥٨/٦ .

(٢) غريب أبي عبيد ٣٨٨/٣ ، النّهاية ٢٩٧/٤ .

(٣) غريب أبي عبيد ٣٤٧/٣ ، الغريبين ١٧٥٨/٦ .

(٤) صحيح البخاريّ ٢٩/١ ، ح (٥٢) ، كتاب الإيمان ، باب فضل مَن استبرأ لدينه ، صحيح مسلم ١٢٢٠/٣ ، ح (١٥٩٩) ، كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشُّبهات .

فصل الميم مع الطاء

(**مطر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **خَيْرُ نِسائِكُمُ العَطِرَةُ الـمَطِرَةُ** »[1].

الَّتِي تَتَنَظَّفُ بِالماءِ . قِيلَ[2]: أَرادَ بِالـمَطِرَةِ : الكَثِيرَةَ الاغْتِسالِ ؛ تَمْكِينًا لِلزَّوْجِ وَتَنَظُّفًا بِالماءِ . وَقِيلَ : أَرادَ بِهِ : كَثِيرَةَ[3] الأَوْلادِ ، كَأَنَّها تَمْطُرُ أَوْلادَها ، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : « **خَيْرُ النِّساءِ الوَدُودُ الوَلُودُ** »[4].

(**مطو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا مَشَتْ أُمَّتِي الـمُطَيْطاءَ** »[5].

هِيَ مِشْيَةٌ فِيها تَبَخْتُرٌ وَمَدٌّ لِلْيَدَيْنِ فِي الـمَشْيِ . وَمِنْهُ التَّمَطِّي فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ **ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى** ﴾[6]، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الـمَطا ، وَهُوَ الظَّهْرُ ، يُقالُ : مَطَوْتُ وَمَدَدْتُ ، وَإِنْ أُخِذَ مِنَ الـمَطِّ فَأَصْلُهُ يَتَمَطَّطُ ، أَيْ : يَمْتَدُّ فِي التَّبَخْتُرِ . وَيَكُونُ مِنَ الـمِيمِ مَعَ الطّاءِ وَالطّاءِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ أَتَى عَلَى بِلالٍ وَقَدْ مُطِيَ فِي الشَّمْسِ** »[7].

يَعْنِي : مُدَّ وَبُطِحَ عَلَى الرَّمْضاءِ وَعُذِّبَ فِي اللهِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مَدَدْتَهُ فَقَدْ مَطَوْتَهُ ، وَمِنْهُ الـمَطْوُ فِي السَّيْرِ .

---

(١) مجالس ثعلب ٢٩٥/١ ، الغريبين ١٧٥٩/٦ ، الفائق ٣٧٢/٣ .

(٢) (قيل) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٣) في (م) : (كثرة) .

(٤) سنن أبي داود ٢٢٠/٢ ، ح (٢٠٥٠) ، كتاب النّكاح ، باب النّهي عن تزويج مَن لم يلد من النِّساء ، سنن النّسائيّ ٦٥/٦ ، ح (٣٢٢٧) ، كتاب النِّكاح ، باب كراهية تزويج العقيم .

(٥) صحيح ابن حبّان ١١٢/١٥ ، ح (٦٧١٦) ، ذِكر الأخبار عن الأمارة الّتي إذا ظهرت في هذه الأمّة سُلِّط البعض منها على بعض .

(٦) سورة القيامة آية ٣٣ .

(٧) غريب أبي عبيد ٢٢٧/٣ ، الغريبين ١٧٥٩/٦ ، الفائق ٣٧٢/٣ .

● وَفِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ السُّلَمِيِّ وَذَكَرَ السَّنَةَ : « **فَقالَ : تَرَكَتِ الـمَطِيَّ هارًا** »[1] .

وَهِـيَ جَمْـعُ مَطِـيَّةٍ ، وَهِـيَ النّاقَـةُ[2] الَّتِـي يُرْكَـبُ مَطاهـا ، أَيْ : ظَهْرُهـا . وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يُمْطَى بِها فِي السَّيْرِ ، أَيْ : يُمَدُّ بِها .

○ ○ ○

(١) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٢٩ ، الغريبين ١٧٥٩/٦ ، منال الطّالب ص٢٥ .

(٢) (وهي النّاقة) ساقط من (م) .

فصل الميم مع الظاء

(**مظظ**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ قالَ لابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**[1] **وَهُوَ يُخاصِمُ جارًا لَهُ : لا تُماظَّ جارَكَ** »[2].

أَيْ : لا تُنازِعْهُ ، وَلا تُشارِّه ، وَلا تُضَيِّقْ عَلَيْهِ فِي مُلازَمَتِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ[3] : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى عاقَبَ اليَهُودَ بِقَوْلِهِمْ عَلَى اللهِ ما لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ ، فَجَعَلَ رُمّانَهُمُ المَظَّ** »[4].

وَهُوَ رُمّانٌ بَرِّيٌّ لا يَحْمِلُ ، وَإِنْ حَمَلَ فَما لا يُنْتَفَعُ بِهِ .

---

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان ، أبو محمّد ، ويقال : أبو عبد الله ، وقيل : أبو عثمان ، بن أبي بكر بن قحافة القرشيّ التّيميّ ، وأمّه أمّ رومان والدة عائشة – رضي الله عنها – ، أسلم أيّام الهدنة ، واختلف في سنة وفاته ، فقيل : مات سنة ثلاث وخمسين ، وقيل : سنة أربع وخمسين ، وقيل : سنة خمس وخمسين ، وقيل : سنة ستّ وخمسين .

انظر : الإصابة ٤/٣٢٥-٣٢٧ .

(٢) غريب أبي عبيد ٣/٢٢٦ ، الغريبين ٦/١٧٦٠ .

(٣) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٣/٦٧١ ، الغريبين ٦/١٧٦٠ ، الفائق ٣/٣٧٣ .

فصل الميم مع العين

(**معج**) ● فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ لَمّا رَكِبَ البَحْرَ إِلَى قُبْرُسَ مَعَجَ البَحْرُ مَعْجَةً تَفَرَّقَ لَها السُّفُنُ** »[1].

أَيْ : ماجَ وَاضْطَرَبَ . وَمِنْهُ مَعَجانُ المُهْرِ ، وَهُوَ أَنْ يَنْقَلِبَ فِي جَرْيِهِ يَمْنَةً وَيَسْرَةً .

(**معد**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **تَمَعْدَدُوا وَاخْشَوْشِنُوا** »[2].

قِيلَ : هُوَ مِنَ الغِلَظِ . يُقالُ لِلغُلامِ إِذا شَبَّ وَغَلُظَ : تَمَعْدَدَ ، فَيَعُودُ مَعْناهُ إِلَى الخُشُونَةِ فِي المَعِيشَةِ دُونَ التَّنَعُّمِ . وَقِيلَ : تَشَبَّهُوا بِعَيْشِ مَعَدٍّ ، وَكانُوا أَهْلَ قَشَفٍ وَغِلَظٍ فِي المَعاشِ ، نَهاهُمْ عَنِ التَّشَبُّهِ بِالعَجَمِ وَالتَّزَيِّي بِزِيِّهِم فِي التَّرَفُّهِ وَالنَّعْمَةِ .

(**معر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما أَمْعَرَ حاجٌّ قَطُّ** »[3].

أَيْ : ما افْتَقَرَ . وَأَصْلُهُ مِنَ المَعَرِ ، وَهُوَ قِلَّةُ الشَّعَرِ فِي الرَّأْسِ . وَالمَعِرُ : الزَّمِرُ ، وَهُوَ الوَصْفُ مِنْهُ .

(**معز**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **لا تَنَبَّطُوا وَتَمَعْزَزُوا** »[4].

فِيهِ وَجْهانِ ؛ أَحَدُهُما : أَنْ يَكُونَ مِنَ المَعْزِ ، وَهُوَ الشِّدَّةُ وَالصَّلابَةُ ، يُقالُ : رَجُلٌ ماعِزٌ ، وَما أَمْعَزَهُ مِنْ رَجُلٍ ، أَيْ : ما أَصْلَبَهُ ، وَالمَعْزاءُ : الأَرْضُ ذاتُ الحِجارَةِ ، فَهُوَ تَفَعْلُلٌ مِنْهُ . وَالوَجْهُ الثّانِي : أَنَّهُ مِنَ العِزِّ ، وَهُوَ الغَلَبَةُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : مَنْ عَزَّ بَزَّ[5] ، وَالمِيمُ زائِدَةٌ كَما زِيدَتْ فِي تَمَدْرَعَ وَتَمَسْكَنَ ، وَمَعْناهُ : كُونُوا أَشِدّاءَ وَلا تَتَنَعَّمُوا

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/٥٢٦ ، الغريبين ٦/١٧٦٠ ، الفائق ٣/٣٧٥ .

(٢) المعجم الكبير ٢٢/٣٥٣ ، ح (٨٨٥) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٥/٣٠٥ ، ح (٢٦٣١٩) ، كتاب الأدب ، ما ينبغي للرَّجل أن يتعلّمه ويُعلّمه ولدَه .

(٣) سبق تخريجه ص١٨١ ، في مادّة (مرع) .

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/٧٢ ، الغريبين ٦/١٧٦١ ، الفائق ٤/٤٠٢ .

(٥) القول في : المجمع ٣/٣٢٣ ، المستقصى ٢/٣٥٧ .

تَنَعُّمَ الأَنْباطِ . وَلِهَـذا قالَ فِي رِوايَـةٍ أُخْرَى : « **اخْشَوْشِنُوا وَتَمَعْدَدُوا وَكُونُـوا عَرَبًـا خُشْنًـا** »[1]، وَإِنَّما قالَ ذَلِكَ لَمّا رَآهُمُ اخْتَلَطُوا بِالعَجَمِ ، وَفَتَحُوا بِلادَهُمْ ، وَرَأَوْا رَفاهِيَةَ عَيْشِهِمْ ؛ فَدَعاهُمْ إِلَى الجَرْيِ عَلَى عادَتِهِمْ فِي الرُّجُولِيَّةِ وَخُشُونَةِ الـمَطْعَمِ وَالـمَلْبَسِ .

(**معس**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَسْماءَ وَهِيَ تَمْعَسُ إِهابًـا لَها** »[2].

أَيْ : تَدْلُكُ وَتَدْبَغُ ، وَأَصْلُ الـمَعْسِ : الدَّلْكُ ، يُقـالُ : مَعَسَ الإِهـابَ يَمْعَسُـهُ مَعْسًـا .

(**معط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ : لَوْ أَخَذْتَ ذاتَ الذَّنْبِ بِذَنْبِها ؟. قالَ : إِذَنْ أَدَعُها كَالشّاةِ الـمَعْطاءِ** »[3].

وَهِيَ الَّتِي سَقَطَ صُوفُها ؛ لِهُزالٍ أَوْ مَرَضٍ ، (يُقـالُ : امَّعَـطَ الشَّـعَرُ وَتَمَعَّـطَ)[4] وَامَّرَطَ ، كُلُّهُ بِمَعْنًى واحِدٍ .

(**معع**) ● / فِي الحَـدِيثِ : « **لا تَهْلِكُ أُمَّتِي حَتَّـى يَكُـونَ التَّمـايُلُ ، وَالتَّمـايُزُ وَالـمَعامِعُ** »[5]. ١٦٣/ب

أَرادَ بِالتَّمايُلِ : أَنْ لا يَكُونَ عَلَيْهِـمْ سُـلْطانٌ ؛ فَيَمِيـلَ بَعْضُهُـمْ عَلَـى بَعْـضٍ بِالغـارَةِ وَالظُّلْمِ . وَأَرادَ بِالتَّمايُزِ : أَنْ يَتَحَزَّبُـوا أَحْزابًـا بِالعَصَبِيَّةِ ، وَيَخْرُجَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَيَنْقَطِعَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ . وَأَمّا الـمَعامِعُ : فَهِـيَ شِـدَّةُ الحَـرْبِ وَالجِـدُّ فِـي القِتـالِ ، وَالأَصْلُ فِيهِ : مَعْمَعَةُ النّارِ ، وَهِيَ سُرْعَةُ تَلَهُّبِها . وَمِنْـهُ مَعْمَعَةُ الحَرِّ وَمَعْمَعانُ الصَّيْفِ . وَيُقالُ لِلمَرْأَةِ الـمُتَوَقِّدَةِ الذَّكِيَّةِ : مَعْمَعٌ .

---

(١) الرِّواية سبق تخريجه ص٢٠٣ ، في مادّة (معد) .

(٢) غريب ابن قتيبة ٣١٤/١ ، الغريبين ١٧٦١/٦ ، الفائق ٣٧٣/٣ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٤٨٧/١ ، الغريبين ١٧٦١/٦ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٥) المستدرك للحاكم ٥٦٩/٤ ، ح (٨٥٩٧) ، كتاب الفتن والملاحم ، بلفظ : « **المقامع** » ، ولعلّـه تحريف . والحديث بلفظه في : الفردوس بمأثور الخطاب ٤٤٨/٣ ، ح (٥٣٧٧) .

● [وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَتَتَبَّعُ اليَوْمَ الـمَعْمَعانِيَّ فَيَصُومُهُ** »[1] .

يَعْنِي : الشَّدِيدَ الحَرِّ][2] .

(**معك**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : « **لَوْ كانَ الـمَعْكُ رَجُلاً لَكانَ رَجُلَ سَوْءٍ** »[3] .

● وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : « **الـمَعْكُ طَرَفٌ مِنَ الظُّلْمِ** »[4] .

يُرِيدُ : الـمَطْلَ ، يُقالُ : مَعَكَهُ ، وَمَطَلَهُ ، وَلَواهُ ، وَدالَكَهُ ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنًى .

● وَفِي حَدِيثِ عَمّارٍ : « **أَنَّهُ كانَ فِي سَفَرٍ فَأَصابَتْهُ جَنابَةٌ ، فَلَمْ يَجِدِ الماءَ ، فَتَمَعَّكَ فِي التُّرابِ ، ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقالَ : إِنَّهُ[5] يَكْفِيكَ ضَرْبَتانِ – وَذَكَرَ لَهُ التَّيَمُّمَ – »**[6] .

قَوْلُهُ : « **تَمَعَّكَ** » أَيْ : تَمَرَّغَ فِي التُّرابِ بِحَيْثُ دَلَكَ جَمِيعَ بَدَنِهِ بِهِ . وَالـمَعْكُ : الدَّلْكُ .

(**معن**) ● فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ الزُّبَيْرِ بَلَغَهُ عَنْ عَرِيفِ الأَنْصارِ أَمْرٌ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَهَمَّ بِهِ . قالَ أَنَسٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَنْشُدُكَ اللهَ فِي وَصِيَّتِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – ، قالَ : فَنَزَلَ عَنْ فِراشِهِ وَقَعَدَ عَلَى بِساطِهِ وَتَمَعَّنَ عَلَيْهِ وَقالَ : أَمَرَهُ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالعَيْنِ** »[7] .

قَوْلُهُ : « **تَمَعَّنَ** » ، أَيِ : اعْتَرَفَ لَهُ وَأَظْهَرَ قَبُولَهُ ، يُقالُ : أَمْعَنَ الرَّجُلُ بِحَقِّي :

---

(١) الزّهد لابن المبارك ص٤٦٢ ، وهو مرويّ عن أبي موسى ، الغريبين ١٧٦٢/٦ .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٤٩١/٤ ، ح (٢٢٣٩٧) ، كتاب البيوع والأقضية ، في مطل الغنيّ ودفعه ، الغريبين ١٧٦٢/٦ .

(٤) الغريبين ١٧٦٢/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٦٥/٢ .

(٥) في (س) و (المصريّة) : (له) .

(٦) سنن الدّارقطني ١٨٣/١ ، ح (٣٣) ، كتاب الطّهارة ، باب التّيمّم ، المجموع المغيث ٢١٩/٣ .

(٧) شعب الإيمان ٢٢٨/٢ ، غريب الخطّابيّ ٥١٠/٢ .

إذا اعْتَرَفَ بِهِ . قالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الماءِ المَعِينِ ، وَهُوَ الظّاهِرُ الجارِي ، وَهُوَ فَعِيلٌ عَلَى هَذا . وَقالَ غَيْرُهُ : مَعْناهُ : أَنَّهُ تَصاغَرَ لَهُ ، وَتَواضَعَ خُضُوعًا لأَمْرِهِ ، وَانْقِيادًا ، مِنَ المَعْنِ ، وَهُوَ الشَّيْءُ القَلِيلُ .

(**معو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عُثْمانَ رَأَى رَجُلاً يَقْطَعُ سَمُرَةً ، فَقالَ : أَلَسْتَ تَرْعَى مَعْوَتَها ؟** »[1] .

أَيْ : ثَمَرَتَها إذا أَدْرَكَتْ شَبَّهَها بِالمَعْوِ ، وَهُوَ البُسْرُ إذا أَرْطَبَ .

(**معى**) ● فِي الحَدِيثِ : « **المُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى واحِدٍ ، وَالكافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعاءٍ** »[2] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَجْهُهُ أَنَّ المُؤْمِنَ يُسَمِّي اللهَ عِنْدَ أَكْلِ الطَّعامِ فَتَكُونُ فِيهِ البَرَكَةُ ، وَيَكْفِيهِ القَلِيلُ فَيَشْبَعُ ، وَالكافِرُ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ ، فَلا يَشْبَعُ إلاّ بِالكَثِيرِ[3] . وَقِيلَ : إنَّما قالَ ذَلِكَ فِي رَجُلٍ واحِدٍ بِعَيْنِهِ كانَ يُكْثِرُ الأَكْلَ قَبْلَ إسْلامِهِ ، ثُمَّ أَسْلَمَ فَنَقَصَ ، فَذَكَرَ ﷺ ذَلِكَ لَهُ . وَقِيلَ : هَذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِلمُؤْمِنِ وَزُهْدِهِ فِي الدُّنْيا ، وَلِلكافِرِ وَحِرْصِهِ عَلَيْها ، وَلِهَذا قِيلَ[4] : « **الرُّغْبُ شُؤْمٌ** »[5] ؛ لأَنَّه يَحْمِلُ صاحِبَهُ عَلَى اقْتِحامِ النّارِ ، وَلَيْسَ مَعْناهُ كَثْرَةَ الأَكْلِ دُونَ اتِّساعِ الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيا ، وَلا يَتَّجِهُ الحَدِيثُ إلاّ كَذَلِكَ ؛ لأَنَّ مِنَ المُسْلِمِينَ مَنْ يُكْثِرُ الأَكْلَ ، وَمِنَ الكُفّارِ مَنْ يُقِلُّ . وَكانَ عُمَرُ رضي الله عنه يَأْكُلُ الصّاعَ مِنَ التَّمْرِ كَما قِيلَ ، وَكانَ[6] أَكْمَلَ النّاسِ إيمانًا . يُقالُ : مِعًى وَمِعَيانِ وَأَمْعاءٌ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ١٤٠/٢ ، الغريبين ١٧٦٤/٦ ، الفائق ٢٨٧/٢ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢٠٦١/٥ ، ح (٥٠٧٨) ، كتاب الأطعمة ، باب المؤمن يأكل في معًى واحد ، صحيح مسلم ١٦٣٢/٣ ، ح (٢٠٦٢) ، كتاب الأشربة ، باب المؤمن يأكل في معًى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء .

(٣) غريب أبي عبيد ٢٢/٣-٢٣ .

(٤) في (س) و (المصريّة) : (قال) .

(٥) شُعب الإيمان ٢٤/٥ ، باب في المطاعم والمشارب ، فصل : في ذمّ كثرة الأكل ، نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ١٢٢/٣ في التّعوّذ بالله من الرّغب .

(٦) في (م) : (وكان مِن) .

فصل الميم مع الغين

(**مغث**) ● فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّ أُمَّ عَيّاشٍ**[1] **قالَتْ : كُنْتُ أَمْغَثُ لَهُ الزَّبِيبَ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عَشِيَّةً ، أَوْ عَشِيَّةً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً** »[2].

المَغْثُ : مَرْسُ الشَّيْءِ وَدَلْكُهُ بِالأَصابِعِ وَنَحْوِها . تُرِيدُ أَنَّها كانَتْ تَنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبَ هَذِهِ المُدَّةَ وَلا تَتْرُكُهُ حَتَّى يَشْتَدَّ . وَالمَغْثُ فِي غَيْرِ هَذا : الغَثَيانُ ، وَالمَغْثُ : الضَّرْبُ ، وَالمَغْثُ : الشَّتْمُ .

(**مغر**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ أَعْرابِيًّا أَتَى وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي أَصْحابِهِ ، فَقالَ : أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ ؟. فَقالُوا : هُوَ الأَمْغَرُ** »[3].

وَهُوَ الأَحْمَرُ ، مَأْخُوذٌ مِنَ المَغْرَةِ ، وَهُوَ الطِّينُ الأَحْمَرُ ، وَالشَّعَرُ الأَمْغَرُ : أَيْضًا الأَحْمَرُ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : الأَمْغَرُ : الَّذِي فِي وَجْهِهِ حُمْرَةٌ فِي بَياضٍ صافٍ . وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : أَرادَ بِالأَمْغَرِ : الأَبْيَضَ ، وَكَذَلِكَ قَدْ يُطْلَقُ لَفْظُ الأَحْمَرِ وَيُرادُ بِهِ : / الأَبْيَضُ ؛ لأَنَّهُ كانَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، وَلَمْ تُنْقَلْ غَلَبَةُ[4] الحُمْرَةِ عَلَى لَوْنِهِ[5]. ١٦٤/أ

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ : « **أَنَّهُ قالَ لِجَرِيرٍ : مَغِّرْنا** »[6].

أَرادَ : أَنْشِدْ كَلِمَةَ ابْنِ مَغْراءَ[7] ، وَهُوَ أَحَدُ شُعَراءِ مُضَرَ .

---

(١) أمّ عيّاش : خادم النّبيّ ﷺ ، وقيل : كانت أَمَة رقيّة بنت رسول الله ﷺ .
انظر : الاستيعاب ١٩٤٩/٤ ، الإصابة ٢٧١/٨ .

(٢) مصنّف ابن أبي شيبة ٧٥/٥ ، ح (٢٣٨٣٥) ، كتاب الأشربة ، في السُّكْر ما هو ؟. تهذيب الكمال ٣٧٧/٣٥ ، غريب الخطّابيّ ١٣١/٢ .

(٣) سنن النّسائيّ ١٢٤/٤ ، ح (٢٠٩٤) ، كتاب الصِّيام ، باب وجوب الصِّيام .

(٤) في (م) : (عنه) .

(٥) التّهذيب ١٢٨/٨ .

(٦) الغريبين ١٧٦٤/٦ ، الفائق ٣٧٩/٣ .

(٧) هو أوس بن مَغْراء القريعي مخضرم ، قال المرزبانيّ : وشهد الفتوح ، وبقي إلى أيّام معاوية بن أبي سفيان ، وله قصّة مع النّابغة الجعديّ .
انظر : الإصابة ٢١٨/١ .

(**مغط**) ● فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الـمُمْغَطِ** »[1].

أَي : البائِنِ الطُّولِ ، وَهُوَ الـمُمَدَّدُ مِنْ مَغْطِ القَوْسِ ، يُقالُ : مَغَطْتُ الحَبْلَ فَانْمَغَطَ . وَالـمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ : (الـمُمَغَّطِ) - بِتَشْدِيدِ الغَيْنِ - ، وَلَهُ وَجْهٌ .

(**مغل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ ، وَثَلاثَةِ أَيّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، يُذْهِبُ بِمَغْلَةِ الصَّدْرِ** »[2].

هُوَ داءٌ يَأْخُذُ الغَنَمَ فِي بُطُونِها ، يُقالُ عِنْدَ ذَلِكَ : قَدْ أَمْغَلَتْ . وَمِنْهُ مَغَلَ الرَّجُلُ بِصاحِبِهِ : إِذا وَقَعَ فِيهِ ، يُرادُ : أَنَّهُ عَضَّهُ بِكَلامٍ أَوْجَعَهُ ، (فَمَغْلُ الصَّدْرِ) : ما يَجِدُهُ الواجِدُ[3] فِي صَدْرِهِ مِنَ الغِلِّ وَالفَسادِ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُهُ الآخَرُ : « **يَذْهَبُ بِوَحَرِ الصَّدْرِ** »[4]، وَيُرْوَى : « **بِمَغِلَّةِ الصَّدْرِ** » - بِالتَّثْقِيلِ - مِنَ الغِلِّ ؛ لِقَوْلِهِ[5] ﷺ : « **ثَلاثٌ لا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ مُخْلِصٍ** »[6].

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ تَمَغَّلَ لَهُ فَرَسٌ** »[7].

أَيْ : أَخَذَهُ وَجَعُ البَطْنِ مِنْ تُرابٍ أَكَلَهُ ، يُقالُ : أَمْغَلَتِ الشّاةُ : إِذا أَخَذَها وَجَعٌ كُلَّما حَمَلَتْ أَلْقَتْ حَمْلَها .

○ ○ ○

---

(١) سبق تخريجه ص٥٧ ، في مادّة (كلثم) .

(٢) مسند أحمد ١٥٤/٥ ، ح (١٦٩٢) .

(٣) في (م) : (الرَّجل) .

(٤) مسند أحمد ٧٨/٥ ، ح (٢١٠١٨) .

(٥) في (م) : (كقوله) .

(٦) تفسير القرطبيّ ٢٥٥/٤ ، معجم الصّحابة ٣٣٦/١ ، الفائق ٧٢/٣ .

(٧) لم أقف عليه .

فصل الميم مع الفاء

(**مفج**) ● فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **قالَ : أَخَذَنِي الشُّراةُ فَرَأَيْتُ مُساوِرًا**[1] **قَدِ ارْبَدَّ وَجْهُهُ ، ثُمَّ أَوْمَى بِالقَضِيبِ إِلَى دَجاجَةٍ كانَتْ تُبَحْثِرُ**[2] **بَيْنَ يَدَيْهِ وَقالَ : تَسَمَّعِي يا دَجاجَةُ ، تَعَجَّبِي يا دَجاجَةُ ، ضَلَّ عَلِيٌّ واهتدَى مَفاجَةٌ**[3] »[4] .

قالَ بَعْضُهُمْ : يُقالُ : ثَفَجَ[5] وَمَفَجَ : إِذا حَمُقَ ، وَرَجُلٌ ثَفاجَةٌ مَفاجَةٌ[6] ، أَيْ : أَحْمَقُ .

---

(١) هو مساور بن عبد الحميد الشّاري ، مات سنة ثلاث وستّين ومائتين .
انظر : تأريخ الطّبريّ ٥/٥١٣ .

(٢) في الفائق : (تَبَخْتَرُ) ، ولعلّه تصحيف .

(٣) في (ص) و (س) و (المصريّة) : وردت هذه اللّفظة مخفّفة الفاء والجيم ، وفي (م) : وردت مخفّفة الفاء مشدّدة الجيم ، وفي التّهذيب ١١/١٣١ وردت مشدّدة الفاء مخفّفة الجيم .

(٤) الغريبين ٦/١٧٦٥ ، الفائق ٣/٣٨٠ ، وفي الغريبين المخطوط ٣/١٨٨ ورد على هيئة شعر :

تسمّعي تعجّبي دجاجه صلّى عليٌّ واهتدى مفاجه

وهو من بحر الرَّجَز .

(٥) هذه اللّفظة وردت بالثّاء في جميع النّسخ ، وفي التّهذيب ١١/١٣١ وردت بالنّون (نفج) .

(٦) في (م) : (ثفّاجة مفّاجة) بالتّشديد ، وفي التّهذيب ١١/١٣١ : (نفّاجة مفّاجة) .

فصل الميم مع القاف

(**مقت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَمْ يُصِبْنا عَيْبٌ مِنْ عُيُوبِ الجاهِلِيَّةِ فِي نِكاحِها وَمَقْتِها** »[1] .

قالَ الـمُبَرِّدُ : سَأَلْتُ ابْنَ الأَعْرابِيِّ عَنْ نِكـاحِ الـمَقْتِ ، فَقـالَ : هُـوَ أَنْ يَـتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةَ أَبِيهِ إِذا طَلَّقَها أَوْ ماتَ عَنْها ، وَيُقالُ لَهُ : الضَّـيْزَنُ[2] .

(**مقد**) ● فِي حَدِيثِ عَبْدِ الـمَلِكِ بْنِ مَرْوانَ : « **أَنَّهُ كانَ مِنْ شَرابِهِ الـمَقَدِيُّ**[3] »[4] .

وَهُوَ مِنْ أَشْرِبَةِ الشّامِ . قالَ أَبُـو عُبَيْدٍ : وَلَسْتُ أَدْرِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يُعْمَلُ .

(**مقط**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّـهُ قَـدِمَ مَكَّـةَ فَسَـأَلَ : مَـنْ يَعْلَـمُ مَوْضِـعَ الـمَقامِ ؟. – وَكانَ السَّيْلُ احْتَمَلَهُ مِنْ مَكانِهِ – ، فَقالَ الـمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَداعَـةَ[5] : قَدْ كُنْتُ قَدَّرْتُـهُ وَذَرَعْتُـهُ بِمِقاطٍ عِنْدِي** »[6] .

وَهُوَ الحَبْلُ ، وَجَمْعُهُ : مُقُطٌ . وَقِيلَ : هُوَ الحَبْلُ الَّذِي أُحْكِمَ فَـتْـلُهُ ، وَشُـدِّدَ حَتَّـى يَكادَ يَقُومُ مِنْ شِدَّةِ فَتْلِهِ .

(**مقع**) ● فِي حَدِيثِ الـمَوْلِدِ : « **أَنَّهُ جاءَهُ الـمَـلَكُ ﷺ فَشَقَّ بَطْـنَهُ – الكَلامُ بِطُولِهِ – ، إِلَى أَنْ قالَ : أَتاهُ أَهْلُهُ فَرَأَوْهُ قَدِ امْتُقِعَ لَوْنُهُ** »[7] .

أَيْ : تَغَيَّرَ ، يُقالُ : امْتُقِعَ وَاهْتُقِعَ وَانْـتُقِعَ .

---

(١) الغريبين ١٧٦٦/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٢٦٧/٢ .

(٢) الضّيزن : الّذي يزاحم أباه في امرأته . اللّسان (ضزن) .

(٣) في (م) : « **الـمَقْـدي** » .

(٤) غريب أبي عبيد ١٧٩/٢ .

(٥) هو المطّلب بن أبي وداعة الحارث بن صيرة بن سعيد بن سعد بن سهم القرشيّ السّهميّ ، ذكره ابن سعد في مسلمة الفتح ، وقال الواقدي : نزل المدينة وله بها دارٌ ، وبقي دهرًا ، وكان لِدَة النّبيّ ﷺ .
طبقات ابن سعد ٤٥٣/٥ ، الاستيعاب ١٦٧٤/٤ ، الإصابة ١٣٢/٦ .

(٦) أخبار مكّة للأزرقيّ ٤٥٦/١ بمعناه ، وهو بلفظه في : غريب ابـن قتيبـة ٦١١/١ ، الغريبـين ١٧٦٦/٦ ، الفائق ٣٨٠/٣ .

(٧) سبق تخريجه ص٧٩ ، في مادّة (لأم) .

(**مقل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا وَقَعَ الذُّبابُ فِي طَعامِ أَحَدِكُمْ فَامْقُلُوهُ فِيهِ** »[1] .

أَي : اغْمِسُوهُ فِيهِ ؛ لِيُخْرِجَ مِنْ أَحَدِ جَناحَيْهِ الشِّفاءُ كَما أَخْرَجَ مِنَ الآخَرِ الدَّاءُ . وَيُقالُ لِلرَّجُلَيْنِ إِذا تَغاطّا فِي الماءِ : هُما يَتَماقَلانِ ، وَالمَقْلُ فِي غَيْرِ هَذا : النَّظَرُ ، يُقالُ : ما مَقَلْتُهُ عَيْنِي مُنْذُ كَذا . وَمِنَ الأَوَّلِ حَدِيثُ لُقْمانَ الحَكِيمِ : « **أَنَّ ابْنَهُ قالَ لأَبِيهِ : أَرَأَيْتَ الحَبَّةَ**[2] **الَّتِي تَكُونُ فِي مَقْلِ البَحْرِ** »[3] .

أَيْ : فِي مَغاصِ البَحْرِ ، يُقالُ : مَقَلَ يَمْقُلُ : إِذا غاصَ فِيهِ ، وَقَدْ مَقَلْتُهُ ، لازِمٌ وَمُتَعَدٍّ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي مَسْحِ الحَصَى فِي الصَّلاةِ : « **وَتَرْكُها خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ ناقَةٍ لِمُقْلَةٍ** »[4] .

المُقْلَةُ : مُقْلَةُ العَيْنِ . يَقُولُ : تَرْكُها خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ ناقَةٍ ، يَخْتارُها الرَّجُلُ عَلَى عَيْنِهِ وَنَظَرِهِ كَما يُرِيدُ . وَمَعْناهُ : خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ ناقَةٍ كانَتْ لِي ، فَأُنْفِقُها فِي سَبِيلِ اللهِ . أَرادَ حِفْظَ الجَوارِحِ فِي الصَّلاةِ ، وَمُراعاةَ الأَدَبِ فِي حالِ المُناجاةِ .

(**مقو**) ● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّ عائِشَةَ قالَتْ بَعْدَ مَقْتَلِهِ : إِنَّكُمْ مَقَوْتُمُوهُ مَقْوَ الطَّسْتِ ، ثُمَّ قَتَلْتُمُوهُ** »[5] .

يُقالُ : مَقَوْتُ الطَّسْتَ : إِذا جَلَوْتَهُ ، وَالسَّيْفَ : إِذا صَقَلْتَهُ ، وَمَهَوْتُ السَّيْفَ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَقَمُوا عَلَيْهِ فِي أَشْياءَ ، وَعاتَبُوهُ فَأَعْتَبَهُمْ وَخَرَجَ إِلَيْهِمْ نَقِيًّا مِنَ العَيْبِ

---

(١) صحيح ابن حبّان ٤/٥٥ ، ح (١٢٤٧) ، كتاب الطّهارة ، باب المياه ، ذِكر الأمر بغمس الذّباب في الإناء إذا وقع فيه ، إذْ أحد جناحيه داء والآخر شِفاء ، سنن البيهقيّ الكبرى ١/٢٥٣ ، كتاب الطّهارة ، باب ما لا نفس له سائلة إذا مات في الماء القليل ، غريب أبي عبيد ٢/٢١٤-٢١٥ .

(٢) في (ص) : « **الحِبَّة** » ، والمثبت موافق للغريبين .

(٣) الغريبين ٦/١٧٦٦ ، النّهاية ٤/٣٤٧ .

(٤) غريب أبي عبيد ٤/٨٩ ، الغريبين ٦/١٧٦٦ ، الفائق ٣/٣٨ .

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/١٣٦ ، الغريبين ٦/١٧٦٧ ، الفائق ٣/٣٨٠ .

كَالطَّسْتِ الـمَجْلُوِّ مِنَ الـدَّرَنِ . وَفِي رِوايَـةٍ أُخْـرَى[1]: « **أَنَّهـا قـالَتْ فِـي خُطْبَـةٍ لَهـا : مُصْتُمُوهُ كَما يُمـاصُ الثَّـوْبُ ، ثُـمَّ عَدَوْتُـمْ عَلَيْـهِ الفِقَـرَ الثَّـلاثَ : حُرْمَـةَ الإِسْـلامِ ، وَحُرْمَةَ الشَّهْرِ ، وَحُرْمَةَ الخِلافَةِ** »[2].

١٦٤/ب

وَمَعْناهُ : غَسَلْتُمُوهُ / غَسْلَ الثَّوْبِ .

(١) في (المصريّة) : (وفي حديثٍ آخر) .

(٢) طبقات ابن سعد ٨٢/٣ ، غريب أبي عبيد ٢٦١/١ ، غريب الخطّابيّ ١٣٦/٢ .

فصل الميم مع الكاف

(**مكد**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ**[1] **سَبَى عَجُوزًا مِنْ هَوازِنَ ، فَلَمّا رَدَّ – عَلَيْهِ السَّلامُ – السَّبايا إِلَيْهِمْ ، أَبَى عُيَيْنَةُ أَنْ يَرُدَّها ، فَقالَ لَهُ أَبُو صُرَدَ**[2]**: خُذْها إِلَيْكَ ، فَوَاللهِ ما فُوها بِبارِدٍ ، وَلا ثَدْيُها بِناهِدٍ ، وَلا بَطْنُها بِوالِدٍ ، وَلا دَرُّها بِماكِدٍ** »[3].

أَيْ : بِدائِمٍ ، يُقالُ : مَكَدَ بِالمَكانِ : إِذا أَقامَ بِهِ ، وَإِنْ كانَ المَحْفُوظُ « **ناكِدٌ** » – بِالنُّونِ – ، فَإِنَّهُ أَرادَ الغَزِيرَ . وَالنُّكْدُ مِنَ النُّوقِ : الغَزِيراتُ اللَّبَنِ .

(**مكس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ صاحِبُ مَكْسٍ** »[4].

هُوَ العَشّارُ . وَأَصْلُ الكَلِمَةِ : الخِيانَةُ ، وَالمَكْسُ : ما يُأْخُذُهُ .

(**مكك**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا تَتَمَكَّكُوا عَلَى غُرَمائِكُمْ** »[5].

هُوَ الاسْتِقْصاءُ وَالإِلْحاحُ فِي الاقْتِضاءِ . مِنْ قَوْلِهِمْ : امْتَكَّ الفَصِيلُ لَبَنَ أُمِّهِ : إِذا اسْتَنْفَدَ ما فِي الضَّرْعِ . وَالمَقْصُودُ : الأَمْرُ بِالمُساهَلَةِ فِي التَّقاضِي ، وَالإِمْهالُ إِلَى المَيْسَرَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **كانَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – يَغْتَسِلُ بِالصّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ** »[6].

وَفِيهِ ذِكْرُ المَكُّوكِ ، وَالمَكُّوكُ : صاعٌ وَنِصْفُ صاعٍ[7]، وَجَمْعُهُ : مَكاكِيك .

---

(١) سبقت ترجمته ص١٤ .

(٢) زهير بن صُرَد السّعديّ الجشميّ ، أبو جرول ، ويقال : أبو صُرَد .
انظر : الاستيعاب ٢/٥٢٠ ، الإصابة ٢/٥٧٣ .

(٣) السّيرة النّبويّة ٥/١٩٥-١٩٦ ، تأريخ الطّبريّ ٢/١٧٤ ، غريب ابن قتيبة ٢/٣١٥ .

(٤) مسند أحمد ٤/١٤٣ ، ح (١٧٤٢٦) ، سنن أبي داود ٣/١٣٢ ، ح (٢٩٣٧) ، كتاب الخراج والأمارة والفيء ، باب في السّعاية على الصّدقة .

(٥) غريب أبي عبيد ٣/١٢٢ ، الغريبين ٦/١٧٦٨ ، الفائق ٣/٣٨١ .

(٦) صحيح البخاريّ ١/٨٤ ، ح (١٩٨) ، كتاب الوضوء ، باب الوضوء بالمدّ ، غريب الخطّابيّ ١/٢٤٧ .

(٧) في سائر النّسخ : (صاعٌ ونصفٌ) .

(**مكن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِناتِها** »[1]، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : « **مُكُناتِها** »[2].

قالَ جَماعَةٌ مِنَ الأَعْرابِ : لا نَعْرِفُ لِلطَّيْرِ مَكِناتٍ ، وَإِنَّما هِيَ الوُكُناتُ ، واحِدَتُها وُكْنَةٌ ، وَهِيَ عُشُّهُ ، وَيُقالُ لَهُ : وَكْرٌ . وَأَمّا المَكِناتُ فَهِيَ بَيْضُ الضِّبابِ ، واحِدَتُها مَكِنَةٌ ، يُقالُ : مَكِنَتْ وَأَمْكَنَتْ ، وَضَبَّةٌ مَكُونٌ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ لِلطَّيْرِ ؛ تَشْبِيهًا بِالضَّبِّ ، كَالكَلِمَةِ تُسْتَعارُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِها تَشْبِيهًا ، كَما يُقالُ : مَشافِرُ الحَبَشَةِ ، وَإِنَّما المَشافِرُ لِلبَعِيرِ وَأَمْثالِهِ[3]. قالَ : وَقَدْ يُفَسَّرُ الحَدِيثُ عَلَى وَجْهٍ آخَرَ ، وَهُوَ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ : « **عَلَى مَكِناتِها** » أَيْ : عَلَى أَمْكِنَتِها . وَمَعْناهُ : لا تَزْجُرُوا الطَّيْرَ وَلا تَلْتَفِتُوا إِلَى ما يُتَطَيَّرُ بِهِ مِنْ تَيامُنِها وَتَياسُرِها ، كَما كانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي الجاهِلِيَّةِ ، فَإِنَّها لا تَضُرُّ وَلا تَنْفَعُ ؛ إِنَّما الأُمُورُ بِقَدَرِ اللهِ[4]، إِلاّ أَنَّ اسْتِعْمالَ المَكِناتِ فِي الأَمْكِنَةِ غَرِيبٌ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : المَكِناتُ جَمْعُ المَكِنَةِ ، وَهِيَ التَّمَكُّنُ ، تَقُولُ العَرَبُ : فُلانٌ ذُو مَكِنَةٍ عِنْدَ السُّلْطانِ ، أَيْ : ذُو تَمَكُّنٍ ، وَهُوَ مِثْلُ التَّبِعَةِ مِنَ التَّتَبُّعِ ، وَالطَّلِبَةِ مِنَ التَّطَلُّبِ . أَرادَ : أَقِرُّوها حَيْثُ تَرَوْنَها مِنَ الأَمْكِنَةِ ، وَدَعُوا التَّطَيُّرَ بِها .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَجاءَ العُطارِدِيِّ[5]: « **أَنَّ رَجُلاً أَرْسَلَ إِلَيْهِ : أَيُّما أَحَبُّ إِلَيْكَ : ضَبٌّ مَكُونٌ ، أَمْ بِياحٌ مُرَبَّبٌ ؟** »[6].

المَكُونُ : هِيَ الَّتِي جَمَعَتِ البَيْضَ فِي بَطْنِها ، كَما يُقالُ : دَجاجَةٌ بَيُوضٌ ، وَالبِياحُ : ضَرْبٌ مِنَ السَّمَكِ صِغارٌ يَسْتَطِيبُهُ أَهْلُ العِراقِ .

---

(١) مسند أحمد ٣٨١/٦ ، ح (٢٧٦٨٠) .

(٢) غريب أبي عبيد ١٣٧/٢ .

(٣) غريب أبي عبيد ١٣٧/٢ .

(٤) في (م) : (وقضائه ومشيئته) .

(٥) هو عمران بن ملحان ، وقيل : عمران بن عبد الله ، ويقال : عمران بن تيم ، أدرك الجاهليّة ، أسلم في عهد النّبيّ ﷺ ولم يَرَه ، ولم يسمع منه ، وعمّر طويلاً إلى خلافة هشام بن عبد الملك .
انظر : الاستيعاب ١٢٠٩/٣ ، الإصابة ١٤٨/٧ .

(٦) غريب الخطّابيّ ٥٨/٣ ، الفائق ٣٨٢/٣ .

فصل الميم مع اللام

(**ملأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُمْ لَمّا انْصَرَفُوا مِنْ بَدْرٍ اسْتَقْبَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ يُهَنِّئُونَهُمْ ، فَقالَ سَلامَةُ[1] بْنُ سَلَمَةَ : ما قَتَلْنا أَحَدًا بِهِ طُعْمٌ ، ما قَتَلْنا إلاّ عَجائِزَ صُلْعًا ، فَقالَ ﷺ : أُوْلَئِكَ المَلأُ يابْنَ سَلَمَةَ** »[2].

المَلأُ : الأَشْرافُ وَالرُّؤَساءُ .

● وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : « **اللَّهُمَّ عَلَيْكَ المَلأَ مِنْ قُرَيْشٍ** »[3].

يُرِيدُ : الرُّؤَساءَ مِنْهُمْ - بِالقَصْرِ وَالهَمْزِ - ، فَأَمّا المَلا مَقْصُورٌ غَيْرُ مَهْمُوزٍ : فَهُوَ المُتَّسَعُ مِنَ الأَرْضِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُمْ لَمّا تَكابُّوا عَلَى الماءِ القَلِيلِ - أَيْ : تَزاحَمُوا عَلَيْهِ - حَتَّى سَقَطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، قالَ : أَحْسِنُوا المَلأَ** »[4].

أَيِ : الخُلُقَ ، يُقالُ لِلرَّجُلِ : أَحْسِنْ مَلأَكَ ، أَيْ : خُلُقَكَ .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ مِلْءُ كِسائِها ، وَغَيْظُ جارَتِها** »[5].

أَرادَتْ : أَنَّها سَمِينَةٌ ذاتُ لَحْمٍ ، فَهِيَ تَمْلأُ ثِيابَها إِذا لَبِسَتْها .

---

(١) كذا في النّسخ . وفي كتب السّنن ، والاستيعاب ٦٤١/٢ ، وأسد الغابة ٤٢٨/٢ ، والإصابة ٦٥/٢ : سلمة بن سلامة ابن وقش ، وسلامة بن سلمة ليس له ذِكر في الصّحابة ، أمّا سلمة بن سلامة بن وقش ابن زغبة فقد شهد العقبتين وبدرًا .

(٢) المستدرك للحاكم ٤٧٣/٣ ، ح (٥٧٦٧) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر مناقب سلمة بن سلامة بن وقش الأنصاريّ ﷺ بألفاظ متقاربة ، نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ٣٣٣/١ ، الثِّقات ١٨١/١ ، غريب الخطّابيّ ٦٦٨/١ .

(٣) صحيح البخاريّ ١٣٩٩/٣ ، ح (٣٦٤١) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب ما لقي النّبيُّ ﷺ وأصحابُه من المشركين بمكّة ، صحيح مسلم ١٤١٩/٣ ، ح (١٧٩٤) ، كتاب الجهاد والسِّيَر ، باب ما لقي النّبيُّ ﷺ من أذى المشركين والمنافقين .

(٤) صحيح مسلم ٤٧٤/١ ، ح (٦٨١) ، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة ، باب مَن أحقّ بالإمامة ؟.

(٥) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **وَاللهِ ما قَتَلْتُ عُثْمانَ وَلا مالأْتُ عَلَى قَتْلِهِ** »[1].

أَيْ : ما طابَقْتُ وَلا ساعَدْتُ . وَأَصْلُهُ مِنْ مَلأ القَوْمِ ، أَيْ : لَمْ يَدْخُلْ فِي مَلائِهِمْ[2]. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **ما مالَيْتُ عَلَى قَتْلِهِ** » ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَلْيِينِ الهَمْزَةِ أَوْ [إِبْدالِها[3]] بِالياءِ ، كما يُقالُ : قَرَيْتُ فِي : قَرأتُ ، وَخَبَيْتُ فِي خَبأتُ .

● وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : « **لَوْ تَمالأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ** »[4].

أَيْ : لَوِ اجْتَمَعُوا وَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى ذَلِكَ .

(**ملج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا تُحَرِّمُ الإِمْلاجَةُ وَلا / الإِمْلاجَتانِ** »[5]. ١٦٥/أ

يَعْنِي المَرْأَةَ الَّتِي تُرْضِعُ الصَّبِيَّ مَصَّةً أَوْ مَصَّتَيْنِ . وَالمَصُّ : المَلْجُ ، يُقالُ : مَلَجَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمْلُجُها مَلْجًا ، وَأَمْلَجَتِ المَرْأَةُ صَبِيَّها إِمْلاجًا .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ مالِكَ بْنَ سِنانٍ[6] جَعَلَ يَمْلُجُ الدَّمَ بِفِيهِ مِنْ وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ ازْدَرَدَهُ** »[7].

مَعْناهُ : أَنَّهُ يَمْتَصُّهُ .

---

(١) شرح أصول الاعتقاد ١٣٥٧/٧ ، ح (٢٥٨٤) ، غريب الحربيّ ٣٣٢/١ ، الفصيح لثعلب ص٢٨٠ ، الدّلائل للسّرقصطي ٦٥٣/٢ ، ح (٣٤٥) ، غريب الخطّابيّ ١٥١/٢ .

(٢) في (س) و (م) : [مَلائهم] - بفتح الميم - ، وفي غريب الخطّابيّ : [مِلائهم] - بكسر الميم - ، وهي الموافقة للمعاجم .

(٣) في (ص) : (أو أبدلوها) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ وسائر النّسخ .

(٤) الموطّأ ٨٧١/٢ ، ح (١٥٦١) ، باب ذِكر العقول ، ما جاء في الغيلة والسِّحر ، سنن البيهقيّ الكبرى ٤٠/٨ ، كتاب الجراح ، باب النّفر يقتلون الرَّجل .

(٥) صحيح مسلم ١٠٧٤/٢ ، ح (١٤٥١) ، كتاب الرّضاع ، باب في المصّة والمصّتان .

(٦) مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاريّ الخدريّ ، والد أبي سعيد ، شهد أُحُدًا واستشهد بها . انظر : الإصابة ٧٢٧/٥ .

(٧) السّيرة النّبويّة ٢٩/٤ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٥٨ ، الغريبين ١٧٧١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٧٠/٢ .

● وَفِي الحَدِيثِ أَنَّ طَهْفَةَ ذَكَرَ السَّنَةَ ، وَشَكا القَحْطَ ، فَقالَ : « **سَقَطَ الأُمْلُوجُ ، وَماتَ العُسْلُوجُ** »[1] .

قِيلَ : الأُمْلُوجُ : نَوَى المُقْلِ ، وَقِيلَ : وَرَقٌ كَالعِيدانِ لَيْسَ بِعَرِيضٍ ، مِثْلُ الطَّرْفاءِ وَالسَّرْوِ ، وَقِيلَ : الأُمْلُوجُ : ضَرْبٌ مِنَ النَّباتِ ، وَرَقُهُ كَالعِيدانِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ وَرَقٌ مَفْتُولٌ ، وَجَمْعُهُ : أَمالِيجُ .

(**ملح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ** »[2] .

الأَمْلَحُ : الَّذِي فِيهِ بَياضٌ وَسَوادٌ وَالبَياضُ أَكْثَرُ . وَكَذَلِكَ كُلُّ شَعَرٍ وَصُوفٍ فِيهِ سَوادٌ وَبَياضٌ فَهُوَ أَمْلَحُ .

● وَفِي حَدِيثِ وَفْدِ هَوازِنَ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ يُكَلِّمُونَهُ فِي سَبْيِ أَوْطاسٍ وَحُنَيْنٍ : « **فَقالُوا : إِنّا لَوْ كُنّا مَلَحْنا لِلحارِثِ أَوْ لِلنُّعْمانِ بْنِ مُنْذِرٍ ، لَحَفِظَ لَنا ذَلِكَ** »[3] .

مَلَحْنا : يَعْنِي : أَرْضَعْنا ، وَإِنَّما قالَ لَهُ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ ؛ لأَنَّهُ ﷺ كانَ مُسْتَرْضَعًا فِيهِمْ ، وَالمِلْحُ[4] : الرَّضاعُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **لا تُحَرِّمُ المَلْحَةُ وَالمَلْحَتانِ** »[5] .

أَيِ : الرَّضْعَةُ الواحِدَةُ ، فَأَمّا المَلْجَةُ – بِالجِيمِ – ، فَهِيَ المَصَّةُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

---

(١) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) .

(٢) صحيح البخاريّ ٢١١٢/٥ ، ح (٥٢٣٨) ، كتاب الأضاحي ، باب مَن ذبح الأضاحي بيده ، صحيح مسلم ١٥٥٧/٣ ، ح (١٩٦٦) ، كتاب الأضاحي ، باب استحباب الضّحية ، وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتّسمية والتّكبير .

(٣) تهذيب الخواصّ من درّة الغوّاص ص٩٣ ، غريب أبي عبيد ٢١٣/٢ ، الغريبين ١٧٧١/٦ ، الفائق ٣٨٣/٣ .

(٤) في (ص) : (المَلْحُ) – بفتح الميم – ، وفي (س) و (م) : (المِلْحُ) – بكسرها – ، فالفتح مصدر ، والكسر اسم مصدر .

(٥) غريب الخطّابيّ ٥٧١/١ ، الغريبين ١٧٧١/٦ ، الفائق ٣٨٣/٣ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لَكِنَّ حَمْزَةَ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلاّ نَمِرَةٌ مَلْحاءُ** »[1].

الـمَلْحاءُ : بُرْدَةٌ فِيها خُطُوطُ سَوادٍ وَبَياضٍ .

● وَفِي حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ[2] : « **وَكانَتِ امْرَأَةً مُلاّحَةً** »[3].

أَيْ : مَلِيحَةً . وَالعَرَبُ تَجْعَلُ الفَعِيلَ فُعّالاً ؛ لِيَكُونَ أَشَدَّ مُبالَغَةً فِي النَّعْتِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : إِذا أَرادُوا الـمُبالَغَةَ شَدَّدُوا ، فَقالُوا : كُرّامٌ ، وَحُسّانٌ ، وَرَجُلٌ أُمّانٌ ، أَيْ : ثِقَةٌ أَمِينٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الـمَلِكِ بْنِ مَرْوانَ : « **أَنَّهُ قالَ لِعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ**[4] : **أَيُّ الطَّعامِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟. قالَ : عَناقٌ قَدْ أُجِيدَ تَمْلِيحُها** »[5].

أَيْ : سَمْطُها ، يُقالُ : مَلَّحْتُ الشّاةَ : إِذا سَمَطْتَها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ النُّورَةُ ، فَقالَ : أَتُرِيدُونَ أَنْ يَكُونَ جِلْدِي كَجِلْدِ الشّاةِ الـمَمْلُوحَةِ ؟!** »[6].

وَهِيَ الَّتِي حُلِقَ شَعَرُها أَوْ صُوفُها .

---

(١) مسند أحمد ١١١/٥ ، ح (٢١٣٨٧) .

(٢) أمّ المؤمنين جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقيّة ، سبيت يوم غزوة المريسيع في السّنة الخامسة ، ثمّ تزوّجها النّبيّ ﷺ وجعل عتقها صَداقها ، توفّيت سنة خمسين ، وقيل : سنة ستّ وخمسين - رضي الله عنها - .

انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٦٢/٢-٣٦٣ .

(٣) مسند أحمد ٢٧٧/٦ ، ح (٢٦٨٩٧) ، سنن أبي داود ٢٢/٤ ، ح (٣٩٣١) ، كتاب العتق ، باب في بيع المكاتَب إذا فسخت الكتابة .

(٤) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن مخزوم القرشيّ ، صحابيّ ، مات سنة خمس وثمانين ، ويقال : مات سنة ثمانين ، وتسعين ، ولم يثبت .

انظر : الإصابة ٦١٩/٤ .

(٥) غريب الخطّابيّ ١٦٧/٣ ، الفائق ٣٨٧/٣ .

(٦) غريب الخطّابيّ ١٦٧/٣ ، الغريبين ١٧٧١/٦ ، الفائق ٣٨٧/٣ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّ امْرَأَةً جاءَتْهُ فَقالَتْ : هَلْ عَلَيَّ جُناحٌ**[1] **أَنْ أَزُمَّ جَمَلِي ؟. قالَتْ : لَيْسَ عَلَيْكِ جُناحٌ ، فَلَمّا خَرَجَتْ قالُوا لَها : إِنَّها كانَتْ تَعْنِي زَوْجَها ، فَقالَتْ : رُدُّوها عَلَيَّ ، مُلْحَةٌ فِي النّارِ ، اغْسِلُوا عَنِّي أَثَرَها بِالماءِ وَالسِّدْرِ** »[2].

قَوْلُها : « **مُلْحَةٌ فِي النّارِ** » ، أَيْ : تَمَلَّحَتْ بِكَلِمَتِها . وَمَعْناهُ : جاءَتْ بِها مَلِيحَةً ، حَيْثُ كَنَتْ . ثُمَّ قالَتْ : « **اغْسِلُوها عَنِّي** » ، أَيْ : لا تَحْكُوها ، وَامْحُوا أَثَرَها ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الغَسْلِ .

● وَفِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : « **تَأْكُلُونَ مُلاّحَها ، وَتَرْعَوْنَ سِراحَها** »[3].

السِّراحُ : جَمْعُ سَرْحٍ ، وَهُوَ شَجَرٌ قَصِيرٌ ، وَالمُلاّحُ : ضَرْبٌ مِنَ النّباتِ مِنَ الحَمْضِ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **أَنَّ المُخْتارَ لَمّا قَتَلَ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ ، جَعَلَ رَأْسَهُ فِي مِلاحٍ وَعَلَّقَهُ** »[4].

المِلاحُ : المِخْلاةُ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **الصّادِقُ يُعْطَى ثَلاثَ خِصالٍ : المَحَبَّةَ ، وَالمُلْحَةَ ، وَالمَهابَةَ** »[5].

أَرادَ بِالمُلْحَةِ : البَرَكَةَ ، يُقالُ : كانَ رَبِيعُنا مَمْلُوحًا فِيهِ ، أَيْ : مُخْصِبًا مُبارَكًا ، وَيُقالُ : لا مَلَحَ اللهُ فِيهِ ، أَيْ : لا بارَكَ .

(**ملخ**) ● وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **ما تَشاءُ أَنْ تَرَى أَحَدَهُمْ أَبْيَضَ بَضًّا ،**

---

(١) فِي (ص) : « **مِن جُناح** » ، والمثبت موافق للمجموع المغيث وسائر النّسخ .

(٢) المجموع المغيث ٣/٢٢٤ .

(٣) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٢٥ ، الغريبين ٦/١٧٧٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٧١ .

(٤) الغريبين ٦/١٧٧٣ ، الفائق ٣/٣٨٨ .

(٥) الغريبين ٦/١٧٧١ ، الفائق ٣/٣٨٤ .

يَمْلَخُ فِي الباطِلِ مَلْخًا يَنْفُضُ مِذْرَوَيْهِ »[1] .

الـمَلْخُ : التَّثَنِّي وَالتَّكَسُّرُ ، يُقالُ : مَلَخَ الفَرَسُ وَغَيْرُه : إذا لَعِبَ ، وَالـمَلْخُ أَيْضًا : أَنْ يُنْتَزَعَ الشَّيْءُ مِنْ مَوْضِعِهِ انْتِزاعًا سَهْلاً . يُقالُ مِنْهُ : امْتَلَخْتُ اللِّجامَ مِنْ رَأْسِ الدّابَّةِ : إذا نَزَعْتَهُ[2] مِنْهُ نَزْعًا سَهْلاً . وَالـمِذْرَوانِ : فَرْعا الأَلْيَتَيْنِ ، يُقالُ : جاءَ يَنْفُضُ مِذْرَوَيْهِ : إذا جاءَ فِي نَشاطٍ وَتَبَخْتُرٍ .

(**ملذ**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّها كانَتْ تَتَمَثَّلُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ :**

ذَهَبَ / الَّذِينَ يُعاشُ فِي أَكْنافِهِمْ وَبَقِيتُ فِي خَلْفٍ[3] كَجِلْدِ الأَجْرَبِ ١٦٥/ب

يَتَحَدَّثُونَ مَخافَةً وَمَلاذَةً وَيُعابُ قائِلُهُمْ وَإِنْ لَمْ يَشْغَبِ »[4]

الـمَلاذَةُ : مَصْدَرُ الـمَلُوذِ ، وَهُوَ الَّذِي لا يَصْدُقُ فِي مَوَدَّتِهِ ، يُقالُ : رَجُلٌ مِلْوَذٌ[5] ، وَمَلَذان ، وَيُقالُ : الـمَلْذُ : سُرْعَةُ الـمَجِيءِ وَالذَّهابِ ، يُقالُ : ذِئْبٌ مَلاّذٌ ، وَرَجُلٌ مَلاّذٌ ، أَيْ : كَذّابٌ لَيْسَ لَهُ قَوْلٌ وَلا فِعْلٌ .

(**ملس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً إِلَى الجِنِّ فَقالَ : سِرْ ثَلاثًا مَلْسًا »**[6] .

يُرِيدُ : سِرْ سَيْرًا سَرِيعًا ، يُقالُ : مَلَسَ فِي سَيْرِهِ يَمْلُسُ مَلْسًا ، وَأَمْلَسَ إِمْلاسًا : إذا أَسْرَعَ فِيهِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/٤٥٤ ، الغريبين ٦/١٧٧٣ ، الفائق ١/١١٦ .

(٢) في (م) : (نَزَعْتَ) .

(٣) في الأصل : (خَلَف) - بالتّحريك - ، وفي سائر النّسخ : (خَلْف) - بالتّسكين - ، وانظر : تعليق المصنّف في القسم الثّالث من مجمع الغرائب ص٩١-٩٢ ، مادّة (خلف) .

(٤) البيت من البحر الكامل التّامّ . انظر : مصنّف عبد الرّزّاق ١١/٢٤٦ ، ح (٢٠٤٤٨) ، الزّهد لابن المبارك ص٦١ ، المطالب العالية ٢/٤٠٠ ، كتاب البرّ والصّلة ، باب الشّعر ؛ ح (٢٠٤٤٨) ، وانظر : مصنّف ابن أبي شيبة ٥/٢٧٧ ، ح (٢٦٠٣١) ، كتاب الأدب ، الرّخصة من الشّعر ، وشرح ديوانه ص١٥٧ .

(٥) في القاموس (ملذ) ١/٣٥٥ : (مِلْوَذٌ كمِنْبر) ، وفي غريب الخطّابيّ ٢/٥٨٧ (مَلُوذٌ) ، ولعلّه تصحيف .

(٦) ميزان الاعتدال ٤/١٢٥ ، غريب الخطّابيّ ١/٤٧٣ .

(**ملص**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ عَنْ إِمْلاصِ المَرْأَةِ – وَهُوَ أَنْ تُلْقِيَ جَنِينًا مَيْتًا – وَاسْتَشارَهُمْ فِيهِ ، فَقالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : قَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ** »[1].

الإِمْلاصُ : أَنْ تُزْلِقَ المَرْأَةُ الوَلَدَ قَبْلَ وَقْتِ الوِلادَةِ . وَكُلُّ ما زَلِقَ مِنَ اليَدِ أَوْ غَيْرِهِ فَقَدْ مَلَصَ يَمْلُصُ مَلْصًا ، فَإِذا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِهِ قُلْتَ : أَمْلَصْتُهُ إِمْلاصًا .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الدَّجّالِ : « **فَأَمْلَصَتْ بِهِ أُمُّهُ** »[2].

أَيْ : أَزْلَقَتْهُ .

(**ملط**) ● فِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : « **أَنَّهُ كانَ أَمْلَطَ** »[3].

وَهُوَ الَّذِي لا شَعَرَ عَلَى بَدَنِهِ ، إِلاّ الرَّأْسَ وَمَوْضِعَ اللِّحْيَةِ .

(**ملق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ : أُنْفِقُ[4] مِنْ مالِي ؟. قالَ : نَعَمْ ، أَمْلِقِي مِنْ مالِكِ ما شِئْتِ** »[5].

قالَ بَعْضُهُمْ : الإِمْلاقُ : كَثْرَةُ إِنْفاقِ المالِ . وَيُقالُ : إِنَّهُ لَمُمْلِقٌ ، أَيْ : مُفْسِدٌ . وَيُقالُ : الإِمْلاقُ لازِمٌ وَمُتَعَدٍّ ، يُقالُ : أَمْلَقَ فَهُوَ مُمْلِقٌ : إِذا افْتَقَرَ ، وَأَمْلَقَ الدَّهْرُ ما بِيَدِهِ ، أَيْ : أَفْسَدَهُ وَأَخَذَهُ مِنْهُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدَةَ السَّلْمانِيِّ : « **أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ قالَ لَهُ : ما يُوجِبُ الجَنابَةَ ؟. قالَ : الرَّفُّ وَالإِسْتِمْلاقُ** »[6].

الرَّفُّ : المَصُّ . وَالإِسْتِمْلاقُ : مِنْ قَوْلِهِمْ : مَلَقَ الجَدْيُ أُمَّهُ ، أَيْ : رَضِعَها . أَرادَ :

---

(١) صحيح البخاريّ ٦/٢٥٣١ ، ح (٦٥٠٩) ، كتاب الدّيات ، باب جنين المرأة .

(٢) الغريبين ٦/١٧٧٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٧٢ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٣/٣٩ ، الفائق ٣/٣٨٧ .

(٤) في (س) : « **أَأُنْفِقُ** » .

(٥) تفسير القرطبيّ ٧/١٣٢ ، الغريبين ٦/١٧٧٤ ، الفائق ٣/٣٨٦ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/٥٢٥ ، الغريبين ٦/١٧٧٤ ، الفائق ٢/٧٤ .

أَنَّ الَّذِي يُوجِبُ الغُسْلَ : امْتِصاصُ المَرْأَةِ ماءَ الرَّجُلِ إذا خالَطَها ، كَما يَرْضَعُ الرَّضِيعُ إذا الْتَقَمَ حَلَمَةَ الثَّدْيِ ، كَأَنَّهُ صارَ إِلَى أَنَّ الماءَ مِنَ الماءِ ، وَهُوَ مَنْسُوخٌ .

(**ملك**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ** »[1] .

أَي : احْفَظْهُ ، وَلا تُجْرِهِ بِما يَكُونُ وَبالُهُ عَلَيْكَ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَمْلِكُوا العَجِينَ ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الرَّيْعَيْنِ** »[2] .

مَعْناهُ : أَجِيدُوا عَجْنَهُ وَأَنْعِمُوهُ ، وَفِيهِ لُغَتانِ ، يُقالُ : مَلَكْتُ العَجِينَ وَأَمْلَكْتُهُ . وَعَنِ الفَرّاءِ : أَنَّهُ يُقالُ[3] لِلعَجِينِ إِذا كانَ مُتَماسِكًا مَتِينًا[4] : مَمْلُوكٌ وَمُمْلَكٌ وَمُمَلَّكٌ .

● وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **البَصْرَةُ إِحْدَى المُؤْتَفِكاتِ ، فَانْزِلْ فِي ضَواحِيها ، وَإِيّاكَ وَالمَمْلَكَةَ** »[5] .

أَرادَ بِالمَمْلَكَةِ : وَسَطَها .

(**ملل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَلِحُّوا فِي المَسْأَلَةِ ، فَإِنَّ اللهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا** »[6] .

قالُوا : فِيهِ ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ : أَحَدُها : أَنَّ[7] مَعْناهُ : فَإِنَّ اللهَ لا يَمَلُّ أَبَدًا ، مَلِلْتُمْ[8] أَنْتُمْ

---

(١) مسند أحمد ٥/٢٥٩ ، ح (٢٢٥٩٠) ، المستدرك للحاكم ٤/٥٧٠ ، ح (٨٦٠٠) ، كتاب الفتن والملاحم .

(٢) غريب أبي عبيد ٣/٣٢٩ ، الغريبين ٦/١٧٧٥ ، الفائق ٢/٩٧ .

(٣) في (ص) : (أنّه قال) . وانظر : تهذيب اللّغة ١٠/٢٧٣ .

(٤) (متينًا) ساقط من (س) .

(٥) الغريبين ٦/١٧٧٦ ، الفائق ٣/٣٨٧ .

(٦) صحيح البخاريّ ١/٣٨٦ ، ح (١٠٩٩) ، كتاب أبواب التّهجّد ، باب ما يكره من التّشديد في العبادة ، صحيح مسلم ١/٥٤٠ ، ح (٧٨٢) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة العمل الدّائم من قيام اللّيل وغيره ، الغريبين ٦/١٧٧٧ .

(٧) في (م) : (أن يكونَ) .

(٨) في (م) : (أمللتم) .

أَمْ لَمْ تَمَلُّوا ، فَيَجْرِي ذَلِكَ مَجْرَى التَّأْبِيدِ ، كَقَوْلِهِمْ : حَتَّى يَشِيبَ الغُرابُ ، وَيَبْيَضَّ القارُ . وَهَذا فِيهِ نَظَرٌ ؛ لأَنَّ اللَّفْظَ لا يُشْعِرُ بِهِ ؛ لأَنَّ مَلَلَهُمْ مُمْكِنٌ ، وَشَيْبَ الغُرابِ وَبَياضَ القارِ مُمْتَنِعٌ . وَالوَجْهُ الثّانِي : أَنَّ مَعْناهُ : إِنَّ اللهَ لا يَتْرُكُكُمْ وَلا يَطَّرِحُكُمْ ما لَمْ تَتْرُكُوا العَمَلَ لَهُ ، وَتَزْهَدُوا فِي الرَّغْبَةِ إِلَيْهِ . فَكَنَى عَنِ الفِعْلَيْنِ بِالمَلَلِ وَإِنْ لَمْ يَكُونا فِي حَقِيقَتِهِ ، وَلَكِنَّهُما مُتَوافِقانِ فِي المَعْنَى . وَالوَجْهُ الثّالِثُ : أَنَّ مَعْناهُ : لا يَقْطَعُ اللهُ عَنْكُمْ فَضْلَهُ ما لَم تَمَلُّوا سُؤالَهُ . فَسَمَّى جَزاءَ المَلَلِ مَلَلاً ؛ لِيَتَطابَقَ اللَّفْظانِ ، وَإِنْ خالَفَ أَحَدُهُما الثّانِي فِي الحَقِيقَةِ ، كَما قالَ : ﴿ **فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ** ﴾[1] ، وَكَما قالَ : ﴿ **وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا** ﴾[2] ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً أَتاهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لِي قَراباتٍ أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونَنِي ، وَأُعْطِيهِمْ فَيَكْفُرُونَنِي . فَقالَ ﷺ : كَأَنَّما تُسِفُّهُمُ المَلَّ** »[3] .

أَيْ : تُلْقِي التُّرابَ المُحْماةَ[4] فِي أَفْواهِهِمْ . وَمَعْناهُ : إِذا لَمْ يَشْكُرُوكَ فَإِنَّ عَطاءَكَ إِيّاهُمْ حَرامٌ عَلَيْهِمْ ، وَنارٌ فِي بُطُونِهِمْ . وَالمَلُّ : الرَّمادُ الحارُّ . وَأَصْلُهُ : الَّذِي يُلْقَى فِيهِ الخُبْزَةُ ، وَالعامَّةُ تَقُولُ : خُبْزُ مَلَّةٍ ، وَالمَلَّةُ : / مَوْضِعُ الخُبْزَةِ ، فَيُضافُ إِلَيْها . وَ« **تُسِفُّهُمُ** » مِنَ السُّفُوفِ ، وَهُوَ الَّذِي يُلْقَى فِي الفَمِ . ١٦٦/أ

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ : لَيْسَ عَلَى عَرَبِيٍّ مِلْكٌ ، وَلَسْنا بِنازِعِينَ مِنْ يَدِ رَجُلٍ شَيْئًا أَسْلَمَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ نُقَوِّمُهُمُ المِلَّةَ عَلَى آبائِهِمْ خَمْسًا مِنَ الإِبِلِ** »[5] .

---

(١) سورة البقرة آية ١٩٤ .

(٢) سورة الشّورى آية ٤٠ .

(٣) صحيح مسلم ١٩٨٢/٤ ، ح (٢٥٥٨) ، كتاب البرّ والصّلة والآداب ، باب صلة الرّحم وتحريم قطيعتها ، غريب الخطّابيّ ٨/١ .

(٤) في (ص) : (المُحمَى) .

(٥) مصنّف عبد الرّزّاق ٢٧٨/٧ بدون « **خمسًا من الإبل** » ، ح (١٣١٦٠) ، كتاب النّكاح ، باب الأمة تغرّ الحرّ بنفسها ، سنن البيهقيّ الكبرى ٧٤/٩ ، كتاب السِّيَر ، باب مَن يجري عليه الرِّقّ ، الغريبين ١٧٧٦/٦ .

قِيلَ : المِلَّةُ : الدِّيَةُ ، وَالجَمْعُ مِلَلٌ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ أَرادَ أَنّا نُقَوِّمُهُمْ كَما نُقَوِّمُ أُرُوشَ الجِناياتِ ، فَجَعَلَ لِكُلِّ رَأْسٍ مِنْهُمْ خَمْسًا مِنَ الإِبِلِ يُضَمَّنُها عَشائِرُهُمُ الَّذِينَ مَلَكُوهُمْ[1]، قال : وَكانَ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ يَطَؤُونَ الإِماءَ فَيَلِدْنَ مِنْ مائِهِمْ ، وَأُولَئِكَ الأَوْلادُ يُنْسَبُون إِلَى آبائِهِمْ وَهُمْ عَرَبٌ ، فَرَأَى عُمَرُ أَنْ يَرُدَّهُمْ عَلَى آبائِهِمْ فَيُعْتَقُونَ ، وَيَأْخُذُ مِنْ آبائِهِمُ المِلَّةَ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ ، وَهُوَ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ .

● وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ عَنْ خِلاسٍ :[2] « **أَنَّ أَمَةً أَتَتْ قَوْمًا فَادَّعَتْ أَنَّها حُرَّةٌ ، فَتَزَوَّجَتْ رَجُلاً فَوَلَدَتْ ، فَرُفِعَ إِلَى عُثْمانَ ، فَجَعَلَ فِي وَلَدِها المِلَّةَ** »[3].

وَمَعْناهُ : أَنْ يَفْتَكَّهُمْ أَبُوهُمْ مِنْ مَوالِي أُمِّهِمْ ، فَصارَ جَماعَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ يُعْطُونَ المَوالِي قِيمَتَهُمْ بالِغَةً ما بَلَغَتْ ، وَصارَ عُمَرُ وَجَماعَةٌ إِلَى أَنَّهُ يُعْطَى مَكانَ كُلِّ رَأْسٍ رَأْسَيْنِ مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ . وَقالَ أَبُو الزِّنادِ : يَفْتَكُّ الأَبُ الجارِيَةَ بِغُرَّةٍ ، وَالغُلامَ بِغُرَّتَيْنِ .

(١) التّهذيب ١٥/٣٥١ .

(٢) الحديث ساقط من (س) .

(٣) غريب الحربيّ ١/٣٣١ ، المجموع المغيث ٣/٢٢٩ .

فصل الميم مع الميم

(**مم**) ● فِي كِتابِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ : « **مَنْ زَنَى مِمْ بِكْرٍ** »[1] .

أَيْ : مِنْ بِكْرٍ ، وَقَدْ يَتعاقَبُ المِيمُ وَالنُّونُ فِي بَعْضِ اللُّغاتِ ، كَقَوْلِهِمْ : ذامٍ وَذانٍ ، وَحُلاّمٍ وَحُلاّنٍ .

○ ○ ○

(١) سبق تخريجه ص١٤٢ ، في مادّة (لوط) .

فصل الميم مع النون

(**منح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مَن مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ ، أَوْ مَنَحَ لَبَنًا كانَ لَهُ كَذا** »[1].

الـمِنْحَةُ عِنْدَ العَرَبِ عَلَى مَعْنَيَيْنِ ، أَحَدُهُما : أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ غَـيْرَه شَيْئًـا هِبَـةً أَوْ صِلَةً فَتَكُونُ لَهُ بِشَرائِطِها . وَالآخَرُ : أَنْ يَمْنَحَ أَخاهُ ناقَتَهُ أَوْ شاتَهُ فَيَحْتَلِبَها[2] عامًا أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ ، ثُمَّ يَرُدَّ الأَصْلَ إِلَى صاحِبِها . وَأَكْثَرُ العَرَبِ تَجْعَلُ الـمِنْحَةَ لِلْعارِيَّةِ دُونَ الهِـبَةِ . هَكَذا ذَكَرَهُ أَبُـو عُبَيْدٍ[3]، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلامُ - : « **الـمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ** »[4]، وَقَدْ تَكُونُ الـمِنْحَةُ فِي الأَرْضِ ، يَمْنَحُ الرَّجُلُ أَخاهُ الأَرْضَ ؛ لِيَزْرَعَها ، ثُمَّ يَرُدَّها . وَقالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : مِنْحَةُ الوَرِقِ : القَرْضُ .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ - فِي بَعْضِ الرِّواياتِ - : « **وَآكُلُ فَأَتَمَنَّحُ** »[5].

أَيْ : أُطْعِمُ غَيْرِي بِأَنْ أَجْعَلَهُ مَنِيحَةً لَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **كُنْتُ مَنِيحَ أَصْحابِي يَوْمَ بَدْرٍ** »[6].

أَيْ : لَمْ أَكُنْ مِمَّنْ يُضْرَبُ لَهُ بِسَهْمٍ ؛ لِصِغَرِهِ . وَالـمَنِيحُ : أَحَدُ السِّهامِ الَّتِي لا غُنْـمَ لَها وَلا غُرْمَ عَلَيْها فِي الـمَيْسِرِ .

(**منع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْـرٍو الدَّوْسِـيَّ قـالَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ : يـا رَسُولَ اللهِ ، هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنَعَةٍ ؟** »[7].

---

(١) صحيح مسلم ٢/٧٠٧ ، ح (١٠٢٠) ، كتاب الزّكاة ، باب فضل المنيحة .

(٢) في (س) و (م) : (فيحلها) .

(٣) أي في غريبه ١/٢٩٢ .

(٤) سنن التّرمذيّ ٤/٤٣٣ ، ح (٢١٢٠) ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء لا وصيّة لوارث .

(٥) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٦) العلل ومعرفة الرّجال ٢/٤١١ ، تصحيفات المحدّثين ١/١٩٧ ، غريب أبي عبيد ٣/٤٧١ .

(٧) صحيح مسلم ١/١٠٩ ، ح (١١٦) ، كتاب الإيمان ، باب الدّليل على أنّ قاتل نفسه لا يكفر .

أَيْ : فِي تَمَنُّعٍ مِمَّنْ يُرُومُكَ ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (المَنَعَةُ) جَمْعَ مانِعٍ ، أَيْ : فِي قَوْمٍ يَمْنَعُونَكَ عَنِ الأَعْداءِ ، يُقالُ : مانِعٌ وَمَنَعَةٌ ، كَما يُقالُ : كافِرٌ وَكَفَرَةٌ .

(**منن**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما مِنَ النّاسِ أَحَدٌ أَمَنُّ عَلَيْنا فِي صُحْبَتِهِ مِنَ ابْنِ أَبِي قُحافَةَ** »[1].

مَعْناهُ : أَسْمَحُ بِمالِهِ وَأَبْذَلُ لَهُ ، وَلَمْ يُرِدْ بِهِ الامْتِنانَ ؛ لأَنَّ المِنَّةَ تُفْسِدُ الصَّنِيعَةَ ، وَالمَنُّ فِي الكَلامِ : الإِحْسانُ إِلَى مَنْ لا تَسْتَثِيبُهُ . قالَ تَعالَى : ﴿ **هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾[2]، وَمِنْهُ قولُهُ : ﴿ **وَلاَ تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ** ﴾[3]، أَيْ : لا تُعْطِ لِتَأْخُذَ أَكْثَرَ مِمّا أَعْطَيْتَ . وَأَمّا المَنُّ المَذْمُومُ ، فَهُوَ الَّذِي فِي الحَدِيثِ : « **ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ تَعالَى : المَنّانُ الَّذِي لا يُعْطِي شَيْئًا إِلاّ بِمِنَّةٍ ، وَالمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكاذِبِ ، وَالمُسْبِلُ إِزارَهُ** »[4].

وَتَفْسِيرُ[5] ذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُما : الاعْتِدادُ بِالصَّنِيعَةِ[6]. وَالآخَرُ : المَنُّ الَّذِي هُوَ النَّقْصُ مِنَ الحَقِّ وَالبَخْسُ . قالَ تَعالَى : ﴿ **وَإِنَّ لَكَ لأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ** ﴾[7]، أَيْ : غَيْرَ مَقْطُوعٍ وَلا مَنْقُوصٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ** »[8].

---

(١) صحيح البخاريّ ١/١٧٨ ، ح (٤٥٤) ، كتاب أبواب المساجد ، باب الخوخة والممرّ في المسجد .

(٢) سورة ص آية ٣٩ .

(٣) سورة المدّثّر آية ٦ .

(٤) صحيح مسلم ١/١٠٢ ، ح (١٠٦) ، كتاب الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار ، والمنّ بالعطيّة ، وتنفيق السّلعة بالحلف . وبيان الثّلاثة الّذين لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ، ولهم عذابٌ أليم .

(٥) في (المصريّة) : (ويُفسَّر) .

(٦) في (م) : (بالصَّنعة) .

(٧) سورة القلم آية ٣ .

(٨) سبق تخريجه ص٦١ ، في مادّة (كمأ) .

وَهُوَ / التَّرَنْجَبِينُ[1] الَّذِي فِي قَوْلِهِ : ﴿ **وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى** ﴾[2]، ١٦٦/ب
وَإِنَّما شَبَّهَ[3] الكَمْأَةَ بِالْمَنِّ ؛ لأَنَّهُ كانَ يَسْقُطُ عَلَى بَنِي إِسْرائِيلَ عَفْوًا بِلا عِلاجٍ وَمِراسٍ وَتَعَبٍ ، كَذَلِكَ الكَمْأَةُ لا مُؤْنَةَ[4] فِيها بِبَذْرٍ وَلا سَقْيٍ .

● وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **لا تَتَزَوَّجَنَّ حَنّانَةً[5] وَلا مَنّانَةً** »[6].

فَالْمَنّانَةُ : الَّتِي تُتَزَوَّجُ لِمالِها ، فَهِيَ أَبَدًا تَمُنُّ عَلَى زَوْجِها ، وَهِيَ الْمَنُونُ أَيْضًا .

(**منى**) ● فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّهُ قالَ : بايَعْتُهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – بِيَدِي ، فَما مَسِسْتُ بِها ذَكَرِي ، وَلا تَغَنَّيْتُ ، وَلا تَمَنَّيْتُ ، وَلا شَرِبْتُ خَمْرًا فِي جاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ** »[7].

قَوْلُهُ : « **وَلا تَمَنَّيْتُ** » ، أَيْ : ما افْتَعَلْتُ الأَحادِيثَ ، وَلا تَخَرَّصْتُ الكَذِبَ . وَيُقالُ لِلأَحادِيثِ الْمُخْتَلَقَةِ : الأَمانِيَّ ، واحِدَتُها : أُمْنِيَّةٌ ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَعْنَيَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ **لاَ يَعْلَمُونَ الكِتَابَ إِلاَّ أَمَانِيَّ** ﴾[8].

● وَفِي حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوانَ أَقْعَدَهُ مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الحَجّاجُ فَقالَ : أَتُقْعِدُ ابْنَ العَمْشاءِ[9] مَعَكَ عَلَى السَّرِيرِ ؟. لا أُمَّ لَهُ ! فَقالَ عُرْوَةُ : أَنا لا أُمَّ لِي ! وَأَنا ابْنُ عَجائِزِ الجَنَّةِ ! وَلَكِنْ**

---

(١) التّرنجبين : هو طلٌّ يقع من السّماء ، وهو ندىً شبيه بالعسل ، جامد متحبب . وتأويله : عسل النّدى . انظر : المعتمد في الأدوية المفردة لابن رسول ص٥٠ .

(٢) سورة الأعراف آية ١٦٠ .

(٣) في (س) : (يُشَبِّه) .

(٤) في (س) : (مؤونة) .

(٥) قال ابن الأعرابيّ : الحنّانة : الّتي كان لها زوج قبلك فطلّقها ، فهي تحنّ إليه . انظر : غريب الخطّابيّ ٢١٧/٣ .

(٦) مجالس ثعلب ٢١٤/١ ، غريب الخطّابيّ ٢١٧/٣ ، الغريبين ١٧٨٢/٦ ، الفائق ٣٢٧/١ .

(٧) سنن ابن ماجة ١١٣/١ ، ح (٣١١) ، كتاب الطّهارة وسننها ، باب كراهة مسّ الذّكر باليمين والاستنجاء باليمين .

(٨) سورة البقرة آية ٧٨ .

(٩) في (م) : « **العمياء** » .

إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَن لا أُمَّ لَـهُ يـابْنَ الـمُتَمَنِّـيَةِ ! فَقـالَ عَبْـدُ الـمَلِكِ : أَقْسَـمْتُ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَـلَ ، فَكَفَّ عُـرْوَةُ عَنْـهُ »[1].

قَوْلُهُ : « **يابْنَ الـمُتَمَنِّـيَةِ** » ، أَرادَ أُمَّ الحَجّاجِ ، وَهِيَ الفُرَيْعَةُ بِنْـتُ هَمّـامٍ ، وَكـانَتْ تَحْتَ الـمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ . فَقالَتْ :

أَلا سَـبِيلَ إِلَـى خَمْـرٍ فَأَشْـرَبَهـا ... أَمْ لا سَبِيلَ إِلَى نَصْرِ بْنِ حَجّـاجِ[2]

وَكانَ نَصْرٌ رَجُلاً جَمِيلاً رائِعًا ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الخَطّابِ ذاتَ لَيْلَةٍ وَهَذِهِ الـمَرْأَةُ تَقُولُ هَذا البَيْتَ ، فَدَعا عُمَرُ بِنَصْرِ بْنِ حَجّاجٍ فَسَيَّرَهُ إِلَى البَصْرَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِذا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ** »[3].

أَرادَ : سُؤالَ الرَّبِّ فِـي الحَوائِـجِ ، وَمَعْنـاهُ : فَلْيُعْظِـمِ الـمَسْأَلَةَ ، فَـإِنَّ اللهَ تَعـالَى لا يَتَعاظَمُهُ شَيْءٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّـهُ أَنْشَدَ مُنْشِدٌ بَيْنَ يَدَيْـهِ ﷺ :**

لا تَـأْمَنَـنَّ وَإِنْ أَمْسَـيْتَ فِي حَـرَمٍ ... حَـتَّى تُلاقِيَ ما يَمْنِي لَكَ المانِي »[4]

أَيْ : ما يَقْضِي لَكَ القاضِي ، وَيُقَدِّرُ لَكَ الـمُقَدِّرُ . يُقـالُ : مَنَـى اللهُ لَـكَ[5] الخَيْرَ يَمْنِي مَنْيـًا[6]، أَيْ : قَضـاهُ . وَسُـمِّيَتْ مِنًـى ؛ لأَنَّ الأَقْـدارَ وَقَعَـتْ عَلَـى الضَّحايـا بِهـا فَذُبِحَـتْ ، وَمِنـْهُ أُخِـذَتِ الـمَنِـيَّةُ . وَقِيـلَ : سُـمِّيَتْ مِنًـى ؛ لأَنَّ الدِّمـاءَ تُمْنَـى بِهـا ، أَيْ : تُسالُ . وَمِنْهُ سُمِّيَ الـمَنِيُّ ، وَهُوَ الماءُ الدّافِقُ ؛ لِسَيَلانِهِ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٥٤٤/٢ ، الغريبين ١٧٨٢/٦ ، الفائق ٣٩١/٣ .

(٢) هو نصر بن حجّاج بن علاط السّلميّ من أولاد الصّحابة ، وله مع عمر قصّة ، نفاه من جرّائها إلى البصرة . والبيت من البحر البسيط التّامّ . انظر : الإصابة ٤٨٥/٦ .

(٣) المعجم الأوسط ٣٠١/٢ ، ح (٢٠٤٠) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٤٨/٦ ، ح (٢٩٣٦٠) ، كتاب الدّعاء ، في اسم الله الأعظم .

(٤) المعجم الكبير ٤٣٢/١٩ ، ح (١٠٤٩) ، غريب الخطّابيّ ٣٠٦/١ ، والبيت من البحر البسيط التّامّ .

(٥) في (س) : (عليك) .

(٦) (يَمْني مَنْيـًا) ساقط من (ص) .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ البَيْتَ المَعْمُورَ الَّذِي فِي السَّماءِ يُقالُ لَهُ : الضُّراحُ ، وَهُوَ عَلَى مَنا الكَعْبَةِ** »[1].

أَيْ : عَلَى قَدْرِها . وَيُقالُ : دارِي مَنا دارِ فُلانٍ ، أَيْ : بِحِذائِها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : « **إِنَّ الحَرَمَ حَرَمٌ مَناهُ مِنَ السَّماواتِ السَّبْعِ وَالأَرَضِينَ السَّبْعِ** »[2].

أَيْ : حِذاءَهُ وَما يُقابِلُهُ . وَهُوَ حَرْفٌ مَقْصُورٌ .

● وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **لَيْسَ الإِيمانُ بِالتَّمَنِّي وَلا بِالتَّحَلِّي ، وَلَكِنْ ما وَقَرَ فِي القَلْبِ وَصَدَّقَتْهُ الأَعْمالُ** »[3].

أَحَدُ مَعانِي التَّمَنِّي : مِنَ المَنَى ، وَهُوَ القَدَرُ ، كَما أَنْشَدْناهُ فِي البَيْتِ . وَالمَعْنَى الثّانِي : الكَذِبُ ، وَهُوَ وَضْعُ حَدِيثٍ لا أَصْلَ لَهُ . وَالمَعْنَى الثّالِثُ : التِّلاوَةُ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ **إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ** ﴾[4]، أَيْ : تِلاوَتِهِ ، وَإِلَى هَذا يَؤُولُ قَوْلُ الحَسَنِ . يُرِيدُ : أَنَّ الإِيمانَ لَيْسَ بِقَوْلٍ تُظْهِرُهُ بِلِسانِكَ ، ما[5] لَمْ تَصْحَبْهُ المَعْرِفَةُ مِنْ قَلْبِكَ وَالتَّصْدِيقُ مِنْ فِعْلِكَ ، قالَهُ الخَطّابِيُّ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ فِيهِ ما هُوَ الأَصْلُ فِي التَّمَنِّي ، وَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى وَلا يَتَعَنَّى ، مِنَ الأُمْنِيَّةِ ، وَمَعْناهُ : لَيْسَ الإِيمانُ أَنْ يَتَمَنَّى الرَّجُلُ التَّصْدِيقَ وَالطّاعَةَ وَلا يَأْتِي بِهِما ، بَلْ هُوَ أَنْ يَأْتِيَ بِالتَّصْدِيقِ حَقِيقَةً ، وَيَلْتَزِمَ[6] الأَحْكامَ ، وَيُلازِمَ الأَعْمالَ . وَهَذا هُوَ الأَصْلُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/٦٥٨ ، الغريبين ٦/١٧٨٤ ، الفائق ٣/٣٣٦ .

(٢) غريب أبي عبيد ٤/٤٢٣ ، الفائق ٣/٣٩١ .

(٣) شُعب الإيمان ١/٨٠ ، ح (٦٦) ، باب القول في زيادة الإيمان ونقصانه ، وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم ، الزّهد لابن المبارك ص٥٤٥ ، غريب الخطّابيّ ٣/١٠١ .

(٤) سورة الحجّ آية ٥٢ .

(٥) في (م) : (ولم) .

(٦) في (م) : (ويلزم) .

فصل الميم مع الواو

(**موت**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَرَى القَوْمَ مُسْتَمِيتِينَ** »[1].

أَيْ : مُتَعَرِّضِينَ لِلمَوْتِ بِشِدَّةِ القِتالِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَمّا هَمْزُهُ فَالمُوتَةُ** »[2].

وَتَفْسِيرُهُ فِي الحَدِيثِ : الجُنُونُ[3]؛ لأَنَّ مَنْ جُنَّ فَقَدْ ماتَ عَقْلُهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **سِتٌّ تَكُونُ قَبْلَ السّاعَةِ ، وَعَدَّ مِنْها : وَمُوتانٌ يَكُونُ فِي النّاسِ** »[4].

هُوَ المَوْتُ العامُّ يَقَعُ فِي الماشِيَةِ عَنِ الكِسائِيِّ . وَأَمّا المَوَتانُ مِنَ الأَرْضِ : فَإِنَّها الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ مِنَ المَواتِ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **مَوَتانُ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ ، / ثُمَّ هِيَ لَكُمْ** »[5]. ١٦٧/أ

(**مور**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فَأَمّا المُنْفِقُ فَإِذا أَنْفَقَ مارَتْ عَلَيْهِ** »[6].

أَيْ : تَرَدَّدَتْ فَذَهَبَتْ وَجاءَتْ ، يَعْنِي : النَّفَقَةَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : « **لَمّا نُفِخَ فِي آدَمَ الرُّوحُ مارَ فِي رَأْسِهِ فَعَطَسَ** »[7].

أَيْ : دارَ .

(**موص**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّها قالَتْ بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ : مُصْتُمُوهُ**

---

(١) مسند أحمد ١١٧/١ ، ح (٩٤٨) .

(٢) مسند أحمد ٨٠/٤ ، ح (١٦٨٦٠) .

(٣) (الجنون) ساقط من سائر النّسخ .

(٤) صحيح البخاريّ ١١٥٩/٣ ، ح (٣٠٠٥) ، أبواب الجزية والموادعة ، باب ما يحذر من الغدر .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ١٤٣/٦ ، كتاب إحياء الموات ، باب لا يترك ذمّيّ يحييه ؛ لأنّ رسول الله ﷺ جعلها لِمن أحياها .

(٦) الغريبين ١٧٨٥/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٧٧/٢ .

(٧) أمالي المحاملي ٧٢/١ ، ح (٢٠) ، غريب الحربيّ ٨٣/١ ، غريب ابن قتيبة ٤١١/٢ ، الغريبين ١٧٨٥/٦ .

كَما يُماصُ الثَّوْبُ ، ثُمَّ عَدَوْتُمْ عَلَيْهِ فَقَتَلْتُمُوهُ »[1].

أَيْ : غَسَلْتُمُوهُ ، وَالمَوْصُ : الغَسْلُ ، وَمَعْناهُ : أَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فِي أَشْياءَ ، فَأَعْتَبَهُمْ ، وَبَرَّأَ نَفْسَهُ عَنْها ، فَصارَ نَقِيًّا كَالثَّوْبِ المَغْسُولِ .

(**موق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ امْرَأَةً رَأَتْ كَلْبًا يَلْهَثُ فِي يَوْمٍ حارٍّ ، يُطِيفُ بِبِئْرٍ مِنَ العَطَشِ ، فَنَزَعَتْ مُوقَها ، وَسَقَتِ الكَلْبَ ، فَغُفِرَ لَها** »[2].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَيْضًا : « **أَنَّهُ لَمّا أَتَى الشّامَ عَرَضَتْ لَهُ مَخاضَةٌ**[3] ، **فَنَزَلَ عَنْ بَعِيرِهِ ، وَنَزَعَ مُوقَهُ**[4] » [5].

المُوقُ : الخُفُّ ، وَيُجْمَعُ عَلَى الأَمْواقِ . قالَ الهَرَوِيُّ : وَهِيَ فارِسِيَّةٌ عُرِّبَتْ[6].

(**موم**) ● وَفِي حَدِيثِ العُرَنِيِّينَ : « **وَقَدْ وَقَعَ بِالمَدِينَةِ المُومُ** »[7].

وَهُوَ البِرْسامُ مَعَ الحُمَّى ، وَيُقالُ : قَرْحٌ كَهَيْئَةِ الجُدَرِيِّ ، إِلاّ أَنَّهُ أَصْغَرُ جِرْمًا ، وَأَشَدُّ اجْتِماعًا .

(**مون**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَدُّوا صَدَقَةَ الفِطْرِ عَمَّنْ تَمُونُونَ** »[8].

---

(١) سبق تخريجه ص٢١١ ، في مادّة (مقو) .

(٢) صحيح البخاريّ ١٢٧٩/٣ ، ح (٣٢٨٠) ، كتاب الأنبياء ، حديث الغار ، صحيح مسلم ١٧٦١/٤ ، ح (٢٢٤٥) ، كتاب السّلام ، باب فضل ساقي البهام المحترمة وإطعامها .

(٣) المخاضة : الموضع الّذي يتخضخض ماؤه ، فيُخاض عند العبور عليه . انظر : اللّسان (خوض) .

(٤) في (المصريّة) : « **مُوقيه** » ، وهي الموافقة لغريب الخطّابيّ ٦٠/٢ .

(٥) المستدرك للحاكم ٨٨/٣ ، ح (٤٤٨١) ، كتاب معرفة الصّحابة ، الزّهد لابن المبارك ص٢٠٧ .

(٦) الغريبين ١٧٨٥/٦ .

(٧) صحيح مسلم ١٢٩٨/٣ ، ح (١٦٧١) ، كتاب القسامة ، باب حكم المحاربين والمرتدّين .

(٨) سنن البيهقيّ الكبرى ١٦١/٤ ، كتاب الزّكاة ، باب إخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره مِمّن تلزمه مؤنته من أولاده وآبائه وأمّهاته ورقيقه الّذين اشتراهم للتّجارة أو لغيرها وزوجاته ، سنن الدّارقطني ١٤٠/٢ ، ح (١١) ، كتاب زكاة الفطر .

أَيْ : عَمَّنْ تَلْزَمُكُمْ نَفَقَتُهُ وَمُؤْنَتُهُ ، يُقالُ : مانَهُ يَمُونُهُ : إِذا كَفاهُ مُؤْنَتَهُ[1] بِالإِنْفاقِ عَلَيْهِ .

(**موه**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ هاجَرَ أُمَّ إِسْماعِيلَ ، فَقالَ : تِلْكَ أُمُّكُمْ يا بَنِي ماءِ السَّماءِ** »[2] .

اخْتَلَفَ النّاسُ فِي أَنَّ العَرَبَ لِمَ سُمُّوا بِذَلِكَ ؟. فَقِيلَ : لأَنَّهُمْ أَهْلُ البَوادِي ، حَيْثُ لا ماءَ بِهِ إِلاّ ماءُ السَّماءِ ؛ لأَنَّهُمْ يَتَتَبَّعُونَ مَواقِعَ القَطْرِ ، وَيَعِيشُونَ بِماءِ السَّماءِ ، فَنُسِبُوا إِلَيْهِ . وَقِيلَ : لأَنَّهُمْ مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ ، وَقَدْ فَجَّرَ اللهُ لَهُ زَمْزَمَ ، وَكانَ ذَلِكَ سُقْيا مِنَ اللهِ وَرَحْمَةً نَزَلَ بِها جِبْرِيلُ مِنَ السَّماءِ ، فَأُضِيفَ الماءُ إِلَيْها . وَالماءُ : أَصْلُهُ مَوَهٌ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُقالُ فِي التَّصْغِيرِ : مُوَيْهٌ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ قالَ لِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيانَ – وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ فَأَحْسَنَ – : أَمْهَيْتَ يا أَبا الوَلِيدِ** »[3] .

مَعْناهُ : بالَغْتَ فِي الثَّناءِ وَاسْتَقْصَيْتَهُ . وَأَصْلُهُ : أَنْ يَحْفِرَ الرَّجُلُ البِئْرَ فَيُنْبِطَ ، أَيْ : يَبْلُغَ إِلَى الماءِ ، يُقالُ : قَدْ أَماهَ ، وَأَمْوَهَ ، وَأَنْهَرَ ، وَأَعْيَنَ ، وَأَنْبَطَ ، ثُمَّ يُقالُ فِي أَماهَ : أَمْهَى ، كَما يُقالُ : راءَ وَرَأَى .

● فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **كانَ أَصْحابُهُ ﷺ يَشْتَرُونَ السَّمْنَ المائِيَّ**[4] »[5] .

وَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ بِماءٍ – مَواضِعُ بِالجَبَلِ – ، ماءُ البَصْرَةِ ، وَماءُ الكُوفَةِ . ذَكَرَهُ الحَرْبِيُّ[6] .

---

(١) في (المصريّة) : (مؤونته) .

(٢) صحيح البخاريّ ١٢٢٥/٣ ، ح (٣١٧٩) ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿ **وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً** ﴾ ، صحيح مسلم ١٨٤١/٤ ، ح (٢٣٧١) ، كتاب الفضائل ، باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٤٦٩/٢ .

(٤) في (س) و (المصريّة) : « **الماهيّ** » ، والمثبت موافق للمجموع المغيث وسائر النّسخ .

(٥) المجموع المغيث ٢٤٤/٣ .

(٦) ليس في المطبوع من غريبه .

فصل الميم مع الهاء

(**مهر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **مَثَلُ الماهِرِ بِالقُرْآنِ مَثَلُ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ** »[1].

الماهِرُ : الحاذِقُ بِالشَّيْءِ ، وَأَصْلُهُ : الحِذْقُ بِالسِّباحَةِ ، وَمَصْدَرُهُ : المَهارَةُ .

(**مهش**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَعَنَ اللهُ المُمْتَهِشَةَ** »[2].

قِيلَ فِي الحَدِيثِ : هِيَ الَّتِي تَحْلِقُ وَجْهَها بِالمُوسَى . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلا أُراهُ ذَكَرَ الَّتِي تَفْعَلُ هَذا لِلزِّينَةِ مَعَ اللَّواتِي يَصْنَعْنَ ما ذُكِرَ عِنْدَ المَصائِبِ ، ثُمَّ قالَ : وَلا أَعْرِفُ المَهْشَ إلاّ أَنْ تَكُونَ الهاءُ مُبْدَلَةً مِنَ الحاءِ ؛ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِما ، وَإِنَّما هُوَ المَحْشُ كَالسَّحْجِ وَالقَشْرِ ، يُقالُ : مَرَّ بِي جَمَلٌ فَمَحَشَنِي ، أَيْ : سَحَجَ جِلْدِيَ وَخَدَشَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْلَخَهُ[3]. وَقالَ غَيْرُهُ : يُقالُ : مَحَشَتْهُ النّارُ وَمَهَشَتْهُ ، أَيْ : أَحْرَقَتْهُ .

(**مهق**) ● فِي صِفَتِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : « **أَنَّهُ لَيْسَ بِالأَمْهَقِ** »[4].

وَهُوَ الشَّدِيدُ البَياضِ كَلَوْنِ الجِصِّ ، بَلْ كانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ نَيِّرَ البَياضِ .

(**مهل**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **ادْفِنُونِي فِي ثَوْبَيَّ هَذَيْنِ ، فَإِنَّما هُما لِلمُهْلِ وَالتُّرابِ** »[5].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ[6]: المُهْلُ : الصَّدِيدُ وَالقَيْحُ ، وَهُوَ فِي غَيْرِ هَذا : كُلُّ فِلِزٍّ وَجَوْهَرٍ

---

(١) صحيح مسلم ١/٥٥٠ ، ح (٧٩٨) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل الماهر بالقرآن والّذي يتعتع فيه .

(٢) الغريبين ٦/١٧٨٦ ، الفائق ١/٣٠٦ .

(٣) ليس في غريبه .

(٤) صحيح البخاريّ ٣/١٣٠٣ ، ح (٣٣٥٥) ، كتاب المناقب ، باب صفة النّبيّ ﷺ ، صحيح مسلم ٤/١٨٢٤ ، ح (٢٣٤٧) ، كتاب الفضائل ، باب في صفة النّبيّ ﷺ ومبعثه وسنّه .

(٥) صحيح البخاريّ ١/٤٦٧ ، ح (١٣٢١) ، كتاب الجنائز ، باب موت يوم الاثنين .

(٦) جميع النّسخ (أبو عبيدة) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد ٣/٢١٧،٢١٨ .

مِنْ جَواهِرِ الأَرْضِ أُذِيبَ ، وَقِيلَ : هُوَ دُرْدِيُّ الزَّيْتِ . وَحَكَى الأَصْمَعِيُّ عَنْ رَجُلٍ فَصِيحٍ أَنَّهُ قالَ : إِنَّما هُما لِلمَهْلَةِ وَالتُّرابِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : (لِلمِهْلَةِ) ، وَهُما جَمِيعًا : الصَّدِيدُ وَالقَيْحُ[1] .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قالَ : إِذا سِرْتُمْ إِلَى العَدُوِّ فَمَهْلاً مَهْلاً – أَيْ : رِفْقًا رِفْقًا – ، فَإِذا وَقَعَتِ / العَيْنُ عَلَى العَيْنِ فَمَهَلاً مَهَلاً – أَيْ : تَقَدُّمًا تَقَدُّمًا –** »[2] . ١٦٧/ب

أَرادَ بِذَلِكَ : أَنْ تَمْتَلِئَ العَيْنُ مِنْ لِقاءِ العَدُوِّ ، فَلا يَلْحَقُهُ الخَوَرُ وَالجُبْنُ ، وَلَوْ لاقاهُ بِالعَجَلَةِ فَرُبَّما يَدْهَشُ فَيُؤَدِّي إِلَى الانْهِزامِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ما يَبْلُغُ سَعْيُهُمْ مَهْلَهُ** »[3] .

أَيْ : ما يَبْلُغُ إِسْراعُهُمْ إِبْطاءَهُ .

(**مهم**) ● فِي حَدِيثِ سَطِيحٍ الكاهِنِ :

أَزْرَقُ مَهْمُ النّابِ ، صَرّارُ الأُذُنْ[4]

قَوْلُهُ : « **مَهْمُ النّابِ** » ، أَيْ : حَدِيدُ النّابِ ، هَكَذا رُوِيَ الحَرْفُ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَأَظُنُّهُ « **مَهْوُ النّابِ** » بِالواوِ ، يُقالُ : سَيْفٌ مَهْوٌ ، أَيْ : حَدِيدٌ[5] .

(**مهن**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هالَةَ فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **لَيْسَ بِالجافِي وَلا المَهِينِ** »[6] .

– بِفَتْحِ المِيمِ – مِنَ المَهانَةِ ، يَعْنِي : لَيْسَ بِالفَظِّ الغَلِيظِ وَلا الحَقِيرِ الضَّعِيفِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/٢١٧-٢١٨ .

(٢) الغريبين ٦/١٧٨٧ ، الفائق ٣/٣٩٥ .

(٣) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

(٤) دلائل النّبوّة للبيهقيّ ١/٦٧-٧١ ، غريب الخطّابيّ ١/٦٢٣ ، تأريخ الطّبريّ ١/٤٥٩ ، وهو بيت رجز لعبد المسيح يقوله لسطيح .

(٥) ليس في التّهذيب ، وهو في الغريبين ٦/١٧٨٧ .

(٦) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : « **المُهِين** » - بِضَمِّ المِيمِ - ، وَهُوَ مِنَ الإِهانَةِ ، مِنْ بابِ الهاءِ[1]، وَمَعْناهُ : أَنَّهُ لا يَجْفُو النّاسَ وَلا يُهِينُهُمْ[2].

● وَفِي حَدِيثِ سَلْمانَ الفارِسِيِّ : « **أَكْرَهُ أَنْ أَجْمَعَ عَلَى ماهِنِي مَهْنَتَيْنِ** »[3].

الماهِنُ : الخادِمُ . وَالمَهْنَةُ : الخِدْمَةُ - بِفَتْحِ المِيمِ - . قالَ الأَصْمَعِيُّ : وَلا يُقالُ : مِهْنَةٌ - بِالكَسْرِ - ، وَإِنْ كانَ ذَلِكَ قِياسًا كَالخِدْمَةِ ، وَالجِلْسَةِ ، وَالرِّكْبَةِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : يَجُوزُ بِالكَسْرِ ، وَمِنْهُ يُقالُ : امْتَهَنَنِي القَوْمُ ، أَي : ابْتَذَلُونِي . وَالَّذِي كَرِهَ سَلْمانُ أَنْ يَجْمَعَ عَلَى خادِمِهِ خِدْمَتَيْنِ فِي وَقْتٍ واحِدٍ ، مِثْلُ الطَّبْخِ وَالخَبْزِ .

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ خِدْمَةَ النَّهارِ ، وَخِدْمَةَ اللَّيْلِ ، بَلِ الوَجْهُ أَنَّهُ إِذا اسْتَخْدَمَهُ بِالنَّهارِ أَنْ يَتْرُكَهُ بِاللَّيْلِ لِيَسْتَرِيحَ ، أَوْ عَلَى العَكْسِ ؛ تَخْفِيفًا عَلَيْهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ الجَمْعَ عَلَيْهِ بَيْنَ حِرْفَتَيْنِ وَصَنْعَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَبْقَى ناقِصًا فِيهِما ، وَإِذا كانَ مُشْتَغِلاً بِصَنْعَةٍ واحِدَةٍ مَهَرَ فِيها ، وَظَهَرَ بَرَكَةُ كَسْبِهِ فِيها ، وَالكُلُّ مُحْتَمَلٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**مهو**) ● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّ رَجُلاً رَأَى فِي النَّوْمِ صُورَةَ شَيْطانٍ ، فَرَأَى جَسَدَ رَجُلٍ مُمَهًّى - أَيْ : مَصْنُوعًا مِنَ المَها ، أَوْ مُلْبَسًا المَها**[4]**، وَهُوَ البِلَّوْرُ - يُرَى داخِلُهُ مِنْ خارِجِهِ** »[5].

يُقالُ لِلمَرْأَةِ إِذا كانَتْ بَيْضاءَ ناصِعَةَ [البَياضِ[6]] : كَأَنَّها المَها ، وَيُقالُ لِلثَّغْرِ إِذا ابْيَضَّ وَكَثُرَ ماؤُهُ : كَأَنَّهُ المَها . وَالمَها فِي غَيْرِ هَذا : بَقَرُ الوَحْشِ ، واحِدَتُها : مَهاةٌ .

---

(١) (من بابِ الهاءِ) ساقط من (ص) .

(٢) في (ص) : (فيكون من باب الهاء) .

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٢٦٤ ، الغريبين ٦/١٧٨٨ ، الفائق ٣/٣٩٥ .

(٤) في (م) : (من المها) .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/٥٨٨-٥٨٩ ، الغريبين ٦/١٧٨٨ ، الفائق ٣/٣٩٦ .

(٦) في (ص) : (اللّون) ، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة وسائر النّسخ .

وَيُقالُ لِلكَواكِبِ : مَهًا . قالَ أَبُو زَيْدٍ : مَهْوُ الذَّهَبِ : ماؤُهُ .

(**مهي**) ● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَيْهِ وَضَرًا مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقالَ لَهُ : مَهْيَمْ** »[1] .

مَعْناهُ : ما أَمْرُكَ وَما خَبَرُكَ ؟. كَلِمَةٌ يَمانِيَّةٌ ، وَيُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ مُرَكَّبَةً .

❐ ❐ ❐

(١) صحيح البخاريّ ١٤٣٣/٣ ، ح (٣٧٢٢) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب كيف آخى النّبيّ ﷺ بين أصحابه .

فصل الميم مع الياء

(**ميث**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ أَمَرَ النّاسَ بِشَيْءٍ وَهُوَ عَلَى الـمِنْبَرِ ، فَقامَ أُناسٌ فَقالُوا : لا نَفْعَلُهُ ، فَقالَ : اللَّهُمَّ مِثْ قُلُوبَهُمْ كَما يُماثُ الـمِلْحُ فِي الماءِ** »[1] .

يُقالُ : مِثْتُ الشَّيْءَ أَمِيثُهُ : إذا دُفْتَهُ وَأَذَبْتَهُ فِي الماءِ أَوْ نَحْوِهِ ، وَانْماثَ وَتَمَيَّثَ : إذا ذابَ . وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : مُثْتُهُ أَمُوثُهُ .

(**ميح**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ وَذِكْرِ أَبِيها : « **فَقالَتْ : فَعَلَ كَذا وَكَذا وَامْتاحَ مِنَ الـمَهْواةِ** »[2] .

أَيِ : اسْتَقَى . مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : اسْتَماحَهُ وَامْتاحَهُ : إذا اسْتَعْطاهُ فَماحَهُ يَمِيحُهُ ، وَالمائِحُ : الَّذِي يَنْزِلُ البِئْرَ فَيَمْلأُ الدَّلْوَ ، وَالـمَهْواةُ : البِئْرُ ، وَكُلُّ نَفْنَفٍ مَهْواةٌ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **فَنَزَلْنا**[3] **سِتَّةً ماحَةً** »[4] .

أَيْ : مُسْتَقِيَةً ، الواحِدُ : مائِحٌ .

(**ميد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَحْنُ الآخِرُونَ السّابِقُونَ ، مَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِنا ، وَأُوتِيناهُ مِنْ بَعْدِهِمْ** »[5] .

مَيْدَ وَبَيْدَ لُغَتانِ ، أَرادَ : غَيرَ أَنّا ، وَقِيلَ : مَعْناهُ : عَلَى أَنّا .

(**مير**) ● وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ نَمَطٍ : « **وَعَهْدُهُم وَالحَمُولَةُ المائِرَةُ لَهُمْ لاغِيَةٌ** »[6] .

---

(١) الدّلائل للسّرقصطي ٢/٦١٠ ، ح (٣١٨) ، غريب الخطّابيّ ٢/١٥٣ ، الغريبين ٦/١٧٨٩ ، الفائق ٣/٣٩٧ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/٤٥٦ ، الغريبين ٦/١٧٨٩ ، منال الطّالب ص٥٧٤-٥٨٠ .

(٣) في (م) : « **فنزلها** » .

(٤) المعجم الكبير ٢/٢٦ ، ح (١١٧٧) ، غريب أبي عبيد ١/٤٢ .

(٥) الغريبين ٦/١٧٩٠ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٨١ .

(٦) سبق تخريجه ص١٢٤ ، في مادّة (لغو) .

وَهِيَ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْها الـمِيرَةُ . وَقَوْلُهُ : « **لاغِيَةٌ** » ، أَيْ : مُلْغاةٌ لا تُعَدُّ فِي الصَّدَقَةِ عَلَيْهِم ، يُقالُ : مِرْتُ القَوْمَ أَمِيرُهُمْ : إِذا أَتَيْتَهُمْ بِالـمِيرَةِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّهُ دَعا بِإِبِلٍ فَأَمارَها** »[1] .

/ أَيْ : حَمَّلَها مِيرَةً ، وَهِيَ الطَّعامُ ، يُقالُ : مارَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ يَمِيرُهُمْ ، وَغارَهُمْ يَغِيرُهُمْ ، وَالاسْمُ : الغِيرَةُ وَالـمِيرَةُ وَالسِّيرَةُ . ١٦٨/أ

(**ميز**) ● وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ : « **أَنَّهُ قالَ : اسْتَمازَ رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ بِهِ بَلاءٌ ، فَابْتُلِيَ بِهِ** »[2] .

أَيْ : تَحاشَى وَتَباعَدَ مِنْهُ . وَأَصْلُهُ مِنَ الـمَيْزِ ، وَهُوَ الفَصْلُ بَيْنَ الشَّيْئَين . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **وَامْتَازُوا اليَوْمَ أَيُّها الـمُجْرِمُونَ** ﴾[3] .

(**ميس**) ● فِي حَدِيثِ طَهْفَةَ وَكَلامِهِ وَكِتابِهِ - عَلَيْهِ السَّلامُ - إِلَى بَنِي نَهْدٍ : « **أَتَيْناكَ بِأَكْوارِ الـمَيْسِ** »[4] .

وَهُوَ شَجَرٌ يُعْمَلُ مِنْهُ الرِّحالُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : « **خَيْرُ نِسائِكُمُ الَّتِي تَدْخُلُ قَيْسًا وَتَخْرُجُ مَيْسًا** »[5] .

أَيْ : تَبَخْتُرًا . يُقالُ : ماسَتِ الـمَرْأَةُ تَمِيسُ مَيْسًا ، وَمِثْلُهُ : الرَّيْسُ . وَفِي الأَمْثالِ : إِنَّ الغِنَى لَطَوِيلُ الذَّيْلِ مَيّاسُ[6] .

(**ميط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **الإِيمانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ**[7] **شُعْبَةً ، أَعْلاها الشَّهادَةُ ،**

---

(١) المجموع المغيث ٢٤٧/٣ ، غريب الخطّابيّ ١٣٩/٣ ، الفائق ٣٩٨/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ١٢٦/٣ ، الغريبين ١٧٩٠/٦ ، الفائق ٣٩٨/٣ .

(٣) سورة يس آية ٥٩ .

(٤) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٧٣/٢ ، الغريبين ١٧٩٠/٦ ، الفائق ٢٣٩/٣ .

(٦) الـمَثَل في : الجمهرة ١٩٨/١ ، المجمع ٥٦/١ .

(٧) في (س) و (المصريّة) : « **وتسعون** » .

وَأَدْناها إماطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ[1] »[2].

أَيْ : تَنْحِيَتُهُ . وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ[3] عَنِ الكِسائِيِّ : مِطْتُ عَنْهُ وَأَمَطْتُ ، أَيْ : تَنَحَّيْتُ ، وَمِطْتُ غَيْرِي وَأَمَطْتُهُ ، أَيْ : نَحَّيْتُهُ . وَقالَ الأَصْمَعِيُّ : مِطْتُ أَنا وَأَمَطْتُ غَيْرِي .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَمِطْ عَنّا يَدَكَ** »[4].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ أَبا عُثْمانَ النَّهْدِيَّ قالَ : لَوْ كانَ عُمَرُ مِيزانًا ما كانَ فِيهِ مَيْطُ شَعْرَةٍ** »[5].

أَيْ : مَيْلُ شَعْرَةٍ ، يُقالُ : ماطَ الرَّجُلُ فِي مَشْيِهِ : إِذا عَدَلَ يَمْنَةً وَيَسْرَةً .

● وَعَنْ بَعْضِ الصَّحابَةِ : « **لَوْ كانَ عُمَرُ مِيزانًا لَكانَ مُتَرَّصًا**[6] »[7].

أَيْ : مُحْكَمًا مُقَوَّمًا .

(**ميع**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ ، فَقالَ : إِنْ كانَ مائِعًا فَأَرِقْهُ** »[8].

أَيْ : سائِلاً ذائِبًا . يُقالُ : ماعَ الشَّيْءُ يَمِيعُ وَتَمَيَّعَ : إِذا ذابَ .

---

(١) في (م) : « **عن طريق المسلمين** » .

(٢) صحيح مسلم ٦٣/١ ، ح (٥٨) ، كتاب الإيمان ، باب بيان عدد شُعب الإيمان ، وأفضلها وأدناها ، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان .

(٣) في (س) : (أبو عبيدة) . انظر : تهذيب اللّغة ٤٥/١٤ .

(٤) الغريبين ١٧٩١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٢/٢ .

(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ٣٦٠/٦ ، ح (٣١٩٩٩) ، كتاب الفضائل ، ما ذكر في فضل عمر ابن الخطّاب ﷺ ، طبقات ابن سعد ٢٩٣/٣ ، غريب الخطّابيّ ٧٥/٢ .

(٦) في (ص) و (م) : « **مُتْرَصًا** » ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ ، وفي القاموس ٢٩٥/٢ (ترص) ضبطها بالوجهين ، فقال : (أَتْرصه وترّصه) .

(٧) غريب الخطّابيّ ٧٦/٢ .

(٨) غريب أبي عبيد ٢٦٩/٤ ، الغريبين ١٧٩١/٦ ، الفائق ٣٩٧/٣ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُهْلِ ، فَأَذابَ فِضَّةً ، فَجَعَلَتْ تَمَيَّعُ ، وَقالَ : هَذا مِنْ أَشْبَهِ ما أَنْتُمْ راؤُونَ بِالْمُهْلِ** »[1] .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَذِكْرِهِ بِلادَهُمْ : « **وَماؤُنا يَمِيعُ** » ، وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **يَرِيعُ** »[2] .

أَيْ : يَسِيلُ . أَرادَ : أَنَّ ماءَهُمْ [مَعِينٌ][3] يَجْرِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ لَيْسَ مِنَ الآبارِ .

(**ميل**) ● فِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ النِّساءِ : « **مائِلاتٌ مُمِيلاتٌ** »[4] .

أَيْ : زائِغاتٌ عَنِ اسْتِعْمالِ طاعَةِ اللهِ تَعالَى ، وَما يَلْزَمُهُنَّ مِنْ حِفْظِ الفُرُوجِ . وَ« **مُمِيلاتٌ** » ، أَيْ : يُعَلِّمْنَ غَيْرَهُنَّ فِعْلَهُنَّ وَصَنِيعَهُنَّ . وَقِيلَ : « **مائِلاتٌ** » ، أَيْ : مُتَبَخْتِراتٌ فِي مِشْيَتِهِنَّ . « **مُمِيلاتٌ** » : يُمِلْنَ أَكْتافَهُنَّ وَأَعْطافَهُنَّ ، وَقِيلَ : يَتَمَشَّطْنَ[5] المِشْطَةَ المَيْلاءَ ، وَهِيَ الَّتِي جاءَتْ كَراهِيَتُها ؛ لأَنَّها مِشْطَةُ الزَّوانِي .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رُؤُوسَهُنَّ مِثْلُ[6] أَسْنِمَةِ البُخْتِ** »[7] .

مَعْناهُ : يُعَظِّمْنَ رُؤُوسَهُنَّ بِالخُمُرِ وَالعَمائِمِ حَتَّى تُشْبِهَ أَسْنِمَةَ البُخْتِ . وَقِيلَ : إِنَّ مَعْناهُ : أَنَّهُنَّ يَطْمَحْنَ إِلَى الرِّجالِ لا يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ ، وَلا يُنَكِّسْنَ رُؤُوسَهُنَّ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا تَهْلِكُ أُمَّتِي حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُمُ التَّمايُلُ** »[8] .

أَيْ : لا يَكُونُ عَلَيْهِمْ سُلْطانٌ ؛ فَيَمِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالظُّلْمِ وَالغارَةِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٢١٧/٣ ، الغريبين ١٧٩١/٦ .

(٢) سبق تخريجه ص١٥٤ ، في مادّة (متح) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٤) سبق تخريجه ص٣٩ ، في مادّة (كسو) ، وانظر : الغريبين ١٧٩٢/٦ .

(٥) في (ص) : (يمتشطنَ) ، والمثبت موافق للغريبين وسائر النّسخ .

(٦) في (م) : « **كأسنمة** » .

(٧) سبق تخريجه ص٣٩ ، في مادّة (كسو) .

(٨) سبق تخريجه ص٢٠٤ ، في مادّة (معع) .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « **أَنَّهُ قالَ لأَنَسٍ : عُجِّلَتِ الدُّنْيا ، وَغُيِّبَتِ الآخِرَةُ ، أَما وَاللهِ لَوْ عايَنُوها ما عَدَلُوا وَلا مَيَّلُوا** »[1].

قِيلَ : مَعْناهُ : لَمْ يَشُكُّوا . يُقالُ : إِنِّي لأُمَيِّلُ بَيْنَ ذَيْنِكَ الأَمْرَيْنِ ، وَأُمايِلُ بَيْنَهُما أَيُّهُما آتِي ؟. وَأُمَيِّلُ بَيْنَ فُلانٍ وَفُلانٍ أَيُّهُما أَفْضَلُ ؟.

وَقَوْلُهُ : « **ما عَدَلُوا** » ، أَيْ : ما عَدَلُوا بِهِ شَيْئًا .

● وَفِي حَدِيثِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ : « **أَنَّ أُمَّهُ كانَتِ امْرَأَةً مَيِّلَةً** »[2].

أَيْ : ذاتَ مالٍ . يُقالُ : رَجُلٌ مَيِّلٌ مِنَ المالِ ، وَامْرَأَةٌ مَيِّلَةٌ ، كَما يُقالُ : رَجُلٌ صَيِّرٌ : مِنَ الصُّورَةِ ، وَشَيِّرٌ : مِنَ الشّارَةِ .

(**مين**) ● فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **خَرَجْتُ مُرابِطًا لَيْلَةَ مَحْرَسِي إِلَى المِيناءِ** »[3].

وَهُوَ المَوْضِعُ الَّذِي تُرْفَأُ إِلَيْهِ السُّفُنُ مِنْ شاطِئِ الأَنْهارِ .

(آخر حرف الميم)[4]

○ ○ ○

---

(١) شُعب الإيمان ٣٨٢/٧ ، ح (١٠٦٦٧) ، باب في الزّهد وقصر الأمل .

(٢) غريب الخطّابيّ ٢٩٣/٢ ، الغريبين ١٧٩٣/٦ ، الفائق ٣٩٣/٣ .

(٣) غريب الخطّابيّ ١٩١/٣ ، الغريبين ١٧٩٣/٦ ، الفائق ٨٢/٤ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من سائر النّسخ .

باب النون مع سائر الحروف

فصل النون مع الهمزة

(**نأنأ**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **طُوبَى لِمَنْ ماتَ فِي النَّأْنَأَةِ** »[1].

وَمَعْنَاهُ : أَوَّلُ الإِسْلامِ ، وَأَصْلُها : / الضَّعْفُ . أَرادَ : قَبْلَ أَنْ يَقْوَى الإِسْلامُ ، ١٦٨/ب وَيَكْثُرَ أَهْلُهُ وَناصِرُوهُ ، حِينَ كانَ النّاسُ فِيهِ ساكِنِينَ هادِئِينَ[2]، لَمْ تَهِجْ بَيْنَهُمُ الفِتَنُ ، وَلَمْ يَظْهَرْ تَشَتُّتُ كَلِمَتِهِمْ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قالَ لِسُلَيْمانَ بْنِ صُرَدَ**[3] **– وَقَدْ تَخَلَّفَ عَنْهُ يَوْمَ الجَمَلِ – : تَنَأْنَأْتَ وَتَرَبَّصْتَ – أَيْ : تَأَخَّرْتَ وَضَعُفْتَ وَاسْتَرْخَيْتَ – ، فَكَيْفَ رَأَيْتَ اللهَ صَنَعَ ؟** »[4].

وَيُقالُ : نَأْنَأْتُ الرَّجُلَ فَتَنَأْنَأَ : أَيْ : نَهْنَهْتُهُ فَتَنَهْنَهَ .

(**نأج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ادْعُ لَنا رَبَّكَ بِأَنْأَجِ ما تَقْدِرُ عَلَيْهِ** »[5].

أَيْ : بِأَضْرَعِ ما يَكُونُ مِنَ الدُّعاءِ وَأَحْزَنِهِ . وَيُقالُ : نَأَجَ الرَّجُلُ بِصَوْتِهِ : إِذا جَأَرَ بِهِ .

---

(١) غريب أبي عبيد ٢١٤/٣ ، الغريبين ١٧٩٧/٦ ، الفائق ٣٩٩/٣ .

(٢) في (المصريّة) : (هادين) .

(٣) هو سليمان بن صُرَد ، الأمير أبو مطرّف الخزاعيّ الكوفيّ الصّحابيّ ، له رواية يسيرة ، قُتل سنة خمس وستّين ، وهو على رأس جيش التّوّابين الّذين خرجوا للمطالبة بدم الحسين ﷺ .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٩٤/٣-٣٩٥ .

(٤) غريب أبي عبيد ٢١٥/٣ ، الغريبين ١٧٩٧/٦ ، الفائق ٣٩٩/٣ .

(٥) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٢٤٣ ، الغريبين ١٧٩٧/٦ ، الفائق ٣٩٩/٣ .

فصل النون مع الباء

(**نبب**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **لِيُكَلِّمْنِي بَعْضُكُمْ ، وَلا تَنِبُّوا عِنْدِي نَبِيبَ التُّيُوسِ** »[1].

النَّبِيبُ : صَوْتُها عِنْدَ السِّفادِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : « **أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ ، فَرَأَى التُّيُوسَ تَلِبُّ أَوْ تَنِبُّ عَلَى الغَنَمِ خافِجَةً ، فَقالَ لِمَوْلًى لأَبِيهِ : يا هُرْمُزُ ، أَلَمْ أَكُنْ**[2] **أَعْلَمِ السِّباعَ كَثِيرَةً هاهُنا ؟. فَقالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنَّها عُقِدَتْ فَهِيَ تُخالِطُ البَهائِمَ وَلا تَهِيجُها ، فَقالَ : شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ** »[3].

قَوْلُهُ : « **تَلِبُّ** » مِنَ اللَّبْلَبَةِ ، وَهِيَ زَمْزَمَةُ التَّيْسِ [إذا طَلَبَ السِّفادَ[4]][5]. وَ« **تَنِبُّ** » مِنَ النَّبِيبِ ، يُقالُ : نَبَّ نَبِيبًا وَهَبَّ هَبِيبًا . وَالخافِجَةُ : السّافِدَةُ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ جافِخَةٌ - بِتَقْدِيمِ الجِيمِ - ، وَأَصْلُهُ : الكِبْرُ . وَقَوْلُهُ : « **عُقِدَتْ** » ، أَيْ : عُولِجَتْ بِالأَخْذِ كَما تُعالِجُ الرُّومُ الهَوامَّ ذَواتِ الحُمَةِ بِالطَّلْسَمِ . وَقَوْلُهُ : « **شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ** » ، يَقُولُ : صَلاحٌ يَسِيرٌ مِنْ فَسادٍ كَبِيرٍ . وَإِنَّما كَرِهَ ذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ رَآهُ نَوْعًا مِنَ السِّحْرِ . وَالشَّعْبُ : الجَمْعُ وَالإِصْلاحُ ، وَقَدْ يَكُونُ التَّفْرِيقُ ، وَهُوَ مِنَ الأَضْدادِ .

(**نبت**) ● فِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : « **أَنَّ مُعاوِيَةَ قالَ لِمَنْ بِبابِهِ : لا تَتَكَلَّمُوا بِحَوائِجِكُمْ ، فَقالَ الأَحْنَفُ : لَوْلا عَزْمَةُ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ لأَخْبَرْتُهُ أَنَّ دافَّةً دَفَّتْ ، وَأَنَّ نابِتَةً لَحِقَتْ** »[6].

---

(١) الغريبين ١٧٩٨/٦ ، الفائق ٤٠٠/٣ .

(٢) « **أكن** » ساقط من (س) .

(٣) غريب الخطّابيّ ٤٩٧/٢ ، الفائق ٣٠٠/٣ .

(٤) (السّفاد) ساقط من (م) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٦) الغريبين ١٧٩٨/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٥/٢ .

يَعْنِي : ناسًا وُلِدُوا فَلَحِقُوا وَصارُوا زِيادَةً فِي العَدَدِ .

(**نبج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَها أَعْلامٌ ، فَقالَ : إِنَّها أَلْهَتْنِي فِي صَلاتِي ، اذْهَبُوا بِهَذِهِ وَائْتُونِي بِأَنْبِجانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ** »[1] .

هُوَ ثَوْبٌ مَنْسُوبٌ إِلَى مَكانٍ يُعْمَلُ بِها ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ساذَجًا لَيْسَ عَلَيْهِ عَلَمٌ يُخالِف لَوْنَهُ .

(**نبح**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – لِبَعْضِ نِسائِهِ : سَتَنْبَحُكِ كِلابُ الحَوْأَبِ** »[2] .

النُّباحُ : صَوْتُ الكَلْبِ ، أَيْ : تَسْتَنْبِحُ لَكِ إِذا مَرَرْتِ بِها ، وَهُوَ قِياسُ الأَصْواتِ كَالضُّباحِ[3] وَاليُعارِ وَالرُّغاءِ .

(**نبخ**) ● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : « **أَنَّهُ تَفاخَرَ سَبْعَةُ نَفَرٍ ، مُضَرِيٌّ – وَقَدْ ذَكَرْنا كَلامَهُ فِي حَرْفِ السِّينِ –[4] ، وَأَزْدِيٌّ – وَقَدْ ذَكَرْنا كَلامَهُ فِي حَرْفِ القافِ –[5] ، وَقالَ الشّامِيُّ : وَاللهِ لَخُبْزَةٌ أَنْبِخانِيَّةٌ بِخَلٍّ وَزَيْتٍ أَطْيَبُ مِمّا ذَكَرْتُمْ**[6] »[7] .

الخُبْزَةُ الأَنْبِخانِيَّةُ : اللَّيِّنَةُ الهَشَّةُ ، يُقالُ : عَجِينٌ أَنْبِخانٌ ، أَيْ : مُخْتَمِرٌ . وَقَدْ نَبَخَ العَجِينُ يَنْبُخُ ، وَثَرِيدٌ أَنْبِخانِيٌّ : إِذا كانَ فِيهِ لِينٌ وَانْتِفاخٌ .

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/٢١٩٠ ، ح (٥٤٧٨) ، كتاب اللّباس ، باب الأكسية والخمائص .

(٢) مسند أحمد ٦/٥٢ ، ح (٢٤٢٩٩) ، والمستدرك للحاكم ٣/١٣٠ ، وانظر : القسم الثّاني من مجمع الغرائب (حوأب) ٢/٣٣٠ .

(٣) في (س) و (المصريّة) : (كالصّياح) .

(٤) انظر : القسم الرّابع من مجمع الغرائب (سنم) ١/١٦٥ .

(٥) انظر : القسم الخامس من مجمع الغرائب (قرص) ٢/٤٦٦ .

(٦) « **ممّا ذكرتم** » ساقط من سائر النّسخ .

(٧) غريب الخطّابيّ ٣/١٦١ ، المجموع المغيث ٣/٢٥٣ .

(**نبذ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ نَبَذَ خاتَمَهُ ، فَنَبَذَ النّاسُ خَواتِيمَهُمْ** »[1] .

أَيْ : أَلْقاهُ وَطَرَحَهُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّبِيذُ نَبِيذًا ؛ لأَنَّهُ يُطْرَحُ فِي الحُبِّ[2] حَتَّى يُدْرِكَ ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَيُقالُ لِلَّقِيطِ : مَنْبُوذٌ ؛ لأَنَّهُ رُمِيَ بِهِ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ بَعْدَما دُفِنَ** »[3] .

يُنْقَل عَلَى وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُما : « **قَبْرٍ مَنْبُوذٍ** » – بِالتَّنْوِينِ فِي القَبْرِ – ، أَيْ : عَلَى قَبْرٍ فِي ناحِيَةٍ [مُنْتَبَذٍ][4] عَنِ القُبُورِ ، فَيَكُونُ المَنْبُوذُ مِنْ صِفَةِ القَبْرِ .

وَالثّانِي : عَلَى « **قَبْرِ مَنْبُوذٍ** » – غَيْرِ مُنَوَّنٍ – ، فَيَكُونُ المُرادُ بِالمَنْبُوذِ : اللَّقِيطَ المَنْبُوذَ .

● وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ : « **أَنَّهُ أَمَرَ لَهُ لَمّا أَتاهُ بِمِنْبَذَةٍ** »[5] .

وَهِيَ الوِسادَةُ ؛ إِكْرامًا لَهُ ، وَسُمِّيَتِ الوِسادَةُ مِنْبَذَةً ؛ لأَنَّها تُنْبَذُ ، أَيْ : تُطْرَحُ لِلجُلُوسِ عَلَيْها .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ فِي الحَيْضِ : « **نُبْذَةُ قُسْطٍ وَأَظْفارٍ** »[6] .

أَيْ : قِطْعَةٌ مِنْهُ .

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/٢٢٠٣ ، ح (٥٥٢٩) ، كتاب اللّباس ، باب خاتم الفضّة ، صحيح مسلم ٣/١٦٥٥ ، ح (٢٠٩١) ، كتاب اللّباس والزّينة ، باب تحريم الذّهب على الرِّجال ، وتحريم ما كان من إباحة في أوّل الإسلام .

(٢) الحُبُّ : الجَرَّةُ الكبيرة . اللّسان (حبب) .

(٣) صحيح البخاريّ ١/٤٤٣ ، ح (١٢٥٥) ، كتاب الجنائز ، باب الصّفوف على الجنازة ، غريب الخطّابيّ ١/٥٣٩ و ٣/٢٢٧ .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٥) غريب ابن قتيبة ١/٢٩٤ ، الغريبين ٦/١٨٠٠ ، الفائق ٣/٤٠٠ .

(٦) صحيح البخاريّ ٥/٢٠٤٤ ، ح (٥٠٢٨) ، كتاب الطّلاق ، باب تلبس الحادّة ثياب العصب ، صحيح مسلم ٢/١١٢٧ ، ح (٩٣٨) ، كتاب الطّلاق ، باب وجوب الإحداد في عدّة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك إلاّ ثلاثة أيّام .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ الـمُنابَذَةِ** »[1].

وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ نَبْذُ الثَّوْبِ إِلَى طالِبِهِ بَيْعًا مِنْ غَيْرِ إِيجابٍ وَقَبُولٍ ، بِأَنْ يَقُولَ : إِذا نَبَذْتُ إِلَيْكَ الثَّوْبَ أَوْ نَبَذْتَ / إِلَيَّ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنَّهُ[2] ١٦٩/أ
يَنْبِذُ حَصاةً إِلَى أَثْوابٍ وَيَقُولُ : أَيُّ الأَثْوابِ وَقَعَتِ الحَصاةُ عَلَيْهِ فَهُوَ البَيْعُ . وَكُلُّ ذَلِكَ غَرَرٌ .

(**نبر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ لَمّا قِيلَ لَهُ : يا نَبِيءَ اللهِ – مَهْمُوزًا – ، قالَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : إِنّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لا نَنْبِرُ** »[3].

أَيْ : لا نَهْمِزُ ، وَالنَّبْرُ : الهَمْزُ[4].

● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ فِي الفِتَنِ : « **كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ ، فَتَراهُ بَعْدَما نَفِطَ مُنْتَبِرًا** »[5].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الـمُنْتَبِرُ : الـمُتَنَفِّطُ[6].

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **إِيّاكُمْ وَالتَّخَلُّلَ بِالقَصَبِ ، فَإِنَّ الفَمَ يَنْتَبِرُ مِنْهُ** »[7].

وَكُلُّ شَيْءٍ رَفَعَ شَيْئًا فَقَدْ نَبَرَهُ ، وَمِنْهُ اشْتُقَّ الـمِنْبَرُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ الجُرُوحَ تَنْتَبِرُ فِي رَأْسِ الحَوْلِ** »[8].

أَيْ : تَرِمُ وَتَتَنَفَّطُ .

---

(١) سبق تخريجه ص١٣٥ ، في مادّة (لمس) .

(٢) في (س) : (به) .

(٣) الغريبين ١٨٠١/٦ ، الفائق ٤٠١/٣ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٦/٢ .

(٤) (والنَّبْرُ : الـهَمْزُ) ساقط من (ص) .

(٥) صحيح البخاريّ ٢٣٨٣/٥ ، ح (٦١٣٢) ، كتاب الرّقاق ، باب رفع الأمانة ، صحيح مسلم ١٢٧/١ ، ح (١٤٣) ، كتاب الإيمان ، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب .

(٦) غريب أبي عبيد ١١٩/٤ .

(٧) الغريبين ١٨٠١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٦/٢ .

(٨) الغريبين ١٨٠١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٦/٢ .

(**نبس**) ● فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : « **فَما يَنْبِسُونَ** »[1].

أَيْ : ما يَنْطِقُونَ .

(**نبط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَرَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَسًا لِيَسْتَنْبِطَها** »[2].

أَيْ : يَطْلُبَ نَسْلَها وَنِتاجَها . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **لِيَسْتَبْطِنَها** » ، أَيْ : يَطْلُبَ ما فِي بَطْنِها . فَالأَوَّلُ مِنَ اسْتِنْباطِ الماءِ ، وَهُوَ اسْتِخْراجُهُ ، وَمِنْهُ النَّبَطُ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَو بْنَ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ سَعْدٍ ، فَقالَ : أَعْرابِيٌّ فِي جِبْوَتِهِ ، نَبَطِيٌّ فِي جِبْوَتِهِ** »[3].

أَرادَ : أَنَّهُ فِي جِبْوَةِ العَرَبِ كَالنَبَطِيِّ فِي عَمَلِهِ بِأَمْرِ الخَراجِ وَجِبايَتِهِ ، وَعِمارَةِ الأَرَضِينَ وَالمَهارَةِ وَالحِذْقِ فِيها .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **تَمَعْدَدُوا وَلا تَتَنَبَّطُوا** »[4].

أَيْ : لا تَشَبَّهُوا بِالنَّبَطِ ، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْكُنُونَ الرِّيفَ ، وَيَسْتَنْبِطُونَ المِياهَ فِي الأَنْهارِ .

● وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ ، فَقالَ : ذاكَ قَرِيبُ الثَّرَى ، بَعِيدُ النَّبَطِ** »[5].

أَرادَ : أَنَّهُ دانِي المَوْعِدِ ، بَعِيدُ الإِنْجازِ ، فَكَنَى بِذَلِكَ عَنْ هَذا المَعْنَى .

(**نبع**) ● مِنْ مُعْجِزاتِهِ : « **أَنَّهُ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ فِي قَدَحٍ ، فَجَعَلَ الماءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِهِ** »[6].

---

(١) غريب ابن قتيبة ٣٧٩/٢ ، الغريبين ١٨٠١/٦ ، الفائق ٤٠٣/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٥٢٠/١ ، الغريبين ١٨٠١/٦ ، الفائق ٧٣/٣ .

(٣) غريب ابن قتيبة ١٦٧/٢ ، الفائق ٢٥٦/١ .

(٤) سبق تخريجه ص٢٠٣ ، في مادّة (معز) .

(٥) الغريبين ١٨٠١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٧/٢ .

(٦) صحيح البخاريّ ٨٤/١ ، ح (١٩٦) ، كتاب الوضوء ، باب الوضوء من التّور ، صحيح مسلم ٧٨٣/٤ ، ح (٢٢٧٩) ، كتاب الفضائل ، باب في معجزات النّبيّ ﷺ .

أَرادَ : أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ كَما تَخْرُجُ المِياهُ مِنْ عُيُونِها . وَمِنْهُ يُقالُ لِلعَيْنِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْها الماءُ : يَنْبُوعٌ[1].

(**نبغ**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِها أَباها بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ فِي خُطْبَتِها : « **وَغاضَ نَبْغَ النِّفاقِ وَالرِّدَّةِ** »[2].

تَقُولُ : أَذْهَبَهُ وَنَقَصَهُ . يُقالُ : نَبَغَ الشَّيْءُ : إِذا ظَهَرَ ، وَنَبَغَتِ المَزادَةُ : إِذا انْسَرَبَ الماءُ مِنْها بَعْدَ انْسِدادِ خُرَزِها ، وَالدَّقِيقُ يَنْبُغُ مِنْ خَلَلِ المُنْخُلِ . أَرادَتْ[3]: أَنَّ الرِّدَّةَ قَدْ ظَهَرَتْ وَنَبَغَتْ ، فَكَفاها أَبُو بَكْرٍ بِمِرَّتِهِ وَصَلابَتِهِ فِي الدِّينِ .

(**نبل**) ● فِي حَدِيثِ الاسْتِنْجاءِ : « **وَأَعِدُّوا النَّبَلَ** »[4].

قِيلَ : هِيَ حِجارَةُ الاسْتِنْجاءِ ، وَالمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ : « **نَبَلٌ** » - بِفَتْحِ النُّونِ - ، وَسُمِّيَتْ نُبَلاً ؛ لِصِغَرِها ، وَالحَرْفُ مِنَ الأَضْدادِ ، يُقالُ لِلعِظامِ : نَبَلٌ ، وَلِلصِّغارِ : نَبَلٌ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ بِرَفْعِ النُّونِ ، يُقالُ مِنْهُ : نَبِّلْنِي حِجارَةً لِلاسْتِنْجاءِ ، أَيْ : أَعْطِنِيها ، وَهِيَ جَمْعُ نُبْلَةٍ ، مِثْلُ : حُجْرَةٍ وَحُجَرٍ وَغَيْرِها .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ : كُنْتُ أَنْبُلُ عَلَى عُمُومَتِي** »[5].

أَيْ : أَجْمَعُ النَّبْلَ لَهُمْ ، وَيُقالُ : نَبَّلْتُ الرَّجُلَ - بِالتَّشْدِيدِ - أَيْ : ناوَلْتُهُ النَّبْلَ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّ سَعْدًا كانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ذَهَبَ النّاسُ وَتَفَرَّقُوا عَنْهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَفَتًى يَنْبُلُهُ ، كُلَّما نَفِدَتْ نَبْلُهُ نَبَلَهُ** »[6].

---

(١) في سائر النّسخ : (الينبوع) .

(٢) سبق تخريجه ص٢٣٨ ، في مادّة (ميح) .

(٣) في (ص) : (أراد) ، والمثبت موافق لكتب الغريب .

(٤) الأضداد لابن الأنباري ص٩٣ ، تصحيح الفصيح ص٥٤٢ ، غريب أبي عبيد ٧٩/١ ، غريب الخطّابيّ ٥٥٩/٢ ، الفائق ٣١٨/٣ .

(٥) الغريبين ١٨٠٢/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٧/٢ .

(٦) غريب ابن قتيبة ١٦٤/٢ ، الغريبين ١٨٠٣/٦ ، الفائق ٤٠٢/٣ .

قالَ القُتَيْبِيُّ : هَذا غَلَطٌ ، وَإِنَّما هُوَ أَنْبَلَهُ ، أَيْ : أَعْطاهُ النَّبْلَ . يُقالُ : أَنْبَلْتُ فُلانًا سَهْمًا إِنْبالاً ، وَنَبَّلْتُهُ تَنْبيلاً : إِذا ناوَلْتَهُ السَّهْمَ ، وَهُوَ مِمّا [جاءَ][1] أَفْعَلْتُ وَفَعَّلْتُ فِيهِ بِمَعْنًى واحِدٍ ، مِثْلُ : سَمَّيْتُ وَأَسْمَيْتُ . وَأَمّا نَبَلْتُهُ - بِالتَّخْفِيفِ - فَمَعْناهُ : رَمَيْتُهُ بِالنَّبْلِ ، وَلَيْسَ هُوَ المُرادُ فِي الحَدِيثِ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **أَنَّ عاصِمَ بْنَ ثابِتٍ / قالَ - وَقَدْ أَحاطَ بِهِ جَماعَةٌ - :** ١٦٩/ب

ما عِلَّتِي وَأَنا جَلْدٌ نابِلُ وَالقَوْسُ فِيها وَتَرٌ عُنابِلُ »[2]

قَوْلُهُ : « **نابِلٌ** » ، أَيْ : مَعِي نَبْلِي ، وَهِيَ السِّهامُ العَرَبِيَّةُ اسْمُ جَماعَةٍ ، وَالواحِدُ لَهُ سَهْمٌ أَوْ نُشّابَةٌ . أَرادَ : ما عُذْرِي فِي أَنْ لا أُقاتِلَ هَؤُلاءِ وَأَنا قَوِيٌّ وَمَعِي القَوْسُ وَالنَّبْلُ .

(**نبو**) ● فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ قَتادَةَ : « **أَنَّهُ قالَ : ما كانَ بِالبَصْرَةِ أَحَدٌ أَعْلَمَ مِنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ أَضَرَّتْ بِهِ[3] النَّباوَةُ** »[4] .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَرادَ : أَضَرَّ[5] بِهِ طَلَبُ الشَّرَفِ وَالرِّفْعَةِ . قالَ : وَالنَّباوَةُ وَالنَّبْوَةُ الإِرْتِفاعُ ، وَقالَ غَيْرُهُ : ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ وَاحْدَوْدَبَ[6] .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **لا تُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ** »[7] .

أَيْ : عَلَى الأَرْضِ المُرْتَفِعَةِ المُحْدَوْدِبَةِ ، وَقِيلَ : عَلَى الطُّرُقِ[8] . وَسُمِّيَ الرُّسُلُ أَنْبِياءً ؛ لأَنَّهُمُ الطُّرُقُ إِلَى اللهِ تَعالَى ، وَمِنَ النّاسِ مَنْ يَجْعَلُ النَّبِيَّ مِنْهُ وَيَتْرُكُ

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٢) السّيرة النّبويّة ٤/١٢٣ ، حلية الأولياء ١/١١١ ، غريب الخطّابيّ ١/١٠٨ .

(٣) في (س) : « **أضرّته** » .

(٤) الغريبين ٦/١٨٠٣ ، الفائق ٣/٤٠٣ ، معجم البلدان ٤/٣٦٥-٣٦٦ .

(٥) في (س) : (ضرّ) .

(٦) التّهذيب ١٥/٤٨٥ .

(٧) غريب الخطّابيّ ٣/١٩٣ ، الغريبين ٦/١٨٠٣ .

(٨) في (المصريّة) : (الطّريق) .

هَمْزَهُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ شُرِّفَ[1] عَلَى الخَلائِقِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بِالنَّباوَةِ** »[2].

وَهُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِالطّائِفِ .

(**نبه**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فَإِنَّهُ مَنْبَهَةٌ لِلكَرِيمِ** »[3].

أَيْ : مَشْرَفَةٌ وَمَعْلاةٌ . يُقالُ : نَبُهَ نَباهَةً : إِذا صارَ نَبِيهًا شَرِيفًا .

❐ ❐ ❐

---

(١) في (س) : (يشرف) .

(٢) مسند أحمد ٤١٦/٣ ، ح (١٥٥١٨) .

(٣) المستدرك للحاكم ٧٠٨/٣ ، ح (٦٥٦٥) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر قيس بن عاصم المنقري ﷺ .

فصل النون مع التاء

(**نتج**) ● فِي الحَدِيثِ : « **هَلْ تَنْتِجُ إِبِلَ قَوْمِكَ صِحاحًا آذانُها** »[1].

أَيْ : هَلْ تُولِّدُها فَتَتَوَلَّى نِتاجَها ، يُقالُ : نَتَجْتُ النّاقَةَ أَنْتِجُها ، فَالنّاتِجُ لِلإِبِلِ كَالقابِلَةِ لِلنِّساءِ ، وَيُقالُ : نُتِجَتِ النّاقةُ ، فَهِيَ مَنْتُوجَةٌ ، كَما يُقالُ : نُفِسَتِ المَرْأَةُ ، فَهِيَ مَنْفُوسَةٌ ، وَأَنْتَجَتِ الفَرَسُ ، أَيْ : حَمَلَتْ ، فَهِيَ نَتُوجٌ ، وَلا يُقالُ : مُنْتِجٌ .

(**نتخ**) ● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **إِنَّ فِي الجَنَّةِ بِساطًا مَنْتُوخًا بِالذَّهَبِ** »[2].

أَيْ : مَنْسُوجًا . يُقالُ : نَتَخْتُهُ ، أَيْ : نَسَجْتُهُ ، وَالنَّتْخُ : النَّتْقُ وَالنَّقْشُ وَالإِهانَةُ أَيْضًا .

(**نتر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا بالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلاثَ مَرّاتٍ** »[3].

قِيلَ : النَّتْرُ : جَذْبٌ فِيهِ جَفْوَةٌ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **إِنَّ أَحَدَهُمْ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ فَيُقالُ : إِنَّهُ لَمْ يَسْتَنْتِرْ عِنْدَ بَوْلِهِ** »[4].

أَيْ : لَمْ يَسْتَبْرِئْ ، وَهُوَ كَالاِجْتِذابِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **اطْعَنُوا النَّتْرَ** »[5].

وَهُوَ الخَلْسُ ، فِعْلُ الحُذّاقِ ، يُقالُ : طَعْنٌ نَتْرٌ ، أَيْ : مُخْتَلَسٌ ، وَضَرْبٌ هَبْرٌ ، أَيْ : فِيهِ قَطْعُ شَيْءٍ مِنَ اللَّحْمِ .

● وَمِنْ كَلامِهِ لأَصْحابِهِ : « **إِذا تَعانَقَتِ الأَبْطالُ فَانْظُرُوا شَزْرًا ،**

---

(١) مسند أحمد ٤٧٣/٣ ، ح (١٥٩٨٣) .

(٢) الغريبين ١٨٠٤/٦ ، الفائق ٤٠٥/٣ .

(٣) مسند أحمد ٣٤٧/٤ ، ح (١٩٢٦٣) ، سنن ابن ماجة ١١٨/١ ، ح (٣٢٦) ، كتاب الطّهارة وسننها ، باب الاستبراء بعد البول .

(٤) الغريبين ١٨٠٤/٦ ، الفائق ٤٠٥/٣ .

(٥) سبق تخريجه ص١٦ ، في مادّة (كثف) .

وَاضْرِبُوا هَبْرًا[1]، وَاطْعَنُوا نَتْرًا ، وَارْمُوا سَعْرًا »[2].

(**نتش**) ● وَفِي بَعْضِ أَحادِيثِ أَهْلِ البَيْتِ : « **لا يُحِبُّنا مَعاشِرَ أَهْلِ البَيْتِ النُّتَّاشُ السَّفِلُ** »[3].

قالَ ثَعْلَبٌ : هُمُ النُّغّاشُ وَالعَيّارُونَ . قالَ الهَرَوِيُّ : النَّتْشُ وَالنَّتْفُ واحِدٌ ، كَأَنَّهُمْ انْتُتِفُوا مِنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الخَيْرِ .

(**نتق**) ● وَفِي الحَدِيثِ : « **تَزَوَّجُوا بِالأَبْكارِ**[4]**؛ فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحامًا** »[5].

النَّتْقُ : أَنْ تَقْلَعَ الشَّيْءَ فَتَرْمِي بِهِ[6]. وَيُقالُ لِلمَرْأَةِ الكَثِيرَةِ الأَوْلادِ : ناتِقٌ ؛ لأَنَّها تَرْمِي بِالأَوْلادِ رَمْيًا . وَقِيلَ : النَّتْقُ : الرَّفْعُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿ **وَإِذْ نَتَقْنَا الجَبَلَ فَوْقَهُمْ** ﴾[7]، وَالنّاتِقُ : الرّافِعُ ، وَامْرَأَةٌ ناتِقٌ وَمِنْتاقٌ ، أُخِذَ ذَلِكَ مِنْ نَتْقِ السِّقاءِ ، وَهُوَ نَفْضُهُ حَتَّى تُقْتَلَعَ الزُّبْدَةُ مِنْهُ ، وَيُقالُ : نَتَقَ الجِرابَ : إِذا نَثَرَ ما فِيهِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **البَيْتُ المَعْمُورُ نِتاقُ الكَعْبَةِ مِنْ فَوْقِها** »[8].

أَيْ : هُوَ مُطِلٌّ عَلَيْها .

(**نتل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ رَأَى الحَسَنَ يَلْعَبُ فِي صِبْيَةٍ فِي السِّكَّةِ ، فَاسْتَنْتَلَ أَمامَ القَوْمِ** »[9].

---

(١) « **واضربوا هبرًا** » ساقط من (م) .

(٢) الغريبين ١٨٠٤/٦ ، النّهاية ٣٦٨/٢ .

(٣) الغريبين ١٨٠٤/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٨٩/٢ .

(٤) في (المصريّة) : « **الأبكارَ** » .

(٥) سنن ابن ماجة ٥٩٨/١ ، ح (١٨٦١) ، كتاب النّكاح ، باب تزويج الأبكار .

(٦) في (س) و (المصريّة) : (أن يُقلع الشّيء فيرمى به) .

(٧) سورة الأعراف آية ١٧١ .

(٨) نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ١٨٩/٤ ، غريب ابن قتيبة ١٥٠/٢ .

(٩) تهذيب الكمال ٤٠١/٦ ، تصحيفات المحدّثين ٣٩٠/١ .

أَيْ : تَقَدَّمَ[1]، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ ناتِلاً ، وَنُتَيْلَةُ : أُمُّ العَبّاسِ بْنِ عَبْدِ الـمُطَّلِبِ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ ارْتابَ فِي شَرْبَةِ لَبَنٍ شَرِبَها أَنَّها لَمْ تَحِلَّ لَهُ ، فَاسْتَنْتَلَ يَتَقَيَّأُ** »[2].

أَيْ : تَقَدَّمَ ، وَيُقالُ : نَتَلَ أَيْضًا : إِذا تَقَدَّمَ .

● وَمِنْهُ : « **أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ**[3] **بَرَزَ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَقالَ : هَلْ مِنْ مُبارِزٍ ؟. فَتَرَكَهُ النّاسُ لِكَرامَةِ أَبِي بَكْرٍ**[4]**، فَنَتَلَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَمَعَهُ سَيْفُهُ** »[5].

أَيْ : تَقَدَّمَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : « **أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبْراهِيمَ**[6] **قالَ : ما سَبَقَنا ابْنُ شِهابٍ**[7] **مِنَ العِلْمِ بِشَيْءٍ ، إِلاّ أَنّا كُنّا نَأْتِي الـمَجْلِسَ فَيَسْتَنْتِلُ وَيَشُدُّ ثَوْبَهُ عَلَى صَدْرِهِ ، وَلا يَبْرَحُ حَتّى يَسْأَلَ عَمّا يُرِيدُ** »[8].

أَيْ : يَتَقَدَّمُ أَمامَ القَوْمِ .

---

(١) في (م) و (المصريّة) : (تقدّمهم) .

(٢) الغريبين ١٨٠٦/٦ ، الفائق ٤٠٥/٣ .

(٣) سبقت ترجمته ص٢٠٢ .

(٤) في (م) و (المصريّة) : « **أبيه** » .

(٥) الغريبين ١٨٠٦/٦ ، الفائق ٤٠٥/٣ .

(٦) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، الإمام الحجّة الفقيه ، قاضي المدينة ، أبو إسحاق ، ويقال : أبو إبراهيم القرشيّ الزّهري المدني ، مات سنة خمس وعشرين ومائة ، وقيل : سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل : سنة ستّ وعشرين ومائة .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٤١٩/٥-٤٢٠ .

(٧) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٨) غريب الخطّابيّ ١٥٣/٣ ، الفائق ٤٠٥/٣ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **يُمَثَّلُ القُرْآنُ رَجُلاً ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ حَمَلَهُ فَخالَفَ أَمْرَهُ ، فَيَنْتَثِلُ خَصْمًا لَهُ** »[1]. ١٧٠/أ /

أَيْ : يَتَقَدَّمُ وَيَقُومُ خَصْمًا لَهُ .

○ ○ ○

(١) مصنّف بن أبي شيبة ١٢٩/٦ ، ح (٣٠٠٤١) ، كتاب فضائل القرآن ، في الرّجل إذا ختم ما يصنع ، جامع العلوم والحكم ص٢٢٠ ، بلفظ : « **فيتمثّل** » ، وهو بلفظه في : المجموع المغيث ٢٥٧/٣ .

فصل النون مع الثاء

(**نثث**) ● فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لا تَنُثُّ حَدِيثَنا تَنْثِيثًا** »[1].

أَيْ : لا تُطْلِعُ النّاسَ عَلَى أَسْرارِنا ، وَالنَّثُّ قَرِيبٌ مِنَ البَثِّ . وَيُرْوَى : « **لا تَبُثُّ** » .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقالَ : هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ ، فَقالَ عُمَرُ : أَهَلَكْتَ وَأَنْتَ تَنِثُّ نَثِيثَ الحَمِيتِ ؟** » - وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **تَمُثُّ** » ، وَالمَحْفُوظُ بِالنُّونِ - ، « **ثُمَّ أَعْطاهُ رُبُعَةً مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَخَرَجَتْ تَتْبَعُها ظِئْراها** »[2].

النَّثِيثُ : أَنْ يَعْرَقَ وَيَرْشَحَ مِنْ عِظَمِهِ وَكَثْرَةِ لَحْمِهِ ، يُقالُ : نَثَّ الرَّجُلُ يَنِثُّ نَثِيثًا .

(**نثر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِذا تَوَضَّأْتَ فَانْثُرْ** »[3].

يُقالُ : نَثَرَ وَانْتَثَرَ وَاسْتَنْثَرَ : إِذا حَرَّكَ النَّثْرَةَ ، وَهِيَ طَرَفُ[4] الأَنْفِ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **فَاسْتَنْثِرْ** »[5].

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الماءَ بِأَنْفِهِ وَيَسْتَنْشِقَ ، ثُمَّ يُخْرِجَ ما فِيهِ مَعَ الماءِ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَسْتَنْشِقُ ثَلاثًا ، يَسْتَنْثِرُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ** »[6].

فَهَذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الاِسْتِنْثارَ زِيادَةٌ عَلَى الاِسْتِنْشاقِ ، يُقالُ : نَثَرَ يَنْثِرُ - بِكَسْرِ الثّاءِ - وَنَثَرَ الشَّيْءَ يَنْثُرُهُ - بِضَمِّ الثّاءِ -[7].

---

(١) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٢) سبق تخريجه ص١٢٥ ، في مادّة (لفت) .

(٣) مسند أحمد ٣٤٠/٤ ، ح (١٩٢٠٠) ، سنن ابن ماجة ١٤٢/١ ، ح (٤٠٦) ، كتاب الطّهارة ، باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار .

(٤) في (المصريّة) : (طرفا) .

(٥) سنن النّسائيّ ٦٧/١ ، ح (٧٢) ، كتاب الطّهارة ، الأمر بالاستنثار .

(٦) سنن النّسائيّ ٦٧/١ ، ح (٧٣) ، كتاب الطّهارة ، باب الأمر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النّوم ، سنن ابن ماجة ١٤٣/١ ، ح (٤٠٩) ، كتاب الطّهارة وسننها ، المبالغة في الاستنشاق والاستنثار .

(٧) في سائر النّسخ : (بالضّمّ) .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « **أَنَّهُ قالَ لِحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ**[1] : **أَيُوافِقُكُمُ العَدُوُّ حَلَبَ شاةٍ نَثُورٍ ؟. قالَ : إِي وَاللهِ وَأَرْبَعَ عُزُزٍ** »[2]. وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **حَلَبَ شاةٍ فَتُوحٍ** » .

النَّثُورُ : الواسِعَةُ الإِحْلِيلِ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِغَزارَتِها وَسُهُولَةِ خُرُوجِ اللَّبَنِ مِنْها . وَالفَتُوحُ وَالثَّرُورُ فِي مَعْناها ، وَضِدُّها العَزُوزُ ، وَهِيَ البَكِيئَةُ[3] الَّتِي تُجْهَدُ فِي الحَلَبِ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **الجَرادُ نَثْرَةُ حُوتٍ** »[4].

النَّثْرَةُ : العَطْسَةُ ، يُقالُ : نَثَرَتِ الشّاةُ تَنْثُرُ نَثْرًا : إِذا عَطَسَتْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فَلَمّا خَلا سِنِّي ، وَنَثَرْتُ لَهُ ذا بَطْنِي تَرَكَنِي** »[5].

أَرادَتْ أَنَّها كانَتْ شابَّةً تَلِدُ الأَوْلادَ وَتَنْثُرُهُمْ عِنْدَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **وَتَمِيسُ فِي حَلَقِ النَّثْرَةِ** »[6].

أَيْ : تَتَبَخْتَرُ فِي حَلَقِ الدِّرعِ ، وَهُوَ ما لَطُفَ مِنْها .

(**نثط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَمّا خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدُ فَوْقَ الماءِ ، فَنَثَطَها بِالجِبالِ ، فَصارَتْ لَها أَوْتادًا** »[7].

النَّثْطُ : خُرُوجُ الكَمْأَةِ مِنَ الأَرْضِ إِذا انْشَقَّتِ الأَرْضُ فَخَرَجَتْ مِنْها . كَأَنَّ مَعْناهُ :

---

(١) حبيب بن مسلمة بن مالك الأمير أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو مسلمة القرشيّ الفهريّ ، ولي أرمينية لمعاوية ، فمات بها سنة اثنتين وأربعين ، وله نكاية قويّة في العدوّ .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣/١٨٨-١٨٩ .

(٢) المعجم الأوسط ٨/١٠٥ ، ح (٨١٠٨) ، بحذف كلمة (نثور) ، والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٢/٢٨٣ ، الفائق ١/٣٠٩ .

(٣) في (س) : (البكئة) ، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ . وانظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب (بكأ) ص١٨٤ .

(٤) سنن ابن ماجة ٢/١٠٧٣-١٠٧٤ ، ح (٣٢٢١) ، كتاب الصّيد ، باب صيد الحيتان والجراد .

(٥) الغريبين ٦/١٨٠٧ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٩٠ .

(٦) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٧) الدّلائل للسّرقصطي ٢/٤٦٦ ، الغريبين ٦/١٨٠٧ ، الفائق ١/١٧٨ .

أَنَّ اللهَ أَخْرَجَ مِنْها الجِبالَ فَثَبَّتَها بِها . ويُقالُ : النَّثْطُ : غَمْزُكَ الشَّيْءَ حَتَّى يَتَوَطَّأَ وَيَسْكُنَ .

(**نثل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ فَيُنْثَلَ ما فِيها** »[1] .

قالَ ذَلِكَ فِي النَّهْيِ عَنْ حَلْبِ شاةِ الغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ .

النَّثْلُ : نَثْرُكَ الشَّيْءَ بِمَرَّةٍ واحِدَةٍ . كَأَنَّهُ جَعَلَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ كَالحِرْزِ المَوْضُوعِ فِيهِ المَتاعُ ، فِي أَنَّهُ لا يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ اللَّبَنُ ، كَما لا يَحِلُّ أَخْذُ المَتاعِ مِنَ الحِرْزِ . وَالنَّثْلُ : صَبُّ ما فِي الكِنانةِ ، وَنَثْرُ الدِّرْعِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **أَنَّهُ كانَ يَنْثُلُ دِرْعَهُ إِذْ جاءَهُ سَهْمٌ فَوَقَعَ فِي صَدْرِهِ ، فَقالَ : بِسْمِ اللهِ ، ﴿ وَكانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾**[2] »[3] .

قِيلَ : رَماهُ مَرْوانُ بْنُ الحَكَمِ يَوْمَ الجَمَلِ ، يُقالُ : نَثَلَ دِرْعَهُ ، أَيْ : صَبَّها لِيَلْبَسَها ، وَنَثَلَ كِنانَتَهُ : إِذا نَثَرَها ، وَنَثَلَ البِئْرَ : إِذا كَسَحَها .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ : « **أَلا تَرَى حُفْرَتَكَ تُنْثَلُ ؟** »[4] .

أَيْ : يُسْتَخْرَجُ تُرابُها . وَالنَّثِيلَةُ : ما يُخْرَجُ مِنْ تُرابِ البِئْرِ .

(**نثو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ مَجْلِسَهُ ﷺ كانَ لا تُنْثَى فَلَتاتُهُ** »[5] .

أَيْ : لا يُتَحَدَّثُ بِهَفْوَةٍ أَوْ زَلَّةٍ كانَتْ فِي مَجْلِسِهِ مِنْ بَعْضِ القَوْمِ ، يُقالُ : نَثَوْتُ الحَدِيثَ فَأَنا أَنْثُوهُ : إِذا أَذَعْتَهُ وَأَظْهَرْتَهُ . وَالفَلَتاتُ : جَمْعُ فَلْتَةٍ[6] ، وَهِيَ الزَّلَّةُ وَالسَّقْطَةُ .

---

(١) مسند أحمد ٦/٢ ، ح (٤٥٠٥) .

(٢) سورة الأحزاب آية ٣٨ .

(٣) الدّلائل للسّرقصطي ٧٠٨/٢ ، ح (٣٨٣) ، غريب الخطّابيّ ٢١٧/٢ ، المجموع المغيث ٢٦٠/٣ ، الفائق ٤٠٦/٣ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٦٥٣/٢ ، المجموع المغيث ٢٥٩/٣ ، الفائق ٢٠٥/٣ .

(٥) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

(٦) في (م) : (الفلتة) .

فصل النون مع الجيم

(**نجأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **رُدُّوا نَجْأَةَ السّائِلِ وَلَوْ بِاللُّقْمَةِ** »[1].

مَعْناهُ : أَعْطُوهُ ما تَدْفَعُونَ بِهِ شِدَّةَ نَظَرِهِ إِلَيْكُمْ عِنْدَ الأَكْلِ ، يُقالُ : إِنَّهُ لَنَجُوءُ العَيْنِ . وَنَجِيءُ العَيْنِ : إِذا كانَ / شَدِيدَ الإِصابَةِ بِها . ١٧٠/ب

(**نجب**) ● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : « **الأَنْعامُ مِنْ نَواجِبِ القُرْآنِ ، أَوْ مِنْ نَجائِبِ القُرْآنِ** »[2].

قِيلَ : نَجائِبُهُ : أَفْضَلُهُ وَمَحْضُهُ . وَالنَّجابَةُ : الكَرَمُ . وَقِيلَ : النَّجِيبُ : الَّذِي نَجُبَتْ قِشْرَتُهُ وَبَقِيَ لُبابُهُ . وَنَجَبَةُ الشَّجَرَةِ : لِحاؤُها . وَقالَ بَعْضُهُمْ : « **مِنْ نَواجِبِ القُرْآنِ** » ، أَيْ : مِنْ عِتاقِهِ .

(**نجث**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ هِنْدًا بِنْتَ عُتْبَةَ قالَتْ لأَبِي سُفْيانَ لَمّا نَزَلُوا بِالأَبْواءِ : لَوْ نَجَثْتُمْ قَبْرَ آمِنَةَ أُمِّ مُحَمَّدٍ** »[3].

أَيْ : نَبَشْتُمْ . وَالنَّجْثُ : اسْتِخْراجُ الدَّفِينِ ، وَمِنْهُ النَّجِيثَةُ لِتُرابِ البِئْرِ . وَرَجُلٌ نَجِثٌ : يَسْتَخْرِجُ الأَخْبارَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **انْجُثُوا لِي**[4] **ما عِنْدَ المُغِيرَةِ ؛ فَإِنَّهُ كَتّامَةٌ لِلحَدِيثِ** »[5].

أَيِ : اسْتَخْرِجُوا مِنْهُ الحَدِيثَ .

---

(١) الغريبين ١٨٠٨/٦ ، غريب ابن قتيبة ٧٣٤/٣ ، الفائق ٤١٠/٢ .

(٢) سنن الدّارمي ٥٤٥/٢ ، ح (٣٤٠١) ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضائل الأنعام والسّور .

(٣) غريب الخطّابيّ ٣١٦/١ ، الغريبين ١٨٠٩/٦ ، الفائق ٤٠٧/٣ .

(٤) في سائر النّسخ : (إلى) .

(٥) الغريبين ١٨٠٩/٦ ، الفائق ٤٠٧/٣ .

(**نجج**) ● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الأَشْعَثِ : « **أَنَّـهُ كَتَـبَ إِلَـى الحَجّـاجِ : سَـأَحْمِلُكَ عَلَى ناقَةٍ حِدْبارٍ ، يَنِجُّ ظَهْرُها** »[1] .

أَيْ : يَسِيلُ قَيْحًا ، يُقالُ : نَجَّتِ القَرْحَةُ تَنِجُّ نَجًّا .

(**نجح**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها فِي ذِكْرِ أَبِيها : « **نَجَحَ إِذْ أَكْدَيْتُمْ** »[2] .

نَجَحَ مِنَ النَّجاحِ ، وَهُوَ الظَّفَرُ بِالحاجَةِ ، يُقالُ : أَنْجَحَ اللهُ حاجَتَهُ فَنَجَحَتْ .

(**نجد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِلاّ مَنْ أَعْطَى فِي نَجْدَتِها وَرِسْلِها** »[3] .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : « **نَجْدَتُها** » : أَيْ : فِي حالِ كَثْرَةِ شُحُومِها وَحُسْنِها . أَرادَ : الإِبِلَ حِينَ تَمْنَعُ صاحِبَها أَنْ يَنْحَرَها نَفاسَةً بِها ، فَصارَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ السِّلاحِ لَها تَمْتَنِعُ بِهِ مِنْ رَبِّها ، فَتِلْكَ نَجْدَتُها ، وَهِيَ الشَّجاعَةُ[4] . وَقَوْلُهُ : « **وَرِسْلِها** » : أَنْ لا يَكُونَ لَها سِمَنٌ فَيَهُونَ عَلَيْهِ إِعْطاؤُها ، فَهُوَ يُعْطِيها عَلَى رِسْلِها مُسْتَهِينًا بِها . كَأَنَّ مَعْناهُ أَنَّهُ يُعْطِيها عَلَى مَشَقَّةٍ مِنَ النَّفْسِ وَعَلَى طِيبٍ مِنْها .

قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَفِي الحَدِيثِ : « **نَجْدَتِها وَرِسْلِها** » : عُسْرِها وَيُسْرِها[5] . وَقالَ بَعْضُهُمْ : « **نَجْدَتُها** » : ما يَنُوبُ أَهْلُها مِمّا يَشُقُّ عَلَيْهِ مِنَ المَغارِمِ وَالدِّياتِ . وَالرِّسْلُ : ما دُونَ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنْ يَمْنَحَ وَيُفْقِرَ الظَّهْرَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّـهُ ذَكَـرَ قـارِئَ القُـرْآنِ وَصـاحِبَ الصَّدَقَـةِ ، فَقـالَ رَجُـلٌ : أَرَأَيْتَـكَ النَّجْـدَةَ الَّتِي تَكُونُ فِي الرَّجُلِ ؟. فَقـالَ : لَيْسَـتْ**

---

(١) غريب الخطّابيّ ٣/٩٧١ ، المجموع المغيث ٣/٢٦١ ، الفائق ١/٢٦٩ .

(٢) سبق تخريجه ص٢١ ، في مادّة (كدي) .

(٣) مسند أحمد ٢/٤٩٠ ، ح (١٠٣٥٥) ، سنن النّسائيّ ٥/١٠-١٢ ، ح (٢٤٤٠) ، كتاب الزّكاة ، باب التّغليظ في حبس الزّكاة ، وانظر : القسم الثّالث من مجمع الغرائب ٢/٢٨٧ (رسل) .

(٤) غريب أبي عبيد ١/٢٠٤-٢٠٦ .

(٥) التّهذيب ١٠/٦٦٧ .

لَهُما بِعِدْلٍ ، إنَّ الكَلْبَ يَهِرُّ مِنْ وَراءِ أَهْلِهِ »[1].

النَّجْدَةُ : الشَّجاعَةُ . وَقَوْلُهُ : « **لَيْسَتْ لَهُما بِعِدْلٍ** » أَيْ : بِمِثْلٍ . قالَ الفَرّاءُ : ما كانَ مِنْ جِنْسِ الشَّيْءِ فَهُوَ عِدْلُهُ ، وَما كانَ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ فَهُوَ عَدْلُهُ ، تَقُولُ : عِنْدِي عِدْلُ غُلامِكَ ، أَيْ : مِثْلُهُ ، وَعَدْلُ غُلامِكَ ، أَيْ : قِيمَتُهُ مِنَ الدَّراهِمِ وَالدَّنانِيرِ[2].

وَقَوْلُهُ : « **إنَّ الكَلْبَ يَهِرُّ مِنْ وَراءِ أَهْلِهِ** » مَثَلٌ ، أَي : الشَّجاعَةُ غَرِيزَةٌ ، (وَقَدْ لا تَكُونُ حِسْبَةً ، وَإنَّ الكَلْبَ طَبِيعَةً يَهِرُّ دُونَ أَهْلِهِ ، وَيَذُبُّ عَنْهُمْ)[3]، وَقِراءَةُ القُرْآنِ وَالصَّدَقَةُ لا يَحْصُلانِ إلاّ بِتَحَمُّلِ المَشَقَّةِ ، وَمُعاناةِ التَّعَلُّمِ ، وَالتَّكَسُّبِ لاحْتِسابِ الثَّوابِ .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ – فِي قَوْلِ التّاسِعَةِ – : « **زَوْجِي طَوِيلُ النِّجادِ** »[4].

النِّجادُ : حَمائِلُ السَّيْفِ . وَصَفَتْهُ بِطُولِ القامَةِ وَامْتِدادِها ، فَإنَّ طَوِيلَ القَدِّ يَحْتاجُ إلَى طُولِ الحَمائِلِ مِنَ السَّيْفِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ قُرَيْشٍ**[5]**، فَقالَ عَلِيٌّ : أَمّا نَحْنُ بَنُو هاشِمٍ فَأَنْجادٌ أَمْجادٌ ، وَأَمّا إخْوانُنا بَنُو أُمَيَّةَ فَقادَةٌ أَدَبَةٌ ذادَةٌ** »[6].

الأَنْجادُ : جَمْعُ نَجْدٍ ، يُقالُ : رَجُلٌ نَجُدٌ وَنَجْدٌ ، أَيْ : شَدِيدُ البَأْسِ ، وَقِيلَ : هُوَ ضِدُّ البَلِيدِ ، وَأُخِذَ مِنْ نَجْدِ البِلادِ ، وَهُوَ ما ارْتَفَعَ وَعَلا .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ فِي مانِعِ الصَّدَقَةِ : ما مِنْ صاحِبِ إبِلٍ لا يُؤَدِّي حَقَّها إلاّ بُعِثَتْ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ أَسْمَنَ ما كانَتْ ، عَلَى أَكْتافِها مِثْلُ النَّواجِدِ شَحْمًا** »[7].

---

(١) مسند أحمد ١٠٥/٤ ، ح (١٧٠٩١) ، غريب الخطّابيّ ١٩٤/١ .

(٢) معاني القرآن ٣٢٠/١ .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٤) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

(٥) « **عن قريش** » ساقط من (م) .

(٦) الجامع لمعمر بن راشد ٥٧/١١ ، مصنّف عبد الرّزّاق ٤٥٢/٥ ، ح (٩٧٦٩) .

(٧) سبق تخريجه ص٢٦٠ ، في مادّة (نجد) ، بدون لفظ : « **النّواجد شحمًا** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٤٢٧/٢ ، الغريبين ١٨١٠/٦ ، الفائق ٤٠٩/٣ .

هِيَ طَرائِقُ الشَّحْمِ ، واحِدَتُها ناجِدَةٌ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لارْتِفاعِها ، وَسُمِّيَ ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ نَجْدًا .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ أَذِنَ فِي قَطْعِ المِنْجَدَةِ** »[1].

يَعْنِي مِنْ شَجَرِ الحَرَمِ ، وَالمِنْجَدَةُ : عَصًا يُساقُ بِها الدَّوابُّ ، وَيُحَثُّ عَلَى السَّيْرِ ، وَتَكُونُ الخَشَبَةُ الَّتِي يُنْفَشُ بِها الصُّوفُ ؛ لِتُحْشَى بِهِ الثِّيابُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّجادُ ؛ لأَنَّهُ يَرْفَعُ مِنَ الثِّيابِ بِحَشْوِهِ[2] إِيّاها .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى امْرَأَةً تَطُوفُ وَعَلَيْها مَناجِدُ مِنْ ذَهَبٍ** »[3].

(قِيلَ : هِيَ الحُلِيُّ المُكَلَّلُ بِالفُصُوصِ ، وَأَصْلُهُ : مِنْ تَنْجِيدِ البَيْتِ ، وَهُوَ تَزْيِينُهُ بِالفُرُشِ ، وَقِيلَ : واحِدُها مِنْجَدٌ ، وَهِيَ قَلائِدُ / مِنْ لُؤْلُؤٍ وَذَهَبٍ)[4] وَقَرَنْفُلٍ ، مَأْخُوذٌ مِنْ نِجادِ السَّيْفِ . ١٧١/أ

● وَفِي حَدِيثِ الشُّورَى : « **وَكانَتِ امْرَأَةً نَجُودًا** »[5].

أَيْ : ذاتَ رَأْيٍ وَإِصابَةٍ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّهُ جاءَهُ رَجُلٌ وَبِكَفِّهِ وَضَحٌ ، فَقالَ ﷺ : انْظُرْ بَطْنَ وادٍ لا مُنْجِدٍ وَلا مُتْهِمٍ فَتَمَعَّكْ فِيهِ ، فَفَعَلَ ، فَلَمْ يَزِدْ شَيْئًا حَتَّى ماتَ** »[6].

لَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لا يَكُونُ مِنْ نَجْدٍ وَلا[7] تِهامَةٍ ، وَلَكِنَّهُ أَرادَ أَنْ يَلِيَ حَدًّا مِنْ نَجْدٍ وَحَدًّا مِنْ تِهامَةٍ ، فَلَيْسَ كُلُّهُ مِنْ هَذا وَلا كُلُّهُ مِنْ ذاكَ .

---

(١) سبق تخريجه ص١٨٨ ، في مادّة (مسد) .

(٢) في سائر النّسخ : (بحشوها) .

(٣) غريب أبي عبيد ١١٣/٣ ، الغريبين ١٨١٠/٦ ، الفائق ٤٠٨/٣ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٥) تأريخ الطّبريّ ٥٨٤/٢ ، تهذيب الكمال ٢٦٤/٣٥ .

(٦) الفائق ٦٦/٤ ، والنّهاية مفرّقا ٣٤٣/٤ ، ١٩٦/٥ ، وانظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص٢٥٦ .

(٧) في (م) : (ولا مِنْ) .

(**نجذ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَواجِذُهُ** »[1].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : وَهِيَ الأَضْراسُ ، وَقِيلَ : هِيَ المَضاحِكُ . وَرَجُلٌ مُنَجَّذٌ : إِذا جَرَّبَ الأُمُورَ[2].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ المَلَكَيْنِ قاعِدانِ عَلَى ناجِذَيِ العَبْدِ يَكْتُبانِ** »[3].

وَقِيلَ : النَّواجِذُ : الأَنْيابُ ، وَهَذا أَقْرَبُ ما قِيلَ فِيهِ ؛ لأَنَّ فِي الحَدِيثِ : « **كانَ جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمَ** »[4]، فَهَذا يُخالِفُ ما قِيلَ فِي الأَضْراسِ .

(**نجز**) ● فِي حَدِيثِ الصَّرْفِ : « **إِلاّ ناجِزًا بِناجِزٍ**[5] »[6].

أَيْ : حاضِرًا بِحاضِرٍ ، يُقالُ : نَجَزَ يَنْجُزُ : إِذا حَضَرَ وَحَصَلَ ، وَأَنْجَزَ وَعْدَهُ : إِذا أَحْضَرَهُ ، وَمِنْهُ المُناجَزَةُ فِي الحَرْبِ ، وَهِيَ المُحاضَرَةُ .

(**نجش**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنِ النَّجْشِ** »[7]، وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **لا تَناجَشُوا** »[8].

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/٢٢٦٠ ، ح (٥٧٣٧) ، كتاب الأدب ، باب التبسّم والضّحك ، صحيح مسلم ٤/٢١٥١ ، ح (٢٧٩٢) ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب نُزل أهل الجنّة .

(٢) انظر : تهذيب اللّغة ١١/١٤ .

(٣) الغريبين ٦/١٨١١ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٩٣ .

(٤) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

(٥) في جميع النّسخ : « **إلاّ ناجزٌ بناجزٍ** » ، والمثبت هو الصّواب .

(٦) الفصل للوصل المدرج ١/١٩٢ ، الغريبين ٦/١٨١١ .

(٧) صحيح البخاريّ ٦/٢٥٥٤ ، ح (٦٥٦٢) ، كتاب الحيل ، باب ما يكره من التّناجش ، صحيح مسلم ٣/١١٥٦ ، ح (١٥١٦) ، كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الرّجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه ، وتحريم النّجش وتحريم التّصرية .

(٨) الرّواية في : صحيح البخاريّ ٢/٧٥٢ ، ح (٢٠٣٢) ، كتاب البيوع ، باب لا يبيع على بيع أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه حتّى يأذن له أو يترك ، صحيح مسلم ٣/١١٥٥ ، ح (١٥١٥) ، كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الرّجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه ، وتحريم النّجش وتحريم التّصرية .

مَعْناهُ : أَنْ يَزِيدَ الرَّجُلُ فِي ثَمَنِ السِّلْعَةِ تُباعُ وَهُوَ لا يُرِيدُ شِراءَها ؛ لِيَسْمَعَهُ غَيْرُهُ فَيَزِيدَ لِزِيادَتِهِ . وَأَصْلُ النَّجْشِ : مَدْحُ الشَّيْءِ وَإِطْراؤُهُ ، وَقِيلَ : الأَصْلُ فِيهِ : تَنْفِيرُ الوَحْشِ مِنْ مَكانٍ إِلَى مَكانٍ .

(**نجع**) ● فِي حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : « **أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّبِيذِ ، فَقالَ : عَلَيْكَ بِاللَّبَنِ الَّذِي نُجِعْتَ بِهِ** »[1] .

أَيْ : سُقِيتَهُ فِي صِغَرِكَ ، يُقالُ : نَجَعْتُ البَعِيرَ : إِذا سَقَيْتَهُ المَدِيدَ ، وَهُوَ أَنْ تَسْقِيَهُ الماءَ بِالبَزْرِ أَوِ السِّمْسِمِ أَوِ الدَّقِيقِ ، وَاسْمُ المَدِيدِ : النَّجُوعُ - بِالفَتْحِ - . وَالنَّشُوعُ : الوَجُورُ ، وَمِنْ بابِهِ السَّعُوطُ ، يُقالُ : نَشَعْتُهُ اللَّبَنَ (وَنَشَعْتُهُ[2] بِاللَّبَنِ ، كَما يُقالُ : نَجَعْتُهُ اللَّبَنَ)[3] وَنَجَعْتُهُ بِاللَّبَنِ ، وَيُقالُ : نَجَعَ فِيهِ الدَّواءُ يَنْجَعُ وَيَنْجِعُ ، وَنَجَّعَ وَأَنْجَعَ : إِذا عَمِلَ وَنَفَعَ ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنًى .

● وَفِي الحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ : « **أَنَّ المِقْدادَ دَخَلَ عَلَيْهِ بِالسُّقْيا ، وَهُوَ يَنْجَعُ بَكَراتٍ لَهُ دَقِيقًا مَخْلُوطًا** »[4] .

يُقالُ : نَجَعْتُ البَعِيرَ المَدِيدَ ، كَما قَدَّمْناهُ .

(**نجف**) ● فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ فِي قِصَّةِ خُرُوجِهِ إِلَى النَّجاشِيِّ : « **وَأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى مِنْجافِ السَّفِينَةِ ، فَدَفَعَهُ عُمارَةُ بْنُ الوَلِيدِ فِي البَحْرِ** »[5] .

قالَ الخَطّابِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ فِي مِنْجافِ السَّفِينَةِ شَيْئًا أَعْتَمِدُهُ ، قالَ : وَأَراهُ الفُرْضَةَ الَّتِي مِنْها يَكُونُ مَدْخَلُ الرُّكّابِ ، وَمِنْهُ النِّجافُ ، وَهُوَ أُسْكُفَّةُ البابِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المُرادُ بِهِ المَكانَ الَّذِي يُسَمَّى السُّكّانُ ، وَهُوَ فِي مُؤَخَّرِ السَّفِينَةِ ، سَمّاهُ

---

(١) سنن النّسائيّ ٨/٣٣٥ ، ح (٥٧٥٣-٥٧٥٤) ، كتاب الأشربة ، ذكر الأشربة المباحة .

(٢) في (المصريّة) : (ونجعته) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٤) الموطّأ ١/٣٣٦ ، ح (٧٤٢) ، كتاب الحجّ ، باب القِران في الحجّ .

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/٤٨٩ ، الغريبين ٦/١٨١٣ ، الفائق ٣/٤١٠ .

مِنجافًا ؛ لارْتِفاعِهِ . وَالنَّجَفَةُ : شِبْهُ التَّلِّ يَرْتَفِعُ عَنْ وَجْهِ الأَرْضِ لا يَعْلُوهُ الماءُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : نَجَّفْتُ بِالرَّجُلِ : إِذا رَفَعْتَ مِنْهُ .

● (وَمِنْهُ حَدِيثُ عائِشَةَ : « **أَنَّ حَسّانَ بْنَ ثابِتٍ دَخَلَ عَلَيْها فَأَكْرَمَتْهُ**)[1] **وَنَجَّفَتْهُ بَعْدَ ما ذَهَبَ بَصَرُهُ** »[2].

أَيْ : رَفَعَتْ مِنْهُ ، وَأَعْلَتْ قَدْرَهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي الَّذِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ [آخِرَ الخَلْقِ][3] : « **فَيَقُولُ : رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى بابِ الجَنَّةِ ، فَأَكُونَ تَحْتَ نِجافِ الجَنَّةِ** »[4].

أَرادَ : أُسْكُفَّةَ البابِ . وَالنِّجافُ فِي غَيْرِ هَذا : القِطْعَةُ مِنَ الجِلْدِ [تُشَدُّ[5]] عَلَى التَّيْسِ[6] إِذا كَرِهُوا سِفادَهُ . وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : النِّجافُ أَعْلَى البابِ[7].

(**نجل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ المَدِينَةَ وَكانَتْ أَوْبَأَ أَرْضِ اللهِ ، وَوادِيها بُطْحانُ أَنْجَلُ يَجْرِي** »[8].

أَنْجَلُ : أَيْ : واسِعٌ فِيهِ ماءٌ ظاهِرٌ ، يُقالُ : اسْتَنْجَلَتِ الأَرْضُ : إِذا كانَتْ نَزَّةً ظاهِرَةَ النُّزُوزِ ، وَفِي الأَرْضِ نِجالٌ خَرَجَ مِنْها الماءُ ، وَأَنْجَلُ العَيْنَيْنِ واسِعُهُما .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى ذَكَرَ لِمُوسَى – عَلَيْهِ السَّلامُ – صِفَةَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ**

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٢) الغريبين ١٨١٣/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٩٤/٢ .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٤) مسند أحمد ٢٧/٣ ، ح (١١٢٣٤) ، غريب الخطّابيّ ٢٠٥/١-٢٠٦ .

(٥) في (ص) : (تشقّ) .

(٦) في (م) : (الأليتين) .

(٧) التّهذيب ١١٤/١١ .

(٨) صحيح البخاريّ ٦٦٧/٢ ، ح (١٧٩٠) ، كتاب فضائل المدينة ، باب كراهية النّبيّ ﷺ أن تُعرى المدينة ، بلفظ : « **نجلاً** » .

فَمِمّا ذَكَرَهُمْ بِهِ أَنْ قالَ : أَناجِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ »[1].

يَعْنِي كِتابَهُمْ . وَالإِنْجِيلُ : كُلُّ كِتابٍ مَسْطُورٍ وافِرِ السُّطُورِ . أَرادَ أَنَّهُمْ يَحْفَظُونَ القُرْآنَ فِي صُدُورِهِمْ ، وَيُقالُ : نَجَلَ ، أَيْ : صَنَعَ وَعَمِلَ .

(**نجم**) ● / فِي الحَدِيثِ : « **ما طَلَعَ النَّجْمُ قَطُّ وَفِي الأَرْضِ مِنَ العاهَةِ شَيْءٌ إِلاّ رُفِعَ** »[2]. ١٧١/ب

النَّجْمُ : الثُّرَيّا ، وَهِيَ سِتَّةُ أَنْجُمٍ ظاهِرَةٍ ، تُسَمَّى كُلُّها نَجْمًا . وَأَرادَ طُلُوعَها بِالغَداةِ ، فَإِنَّها إِذا طَلَعَتْ بِالغَداةِ فِي المَشْرِقِ رُفِعَتِ العاهَةُ عَنِ الثِّمارِ ، وَذَلِكَ وَقْتُ جَوازِ بَيْعِ الثِّمارِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ الرّاهِبَ أَوْ غَيْرَهُ قالَ أَخْبارًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذا إِبّانُ نُجُومِهِ** »[3].

أَيْ : وَقْتُ ظُهُورِهِ وَخُرُوجِهِ ، يُقالُ لِكُلِّ ما طَلَعَ : قَدْ نَجَمَ .

(**نجو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَإِذا سافَرْتُمْ فِي الجُدُوبَةِ فَاسْتَنْجُوا** »[4].

يُرِيدُ : فَانْجُوا ، وَهُوَ اسْتِفْعالٌ مِنَ النَّجاءِ ، كَأَنَّهُ قالَ : أَسْرِعُوا حَتَّى تَنْجُوا وَتَنْجُوا ظُهُورُكُمْ مِنَ الضِّيقِ وَالشِّدَّةِ ، وَيُقالُ لِلقَوْمِ إِذا انْهَزَمُوا : اسْتَنْجَوْا .

● وَمِنْهُ قَوْلُ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : « **وَآخِرُنا إِذا اسْتَنْجَيْنا** »[5].

أَيْ : هُوَ حامِينا وَظَهْرُنا إِذا انْهَزَمْنا يَدْفَعُ عَنّا وَيَحُوطُنا .

● وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ نَمَطٍ الهَمْدانِيِّ : « **أَنَّ وَفْدَ هَمْدانَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قُلُصٍ نَواجٍ** »[6].

---

(١) المعجم الكبير ٨٩/١٠ ، ح (١٠٠٤٦) ، الفردوس بمأثور الخطاب ٤٠٠/٢ ، ح (٣٧٧٩) .

(٢) المجموع المغيث ٢٦٥/٣ .

(٣) سبق تخريجه ص٢٤ ، في مادّة (كرب) .

(٤) غريب أبي عبيد ٧٠/٢ ، غريب ابن قتيبة ٥٢٦/١ .

(٥) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) .

(٦) السّيرة النّبويّة ٢٩٨/٥ ، معجم ما استعجم ٨٤٨/٣ .

جَمْعُ قَلُوصٍ ، وَهِيَ الشّابَّةُ مِنَ النِّساءِ[1] . وَالنَّواجِي : جَمْعُ ناجِيَةٍ : وَهِيَ السِّراعُ فِي السَّيْرِ ، يُقالُ : نَجَتْ تَنْجُو ، وَالنَّجاءُ الإِسْمُ ، وَهُوَ الإِسْراعُ فِي السَّيْرِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **النَّجاءَ النَّجاءَ** »[2] .

أَيْ : أَسْرِعُوا إِلَى الآخِرَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاّمٍ[3] : « **وَإِنِّي لَفِي عَذْقٍ أُنْجِي مِنْهُ رُطَبًا** »[4] .

أَيْ : أَلْتَقِطُ . وَفِي رِوايَةٍ : « **أَسْتَنْجِي** » ، يُقالُ : اسْتَنْجَيْتُ النَّخْلَةَ : إِذا لَقَطْتَها ، وَيُقالُ : نَجَوْتُ غُصُونَ الشَّجَرَةِ : إِذا قَطَعْتَها ، وَنَجَوْتُ جِلْدَ الشّاةِ : إِذا سَلَخْتَها ، وَمِنْهُ الاسْتِنْجاءُ ؛ لأَنَّهُ قَطْعُ النَّجاسَةِ ، وَأُنْجِي وَأَسْتَنْجِي واحِدٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ فِي مَرَضِهِ : « **أَجِدُ نَجْوِي أَكْثَرَ مِنْ رُزْئِي** »[5] .

النَّجْوُ : الحَدَثُ . يَقُولُ : هُوَ أَكْثَرُ مِنْ طُعْمِي ، يَعْنِي : ما يَخْرُجُ مِنِّي أَكْثَرُ مِمّا يَدْخُلُ مِنَ الطَّعامِ فِي بَطْنِي ، فَكَيْفَ البَقاءُ عَلَى هَذا ؟.

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُلٍ** »[6] .

أَيْ : يُناجِيهِ . وَالنَّجِيُّ يَكُونُ الوَاحِدَ وَالجَمْعَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **خَلَصُوا نَجِيًّا** ﴾[7] ، أَيْ : مُتَناجِينَ . وَنَجِيٌّ : جَمْعُ ناجٍ ، مِثْلُ نادٍ وَنَدِيٍّ ، وَحاجٍ وَحَجِيجٍ .

---

(١) (من النّساء) ساقط من (ص) .

(٢) صحيح البخاريّ ٢٣٧٨/٥ ، ح (٦١١٧) ، كتاب الرّقاق ، باب الانتهاء عن المعاصي ، برواية عن رسول الله ﷺ .

(٣) (عبد الله بن سلاّم) ساقط من (ص) .

(٤) غريب الخطّابيّ ٣٧٤/٢ ، الغريبين ١٨١٥/٦ .

(٥) غريب ابن قتيبة ٣٧٦/٢ ، المجموع المغيث ٢٦٦/٣ ، الفائق ١٨١/١ .

(٦) صحيح مسلم ٢٨٤/١ ، ح (٣٧٦) ، كتاب الحيض ، باب الدّليل على أنّ نوم الجالس لا ينقض الوضوء .

(٧) سورة يوسف آية ٨٠ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **إِذا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَناجَ اثْنانِ دُونَ الثّالِثِ** »[1].

أَيْ : لا يَتَسارّانِ دُونَهُ ؛ « **فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ** » .

(**نجه**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً جاءَ فِي زَمانِ أَبِي بَكْرٍ فَقالَ : رَأَيْتُ النّاسَ جُمِعُوا ، وَرَأَيْتُ عُمَرَ مُقَدَّمًا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِثَلاثِ أَذْرُعٍ ، فَقِيلَ لِي**[2]**: ذِراعٌ لِلخِلافَةِ وَذِراعٌ لِلشَّهادَةِ ، فَقالَ عُمَرُ : شَيْطانٌ لَعِبَ بِهِ ، فَنَجَهَهُ** »[3].

أَيْ : رَدَّهُ وَانْتَهَرَهُ . وَيُقالُ : نَهَجَهُ[4] وَنَجَهْتُ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذا اسْتَقْبَلْتَهُ بِما يَكُفُّهُ عَنْهُ .

○ ○ ○

---

(١) مسند أحمد ٢/٩ ، ح (٤٥٦٤) .

(٢) في (س) : « **له** » .

(٣) غريب الحربيّ ٢/٥٠١ ، بلفظ : « **وَنَهَجَهُ** » .

(٤) في (م) : (نجهه) .

فصل النون مع الحاء

(**نحب**) ● فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **أَنَّهُ قالَ لابْنِ عَبّاسٍ : هَلْ لَكَ أَنْ أُناحِبَكَ وَتَرْفَعَ النَّبِيَّ ﷺ ؟** »[1].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : ناحَبْتُ الرَّجُلَ : إذا حاكَمْتَهُ أَوْ قاضَيْتَهُ إِلَى رَجُلٍ ، أَيْ : هَلْ لَكَ أَنْ أُنافِرَكَ وَتَرْفَعَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ رَأْسِ الأَمْرِ ، وَلا تَذْكُرُهُ فِي فَضائِلِكَ وَقَرابَتِكَ مِنْهُ ؟.

وَأَصْلُ النَّحْبِ : النَّذْرُ وَالشَّيْءُ يَجْعَلُهُ الإِنْسانُ عَلَى نَفْسِهِ . وَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ** ﴾ فِي قَوْمٍ تَخَلَّفُوا عَنْ بَدْرٍ ، فَنَذَرُوا أَنَّهُمْ إِنْ لَقُوا العَدُوَّ قاتَلُوا حَتَّى يَمُوتُوا ، فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَنَزَلَ : ﴿ **فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ** ﴾[2].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لَوْ يَعْلَمُ النّاسُ ما فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لَما تَقَدَّمُوا إِلاّ بِنُحْبَةٍ** »[3].

يُرِيدُ القُرْعَةَ ، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : « **لاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ** »[4]. والمُناحَبَةُ : المُحاكَمَةُ ، وَيُقالُ لِلقِمارِ : النَّحْبُ .

(**نحر**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ خَرَجَ وَقَدْ بَكَّرُوا بِصَلاةِ الضُّحَى**[5]، **فَقالَ : نَحَرُوها نَحَرَهُمُ اللهُ** »[6].

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/١٢ ، الغريبين ٦/١٨١٥ .

(٢) سورة الأحزاب آية ٢٣ .

(٣) غريب الخطّابيّ ١/١٧٠-١٧١ ، الغريبين ٦/١٨١٦ ، الفائق ٣/٤١١ .

(٤) صحيح البخاريّ ١/٢٢٢ ، ح (٥٩٠) ، كتاب الأذان ، باب الاستهام في الأذان ، صحيح مسلم ١/٣٢٥ ، ح (٤٣٧) ، كتاب الصّلاة ، باب : تسوية الصّفوف وإقامتها ، وفضل الأوّل فالأوّل منها ، والازدحام على الصّفّ الأوّل والمسابقة إليها ، وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام .

(٥) في (ص) : « **بالصّلاة** » ، والمثبت موافق للمجموع المغيث وسائر النّسخ .

(٦) مصنّف ابن أبي شيبة ٢/١٧٦-١٧٧ ، كتاب الصّلوات ، أيّ ساعة تصلّى الضّحى ؟ ح (٧٨٠٥) ، المجموع المغيث ٣/٢٦٧ .

مَعْناهُ : صَلَّوْها فِي أَوَّلِ وَقْتِها[1]، وَالنُّحُورُ أَوائِلُ الشُّهُورِ .

● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **وُكِّلَتِ الفِتْنَةُ [بِثَلاثَةٍ[2]] ، بِإِلْحادِ النِّحْرِيرِ** »[3].

النِّحْرِيرُ : العالِمُ الطَّبِنُ الفَطِنُ ، البَصِيرُ بِكُلِّ شَيْءٍ .

(**نحص**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا غُزاةً مِنْ أَصْحابِهِ قُتِلُوا ، فَقالَ : يا لَيْتَنِي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحابِ نُحْصِ الجَبَلِ** »[4].

النُّحْصُ : أَصْلُ الجَبَلِ وَسَفْحُهُ . وَقَوْلُهُ : غُودِرْتُ ، أَيْ : تُرِكْتُ مَعَهُمْ شَهِيدًا مِثْلَهُمْ .

(**نحض**) ● فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي صِفَتِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – إِنْ صَحَّ : « **مَنْحُوضَ العَقِبَيْنِ** »[5].

أَيْ : قَلِيلَ لَحْمِ العَقِبَيْنِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَحَضْتُ العُضْوَ : إِذا أَخَذْتَ مِنْهُ لَحْمَهُ . وَالنَّحْضُ : اللَّحْمُ .

(**نحل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ بَعْضَ أَصْحابِهِ نَحَلَ ابْنًا لَهُ نُحْلاً ، فَأَرادَ أَنْ يُشْهِدَهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ ، فَقالَ : أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هَذا ؟. فَقالَ : لا ، فَقالَ : لا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ** »[6].

---

(١) في (س) و (المصريّة) : (الوقت) .

(٢) في (ص) : « **بثلاثٍ** » .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٤٥٠/٧ ، كتاب الفتن ، مَن كره الخروج في الفتنة ، وتعوّذ منها ، ح (٣٧١٢٤) ، بلفظ : « **بالجاد** » تصحيف ، الفتن لنعيم بن حماد ١٤٢/١ ، ح (٣٥٢) ، الغريبين ١٨١٦/٦ ، النّهاية ٢٨/٥ .

(٤) تأريخ ابن معين [رواية الدّوري] ١٨٠/٤ ، تصحيفات المحدّثين ٤٩/١ ، غريب أبي عبيد ١٩٨/٢ .

(٥) صحيح مسلم ١٨٢٠/٤ ، ح (٢٣٣٩) ، كتاب الفضائل ، باب في صفة النّبيّ ﷺ ، بلفظ : « **منهوس** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٧٧/١ ، وانظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص١٢٢ (بخص) .

(٦) صحيح البخاريّ ٩١٣/٢-٩١٤ ، ح (٢٤٤٦) ، كتاب الهبة وفضلها ، باب الهبة للولد ، صحيح مسلم ١٢٤١/٣-١٢٤٢ ، ح (١٦٢٣) ، كتاب الهبات ، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة .

قَوْلُهُ : « **نَحَلْتَ** » أَيْ : أَعْطَيْتَ ، وَالنُّحْلُ : العَطِيَّةُ .

● (وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ فِي صِفَتِهِ : « **لَمْ تَعِبْهُ نُحْلَةٌ** »[1] .

أَيْ : دِقَّةٌ وَضُمْرٌ ، يُقالُ : نَحَلَ جِسْمُهُ يَنْحَلُ نُحُولاً ، وَالنُّحْلُ : اسْمٌ / مَأْخُوذٌ مِنْهُ . ١٧٢/أ

قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعِ النُّحْلَ إِلاّ فِي العَطِيَّةِ)[2] .

(**نحم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ نَحْمَةً** »[3] .

أَيْ : صَوْتًا ، وَهِيَ النَّحْمَةُ وَالنَّحِيمُ .

(**نحو**)[4] ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَنْتَحِي فِي السُّجُودِ ، فَقالَ : لا تَشِنْ صُورَتَكَ** »[5] .

مَعْناهُ : أَنَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَى جَبْهَتِهِ حَتَّى يُؤَثِّرَ السُّجُودُ فِيها ، وَكُلُّ مَنْ جَدَّ فِي أَمْرٍ فَقَدِ انْتَحَى فِيهِ . وَالفَرَسُ يَنْتَحِي فِي عَدْوِهِ ، وَالبَعِيرُ فِي سَيْرِهِ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ[6][7] : « **وَانْتَحَى لَهُ عامِرُ ابْنُ الطُّفَيْلِ** »[8] .

أَيْ : قَصَدَ لَهُ ، يُقالُ : نَحا وَأَنْحَى وَانْتَحَى ، أَيِ : اعْتَمَدَ عَلَى الشَّيْءِ .

---

(١) سبق تخريجه ص٣٦ ، في مادّة (كسر) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٣) المستدرك للحاكم ٢٩٠/٣ ، ح (٥١٢٨) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر مناقب نعيم النّحّام العدويّ ﷺ ، الإصابة ٤٥٨/٦ .

(٤) في (س) : (نحو ، نحي) ، وفي سائر النّسخ : (نحو) فقط .

(٥) غريب الخطّابيّ ٤٠٣/٢ ، الغريبين ١٨١٧/٦ ، الفائق ٤١٢/٣ .

(٦) في (م) و (المصريّة) : (في الحديث) .

(٧) (الحديث) ساقط من (س) .

(٨) غريب الخطّابيّ ١٣٦/١ ، الغريبين ١٨١٧/٦ ، الفائق ٤١٤/٣ .

فصل النون مع الخاء

(**نخب**) ● وَفِي حَدِيثِ أُبَيٍّ : « **إِنَّ الـمُؤْمِنَ لا تُصِيبُه نَخْبَةُ نَمْلَةٍ إِلاّ بِذَنْبٍ** »[1].

أَيْ : لَدْغَةُ نَمْلَةٍ أَوْ عَضَّةُ نَمْلَةٍ ، وَالنَّخْبُ بِمَعْنَى الخَرْقِ لِلجِلْدِ وَنَحْوِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : « **وَيْلٌ لِلقَلْبِ النَّخِيبِ ، وَالجَوْفِ الرَّغِيبِ ، وَلا يُبالِي بِقَوْلِ الطَّبِيبِ** »[2].

القَلْبُ النَّخِيبُ : هُوَ الفاسِدُ وَالنَّغِلُ ، وَأَصْلُ هَذا فِي الجُبْنِ ، يُقالُ : نُخِبَ قَلْبُ الرَّجُلِ[3] يُنْخَبُ فَهُوَ مَنْخُوبٌ وَنَخِيبٌ ، وَإِنَّما يُقالُ لِلجَبانِ : مَنْخُوبٌ وَنَخِيبٌ ؛ لأَنَّهُ مُنْتَزَعُ الفُؤادِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : انْتَخَبْتُ رَجُلاً مِنَ القَوْمِ ، أَيِ : انْتَزَعْتُهُ مِنْ بَيْنِهِمْ ، وَالجَوْفُ الرَّغِيبُ : الأَكُولُ الواسِعُ الَّذِي لا يَشْبَعُ ، وَإِناءٌ رَغِيبٌ ، أَيْ : واسِعٌ ، وَكَذَلِكَ مَكانٌ رَغِيبٌ .

(**نخخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَيْسَ فِي النَّخَّةِ صَدَقَةٌ** »[4].

قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : النَّخَّةُ : الرَّقِيقُ . قالَ الكِسائِيُّ : هِي النُّخَّةُ - بِالضَّمِّ - ، وَفَسَّرَها : البَقَرَ العَوامِلَ . قالَ الفَرّاءُ : النَّخَّةُ : أَنْ يَأْخُذَ الـمُصَدِّقُ دِينارًا بَعْدَ فَراغِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : النَّخَّةُ وَالنُّخَّةُ : الحَمِيرُ ، وَيُقالُ لَها : الكُسْعَةُ ، وَقِيلَ : كُلُّ دابَّةٍ اسْتُعْمِلَتْ مِنْ إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَحَمِيرٍ وَرَقِيقٍ : فَهِي نَخَّةٌ وَنُخَّةٌ .

(**نخر**) ● فِي حَدِيثِ النَّجاشِيِّ : « **أَنَّهُ قالَ لَمّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ العاصِ فِي جَماعَةٍ : نَخِّرُوا** »[5].

---

(١) غريب الخطّابيّ ٣٢١/٢ ، الغريبين ١٨١٧/٦ ، الفائق ٤١٤/٣ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٣٣٥/٢ ، المجموع المغيث ٢٧٤/٣ ، الفائق ٤١٥/٣ .

(٣) (قلب الرَّجُل) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٤) سبق تخريجه ص٣٧ ، في مادّة (كسع) .

(٥) مسند البزّار ١٥٤/٤ ، ح (١٣٢٥) ، تأريخ الطّبريّ ٣٨٩/٢ ، سِيَر أعلام النّبلاء ٦٢/٣ .

أَيْ : تَكَلَّمُوا . قالَ الخَطّابِيُّ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ[1] مِنَ النَّخِيرِ[2] . وَالتَّفْسِيرُ فِي الحَدِيثِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : « **أَنَّهُ رُئِيَ عَلَى بَغْلَةٍ قَدْ شَمِطَ وَجْهُها هَرَمًا ، فَقِيلَ لَهُ : تَرْكَبُ هَذِهِ وَأَنْتَ عَلَى أَكْرَمِ ناخِرَةٍ بِمِصْرَ ؟!. فَقالَ : لا مَلَلَ عِنْدِي لِدابَّتِي ما حَمَلَتْ رِجْلِي** »[3] .

النّاخِرَةُ : يُرِيدُ جَماعَةً مِنَ الخَيْلِ ، يُقالُ لِواحِدِها : ناخِرٌ ، وَيُقالُ : النّاخِرُ : الحِمارُ ، وَهُوَ الشّاخِرُ أَيْضًا ؛ لِشَخِيرِهِ وَنَخِيرِه ، إِلاّ أَنَّ الشَّخِيرَ مِنَ الحَلْقِ ، وَالنَّخِيرَ مِنَ الأَنْفِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ أُتِي بِسَكْرانَ فِي شَهْرِ رَمَضانَ ، فَقالَ : لِلْمِنْخَرَيْنِ** »[4] .

أَرادَ : كَبَّهُ اللهُ لِمِنْخَرَيْهِ ، دَعا عَلَيْهِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ : بُعْدًا وَسُحْقًا . وَالنُّخْرَةُ : مُقَدَّمُ الأَنْفِ .

(**نخس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ قادِمًا قَدِمَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَهُ عَنْ خِصْبِ البِلادِ ، فَحَدَّثَهُ أَنَّ سَحابَةً وَقَعَتْ فَاخْضَرَّ لَها الأَرْضُ ، وَفِيها غُدُرٌ تَناخَسُ** »[5] .

أَيْ : يَصُبُّ بَعْضُها فِي بَعْضٍ ، كَأَنَّ الواحِدَ يَنْخَسُ الآخَرَ ، أَيْ : يَدْفَعُهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فَنَخَسَ فِي صَدْرِهِ نَخْسَةً** »[6] .

---

(١) في (س) : (إنّه) بدون (يحتمل) .

(٢) غريب الخطّابيّ ١/٢٧٤ .

(٣) الكامل للمبرد ١/٣٤٥ ، غريب الخطّابيّ ٢/٤٨٥ ، الغريبين ٦/١٨١٨ ، الفائق ٣/٤١٥ .

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/٣٢١ ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء في عدد حدّ الخمر ، مصنّف عبد الرّزّاق ٧/٣٨٢ ، ح (١٣٥٥٧) ، باب مَن شرب الخمر في رمضان .

(٥) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٧٠ ، الغريبين ٦/١٨١٩ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٩٨ .

(٦) صحيح البخاريّ ٥/٢٠٠٩ ، ح (٤٩٤٩) ، كتاب النّكاح ، باب تستحدّ المغيبة وتمتشط الشّعثة ، صحيح مسلم ٢/١٠٨٨ ، ح (٧١٥) ، كتاب الرّضاع ، باب استحباب نكاح البِكر .

أَيْ : دَفَعَ فِيهِ بِأَطْرافِ أَصابِعِهِ دَفْعَةً ، وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّخّاسُ ؛ لأَنَّهُ يَنْخُسُ فِي العَبِيدِ .

(**نخش**) ● فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **كانَ لَنا جِيرانٌ مِنَ الأَنْصارِ – نِعْمَ الجِيرانُ – كانُوا يَمْنَحُونَنا شَيْئًا مِنْ أَلْبانِهِمْ ، وَشَيْئًا مِنْ شَعِيرٍ نَنْخُشُهُ** »[1].

أَيْ : نَقْشِرُهُ ، يُقالُ : نَخَشَ بَعِيرَهُ بِطَرَفِ عَصاهُ : إِذا خَرَشَه ، وَنُخِشَ الرَّجُلُ : إِذا هُزِلَ ، [فَهُوَ مَنْخُوشٌ][2].

(**نخع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ أَنْخَعَ الأَسْماءِ عِنْدَ اللهِ أَنْ يَتَسَمَّى الرَّجُلُ بِاسْمِ مَلِكِ الأَمْلاكِ** »[3]، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **أَخْنَعَ** »[4].

فَالأَوَّلُ مِنَ النَّخْعِ ، وَهُوَ القَتْلُ الشَّدِيد ، وَمِنْهُ النَّخْعُ فِي الذَّبِيحَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَنْتَهِيَ بِالذَّبْحِ إِلَى النُّخاعِ ، وَمَنْ رَواهُ[5] « **أَخْنَعَ** » فَمَعْناهُ : أَشَدُّ الأَسْماءِ ذُلًّا وَأَوْضَعُها عِنْدَ اللهِ . وَالخانِعُ : الذَّلِيلُ الخاضِعُ . قالَ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : مَلِكُ الأَمْلاكِ أَنْ يُسَمَّى شاهانْ شاهْ وَما أَشْبَهَهُ[6]. وَقالَ غَيْرُهُ : هُوَ أَنْ يَتَسَمَّى[7] بِأَسْماءِ اللهِ تَعالَى ، مِثْلُ الرَّحْمَنِ ، وَالجَبّارِ ، وَالعَزِيزِ ، فَمَلِكُ الأَمْلاكِ هُوَ اللهُ تَعالَى .

(**نخل**) ● فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **لا يَقْبَلُ اللهُ مِنَ الدُّعاءِ إِلاّ النّاخِلَةَ** »[8].

---

(١) الغريبين ١٨١٩/٦ ، الفائق ٤١٦/٣ .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٢٩٢/٥ ، ح (٥٨٥٣) ، كتاب الأدب ، باب أبغض الأسماء إلى الله ، صحيح مسلم ١٦٨٨/٣ ، ح (٢١٤٣) ، كتاب الآداب ، باب تحريم التّسمّي بملك الأملاك ، وبملك الملوك .

(٤) الرّواية في : غريب أبي عبيد ١٨/٢ .

(٥) في سائر النّسخ : (روى) .

(٦) انظر : غريب أبي عبيد ١٨/٢ .

(٧) في (س) : (يسمّى) .

(٨) مصنّف ابن أبي شيبة ٣٤/٦ ، ح (٢٩٢٦١) ، كتاب الدّعاء ، الدّعاء بلا نيّة ولا عمل ، شُعب الإيمان ٥٠/٢ ، ح (١١٣٦) ، باب في الرّجاء من الله تعالى ، ذِكر فصول في الدّعاء .

يُرِيدُ : الخالِصَةَ المُنَخَّلَةَ ، وَهِيَ بِمَعْنَى المَنْخُولَةِ ، كَما قِيلَ : ماءٌ دافِقٌ ، وَسِرٌّ كاتِمٌ ، أَيْ : مَدْفُوقٌ وَمَكْتُومٌ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ[1] : « **لا يَقْبَلُ اللهُ تعالَى إلاّ نَخائِلَ القُلُوبِ** »[2] .

يَعْنِي : النِّيّاتِ الخالِصَةَ ، يُقالُ : نَخَلْتُ لَهُ النَّصِيحَةَ ، أَيْ : أَخْلَصْتُها .

(**نخم**) ● وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : « **اجْتَمَعَ شَرْبٌ / مِنْ أَهْلِ الأَنْبارِ وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ** ١٧٢/ب **ناجُودُ خَمْرٍ ، فَغَنَّى ناخِمُهُمْ** »[3] .

قِيلَ : النَّخْمُ أَجْوَدُ الغِناءِ .

○ ○ ○

(١) في (م) : (الأحاديث) .

(٢) الغريبين ٦/١٨٢٠ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٣٩٩ .

(٣) الغريبين ٦/١٨٢٠ ، الفائق ٣/٤١٠ .

فصل النون مع الدال

(**ندب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ مُجاهِدًا** »[1].

أَيْ : أَجابَهُ إِلَى غُفْرانِهِ ، يُقالُ : نَدَبْتُهُ لِلجهادِ فَانْتَدَبَ لَهُ ، أَيْ : أَجابَ .

● وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : « **أَنَّهُ قالَ : ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ ﴾[2] لَيْسَ بِالنَّدَبِ ، وَلَكِنْ صُفْرَةُ الوُجُوهِ وَالخُشُوعِ** »[3].

النَّدَبُ : أَثَرُ الجُرْحِ إِذا لَمْ يَرْتَفِعْ عَنِ الجِلْدِ ، وَالجَمْعُ أَنْدابٌ وَنُدُوبٌ . وَالنَّدَبُ فِي غَيْرِ هَذا : الخَطَرُ ، وَرَجُلٌ نَدْبٌ فِي الأَمْرِ : إِذا كانَ خَفِيفًا فِيهِ .

(**ندح**) ● فِي حَدِيثِ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ : « **إِنَّ فِي المَعارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الكَذِبِ** »[4].

يَعْنِي : سَعَةً وَفُسْحَةً ، أَرادَ : إِنَّ فِي المَعارِيضِ ما يَسْتَغْنِي بِهِ الرَّجُلُ عَنِ الاضْطِرارِ إِلَى الكَذِبِ . وَالمَعارِيضُ : أَنْ يُرِيدَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالكَلامِ الَّذِي لَوْ صَرَّحَ بِهِ كانَ كَذِبًا ، فَيُعارِضَهُ بِكَلامٍ آخَرَ يُوافِقُ ذَلِكَ الكَلامَ فِي اللَّفْظِ ، وَيُخالِفُهُ فِي المَعْنَى ، فَيَتَوَهَّمُ السّامِعُ أَنَّهُ أَرادَ ذَلِكَ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الكَلامِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ : هَلْ كانَ وَراءَكَ غَيْثٌ ؟. فَقالَ : نَعَمْ ، فَقالَ : انْعَتْ لَنا ، فَذَكَرَ كَلامًا طَوِيلاً ، وَفِي أَثْنائِهِ : فَوادٍ سائِلٌ ، وَوادٍ نادِحٌ** »[5].

أَيْ : واسِعٌ ، مِنَ النَّدْحِ ، وَهُوَ السَّعَةُ .

---

(١) صحيح البخاريّ ١/٢٢ ، ح (٣٦) ، كتاب الجهاد ، باب الجهاد من الإيمان .

(٢) سورة الفتح آية ٢٩ .

(٣) تفسير القرطبيّ ١٦/٢٩٤ ، وهو مرويّ عن الضّحّاك ليس عن مجاهد .

(٤) صحيح الأدب المفرد ١/٢٩٧ ، ح (٨٥٧) ، سنن البيهقيّ الكبرى ١٠/١٩٩ ، ح (٢٠٨٤٢) ، كتاب الشّهادات ، باب المعاريض فيها مندوحة عن الكذب .

(٥) سبق تخريجه ص٨٤ ، في مادّة (لبد) .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « **أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ : لَقَدْ جَمَعَ القُرْآنُ ذَيْلَكِ ، فَلا تَنْدَحِيهِ** »[1].

أَيْ : لا تَفْتَحِيهِ وَلا تُوَسِّعِيهِ بِالخُرُوجِ ، أَرادَتْ قَوْلَ اللهِ تَعالَى : ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** ﴾[2]، يُقالُ : نَدَحْتُ الشَّيْءَ[3] نَدْحًا : إِذا وَسَّعْتَهُ ، وَإِنْ كانَ المَحْفُوظُ فِي الرِّوايَةِ بِالباءِ : « **تَبْدَحِيهِ** » ، فَهُوَ مِنَ البَداحِ ، وَهُوَ المُتَّسَعُ مِنَ الأَرْضِ .

(**ندد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً أَرادَ أَنْ يَنْحَرَ بَعِيرًا لَهُ ، فَنَدَّ** – أَيْ : نَفَرَ وَشَرَدَ – ، **فَقالَ ﷺ : إِنَّ لِهَذِهِ البَهائِمِ أَوابِدَ كَأَوابِدِ الوَحْشِ** »[4].

(**ندر**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً نَدَرَ فِي مَجْلِسِهِ ، فَأَمَرَ القَوْمَ كُلَّهُمْ بِإِعادَةِ الطَّهارَةِ ؛ لِئَلاَّ يَخْجَلَ النّادِرُ** »[5].

أَرادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهُ صَوْتٌ ناقِضٌ لِلطَّهارَةِ .

(**ندس**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **أَنَّهُ دَخَلَ المَسْجِدَ وَهُوَ يَنْدُسُ الأَرْضَ بِرِجْلِهِ** »[6].

أَيْ : يَضْرِبُها ، وَالنَّدْسُ : الطَّعْنُ .

(**ندغ**) ● وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : « **أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَعْضِ عُمّالِهِ : أَنْ أَرْسِلْ إِلَيَّ**

---

(١) غريب ابن قتيبة ٤٨٦/٢-٤٨٧ ، الغريبين ١٨٢١/٦ ، الفائق ١٦٨/٢-١٦٩ ، منال الطّالب ص٥٨٦-٥٨٧ .

(٢) سورة الأحزاب آية ٣٣ .

(٣) في (ص) : (في الشَّيءِ) ، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ .

(٤) صحيح البخاريّ ٢٠٩٨/٥ ، ح (٥١٩٠) ، كتاب الذّبائح والصّيد ، باب ما ندّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش ، صحيح مسلم ١٥٥٨/٣ ، ح (١٩٦٨) ، كتاب الأضاحي ، باب جواز الذّبح بكلّ ما أنهر الدّم إلاّ السّنّ والظّفر وسائر العظام ، وانظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص٦ (أبد) .

(٥) الغريبين ١٨٢١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٣٩٩/٢ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٢٩١/٢ ، الغريبين ١٨٢١/٦ ، الفائق ٤١٨/٣ .

بِعَسَلِ النَّدْغِ[1] وَالسِّحاءِ »[2].

النَّدْغُ : السَّعْتَرُ البَرِّيُّ ، وَهُوَ مِنْ مَراعِي النَّحْلِ ، وَالسِّحاءُ : مِنْ حَدِّ بَنِي شَبابَةَ ، وَهُمْ قَوْمٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ العَسَلُ ، فَيُقالُ : عَسَلٌ شَبابِيٌّ ، وَيُقالُ : إِنَّ النَّدْغَ أَشَدُّ حَرارَةً ، وَالسِّحاءُ : نَبْتٌ يَأْكُلُهُ النَّحْلُ[3].

(**ندم**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **إِيّاكُمْ وَرَضاعَ السَّوْءِ ؛ فَإِنَّهُ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَتَنَدَّمَ يَوْمًا ما** »[4].

أَيْ : يَظْهَرَ أَثَرُهُ ، وَالنَّدَمُ : الأَثَرُ . قالَ الخَطّابِيُّ : وَأُرَى أَنَّهُ النَّدَبُ ، وَانْقِلابُ المِيمِ عَنِ الباءِ ، وَالباءِ عَنِ المِيمِ كَثِيرٌ فِي كَلامِهِمْ .

(**نده**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ : لَوْ رَأَيْتُ قاتِلَ عُمَرَ فِي الحَرَمِ ما نَدَهْتُهُ** »[5].

النَّدْهُ : الزَّجْرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ العَرَبِ : (اذْهَبِي فَلا أَنْدَهُ سَرْبَكِ)[6]، أَيْ : لا أَرُدُّ إِبِلَكِ ، وَلا حاجَةَ لِي فِيكِ ، وَكانَ ذَلِكَ طَلاقًا . وَمَعْناهُ : إِنِّي لَوْ رَأَيْتُ قاتِلَ عُمَرَ فِي الحَرَمِ لَمْ أَهِجْهُ وَلَمْ أَعْرِضْ لَهُ ؛ تَعْظِيمًا لِحَقِّ الحَرَمِ .

(**ندي**) ● فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : « **زَوْجِي طَوِيلُ النِّجادِ ، رَفِيعُ العِمادِ ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النّادِي** »[7].

---

(١) لم تضبط في (س) و (المصريّة) ، وفي (ص) ضبطت بالكسر (النِّدغ) ، وفي (م) ضبطت بالفتح (النَّدغ) ، وهي الموافقة لغريب ابن قتيبة ، وفي الفائق ضبطت بالوجهين : الكسر والفتح .

(٢) غريب ابن قتيبة ٣/٧٦٣ ، الغريبين ٦/١٨٢١ ، الفائق ٣/٤١٩ .

(٣) وهو نبتٌ معروفٌ إلى اليوم ، ينبت في جبال السّروات .

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/١٢٠ .

(٥) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/١٥٣ ، ح (٩٢٢٩) ، أخبار مكّة للأزرقيّ ٢/١٣٩ ، غريب الخطّابيّ ٢/٤٠٥ .

(٦) المَثَل في : الجمهرة ١/٣٨٢ ، المجمع ٢/٦ ، المستقصى ١/١٣٦ .

(٧) سبق تخريجه ص٨٥ ، في مادّة (لبد) .

النّادِي وَالنَّدِيُّ : مَجْلِسُ القَوْمِ ، مَعْناهُ : أَنَّهُ يَنْزِلُ قَرِيبًا مِنَ الحِلَّةِ[1] فِي وَسَطِ القَوْمِ ؛ لِيَغْشاهُ الطّارِقُونَ وَالأَضْيافُ وَيَنْزِلُونَ عِنْدَهُ ، وَلا يَنْزِلُ فِي الشِّعابِ وَالأَطْرافِ بِحَيْثُ يَخْفَى عَلَى الأَضْيافِ . وَصَفَتْهُ بِالكَرَمِ وَالرَّغْبَةِ فِي الإِطْعامِ وَالضِّيافَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ الأَذانِ : « **فَأَلْقِهْ عَلَى بِلالٍ ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا** »[2].

أَيْ : أَرْفَعُ صَوْتًا .

● وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **خَرَجْتُ بِفَرَسٍ لِي لأُنَدِّيَهُ** »[3].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : التَّنْدِيَةُ : أَنْ يُورِدَ الرَّجُلُ إِبِلَهُ الماءَ حَتَّى تَشْرَبَ ، ثُمَّ يَرُدَّها[4] إِلَى المَرْعَى ساعَةً ، ثُمَّ يَرُدَّها إِلَى الماءِ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَيُقالُ ذَلِك أَيْضًا فِي الخَيْلِ ، وَأَنْكَرَهُ القُتَيْبِيُّ ، وَقالَ : الصَّوابُ : (**لأُبَدِّيَهُ**) ، أَيْ : أُخْرِجَهُ إِلَى البَدْوِ ؛ لأَنَّ التَّنْدِيَةَ لا تَكُونُ إِلاّ لِلإِبِلِ خاصَّةً . قالَ الأَزْهَرِيُّ : لَيْسَ كَما قالَ القُتَيْبِيُّ ، وَالصَّوابُ ما ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الأَصْمَعِيِّ ، قالَ : وَلِلتَّنْدِيَةِ مَعْنًى آخَرُ ، وَهُوَ تَضْمِيرُ الفَرَسِ وَإِجْراؤُهُ بَعْدَ / العَلَفِ ١/١٧٣ أ
لِيَسِيلَ عَرَقُهُ ، وَيُقالُ لِذَلِكَ العَرَقِ إِذا سالَ : النَّدَى[5].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ لَقِيَ اللهَ وَلَم يَتَنَدَّ مِنَ الدَّمِ الحَرامِ بِشَيْءٍ ، دَخَلَ الجَنَّةَ** »[6].

أَيْ : لَمْ يُصِبْ ، يُقالُ : ما نَدِيتُ بِشَيْءٍ تَكْرَهُهُ ، أَيْ : ما أَصَبْتُ ، وَما نَدِينِي مِنْ فُلانٍ بِشَيْءٍ أَكْرَهُهُ ، أَيْ : ما أَصابَنِي . وَمَعْناهُ : أَنَّهُ لَمْ يَبْتَلَّ بِشَيْءٍ مِنَ الدَّمِ الحَرامِ .

---

(١) الحِلَّة : هي البيوت المجتمعة . انظر : اللّسان (حلل) .

(٢) مسند أحمد ٤/٤٣ ، ح (١٦٥٩٢) ، سنن أبي داود ١/١٣٥ ، ح (٤٩٩) ، كتاب الصّلاة ، باب كيف الأذان ؟. وغيرهما .

(٣) غريب أبي عبيد ٤/١٣ ، إصلاح الغلط ص١٢١-١٢٢ ، الغريبين ٦/١٨٢٣ ، الفائق ٣/٤١٨ .

(٤) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (يردّه) ، وفي (م) : (يردّها) ، وهي الموافقة للصّواب .

(٥) التّهذيب ١٤/١٩١ .

(٦) مسند أحمد ٤/١٥٢ ، ح (١٧٥١٦) ، سنن ابن ماجة ٢/٨٧٣ ، ح (٢٦١٨) ، كتاب الدّيات ، باب التّغليظ في قتل مسلم ظلمًا ، غريب الخطّابيّ ١/٢٠٥ .

فصل النون مع الذال

(**نذر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ : أَنا النَّذِيرُ العُرْيانُ** »[1].

أَي : الَّذِي أُنْذِرُكُمْ بِقُرْبِ السّاعَةِ ظاهِرًا غَيْرَ مَسْتُورٍ ؛ فَإِنَّهُ آخِرُ النَّبِيِّينَ ، وَعَلَى أُمَّتِهِ تَقُومُ السّاعَةُ .

● وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ : « **أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمانَ قَضَيا فِي المِلْتاطِ بِنِصْفِ نَذْرٍ**[2] **المُوضِحَةِ** »[3].

النَّذْرُ : ما يَجِبُ فِي الجِراحاتِ مِنَ الدِّياتِ بِلُغَةِ أَهْلِ الحِجازِ ، وَأَهْلُ العِراقِ يُسَمُّونَهُ الأَرْشَ فِي الحُكُوماتِ . قالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّما قِيلَ لَهُ نَذْرٌ ؛ لأَنَّهُ نُذِرَ فِينا ، أَيْ : أُوجِبَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَذَرْتُ عَلَى نَفْسِي ، أَيْ : أَوْجَبْتُ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **فَلَمّا نَذِرُوا بِي** »[4].

أَيْ : عَلِمُوا وَأَحَسُّوا بِي .

---

(١) سبق تخريجه ص٢٦٧ ، في مادّة (نجو) .

(٢) في (المصريّة) : (دية) .

(٣) مسند الشّافعيّ ٢٣١/١ ، سنن البيهقيّ الكبرى ٨٣/٨ ، ح (١٦٢١١) ، كتاب الدّيات ، باب ما دون الموضحة من الشّجاج ، غريب الحربيّ ٣٥/١ ، الغريبين ١٨٢٤/٦ .

(٤) صحيح البخاريّ ١٤٨٣/٤ ، ح (٣٨١٣) ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي رافع عبد الله ابن أبي الحقيق ، تأريخ الطّبريّ ٨٠/٢ ، غريب ابن قتيبة ٢١٨/٢ ، المجموع المغيث ٢٨٤/٣ .

فصل النون مع الزاي

(**نزح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ نَزَلَ الحُدَيْبِيَةَ وَهِيَ نَزَحٌ**[1] »[2].

وَهِيَ البِئْرُ الَّتِي نُزِحَتْ فَلَمْ يَبْقَ فِيها ماءٌ ، يُقالُ : نَزَحْتُ البِئْرَ فَنَزَحَتْ - لازِمٌ وَمُتَعَدٍّ - ، وَالنَّزَحُ بِمَعْنَى المَنْزُوحِ .

(**نزر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ مَرّاتٍ ، فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقالَ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا عُمَرُ ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِرارًا لا يُجِيبُكَ** »[3].

أَيْ : أَلْحَحْتَ عَلَيْهِ ، يُقالُ : أَعْطانا عَطاءً غَيْرَ مَنْزُورٍ ، أَيْ : بِغَيْرِ إِلْحاحٍ .

● وَفِي وَصْفِ كَلامِهِ ﷺ : « **لا نَزْرٌ وَلا هَذَرٌ** »[4].

النَّزْرُ : القَلِيلُ ، يَقُولُ : لَيْسَ بِنَزْرٍ فَيَدُلُّ عَلَى عِيٍّ ، وَلَيْسَ بِكَثِيرٍ فاسِدٍ وَلا فائِدَةَ فِيهِ .

(**نزع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **رَأَيْتُنِي أَنْزِعُ عَلَى قَلِيبٍ** » ، وَفِيهِ : « **فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ وَنَزَعَ عُمَرُ** »[5].

النَّزْعُ : الاسْتِقاءُ بِالدَّلْوِ ، وَبِئْرٌ نَزُوعٌ : يُنْزَعُ مِنْها بِاليَدِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِقَوْمٍ صَلَّوْا خَلْفَهُ : مالِي أُنازَعُ القُرْآنَ ؟** »[6].

---

(١) « **وهي نَزَحٌ** » ساقط من (م) .

(٢) المعجم الكبير ١٧٩/٢ ، ح (١٧٢٧) .

(٣) صحيح البخاريّ ١٥٣١/٤ ، ح (٣٩٤٣) ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية .

(٤) سبق تخريجه ص٣٦ ، في مادّة (كسر) .

(٥) صحيح البخاريّ ١٣٢٩/٣ ، ح (٣٤٣٤) ، كتاب المناقب ، باب علامات النّبوّة في الإسلام ، صحيح مسلم ١٨٦٢/٤ ، ح (٢٣٩٣) ، كتاب فضائل الصّحابة ، باب من فضائل عمر ﷺ .

(٦) مسند أحمد ٢٤٠/٢ ، ح (٧٢٦٨) ، سنن أبي داود ٢١٨/١ ، ح (٨٢٦) ، كتاب الصّلاة ، باب مَن كره القراءة خلف الإمام فيما جهر به ، وغيرهما .

أَيْ : أُجاذَبُ بِهِ[1] فِي القِراءَةِ ، كَأَنَّهُمْ جَهَرُوا بِالقِراءَةِ بِحَيْثُ أَسْمَعُوهُ فَشَغَلُوهُ ، فَكَأَنَّهُمْ نازَعُوهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ ﷺ لِمَنْ وُلِدَ لَهُ غُلامٌ أَسْوَدُ فَامْتَرَى فِيهِ ، وَراجَعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقالَ : لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ** »[2] .

يُقالُ : نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّبَهِ ، وَنَزَعَ شَبَهَهُ عِرْقٌ ، أَيْ : جَرَّهُ إِلَى شَبَهِهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نُزّاعُ القَبائِلِ** »[3] .

هُوَ جَمْعُ نَزِيعٍ وَنازِعٍ ، وَهُوَ الغَرِيبُ الَّذِي نُزِعَ عَنْ أَهْلِهِ وَعَشِيرَتِهِ ، وَالنَّزائِعُ مِنَ الإِبِلِ : الغَرائِبُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : « **أَنَّ قَبائِلَ مِنَ الأَزْدِ نَتَّجُوا فِيها النَّزائِعَ** »[4] .

أَيْ : نَتَّجُوا إِبِلاً انْتَزَعُوها مِنْ أَيْدِي النّاسِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ لآلِ السّائِبِ : انْكِحُوا فِي النَّزائِعِ** »[5] .

جَمْعُ نَزِيعَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي تُجْلَبُ إِلَى غَيْرِ بِلادِها مِنَ النِّساءِ ، وَالخَيْلِ ، وَالإِبِلِ . وَمَعْناهُ : تَزَوَّجُوا الغَرائِبَ . « **لا تَضْوُوا** » ، أَيْ : لا تُزَوِّجُوا أَقْرِباءَكُمْ ، فَيَخْرُجَ الوَلَدُ ضاوِيًا ، أَيْ : مَهْزُولاً .

(**نزغ**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ حَضَّ عَلَى الزُّهْدِ ، وَذَكَرَ أَنَّ ما يَكْفِي الإِنْسانَ قَلِيلٌ ؛ فَنَزَغَهُ إِنْسانٌ مِنْ أَهْلِ المَجْلِسِ بِنَزِيغَةٍ** – أَيْ :

---

(١) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (بها) ، وفي (م) : (به) ، وهي الموافقة للصّواب .

(٢) صحيح البخاريّ ٢٠٣٢/٥ ، ح (٤٩٩٩) ، كتاب الطّلاق ، باب إذا عرّض بنفي الولد ، صحيح مسلم ١١٣٧/٢ ، ح (١٥٠٠) ، كتاب اللّعان .

(٣) المعجم الكبير ١٦٨/٢٠ ، ح (٣٥٨) ، المستدرك للحاكم ١٨٨/٤ ، ح (٧٣١٨) ، كتاب البرّ والصِّلة .

(٤) العقد الفريد ٣٦/٢-٣٧ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٢٣ ، الغريبين ١٨٢٧/٦ .

(٥) المجموع المغيث ٢٨٧/٣ .

طَعَنَهُ بِغَمِيزَةٍ[1] وَأَشارَ إِلَيْهِ بِسُوءٍ – ثُمَّ خَبَأَ رَأْسَهُ »[2].

(**نزف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ زَمْزَمَ لا تُنْزَفُ وَلا تُذَمُّ** »[3].

أَيْ : لا يَفْنَى ماؤُها ، يُقالُ : نَزَفْتُ البِئْرَ وَنُزِفَ الرَّجُلُ يُنْزَفُ : إِذا ذَهَبَ عَقْلُهُ .

(**نزك**) ● وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ الأَبْدالَ فَقالَ : لَيْسُوا بِنَزّاكِينَ وَلا مُعْجَبِينَ وَلا مُتَماوِتِينَ** »[4].

النَزّاكُونَ : العَيّابُونَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّيْزَكِ ، وَهُوَ دُونَ الرُّمْحِ ، لَهُ سِنانٌ وَزُجٌّ . يُقالُ : نَزَكْتُ الرَّجُلَ[5] : إِذا عِبْتَهُ .

● وَذُكِرَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ[6] عِنْدَ ابْنِ عَوْنٍ[7] : « **فَقالَ : إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ** »[8].

يَعْنِي[9] : طَعَنُوا فِيهِ وَجَرَحُوهُ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ عِيسَى – عَلَيْهِ السَّلامُ – يَقْتُلُ الدَّجّالَ بِالنَّيْزَكِ** »[10].

---

(١) في (س) : « **بعنيزة** » ، وفي (المصريّة) : « **بمغيزة** » ، وهما تحريف . والغميزة : العيب .

(٢) غريب ابن قتيبة ٤٣٩/٢ ، المجموع المغيث ٢٨٨/٣ ، الفائق ٤٢١/٣ ، وكلّها بلفظ : « **بنزيغة** » .

(٣) الغريبين ١٨٢٧/٦ ، الفائق ١٥/٢ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٢٧٨/٢ ، الغريبين ١٨٢٨/٦ ، الفائق ٤٢٠/٣ .

(٥) في (ص) : (نزكته : إذا عبته) ، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ .

(٦) شهر بن حوشب الأشعريّ الشّاميّ ، أبو سعيد ، مولى أسماء بنت يزيد بن الموطأ ، ليس بالقويّ في الحديث ، وهو مِمّن لا يُحتجّ بحديثه ولا يتديّن به .

انظر : لسان الميزان ٢٤٤/٧ ، الكامل في ضعفاء الرِّجال ٣٩/٤ .

(٧) هو عبد الله بن عون بن أرطبان ، الإمام القدوة ، عالم البصرة ، أبو عون المزنيّ مولاهم البصريّ الحافظ ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين .

انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٦٤/٦ .

(٨) صحيح مسلم ١٧/١ ، باب النّهي عن الرّواية عن الضّعفاء والاحتياط في تحمّلها .

(٩) في (م) : (أي) .

(١٠) الغريبين ١٨٢٨/٦ .

(**نزل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **يَنْزِلُ اللهُ تَعالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّماءِ الدُّنْيا فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ داعٍ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟...** »[1] الحديث .

لِلعُلَماءِ فِيهِ طَرِيقانِ : أَحَدُهُما : طَرِيقَةُ السَّلَفِ[2] : أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَلا يَبْحَثُونَ عَنْ مَعْناهُ ، وَيَقِفُونَ عِنْدَ قَوْلِهِ : ﴿ **وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ** ﴾ ، ثُمَّ يَبْتَدِئُونَ فَيَقُولُونَ : / ﴿ **وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ** ﴾[3] ، وَالرُّسُوخُ فِي العِلْمِ : الثُّبُوتُ عَلَى الاِعْتِقادِ الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِ تَعَدٍّ عَنِ الظّاهِرِ . وَالطَّرِيقَةُ الثّانِيَةُ لأَهْلِ التَّحْقِيقِ : أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : نَعْلَمُ حَقِيقَةً تَنَزُّهَ الحَقِّ تَعالَى عَنِ النُّزُولِ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى سُفْلٍ ، فَإِنَّهُ مُسْتَحِيلٌ فِي وَصْفِهِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْمِلُونَهُ عَلَى تَأْوِيلٍ صَحِيحٍ ، فَيَحْمِلُونَ ذَلِكَ عَلَى إِنْزالِ مَلائِكَةٍ مَخْصُوصِينَ ، أَوْ فِعْلٍ مِنَ الأَفْعالِ يُسَمَّى نُزُولاً تَعَطُّفًا وَتَلَطُّفًا ، أَوْ تَخْصِيصًا لِساعاتِ اللَّيْلِ بِإِجابَةِ الدَّعْوَةِ فِيها ؛ تَرْغِيبًا لِلمُتَهَجِّدِينَ ، وَما يَنْحُو هَذا النَّحْوَ مِمّا لا يُوجِبُ تَشْبِيهًا وَلا تَمْثِيلاً . وَقَدْ عَبَّرَ بَعْضُ المُحَقِّقِينَ عَنْهُ بِعِبارَةٍ تُرَوِّحُ القُلُوبَ ، فَقالَ : هُوَ نُزُولٌ مِنْ عَرْشِ الجَلالِ إِلَى سَماءِ الرَّحْمَةِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ . ١٧٣/ب

(**نزو**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَهَى عَنْ إِنْزاءِ الخَيْلِ** »[4] .

هُوَ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ أَجْرًا ، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : « **نَهَى عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ** »[5] ، يُقالُ : نَزا الفَحْلُ يَنْزُو ، وَأَنْزاهُ صاحِبُهُ .

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/٢٣٣٠ ، ح (٥٩٦٢) ، كتاب الدّعوات ، باب الدّعاء نصف اللّيل ، صحيح مسلم ١/٥٢١ ، ح (٧٥٨) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب التّرغيب في الدّعاء والذّكر في آخر اللّيل والإجابة فيه .

(٢) طريقة السّلف الإيمان بالنّزول على وجه يليق بجلال الله وعظمته ، وما نسبه المصنّف لأهل التّحقيق تعطيل لِما دلَّ الدّليلُ عليه . انظر : فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميّة ٥/٤١٥-٤١٦ .

(٣) سورة آل عمران آية ٧ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) صحيح البخاريّ ٥/٧٩٧ ، ح (٢١٦٤) ، كتاب الإجارة ، باب عسب الفحل .

(**نزه**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَإِذا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَنْزِيهٌ للهِ سَبَّحَ**[1] »[2] .

يَعْنِي : ما يُنَزَّهُ عَنْهُ تَبارَكَ وَتَعالَى مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ أَوْ وَلَدٌ . وَأَصْلُ التَّنَزُّهِ : البُعْدُ مِمّا فِيهِ الأَدْناسُ ، وَالقُرْبُ مِمّا فِيهِ الطَّهارَةُ وَالبَراءَةُ .

(**نزي**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً أَصابَتْهُ جِراحَةٌ ، فَنُزِيَ مِنْها حَتَّى ماتَ** »[3] .

يَقُولُ : نُزِفَ دَمُهُ وَلَمْ يَرْقَأْ ، فَنُزِفَ وَنُزِيَ بِمَعْنًى واحِدٍ .

○ ○ ○

---

(١) « **لله سبّح** » ساقط من (س) .

(٢) مسند أحمد ٣٨٤/٥ ، ح (٢٣٣٠٩) ، سنن ابن ماجة ٤٢٩/١ ، ح (١٣٥١) ، كتاب إقامة الصّلاة والسّنّة فيها ، باب ما جاء في القراءة في صلاة اللّيل .

(٣) مصنّف عبد الرّزّاق ٤٠٣/٩ ، الغريبين ١٨٢٩/٦ .

فصل النون مع السين

(**نسأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عامِرٍ**[1] **دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ نَسُوءٌ** »[2].

أَيْ : مَظْنُونٌ بِها الحَمْلُ . وَفِيهِ ثَلاثُ لُغاتٍ : نَسْءٌ وَنُسْءٌ وَنِسْءٌ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّ حَيْضَها تَأَخَّرَ عَنْ وَقْتِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأَ فُلانٌ الشَّيْءَ : إِذا أَخَّرَهُ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّ الحَمْلَ زِيادَةٌ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأْتُ اللَّبَنَ : إِذا جَعَلْتَ فِيهِ الماءَ فَكَثُرَ بِهِ[3]، وَالفِعْلُ مِنْهُ نُسِئَتِ المَرْأَةُ – عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ – تُنْسَأُ نَسأً ، فَهِيَ نَسُوءٌ ، وَنِسْوَةٌ نِساءٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ** »[4].

أَيْ : يُؤَخَّرَ ، وَالنَّساءُ : التَّأْخِيرُ ، يُقالُ : نَسَأَ اللهُ فِي أَجَلِهِ وَأَنْسَأَ أَجَلَهُ : إِذا أَخَّرَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **مَنْ سَرَّهُ النَّساءُ – وَلا نَساءُ – فَلْيُؤَخِّرِ العَشاءَ ، وَلْيُقِلَّ غِشْيانَ النِّساءِ** »[5].

أَيْ : مَنْ أَرادَ أَنْ يُؤَخَّرَ أَجَلُهُ – وَإِنْ كانَ لا يُتْرَكُ – فَلْيَفْعَلْ كَذا .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **لا تَسْتَنْسِئُوا الشَّيْطانَ** »[6].

مَعْناهُ : إِذا أَرَدْتَ[7] صَدَقَةً أَوْ[8] عَمَلاً صالِحًا فَلا تُؤَخِّرْ إِلَى غَدٍ ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ يُسَوِّلُ بِالتَّأْخِيرِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ : نَسَأْتُ الشَّيْءَ : إِذا أَخَّرْتَهُ .

---

(١) هي ليلى بنت أبي حثمة بن حذيفة بن غانم بن عبد الله ، من المهاجرات الأوائل .
انظر : مجمع الزّوائد ٩/٢٦٦ .

(٢) تأريخ ابن معين ١/٢١ ، غريب الخطّابيّ ١/٤٠٨ .

(٣) في (المصريّة) : (فكثرته) .

(٤) صحيح البخاريّ ٥/٢٢٣٢ ، ح (٥٦٣٩) ، كتاب الأدب ، باب مَن بُسِط له في الرِّزق بصِلة الرَّحم ، صحيح مسلم ٤/١٩٨٢ ، ح (٢٥٥٧) ، كتاب البرّ والصِّلة والآداب ، باب صِلة الرَّحم ، وتحريم قطيعتها .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/٩٠ ، الغريبين ٦/١٨٢٩ .

(٦) المجموع المغيث ٣/٢٩١ ، الفائق ٣/٤٢٧ .

(٧) في (م) : (أردتم) .

(٨) (صدقة أو) ساقط من سائر النّسخ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْتَمُونَ ، فَقَالَ : ارْتَمُوا وَانْتَسِئُوا عَنِ الْبُيُوتِ ، لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ يَسْمَعُ كَلامَكُمْ ؛ فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذا خَلَوْا تَكَلَّمُوا** »[1].

قَوْلُهُ : « **انْتَسِئُوا** » : مَعْناهُ : تَأَخَّرُوا عَنِ الْبُيُوتِ وَتَزَحْزَحُوا . مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأْتُ الشَّيْءَ : إِذا أَخَّرْتَهُ . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **وَانْبِسُوا** » . قالَ الخَطّابِيُّ : وَهُوَ خَطَأٌ[2] .

قُلْتُ : وَلَهُ احْتِمالٌ ، وَهُوَ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يَتَكَلَّمُوا حَتَّى يُعْرَفَ بِمَكانِهِمْ وَلا يَغْشاهُمْ أَحَدٌ بَغْتَةً فَيُصِيبَهُ سَهْمٌ مِنْ سِهامِهِمْ خَطَأً[3]، غَيْرَ أَنَّهُ قَلَّ ما يُسْتَعْمَلُ إِلاّ مَعَ النَّفْيِ ، فَيُقالُ : ما نَبَسَ وَلَمْ يَنْبِسْ ، قالَ[4]: وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ : « **وَبَنِّسُوا عَنِ الْبُيُوتِ** » – بِتَقْدِيمِ الباءِ عَلَى النُّونِ – ، أَيْ : تَأَخَّرُوا . قالَ الأَصْمَعِيُّ : بَنَّسْتُ تَبْنِيسًا : إِذا تَأَخَّرْتَ ، فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الباءِ مَعَ النُّونِ . وَقالَ اللِّحْيانِيُّ[5]: بَنَّسَ : إِذا قَعَدَ . وَقَوْلُهُ : « **لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ** » : مَعْناهُ : لا تُراعُ وَلا تُغْلَبُ بِكَلِمَةٍ تَسْمَعُها مِنَ الرَّفَثِ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذا خَلَوْا رُبَّما أَرْفَثُوا[6]، خُصُوصًا جَماعَةُ الأَحْداثِ الَّذِينَ يَرْتَمُونَ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : طَمَّ الماءُ : إِذا كَثُرَ وَغَلَبَ . قالَ الخَطّابِيُّ : وَسَمِعْتُ رَجُلاً فَصِيحًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ يَقُولُ : هُوَ « **لا تُطَمَّى** » : أَيْ : لا يُصْبَأُ بِها نَحْوَ الهَوَى ، يُقالُ : أَطْمَى فُلانٌ . قالَ : وَهَذا مَعْرُوفٌ فِي كَلامِهِمْ .

قُلْتُ : وَفِيهِ احْتِمالٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّهُ أَرادَ : ابْعُدُوا عَنِ الْبُيُوتِ حَتَّى لا يُصِيبَ سَهْمٌ مِنْ سِهامِكُمُ امْرَأَةً أَوْ صَبِيًّا يَسْمَعُ كَلامَكُمْ فَيَقْرُبُ مِنْكُمْ غَفْلَةً فَيَطُمُّهُ سَهْمٌ ،

---

(١) غريب الخطّابيّ ٦١/٢ ، الغريبين ١٨٣٠/٦ ، الفائق ٤٢٦/٣ .

(٢) في (ص) : (غلط) ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ وسائر النّسخ .

(٣) (خطأ) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٤) أي : الخطّابيّ .

(٥) هو أبو الحسن عليّ بن المبارك (أو ابن حازم) اللّحيانيّ ، كوفيّ نحويّ ، من كبار أهل اللّغة والنّوادر ، أخذ عن الكسائيّ والفرّاء والشّيبانيّ والأصمعيّ وأبي عبيدة ، ولم تُعرف سنة وفاته . انظر : مراتب النّحويّين ص١٤٢ ، ونزهة الألبّاء ص١٧٦ ، وبغية الوعاة ١٨٥/٢ ، ومعجم المؤلّفين ٥٦/٧ .

(٦) في (س) : (رفثوا) .

أَيْ : يُصِيبُهُ ، فَإِنَّ الغالِبَ أَنَّكُمْ إِذا تَكَلَّمْتُمْ وَسُمِعَتْ أَصْواتُكُمْ يَحْضُرُكُمُ النِّساءُ وَالصِّبْيانُ نَظّارَةً ، وَهَذا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**نسج**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قالَ : مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيجِ وَحْدِهِ ؟** »[1] .

يُرِيدُ : رَجُلاً لا عَيْبَ فِيهِ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **أَنَّها قالَتْ فِي عُمَرَ : كانَ – وَاللهِ – أَحْوَذِيًّا نَسِيجَ وَحْدِهِ** »[2] .

وَأَصْلُ الكَلِمَةِ أَنَّ الثَّوْبَ إِذا كانَ نَفِيسًا لَمْ يُنْسَجْ عَلَى مِنْوالِهِ غَيْرُهُ ، وَإِذا لَمْ يَكُنْ نَفِيسًا عُمِلَ عَلَى مِنْوالِهِ سَدًى لِعِدَّةِ أَثْوابٍ ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ أَرادُوا المُبالَغَةَ فِي مَدْحِه . فَلَمّا قالَ عُمَرُ ذَلِكَ ، قالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : « **ما نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ** » .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **رِجالٌ جاعِلُوا رِماحِهِمْ عَلَى مَناسِجِ خُيُولِهِمْ** »[3] .

مَنْسِجُ الفَرَسِ : بِمَنْزِلَةِ الكاهِلِ مِنَ الإِنْسانِ . قالَ أَبُو عَمْرٍو : / وَهُوَ المِنْسَجُ – بِكَسْرِ المِيمِ وَفَتْحِ السِّينِ – ، وَهُوَ مِنَ البَعِيرِ : حارِكٌ ، وَمِنَ الحِمارِ : سِيساءٌ . ١٧٤/أ

(**نسخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ إِلاّ تَناسَخَتْ** »[4] .

أَيْ : تَحَوَّلَتْ مِنْ حالٍ إِلَى حالٍ . وَالنَّسْخُ فِي اللُّغَةِ : إِبْطالُ شَيْءٍ وَإِقامَةُ آخَرَ مُقامَهُ ، يُقالُ : نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ : إِذا أَذْهَبَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ .

(**نسس**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هالَةَ فِي صِفَتِهِ ﷺ : « **كانَ يَنُسُّ أَصْحابَهُ** »[5] .

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/٦١٨-٦١٩ ، الغريبين ٦/١٨٣٠ ، الفائق ٣/٤٢٦ .

(٢) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/٢٠٠ ، ح (١٦٨٤٨) ، كتاب المرتدّ ، باب ما يحرم به الدّم من الإسلام زنديقًا كان أو غيره . المعجم الأوسط ٤/٣١٩ ، ح (٤٣١٨) .

(٣) مسند أحمد ٤/٣٨٧ ، ح (١٩٦٧٥) ، غريب الخطّابيّ ١/٦١٦ .

(٤) صحيح مسلم ٤/٢٢٧٩ ، ح (٢٩٦٧) ، كتاب الزّهد والرّقائق .

(٥) سبق تخريجه ص٤٦ ، في مادّة (كفأ) .

أَيْ : يَسُوقُهُمْ وَيُقَدِّمُهُمْ وَيَمْشِي خَلْفَهُمْ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَنُسُّ النّاسَ بَعْدَ العِشاءِ بِالدِّرَّةِ ، وَيَقُولُ : انْصَرِفُوا إِلَى بُيُوتِكُمْ** »[1] .

أَيْ : يَسُوقُهُمْ . وَالنَّسُّ : السَّوْقُ . وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : « **يَنُشُّ** » - بِالشِّينِ - . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِنْ صَحَّ النَّقْلُ فَهُوَ تَصْحِيفٌ وَقَعَ مِنَ المُحَدِّثِ[2] . قالَ : وَأَحْسِبُ أَنَّهُ « **يَنُوشُ** » ، وَهُوَ قَرِيبٌ فِي اللَّفْظِ مِنْ يَنُشُّ ، وَمَعْنَى النَّوْشِ صَحِيحٌ ، وَهُوَ التَّناوُلُ ، وَمَعْناهُ : يَتَناوَلُهُمْ بِالدِّرَّةِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَتُسَمَّى مَكَّةُ : النّاسَّةَ ؛ لأَنَّ مَنْ أَحْدَثَ فِيها حَدَثًا فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْها ، فَكَأَنَّها ساقَتْهُ عَنْ نَفْسِها .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **ذَهَبَ النّاسُ وَبَقِيَ النَّسْناسُ** »[3] .

بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِها ، وَتَفْسِيرُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّ قَوْمًا عَصَوْا رَسُولَهُمْ ، فَمَسَخَهُمُ اللهُ نَسْناسًا ، لِكُلِّ إِنْسانٍ مِنْهُمْ يَدٌ وَرِجْلٌ ، فَهُوَ شِقٌّ إِنْسانٍ يَنْقُزُ كَما يَنْقُزُ الطّائِرُ** »[4] .

(**نسق**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **ناسِقُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ** »[5] .

أَيْ : تابِعُوا ، يُقالُ : ناسَقَ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ ، وَوالَى بَيْنَهُما ، وَعادَى بَيْنَهُما ، وَنَسَقْتُ الشَّيْءَ نَسْقًا .

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/٣٠٩-٣١٠ ، غريب ابن قتيبة ١/٥٠٣ ، الغريبين ٦/١٨٣١ ، الفائق ٣/٤٢٦ .

(٢) غريب أبي عبيد ٣/٣١٠ .

(٣) حلية الأولياء ١/٣٢٨ ، سِيَر أعلام النّبلاء ١٢/١٥ .

(٤) الغريبين ٦/١٨٣١ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٤٠٥ .

(٥) سنن التّرمذيّ ٣/١٧٥ ، ح (٨١٠) ، كتاب الحجّ ، باب ما جاء في ثواب الحجّ والعمرة ، سنن النّسائيّ ٥/١١٥ ، ح (٢٦٣٠) ، كتاب مناسك الحجّ ، باب فضل المتابعة بين الحجّ والعمرة ، بلفظ : « **تابعوا** » ، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/١٨٣١ ، غريب ابن الجوزيّ ٢/٤٠٥ .

(**نسل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُمْ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الضَّعْفَ ، فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالنَّسْلِ** »[1].

هُوَ الإِسْراعُ فِي المَشْيِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرِّكٌ لِلقُوَّةِ وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالرِّياضَةِ ، فَإِنَّ الإِنْسانَ إِذا سَكَنَ وَأَدْمَنَ القُعُودَ سَكَنَتْ قُواهُ وَفَتَرَتْ أَعْضاؤُهُ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : « **وَإِذا سَعَى القَوْمُ نَسَلَ** »[2].

أَرادَ : إِذا عَدَوْا لِخَوْفٍ أَوْ غارَةٍ قارَبَ الخَطْوَ فِي إِسْراعٍ ، وَالنَّسَلانُ دُونَ السَّعْيِ ، وَالسَّعْيُ قَرِيبٌ مِنَ العَدْوِ ، وَالنَّسَلانُ : مَشْيُ الذِّئْبِ إِذا بادَرَ إِلَى شَيْءٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ** ﴾[3].

(**نسم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ ﷺ : بُعِثْتُ فِي نَسَمِ السّاعَةِ إِنْ كادَتْ لَتَسْبِقُنِي** »[4].

نَسَمُ السّاعَةِ : حِينَ ابْتَدَأَتْ وَأَقْبَلَتْ أَوائِلُها ، وَظَهَرَتْ مَبادِئُ أَشْراطِها ، وَالنَّسِيمُ : أَوَّلُ هُبُوبِ الرِّيحِ . وَقِيلَ : أَرادَ بِذَلِكَ : ذَوِي الأَرْواحِ ، أَيْ : بُعِثْتُ فِي جَماعَةٍ خَلَقَهُمُ اللهُ عِنْدَ اقْتِرابِ السّاعَةِ ، فَالنَّسَمُ جَمْعُ نَسَمَةٍ ، وَالنَّسَمَةُ : النَّفْسُ ، وَكُلُّ دابَّةٍ فِيها رُوحٌ فَهِيَ نَسَمَةٌ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **مَنْ أَعْتَقَ نَسَمَةً** »[5].

[أَيْ : ذا نَسَمَةٍ][6].

---

(١) تفسير القرطبيّ ٤١/١٥ ، صحيح ابن حبّان ٤٢٣/٦ ، ح (٢٧٠٦) ، كتاب الصّلاة ، باب المسافر ، ذِكر ما يستحبّ للمرء أن يستعمل في سفره إذا صعب عليه المشي والمشقّة .

(٢) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) .

(٣) سورة الأنبياء آية ٩٦ .

(٤) حلية الأولياء ١٦١/٤ ، مجمع الزّوائد ٣١٢/١٠ ، كتاب الزّهد ، باب قرب السّاعة .

(٥) المعجم الكبير ١٠٩/١ ، ح (١٨٦) ، مصنّف عبد الرّزّاق ٥٢/١ ، ح (١٥٤) ، باب ما يذهب الوضوء من الخطايا ، مصنّف ابن أبي شيبة ١١٧/٣ ، ح (١٢٦٣٢) ، كتاب الأيمان والنّذور والكفّارات ، ثواب العتق .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

● وَعَنْ عَلِيٍّ – عَلَيْهِ السَّلامُ – : « **أَنَّهُ كانَ يَقُولُ فِي يَمِينِهِ : وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ** »[1].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **تَنَكَّبُوا الغُبارَ ؛ فَإِنَّ مِنْهُ تَكُونُ النَّسَمَةُ** »[2].

أَرادَ : الرَّبْوَ . وَلا يَزالُ صاحِبُ العِلَّةِ يَتَنَفَّسُ نَفَسًا ضَعِيفًا ، فَسُمِّيَتِ العِلَّةُ نَسَمَةً ؛ لاسْتِراحَةِ صاحِبِها إِلَى تَنَفُّسِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ خالِدٍ : « **أَنَّهُ قالَ لِعَمْرِو بْنِ العاصِ : لَقَدِ اسْتَقامَ المَنْسِمُ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٌّ ، أَذْهَبُ فَأُسْلِمُ** »[3].

المَنْسِمُ : العَلامَةُ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : رَأَيْتُ مَنْسِمًا مِنَ الأَمْرِ ، أَيْ : عَلامَةً ، وَمَعْناهُ : تَبَيَّنَ الطَّرِيقُ وَظَهَرَتْ عَلامَةُ النُّبُوَّةِ ، وَالأَصْلُ فِيهِ : مَنْسِمُ خُفِّ البَعِيرِ ؛ لأَنَّهُ بِهِ[4] يُسْتَبانُ أَثَرُ البَعِيرِ الضّالِّ وَعَلامَتُهُ الدّالَّةُ عَلَى مَوْضِعِهِ[5].

(١) صحيح البخاريّ ٣/١١١٠ ، ح (٢٨٨٢) ، كتاب الجهاد والسِّيَر ، باب فكاك الأسير ، صحيح مسلم ١/٨٦ ، ح (٧٨) ، كتاب الإيمان ، باب الدّليل على أنّ حُبّ الأنصار وعليّ ﷺ من الإيمان وعلاماته ، وبُغضهم من علامات النّفاق .

(٢) غريب ابن قتيبة ٣/٧٤٤ ، الغريبين ٦/١٨٣٣ ، الفائق ٣/٤٢٧ .

(٣) مسند أحمد ٤/١٩٩ ، ح (١٧٩٣٠) .

(٤) (به) ساقط من سائر النّسخ .

(٥) انظر : غريب ابن قتيبة ٢/٢١٣ ، الغريبين ٦/١٨٣٣ .

فصل النون مع الشين

(**نشأ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إذا أَنْشَأَتْ سَحابَةٌ بَحْرِيَّةٌ ثُمَّ تَشاءَمَتْ ، فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ** »[1].

يُقالُ : أَنْشَأَتْ تُمْطِرُ ، أَي : ابْتَدَأَتْ بِهِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشّاعِرِ : أَنْشَأَ . وَتَشاءَمَتْ ، أَيْ : أَخَذَتْ نَحْوَ الشّامِ ، يُقالُ : تَشاءَمَ : إِذا أَخَذَ نَحْوَ الشّامِ ، وَأَشْأَمَ : إِذا أَتَى الشّامَ .

(**نشب**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ العَبّاسَ نادَى يَوْمَ حُنَيْنٍ : يا أَصْحابَ السَّمُرَةِ ، فَرَجَعَ النّاسُ فَتَناشَبُوا حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تَرَكُوهُ فِي حَرَجَةِ سَلَمٍ** »[2].

مَعْناهُ : تَدانَوْا وَتَضامُّوا حَتَّى نَشِبَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ، يُقالُ : نَشِبَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : إِذا تَعَلَّقَ بِهِ . وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **حَتَّى تَأَشَّبُوا** »[3] : أَي : الْتَفَّ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَكَثُرُوا ، وَمِنْهُ الأُشابَةُ ، وَجَمْعُها أَشائِبُ ، وَهُمْ أَخْلاطُ النّاسِ . وَقَوْلُهُ : « **فِي حَرَجَةٍ** » وَهِيَ[4] الشَّجْراءُ المُلْتَفَّةُ ، وَ« **السَّلَمُ** » شَجَرٌ [مِنَ][5] العِضاهِ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **فَلَمْ يَنْشَبْ أَنْ كانَ كَذا** »[6].

أَيْ : لَمْ يَقِفْ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِشَيْءٍ حَتَّى فَعَلَ كَذا .

● وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : « **أَنَّهُ خَرَجَ حاجًّا ، فَمَرَّ بِالمَدِينَةِ أَيّامَ قُتِلَ عُثْمانُ ، قالَ : فَقُلْتُ لِصاحِبِي : قَدْ أَفِدَ الحَجُّ ، وَلا أَرَى النّاسَ إِلاّ قَدْ نَشِبُوا فِي قَتْلِ عُثْمانَ** »[7].

---

(١) الموطّأ ١٩٢/١ ، ح (٤٥٢) ، كتاب الاستسقاء ، باب الاستمطار بالنّجوم .

(٢) أخبار مكّة للفاكهيّ ٩٣/٥ ، بدون : « **فتناشبوا** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٢٣٩/٢ ، الغريبين ١٨٣٦/٦ ، الفائق ٣١٩/٢-٣٢٠ .

(٣) الرّواية في : المجموع المغيث ٤٢١/١ .

(٤) في (م) : (وهو) .

(٥) [من] زيادة من غريب الخطّابيّ يقتضيها السّياق .

(٦) سنن أبي داود ٣٦/١ ، ح (١٤٣) ، كتاب الطّهارة ، باب في الاستنثار .

(٧) غريب الخطّابيّ ٢٣٩/٢ ، الفائق ٤٩/١ .

أَيْ : وَقَعُوا فِيهِ وُقُوعًا لا مَنْزِعَ لَهُمْ مِنْهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : / نَشِبَ الصَّيْدُ فِي الحِبالَةِ ، ١٧٤/ب
وَنَشِبَ العَظْمُ فِي الحَلْقِ .

(**نشج**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَسَمِعَ نَشِيجَهُ خَلْفَ الصُّفُوفِ** »[١] .

النَّشِيجُ : مِثْلُ بُكاءِ الصَّبِيِّ إِذا كانَ يُرَدِّدُهُ فِي صَدْرِهِ ، وَهُوَ صَوْتٌ مَعَهُ تَوَجُّعٌ ، وَمِنْهُ يُقالُ لِصَوْتِ الحِمارِ : نَشِيجٌ . أَرادَ أَنَّهُ[٢] كانَ يَحْزَنُ لِبُكائِهِ مَنْ يَسْمَعُهُ .

● وَقالَتْ عائِشَةُ فِي وَصْفِ أَبِيها : « **إِنَّهُ شَجِيُّ النَّشِيجِ** »[٣] .

(**نشح**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ قالَ لِعائِشَةَ : انْظُرِي ما زادَ فِي مالِي مُنْذُ دَخَلْتُ فِي هَذِهِ الأَمارَةِ فَرُدِّيهِ إِلَى الخَلِيفَةِ بَعْدِي ، فَإِنِّي كُنْتُ نَشَحْتُها جُهْدِي** »[٤] .

النّاشِحُ : السّاقِي ، يُقالُ : انْشَحْ بَعِيرَكَ ، أَي : اسْقِهِ ، وَقَدِ انْتَشَحْتُ[٥] ، أَيْ : شَرِبْتُ شُرْبًا مُقارِبًا دُونَ الرِّيِّ ، وَمَعْناهُ : إِنِّي أَقْلَلْتُ مِنَ الشُّرْبِ مِنْها جُهْدِي . فَالنَّشْحُ : الشُّرْبُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ .

(**نشد**) ● فِي حَدِيثِ مَكَّةَ : « **لا تَحِلُّ لُقَطَتُها إِلاّ لِمُنْشِدٍ** »[٦] .

قالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : مَعْناهُ : لا يَحِلُّ لِلمُلْتَقِطِ إِلاّ إِنْشادُها ، فَأَمّا الإِنْتِفاعُ بِها فَلا . وَقالَ غَيْرُهُ : مَعْناهُ : لا تَحِلُّ إِلاّ لِطالِبِها الَّذِي يَطْلُبُها وَهُوَ رَبُّها .

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٢/٢٥١ ، كتاب الصّلاة ، باب مَن بكى في صلاته فلم يظهر من صوته ما يكون كلامًا له هجاء ، مصنّف عبد الرّزّاق ٢/١١١ ، ح (٢٧٠٣) .

(٢) في (س) : (به) .

(٣) المعجم الكبير ٢٣/١٨٤ ، ح (٣٠٠) .

(٤) المجموع المغيث ٣/٢٩٨ .

(٥) في (م) : (تَنَشَّحْت) .

(٦) صحيح البخاريّ ٤/١٥٦٧ ، ح (٤٠٥٩) ، كتاب المغازي ، باب مَن شهد الفتح .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذا لا وَجْهَ لَهُ ؛ لأَنَّ الـمُنْشِدَ الـمُعَرِّفُ ، وَأَمّا الطّالِبُ فَهُوَ النّاشِدُ[1].

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّهُ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضالَّةً فِي الـمَسْجِدِ ، فَقالَ : أَيُّها النّاشِدُ ، غَيْرُكَ الواجِدُ** »[2].

مَعْناهُ : لا وَجَدْتَ ، دَعا عَلَيْهِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَفِيهِ قَوْلٌ ثالِثٌ : وَهُوَ أَنْ يُقالَ : لا تَحِلُّ لُقْطَتُها إلاّ لِمَنْ يُعَرِّفُها ، فَإِذا عَرَّفَها وَلَمْ يَجِدْ طالِبَها ، حَلَّ لَهُ الإِنْتِفاعُ ، ثُمَّ قالَ : وَلَوْ كانَ [هَذا][3] هَكَذا[4] لَما كانَ لِمَكَّةَ اخْتِصاصٌ بِهِ ، فَإِنَّ الأَرْضَ كُلَّها لا تَحِلُّ لُقْطَتُها إلاّ بَعْدَ الإِنْشادِ ، فَلَيْسَ يَتَّجِهُ إلاّ تَأْوِيلُ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، وَهُوَ أَنَّهُ لا يَحِلُّ لِواجِدِ اللُّقَطَةِ فِي مَكَّةَ إلاّ الإِنْشادُ فَقَطْ ، دُونَ أَنْ يَمَسَّها وَيَنْتَفِعَ بِها ، تَخْصِيصًا لِمَكَّةَ[5].

● وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : « **فَنَشَدْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ الصُّحْبَةَ** »[6].

تَعْنِي : عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ[7]، أَيْ : سَأَلْتُهُ وَطَلَبْتُ إِلَيْهِ ، وَحَلَفْتُ لَهُ عَلَيْهِ . وَإِنْشادُ الشِّعْرِ : هُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِهِ ، وَيُقالُ لِلطّالِبِ : ناشِدٌ ؛ لِرَفْعِهِ صَوْتَهُ بِالطَّلَبِ . وَقَوْلُ القائِلِ : نَشَدْتُكَ اللهَ[8]، أَيْ : سَأَلْتُكَ بِاللهِ بِرَفْعِ نَشِيدِي ، أَيْ : صَوْتِي .

(**نشر**) ● فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّهُ خَرَجَ وَنَشْرُهُ أَمامَهُ** »[9].

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/١٣٣ .

(٢) مسند أبي عوانة ٤/١٨٨ ، ح (٤٢٦٢) ، مصنّف ابن أبي شيبة ٢/١٨٥ ، ح (٧٩٠٩) ، كتاب الصّلوات ، في رفع الصّوت في المساجد ، مصنّف عبد الرّزّاق ١/٤٤٠ ، ح (١٧٢٢) ، كتاب الصّلاة ، باب إنشاد الضّالّة في المسجد .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٤) (هكذا) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٥) غريب أبي عبيد ٢/١٣٣-١٣٤ .

(٦) سبق تخريجه ص٤٤ ، في مادّة (كعب) .

(٧) سبقت ترجمته ص٢١٨ .

(٨) كذا في (ص) ، وفي سائر النّسخ : (بالله) .

(٩) الدّلائل للسّرقصطي ٣/١٠٦٥ ، ح (٥٨٣) ، الغريبين ٦/١٨٣٨ ، الفائق ٣/٤٣٢ .

يَعْنِي : رِيحَ الـمِسْكِ . قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّشْرُ : الرِّيحُ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ رِيحُ فَمِ الـمَرْأَةِ وَأَعْطافِها بَعْدَ النَّوْمِ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِ أَبِيها : « **وَرَدَّ نَشَرَ الإِسْلامِ عَلَى غَرِّهِ** »[1] .

أَيْ : ما انْتَشَرَ مِنَ الإِسْلامِ إِلَى حالِهِ الَّتِي كانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . أَرادَتْ : كِفايَةَ أَمْرِ الرِّدَّةِ ، وَالنَّشَرُ : فَعَلٌ بِمَعْنَى الـمَفْعُولِ .

● وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : « **أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقالَ : إِنِّي أَتَوَضَّأُ فَيَنْتَضِحُ الماءُ فِي إِنائِي ، فَقالَ : وَيْلَكَ ، أَتَمْلِكُ نَشَرَ الماءِ ؟!** »[2] .

هُوَ ما يَنْتَشِرُ مِنْهُ وَيَتَفَرَّقُ وَيَتَرَشَّشُ ، يُقالُ : جاءَ الجَيْشُ نَشَرًا ، أَيْ : مُتَفَرِّقِينَ ، وَالنُّشُرُ : خُرُوجُ الـمَذْيِ مِنَ الانْتِشارِ – بِضَمِّ النُّونِ وَالشِّينِ – .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاذٍ : « **إِنَّ كُلَّ نَشَرِ أَرْضٍ يُسْلِمُ عَلَيْها صاحِبُها فَإِنَّهُ لا يُخْرَجُ مِنْها** »[3] .

نَشَرُ الأَرْضِ : هُوَ ما خَرَجَ مِنْ نَباتِها .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **إِذا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الحَمّامَ فَعَلَيْهِ بِالنَّشِيرِ وَلا يَخْصِفُ** »[4] .

النَّشِيرُ : الـمِئْزَرُ ؛ لأَنَّهُ يُنْشَرُ فَيُتَّزَرُ بِهِ . وَقَوْلُهُ : « **وَلا يَخْصِفُ** » مَعْناهُ : لا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى فَرْجِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : خَصَفْتُ النَّعْلَ : إِذا أَطْبَقْتَ[5] عَلَيْها قِطْعَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **وَطَفِقا يَخْصِفانِ عَلَيْهِما مِنْ وَرَقِ الجَنَّةِ** ﴾[6] .

---

(١) سبق تخريجه ص١٣ ، في مادّة (كثب) .

(٢) غريب الخطّابيّ ١/١٣٥ ، غريب ابن قتيبة ٢/٦١٢ ، الفائق ٣/٤٣٢ .

(٣) غريب أبي عبيد ٤/١٣٩ ، الغريبين ٦/١٨٣٩ ، الفائق ١/٣٩٧ .

(٤) الغريبين ٦/١٨٣٩ ، الفائق ٣/٤٣٢ .

(٥) في (م) : (طبَّقْت) .

(٦) سورة الأعراف آية ٢٢ .

(**نشز**) ● فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **فَصَلَّى عَلَى نَشْزٍ مِنَ الأَرْضِ** »[1].

وَهُوَ ما ارْتَفَعَ مِنْها . وَقِيلَ فِي قِراءَةِ مَنْ قَرَأَ : ﴿ **وَانْظُرْ إِلَى العِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُها** ﴾[2] - بِالنُّونِ وَالزّايِ - ، أَيْ : كَيْفَ نُعْلِي بَعْضَ العِظامِ عَلَى بَعْضٍ وَنُرَكِّبُ بَعْضَها عَلَى بَعْضٍ ، فَيَرْتَفِعُ وَيَتَحَرَّكُ ؟. وَمِنْهُ نُشُوزُ المَرْأَةِ ، وَهُوَ تَعالِيها وَعِصْيانُها ما أَمَرَها اللهُ تَعالَى بِهِ مِنْ طاعَةِ الزَّوْجِ .

(**نشش**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُصْدِقِ امْرَأَةً مِنْ نِسائِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشٌّ** »[3].

قِيلَ : النَّشُّ : عِشْرُونَ دِرْهَمًا ، وَالأُوقِيَّةُ : أَرْبَعُونَ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : النَّشُّ : النِّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَنَشُّ الرَّغِيفِ نِصْفُهُ ، فَعَلَى هَذا قالُوا : النَّشُّ : عِشْرُونَ دِرْهَمًا ؛ لأَنَّها نِصْفُ الأُوقِيَّةِ .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَنُشُّ النّاسَ بَعْدَ العِشاءِ بِالدِّرَّةِ** »[4].

وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ بِالسِّينِ ، وَقَدْ ذَكَرْناهُ فِيما تَقَدَّمَ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : صَحَّ السِّينُ عَنْ شُعْبَةَ ، وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ . وَقالَ آخَرُونَ : النَّشُّ - بِالشِّينِ - : السَّوْقُ الرَّفِيقُ ، يُقالُ : نَشْنَشَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ : إِذا دَفَعَهُ وَحَرَّكَهُ ، وَنَشْنَشَ وَنَشَّ بِمَعْنًى ، أَيْ : ساقَ وَطَرَدَ .

● / وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ لَمّا أَعْجَبَهُ كَلامُ ابْنِ عَبّاسٍ فِي أَمْرٍ شاوَرَهُ فِيهِ : نِشْنِشَةٌ أَعْرِفُها مِنْ أَخْشَنَ** »[5]. ١٧٥/أ

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) سورة البقرة آية ٢٥٩ . وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائيّ . انظر : السّبعة لابن مجاهد ص١٨٩ .

(٣) المستدرك للحاكم ١٩٨/٢ ، ح (٢٧٤٠) ، كتاب النّكاح ، سنن البيهقيّ الكبرى ١٣٤/٤ ، ح (٧٣٠٨) ، كتاب الزّكاة ، باب تفسير الأوقيّة .

(٤) سبق تخريجه ص٢٨٩ ، في مادّة (نسس) .

(٥) غريب أبي عبيد ٢٤٠/٣-٢٤٢ ، غريب الحربيّ ٨٧٠/٢ ، الغريبين ١٨٤٠/٦ ، الفائق ٤٢٩/٣-٤٣٠ .

هَكَذا حَدَّثَ بِهِ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . وَأَمّا أَهْلُ العَرَبِيَّةِ فَيَقُولُونَ : إِنَّما هِيَ[1] شِنْشِنَةٌ أَعْرِفُها مِنْ أَخْزَمَ[2] . وَهُوَ بَيْتُ رَجَزٍ يُتَمَثَّلُ بِهِ . وَالشِّنْشِنَةُ كَالمُضْغَةِ أَوِ اللَّحْمَةِ تُقْطَعُ ، وَيُقالُ : هِيَ السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعَةُ . أَرادَ عُمَرُ : أَنَّهُ رَأَى فِي ابْنِ عَبّاسٍ مَشابَهَ مِنْ رَأْيِ أَبِيهِ وَعَقْلِهِ ، إِذْ لَمْ يَكُنْ لِعَرَبِيٍّ مِنَ الرَّأْيِ ما كانَ لِلعَبّاسِ . وَقِيلَ : أَخْزَمُ اسْمُ جَدٍّ مِنْ أَجْدادِ حاتِمِ الطّائِيِّ ، وَالمَثَلُ جَرَى عَلَيْهِ . وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ[3]: شِنْشِنَةٌ وَنِشْنِشَةٌ ، (وَغَيْرُهُ يُنْكِرُ نِشْنِشَةً . وَذَكَرَ الهَرَوِيُّ رِوايَةً فِي كَلامِ عُمَرَ ، وَهُوَ أَنْ يُفَسَّرَ قَوْلُهُ : « نِشْنِشَةٌ)[4] **مِنْ أَخْشَنَ** » أَيْ : حَجَرٌ مِنْ جَبَلٍ ، ثُمَّ ساقَ حِكايَةَ الحالِ بِالإِسْنادِ المُتَّصِلِ إِلَى ابْنِ عَبّاسٍ أَنَّهُ قالَ : « **كانَ عُمَرُ إِذا صَلَّى صَلاةً جَلَسَ لِلنّاسِ ، فَمَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ كَلَّمَهُ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لأَحَدٍ حاجَةٌ قامَ فَدَخَلَ ، قالَ : فَصَلَّى صَلَواتٍ لا يَجْلِسُ لِلنّاسِ فِيهِنَّ ، قالَ ابْنُ عَبّاسٍ : فَحَضَرْتُ البابَ ، فَقُلْتُ : يا يَرْفَأُ[5]، أَبِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ شَكاةٌ ؟. فَقالَ : ما بِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ مِنْ شَكْوَى ، فَجَلَسْتُ ، فَجاءَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ ، فَخَرَجَ يَرْفَأُ ، فَقالَ : قُمْ يابْنَ عَفّانَ ، قُمْ يابْنَ عَبّاسٍ ، فَدَخَلْنا عَلَى عُمَرَ ، فَإِذا بَيْنَ يَدَيْهِ صُبَرٌ مِنْ مالٍ ، عَلَى كُلِّ صُبْرَةٍ مِنْها كَتِفٌ ، فَقالَ عُمَرُ : إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَهْلِ المَدِينَةِ فَوَجَدْتُكُما مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِها عَشِيرَةً ، فَخُذا هَذا المالَ فَاقْتَسِماهُ ، فَما كانَ مِنْ فَضْلٍ فَرُدّا عَلَيَّ**[6] . **فَأَمّا عُثْمانُ فَحَثا ، وَأَمّا أَنا فَجَثَوْتُ لِرُكْبَتِي وَقُلْتُ : وَإِنْ كانَ نُقْصانٌ ازْدَدْتَ عَلَيْنا ؟. فَقالَ عُمَرُ : نِشْنِشَةٌ مِنْ أَخْشَنَ – يَعْنِي : حَجَرًا مِنْ جَبَلٍ – ، أَما كانَ هَذا عِنْدَ اللهِ إِذْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحابُهُ يَأْكُلُونَ القِدَّ ؟. قُلْتُ : بَلَى وَاللهِ ، لَقَدْ كانَ هَذا عِنْدَ اللهِ**[7]

---

(١) (إنّما هي) ساقط من (م) .

(٢) المَثَل في : الجمهرة ٥٤١/١ ، المجمع ١٥٥/٢ ، المستقصى ١٣٤/٢ .

(٣) في (س) : (أبو عبيد) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وسائر النّسخ .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٥) يرفأ : حاجب عمر ، أدرك الجاهليّة ، وحجّ مع عمر في خلافة أبي بكر ﷺ .
انظر : الإصابة ٦٩٦/٦ .

(٦) « **عَلَيَّ** » ساقط من سائر النّسخ .

(٧) في (م) : « **مِن عند الله** » .

وَمُحَمَّدٌ حَيٌّ[1]، وَلَوْ عَلَيْهِ كانَ فَتَحَ لَصَنَعَ فِيهِ غَيْرَ الَّذِي تَصْنَعُ ، قالَ : فَغَضِبَ عُمَرُ ، وَقالَ : إِذًا صَنَعَ ماذا ؟. قُلْتُ : إِذًا لأَكَلَ وَأَطْعَمَنا ، قالَ : فَنَشِجَ عُمَرُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَضْلاعُهُ ، ثُمَّ قالَ : وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْها كَفافًا ، لا لِي وَلا عَلَيَّ »[2].

● وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ : « فِي الفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي السَّمْنِ الذّائِبِ أَوِ الدُّهْنِ . قالَ : يُنَشُّ وَيُدَّهَنُ بِهِ إِنْ لَمْ يُسْتَقْذَرْ »[3].

قِيلَ : النَّشُّ : الخَلْطُ ، وَزَعْفَرانٌ مَنْشُوشٌ .

● وَفِي كَلامِ الشّافِعِيِّ فِي صِفَةِ الأَدْهانِ : « مِثْلُ البانِ المَنْشُوشِ بِالطِّيبِ »[4].

أَيِ : المَخْلُوطِ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ النَّبِيذِ : « إِذا نَشَّ فَلا تَشْرَبْ »[5].

أَيْ : إِذا غَلا ، وَالخَمْرُ فِي الدَّنِّ تَنِشُّ نَشِيشًا .

(**نشط**) ● فِي الحَدِيثِ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا سُحِرَ ثُمَّ أُخْرِجَ مِنْ بِئْرِ ذِي أَرْوانَ ، جَعَلَ عَلِيٌّ يَحُلُّهُ ، فَكَأَنَّما أُنْشِطَ مِنْ عِقالٍ »[6].

يُقالُ : أَنْشَطْتُ العُقْدَةَ : حَلَلْتُها ، وَنَشَطْتُها : عَقَدْتُها ، وَهُوَ مِنْ بابِ ما جاءَ مِنْ أَفْعَلْتُ[7] ضِدًّا لَفَعَلْتُ ، وَهُوَ كَثِيرٌ مِثْلُ : أَخْفَيْتُهُ : سَتَرْتُهُ ، وَخَفَيْتُهُ : أَظْهَرْتُهُ ، وَقَسَطْتُ وَأَقْسَطْتُ .

---

(١) « **ومحمّد حيّ** » ساقط من (س) .

(٢) الغريبين ١٨٤٠/٦ .

(٣) الغريبين ١٨٤١/٦ ، الفائق ٤٣٢/٣ .

(٤) الأُمّ ١٥٢/٢ ، كتاب الحجّ ، باب الطِّيب للإحرام .

(٥) الغريبين ١٨٤١/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٤٠٩/٢ .

(٦) صحيح البخاريّ ٢١٧٤/٥ ، ح (٥٤٣٠) ، كتاب الطّبّ ، باب السّحر ، بلفظ : « **بئر ذَرْوان** » ، وهو بلفظه في صحيح مسلم ١٧٢٠/٤ ، ح (٢١٨٩) ، كتاب السّلام ، باب السّحر ، والحديث تامّ بلفظه في : مسند عبد بن حميد ١١٥/١ ، ح (٢٧١) .

(٧) في (س) : (أَفْعل) .

● وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « **أَنَّهُ ﷺ خَطَبَها ، فَقالَتْ : أَنا مُصْبِيَةٌ مُؤْتِمَةٌ . فَتَزَوَّجَها ، فَكانَ يَأْتِيها وَهِيَ تُرْضِعُ زَيْنَبَ ، فَيَرْجِعُ ﷺ ، فَفَطِنَ لَها عَمّارٌ – وَكانَ أَخاها مِنَ الرَّضاعِ – ، فَدَخَلَ عَلَيْها فَانْتَشَطَ زَيْنَبَ مِنْ حِجْرِها** »[1].

أَي : اجْتَذَبَها مِنْ حِجْرِها . وَمِنْهُ نَشْطُ الدَّلْوِ مِنَ البِئْرِ : وَهُوَ جَذْبُها ، يُقالُ : بِئْرٌ نَشْطَةٌ : إِذا كانَتْ قَرِيبَةً يَخْرُجُ الدَّلْوُ مِنْها بِجَذْبَةٍ واحِدَةٍ ، وَبِئْرٌ أَنْشاطٌ : إِذا كانَتْ بَعِيدَةَ القَعْرِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي المِنْهالِ فِي صِفَةِ حَيّاتِ النّارِ : « **أَنْشَأْنَ بِهِ نَشْطًا وَلَسْبًا** »[2].

وَهُوَ اللَّسْعُ بِسُرْعَةٍ وَاخْتِلاسٍ ، يُقالُ : نَشَطَتْهُ الحَيَّةُ وَأَنْشَطَتْهُ ، وَلَسَبَتْهُ العَقْرَبُ تَلْسِبُهُ لَسْبًا .

(**نشغ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا تَعْجَلُوا بِتَغْطِيَةِ وَجْهِ المَيِّتِ حَتَّى يَنْشَغَ ، أَوْ يَتَنَشَّغَ** »[3].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : النَّشَغاتُ عِنْدَ المَوْتِ : هِيَ فَوْقاتٌ خَفِيّاتٌ ، واحِدَتُها نَشْغَةٌ . وَقِيلَ : النَّشْغُ : الشَّهِيقُ يَبْلُغُ بِصاحِبِهِ الغَشْيَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَدِيثٍ ، قالَ : فَنَشَغَ** »[4].

يُقالُ : نَشَغَ يَنْشَغُ نَشْغًا ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ قِيلَ : نُشِغَ الصَّبِيُّ نَشُوغًا : إِذا أُوجِرَ وَجُورًا . / وَرَوَى الأَصْمَعِيُّ هَذا الأَخِيرَ بِالعَيْنِ . ١٧٥/ب

---

(١) مسند أبي يعلى ٣٣٥/١٢ ، ح (٦٩٠٧) ، المستدرك للحاكم ١٨/٤ ، ح (٦٧٥٩) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر أُمّ المؤمنين أُمّ سلمة بنت أميّة رضي الله عنها .

(٢) الزّهد لابن المبارك ص٨٩ ، ح (٣١٢) .

(٣) غريب ابن قتيبة ٧٣٥/٣ ، الغريبين ١٨٤٢/٦ ، الفائق ٤٣١/٣ .

(٤) موارد الظّمآن ص٦١٩ ، ح (٢٥٠٢) ، كتاب الزّهد ، باب ما جاء في الرّياء .

(**نشف**) ● وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : « **أَتَتْكُمُ الدّاهِيَةُ تَرْمِي بِالنَّشَفِ**[1] »[2].

وَهِيَ حِجارَةٌ سُودٌ عَلَى قَدْرِ الأَفْهارِ كَأَنَّها مُحْتَرِقَةٌ . وَقالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الحِجارَةُ السُّودُ الَّتِي تُدْلَكُ بِها الرِّجْلُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **كانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَشّافَةٌ يُنَشِّفُ بِها غُسالَةَ وَجْهِهِ** »[3].

يَعْنِي : مِنْدِيلاً يَمْسَحُ بِهِ وَضُوءَهُ ، يُقالُ : نَشَفَتِ الخِرْقَةُ الماءَ : إِذا تَشَرَّبَتْهُ .

(**نشق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **كانَ يَسْتَنْشِقُ ثَلاثًا فِي وُضُوئِهِ** »[4].

أَيْ : يُبالِغُ فِي إِيصالِ الماءِ إِلَى خَياشِيمِهِ ، يُقالُ : اسْتَنْشَقْتُ الرِّيحَ : إِذا شَمَمْتَها .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **إِنَّ لِلشَّيْطانِ نَشُوقًا** »[5].

النَّشُوقُ : ما يُلْقَى فِي الأَنْفِ مِمّا يُسْتَنْشَقُ رائِحَتُهُ .

(**نشل**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَتَوَضَّأُ ، فَقالَ : عَلَيْكَ بِالمَغْفَلَةِ**[6] **وَالمَنْشَلَةِ** »[7].

المَنْشَلَةُ : مَوْضِعُ الخاتَمِ مِنَ الخِنْصِرِ . أَمَرَهُ بِإِيصالِ الماءِ إِلَيْهِ ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّ المُتَوَضِّئَ إِذا أَرادَ غَسْلَهُ نَشَلَ الخاتَمَ مِنْ ذَلِكَ المَوْضِعِ ، أَيِ : اقْتَلَعَهُ مِنْهُ وَنَحّاهُ وَغَسَلَهُ ، ثُمَّ رَدَّ الخاتَمَ إِلَيْهِ .

---

(١) في (ص) : (بنشفها) ، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وسائر النّسخ .

(٢) سنن التّرمذيّ ١/٧٤ ، ح (٥٣) ، كتاب الطّهارة ، باب ما جاء في التّمندل بعد الوضوء ، بلفظ : « **خرقة** » ، وهو بلفظه في : حلية الأولياء ١/٢٧٣ ، الفتن لنعيم بن حمّاد ١/٥٧ ، ح (٩٢) ، غريب أبي عبيد ٤/١٢٤-١٢٥ .

(٣) الغريبين ٦/١٨٤٣ ، الفائق ٣/٤٢٩ .

(٤) مسند أحمد ٥/٢٥٨ ، ح (٢٢٥٧٧) ، الغريبين ٦/١٨٤٢ .

(٥) سبق تخريجه ص١٢١ ، في مادّة (لعق) .

(٦) المغفلة : العنفقة . انظر : غريب ابن قتيبة ١/٥٨١ .

(٧) غريب ابن قتيبة ١/٥٨١ ، الغريبين ٦/١٨٤٣ ، الفائق ٣/٧٠ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذا رَجُلٌ مِنْ أَطْوَلِ النّاسِ صَلاةً بِالمَدِينَةِ ، فَأَتاهُ فَأَخَذَ بِعَضُدِهِ ، فَنَشَلَهُ نَشَلاتٍ** »[1].

أَيْ : جَذَبَهُ جَذَباتٍ . وَمِنْهُ المِنْشَلَةُ ، وَهِيَ الحَدِيدَةُ الَّتِي يُخْرَجُ بِها اللَّحْمُ مِنَ القِدْرِ .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قِدْرٍ فَانْتَشَلَ عَظْمًا مِنْها** »[2].

أَيْ : أَخَذَهُ قَبْلَ النُّضْجِ ، وَهُوَ النَّشِيلُ .

(**نشم**) ● وَفِي مَقْتَلِ عُثْمانَ رضي الله عنه : « **أَنَّهُ لَمّا نَشَّمَ النّاسُ فِيهِ** »[3].

أَيْ : طَعَنُوا فِيهِ وَنالُوا مِنْهُ ، قالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ . يُقالُ : نَشَّمَ القَوْمُ فِي الأَمْرِ تَنْشِيمًا : إِذا أَخَذُوا فِي ابْتِداءِ الشَّرِّ ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ تَنْشِيمِ اللَّحْمِ أَوَّلَ ما يُنْتِنُ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : يُقالُ : نَشَّمَ فِي الأَمْرِ وَتَنَشَّمَ فِيهِ ، أَيِ : ابْتَدَأَ .

(**نشي**)[4] ● فِي حَدِيثِ الوُضوءِ : « **إِذا مَضْمَضْتَ وَاسْتَنْشَيْتَ وَاسْتَنْثَرْتَ خَرَجَتْ خَطايا وَجْهِكَ وَفَمِكَ** »[5].

اسْتَنْشَيْتَ : بِمَعْنَى اسْتَنْشَقْتَ . مِنْ قَوْلِهِمْ : نَشِيتُ الرّائِحَةَ : إِذا شَمِمْتَها ، وَيُقالُ : شَمِمْتُ نَشْوَةَ الرَّيْحانِ ، أَيْ : رائِحَتَهُ الطَّيِّبَةَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ خاطِبًا ، دَخَلَتْ عَلَيْها مُسْتَنْشِيَةٌ**[6] **مِنْ مُوَلَّداتِ قُرَيْشٍ ، فَقالَتْ : أَمُحَمَّدٌ هَذا ، إِنْ جاءَ لَخاطِبًا** »[7].

---

(١) غريب الخطّابيّ ٥٧٥/١ ، الغريبين ١٨٤٣/٦ ، الفائق ٤٢٩/٣ .

(٢) صحيح البخاريّ ٢٠٦٤/٥ ، ح (٥٠٨٩) ، كتاب الأطعمة ، باب النّهس وانتشال اللّحم .

(٣) غريب أبي عبيد ٤٢٤/٣ ، غريب الخطّابيّ ٣٩/٣ ، الغريبين ١٨٤٣/٦ .

(٤) كذا في (ص) و (م) ، وفي (س) و (المصريّة) : (نشو) .

(٥) غريب الخطّابيّ ١٣٤/١ ، الغريبين ١٨٤٤/٦ .

(٦) في (م) : « **مُستنشئة** » . قال ابن الأثير : وتُروى بالهمز ، وغير الهمز . انظر : النّهاية ٥٢/٥ .

(٧) غريب الخطّابيّ ٢٩٧/١ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٨٤ ، الغريبين ١٨٤٤/٦ .

وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : « **مُنْتَشِيَةٌ** » ، وَالصَّوابُ الأَوَّلُ . وَهِيَ الكاهِنَةُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِمُطالَعَتِها الأَخْبارَ وَتَعاطِيها عِلْمَ الحَوادِثِ ، يُقالُ : فُلانٌ يَسْتَنْشِي الأَخْبارَ ، أَيْ : يَبْحَثُ عَنْها ، وَيُقالُ : رَجُلٌ نَشْيانُ لِلخَبَرِ وَنَشْوانُ ، وَمِنْ أَيْنَ نَشِيتَ هَذا الخَبَرَ ؟. وَأَمّا مِنَ السُّكْرِ فَهُوَ نَشْوانُ لا غَيْرُ ، وَالنَّشْوَةُ : السُّكْرُ .

فصل النون مع الصاد

(**نصب**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ وَإِسْلامِهِ : « **أَنَّهُ قالَ : دَخَلْتُ مَكَّةَ فَتَضَعَّفْتُ مِنْهُمْ رَجُلاً – أَيِ : اسْتَضْعَفْتُهُ – ، فَقُلْتُ : أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي تَدْعُونَهُ الصّابِئَ ؟. فَضَرَبُونِي وَأَدْمَوْنِي كَأَنِّيَ نُصُبٌ أَحْمَرُ** »[1].

النُّصُبُ : صَنَمٌ أَوْ حَجَرٌ كانَتِ الجاهِلِيَّةُ تَنْصِبُهُ وَتَذْبَحُ عِنْدَهُ ، فَيَحْمَرُّ بِالدَّمِ . وَيُقالُ لِلشَّيْءِ تَنْصِبُهُ : نَصْبٌ وَنُصْبٌ [وَنُصُبٌ][2]. وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ **إِلَى نَصْبٍ يُوفِضُونَ** ﴾[3]: أَيْ : إِلَى عَلَمٍ ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿ **إِلَى نُصُبٍ** ﴾[4] فَهُوَ جَماعَةٌ ، مِثْلُ : رَهْنٍ وَرُهُنٍ[5].

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ كانَ فِي مَسِيرٍ مَعَ جَماعَةٍ شَبَبَةٍ يَتَمازَحُونَ ، فَقالُوا لِرَباحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ : لَوْ نَصَبْتَ لَنا نَصْبَ العَرَبِ** »[6].

أَيْ : لَوْ غَنَّيْتَنا غِناءَ النَّصْبِ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ أَغانِي الأَعْرابِ شِبْهُ الحُداءِ .

(**نصت**) ● فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : « **أَنْصِتُونِي أَنْصِتُونِي** »[7].

أَيِ : اسْكُتُوا لِي ، مِثْلُ : نَصَحْتُهُ وَنَصَحْتُ لَهُ ، كَذَلِكَ يُقالُ : أَنْصَتُّهُ وَأَنْصَتُّ لَهُ .

(**نصح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَلا إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ لِلّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ** »[8].

النَّصِيحَةُ : كَلِمَةٌ جامِعَةٌ فِي حِيازَةِ الخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ ، ثُمَّ قِيلَ : إِنَّها مَأْخُوذَةٌ

---

(١) مسند أحمد ٥/١٧٤ ، ح (٢١٨٥٨) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (م) .

(٣) سورة المعارج آية ٤٣ .

(٤) قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم : ﴿ **إِلَى نُصُبٍ** ﴾ بضمّ النّون والصّاد . وقرأ الباقون : ﴿ **نَصْب** ﴾ بفتح النّون وسكون الصّاد . انظر : السّبعة لابن مجاهد ص٦٥١ ، والبحر المحيط لأبي حيّان ٨/٣٣٠ .

(٥) المجاز ٢/٢٧٠ .

(٦) سبق تخريجه ص١٢٧ ، في مادّة (لفف) .

(٧) سبق تخريجه ص٩٥ ، في مادّة (لجج) .

(٨) صحيح مسلم ١/٧٤ ، ح (٥٥) ، كتاب الإيمان ، باب بيان أنّ الدّين النّصيحة .

مِنْ قَوْلِهِمْ : نَصَحَ الخَيّاطُ ثَوْبَهُ ، فَهُوَ إِتْيانٌ بِكَمالِ صَلاحِ الثَّوْبِ لِلمَخِيطِ لَهُ ، وَقِيلَ : إِنَّها مَأْخُوذَةٌ مِنْ نَصَحْتُ العَسَلَ : إِذا صَفَّيْتَهُ مِنَ الشَّمْعِ ، فَشَبَّهُوا فِعْلَ النّاصِحِ فِيما يَتَحَرّاهُ مِنْ صَلاحِ حالِ المَنْصُوحِ لَهُ ، أَوْ تَخْلِيصِ القَوْلِ وَالعَمَلِ مِنَ الغِشِّ وَالخِيانَةِ بِهَذا أَوْ بِذاكَ . وَقَوْلُهُ : « **الدِّينُ النَّصِيحَةُ** » أَيْ : عِمادُهُ وَقِوامُهُ بِهِ ، كَما قالَ : « **الحَجُّ عَرَفَةٌ** »[1] وَبابُهُ .

● وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ فِي تَلْبِيَةِ نِزارٍ : « **جِئْناكَ لِلنَّصاحَةِ لا لِلرَّقاحَةِ** »[2].

النَّصاحَةُ : إِخْلاصُ العَمَلِ ، وَالنّاصِحُ : الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَيُقالُ : نَصَحْتُ العَسَلَ : إِذا صَفَّيْتَهُ .

(**نصر**) ● فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : « **إِنَّ هَذِهِ السَّحابَةَ تَنْصُرُ أَرْضَ بَنِي كَعْبٍ** »[3].

أَيْ : تُمْطِرُهُمْ ، يُقالُ : نُصِرَتِ الأَرْضُ ، فَهِيَ مَنْصُورَةٌ ، أَيْ : مَمْطُورَةٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **لا يَؤُمَّنَّكُمْ أَنْصَرُ وَلا أَزَنُّ / وَلا أَفْرَعُ** »[4]. ١٧٦/أ

تَفْسِيرُهُ فِي الحَدِيثِ : الأَنْصَرُ : الأَقْلَفُ ، وَالأَزَنُّ : الحاقِنُ ، وَالأَفْرَعُ : المُوَسْوِسُ .

(**نصص**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ فِي الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ يَسِيرُ العَنَقَ ، فَإِذا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ** »[5].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّصُّ : التَّحْرِيكُ بِحَيْثُ يَسْتَخْرِجُ مِنَ الدّابَّةِ أَقْصَى سَيْرِها . وَأَصْلُهُ : الرَّفْعُ[6].

---

(١) مسند أحمد ٣٠٩/٤ ، ح (١٨٩٨١) ، سنن التّرمذيّ ٢٣٧/٣ ، ح (٨٨٩) ، كتاب الحجّ ، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحجّ .

(٢) الأزمنة وتلبية الجاهليّة لقطرب ص١٢٦ . والرّقاحة : التّجارة . غريب ابن قتيبة ١٠٩/٢ ، غريب الخطّابيّ ٢٢٧/٢ .

(٣) غريب الخطّابيّ ٦٢٩/١ ، الفائق ٤٣٦/٣ .

(٤) الغريبين ١٨٤٧/٦ ، الفائق ١٢٨/٢ .

(٥) صحيح مسلم ٩٣٦/٢ ، ح (١٢٨٦) ، كتاب الحجّ ، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة .

(٦) غريب أبي عبيد ١٧٨/٣ .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ : « **أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ : ما كُنْتِ قائِلَةً لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عارَضَكِ بِبَعْضِ الفَلَواتِ ناصَّةً قَلُوصًا مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى آخَرَ** »[1].

أَيْ : رافِعَةً لَها فِي السَّيْرِ . قالَتْهُ لَها حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينارٍ : « **أَنَّهُ قالَ : ما رَأَيْتُ رَجُلاً أَنَصَّ لِلحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ**[2] »[3].

أَيْ : أَرْفَعَهُ ، يُقالُ : نَصَّ الحَدِيثَ إِلَى فُلانٍ[4]: إِذا رَفَعَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **إِذا بَلَغَ النِّساءُ نَصَّ الحِقاقِ فَالعَصَبَةُ أَوْلَى** »[5].

أَصْلُ النَّصِّ مُنْتَهَى الأَشْياءِ وَمَبْلَغُ أَقْصاها . قالَ ابْنُ المُبارَكِ : مَعْناهُ : إِذا بَلَغَتْ مِنْ سِنِّها المَبْلَغَ الَّذِي يَصْلُحُ أَنْ تُخاصِمَ وَتُخاصَمَ ، فَالعَصَبَةُ أَوْلَى بِها مِنْ أُمِّها . وَالحِقاقُ : مَصْدَرُ المُحاقَّةِ ، وَهِيَ أَنْ تَقُولَ : أَنا أَحَقُّ[6].

● وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : « **أَنَّهُ قالَ : يَقُولُ الجَبّارُ : احْذَرُونِي ، فَإِنِّي لا أُناصُّ عَبْدًا إِلاّ عَذَّبْتُهُ** »[7].

أَيْ : لا أَسْتَقْصِي عَلَيْهِ ، يُقالُ : نَصَصْتُ الرَّجُلَ : إِذا اسْتَقْصَيْتَ مَسْأَلَتَهُ عَنِ الشَّيْءِ حَتَّى تَسْتَخْرِجَ كُلَّ ما عِنْدَهُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ كانَ يُنَصْنِصُ لِسانَهُ وَيَقُولُ : إِنَّ ذا أَوْرَدَنِي المَوارِدَ** »[8].

---

(١) سبق تخريجه ص٢٧٧ ، في مادّة (ندح) .

(٢) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٣) سنن التّرمذيّ ٤٠٢/٢ ، أبواب الصّلاة ، باب ما جاء في الصّلاة قبل الجمعة وبعدها .

(٤) (إلى فلان) ساقط من (س) .

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ١٢١/٧ ، ح (١٣٤٧٣) ، كتاب النّكاح ، باب ما جاء في إنكاح اليتيمة .

(٦) انظر : غريب أبي عبيد ٤٥٧/٣ .

(٧) الغريبين ١٨٤٨/٦ ، الفائق ٤٣٨/٣ .

(٨) الفصل للوصل إلى المدرج ٢٠٧/١ ، الرّياض النّضرة ١٣٩/٢ .

مَعْناهُ : يُحَرِّكُهُ وَيُقَلْقِلُهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ حَرَّكْتَهُ فَقَدْ نَصْنَصْتَهُ . وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : (نَضْنَضْتُ) - بِالضّادِ - ، وَمِنْهُ الحَيَّةُ النَّضْناضُ ، وَهِيَ القَلِقَةُ . وَالحَدِيثُ بِالصّادِ[1] لا غَيْرُ .

(**نصع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ المَدِينَةَ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها**[2] **وَتُنَصِّعُ طَيِّبَها** »[3] .

أَيْ : تُصَفِّيها وَتُخَلِّصُها . وَالنُّصُوعُ لازِمٌ ، يُقالُ : لَوْنٌ ناصِعٌ ، فَإِنْ صَحَّتْ رِوايَةُ (**تَنْصَعُ**) مِنَ الثُّلاثِيِّ فَهُوَ غَرِيبٌ ، وَإِلاّ فَالوَجْهُ أَنْ يُقالَ : (**تُنْصِعُ**) مِنَ الإِفْعالِ ، يُقالُ : أَنْصَعَ الرَّجُلُ : إِذا أَظْهَرَ ما فِي نَفْسِهِ ، أَوْ يُقالُ : « **يَنْصَعُ طَيِّبُها** » - بِالرَّفْعِ - عَلَى أَنَّهُ فاعِلٌ ، وَهُو لازِمٌ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي حَدِيثِ الإِفْكِ : « **وَكانَ مُتَبَرَّزُ النِّساءِ قَبْلَ أَنْ تُسَوَّى**[4] **الكُنُفُ بِالمَدِينَةِ المَناصِعَ** »[5] .

هِيَ المَواضِعُ الَّتِي[6] يُتَخَلَّى فِيها لِقَضاءِ الحاجَةِ . الواحِدُ : مَنْصَعٌ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **المَناصِعُ صَعِيدٌ أَفْيَحُ خارِجَ المَدِينَةِ** »[7] .

(**نصف**) ● فِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ أَصْحابِهِ : « **لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ ما فِي الأَرْضِ ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ** »[8] .

النَّصِيفُ : النِّصْفُ . كَما يُقالُ لِلعُشْرِ : عَشِيرٌ ، وَخُمْسٌ وَخَمِيسٌ ، وَكَذَلِكَ

---

(١) في (المصريّة) : (غير معجمة) .

(٢) في (م) : « **خبيثها** » .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٦٣٦/٦ ، ح (٦٧٨٥) ، كتاب الأحكام ، باب مَن بايع ثمّ استقال البيعة ، المجموع المغيث ٣٠٧/٣ .

(٤) في (م) : « **تتّخذ** » .

(٥) صحيح البخاريّ ١٥١٩/٤ ، ح (٣٩١٠) ، كتاب المغازي ، باب حديث الإفك ، صحيح مسلم ٢١٣٢/١ ، ح (٢٧٧٠) ، كتاب التّوبة ، باب في حديث الإفك .

(٦) (هي المَواضِعُ الّتي) ساقط من (المصريّة) .

(٧) صحيح البخاريّ ٦٦/١ ، ح (١٤٦) ، كتاب الوضوء ، باب خروج النّساء إلى البراز .

(٨) سبق تخريجه ص١٦٩ ، في مادّة (مدد) .

فِي [التُّسْعِ وَالثُّمْنِ][1]. وَالنَّصِيفُ فِي غَيْرِ هَذا : الخِمارُ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ فِي صِفَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ : « **وَلَنَصِيفُ إِحْداهُنَّ عَلَى رَأْسِها خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وَما فِيها** »[2].

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ ذَكَرَ داوُدَ – عَلَيْهِ السَّلامُ – وَيَوْمَ فِتْنَتِهِ أَنَّهُ دَخَلَ المِحْرابَ ، وَأَقْعَدَ مِنْصَفًا عَلَى البابِ** »[3].

المِنْصَفُ : الخادِمُ ، وَالجَمْعُ مَناصِفُ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنْصَفٌ – بِكَسْرِ المِيمِ – ، وَقالَ غَيْرُهُ : مَنْصَفٌ – بِالفَتْحِ – .

(**نصل**) ● فِي الحَدِيثِ عَنِ الخُدْرِيِّ : « **خَرَجْنا فِي سَرِيَّةِ زَيْدِ بْنِ حارِثَةَ ، فَقاتَلَ النَّحّامُ العَدَوِيُّ**[4] **يَوْمَئِذٍ ، وَقَدْ أَقامَ عَلَى صُلْبِهِ نَصِيلاً – وَهُوَ الحَجَرُ الطَّوِيلُ المُدَمْلَكُ ، وَالبِرْطِيلُ مِثْلُهُ – ، فَقِيلَ : ما هَذا ؟. فَقالَ : أَقْوَيْتُ مُنْذُ ثَلاثٍ – أَيْ : نَفِدَ زادِي – فَخَشِيتُ أَنْ يَحْطِمَنِيَ الجُوعُ** »[5].

● وَمِنْهُ فِي قِصَّةِ بَدْرٍ : « **أَنَّ خَوّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ**[6] **أَصابَ ساقَهُ نَصِيلُ حَجَرٍ ،**

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٢) مسند أحمد ٤٨٤/٢ ، ح (١٠٢٧٥) .

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٣٤٦/٦ ، ح (٣١٨٨٥) ، كتاب الفضائل ، ما ذُكر من أمر داود – عليه السلام – وتواضعه .

(٤) هو نعيم بن عبد الله بن أسيد بن عبد بن عوف بن عويج بن عديّ بن كعب القرشيّ العدويّ ، المعروف بالنّحّام ، أسلم قبل عمر ، ولكنّه لم يهاجر إلاّ قبيل فتح مكّة ، قتل يوم مؤتة في حياة النّبيّ ﷺ ، وقيل : استشهد بأجنادين في خلافة عمر رضي الله عنه سنة خمسة عشر .
انظر : الإصابة ٤٥٨/٦-٤٥٩ .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢٨١/٢ ، الغريبين ١٨٤٩/٦ ، الفائق ٣٩٣/١ .

(٦) خوّات بن جبير بن النّعمان بن أميّة الأنصاريّ الأوسيّ ، أخو عبد الله بن جبير الّذي كان أمير الرّماة يوم أُحُد ، ويكنى خوّات أبا صالح ، وهو صاحب ذات النّحيين في الجاهليّة ، أسلم فحسن إسلامه ، ضرب له رسول الله ﷺ بسهمه يوم بدر – ولم يشهدها – ، فكان كمن شهدها .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٢٩/٢-٣٣٠ .

فَرَجَعَ عَنِ الصَّفْراءِ[1]**، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَهْمِهِ »**[2].

قِيلَ : النَّصِيلُ أَيْضًا : حَجَرٌ مُحَدَّدُ الأَطْرافِ كَأَنَّهُ نَصْلٌ ؛ لِحِدَّتِهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ ﷺ سَحابَةٌ فَرَعَدَتْ ، فَقالَ : تَنَصَّلَتْ هَذِهِ ، أَوْ تَنْصَلِتُ** »[3].

أَمّا قَوْلُهُ : « **تَنَصَّلَتْ** » فَمَعْناهُ : جاءَتْ وَأَقْبَلَتْ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَصَلَ عَلَيْنا فُلانٌ : إذا خَرَجَ عَلَيْكَ مِنْ طَرِيقٍ ، أَوْ ظَهَرَ مِنْ وَراءِ حِجابٍ . فَهَذا مِنْ بابِ النُّونِ مَعَ الصّادِ . وَأَمّا قَوْلُهُ : « **تَنْصَلِتُ** » فَمَعْناهُ : تَنْحُو وَتَقْصِدُ ، يُقالُ لِلرَّجُلِ إذا تَشَمَّرَ لأَمْرٍ وَتَجَرَّدَ لَهُ : قَدِ انْصَلَتَ لَهُ . فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الصّادِ مَعَ اللاّمِ ، وَالنُّونُ لِلانْفِعالِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالرِّوايَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « **أَنَّهُ قالَ فِي فِتْنَةِ عُثْمانَ وَقَتْلِهِ لِمَنِ اسْتَشارَهُ : إِنْ كانَ لِقَوْسِكَ / وَتَرٌ فَاقْطَعْهُ ، وَإِنْ كانَ لِرُمْحِكَ سِنانٌ فَأَنْصِلْهُ** »[4]. ١٧٦/ب

أَيِ : انْزَعْهُ ، يُقالُ : نَصَلْتُ الرُّمْحَ : إذا جَعَلْتَ لَهُ نَصْلاً ، وَأَنْصَلْتُهُ : إذا نَزَعْتَ نَصْلَهُ . وَسُمِّيَ رَجَبٌ مُنْصِلَ الأَسِنَّةِ ، وَنَصَّلْتُهُ : إذا رَكَّبْتَ فِيهِ النَّصْلَ[5].

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **فَامَّرَطَ قُذَذُ السَّهْمِ وَانْتَصَلَ** »[6].

أَيْ : سَقَطَ نَصْلُهُ .

(**نصو**) ● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **وَسُئِلَتْ عَنِ الْمَيِّتِ يُسَرَّحُ رَأْسُهُ ،**

---

(١) الصّفراء بلفظ تأنيث الأصفر من الألوان ، وادي الصّفراء من ناحية المدينة ، وهو وادٍ كثير النّخل والزّرع والخير في طريق الحاجّ ، وسلكه رسول الله ﷺ غير مرّة ، وبينه وبين المدينة مرحلة . انظر : معجم البلدان ١٩٣/٣ .
وأضاف صاحب معالم الحجاز قائلاً : وقد تسمّيه العامّة وادي بدر ؛ لاشتهار بلدة بدر ، وهو وادٍ كبير كثير العيون والنّخيل . ١٤٨/٥-١٥٢ .

(٢) المستدرك للحاكم ٤٦٧/٣ ، ح (٥٧٤٩) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر مناقب خوّات بن جبير الأنصاريّ ﷺ ، طبقات ابن سعد ٤٧٧/٣ ، سِيَر أعلام النّبلاء ٣٣٠/٢ .

(٣) سبق تخريجه ص٣٠٤ ، في مادّة (نصر) .

(٤) غريب الخطّابيّ ٣٦٤/٢ ، الغريبين ١٨٤٩/٦ ، الفائق ٤٣٧/٣ .

(٥) في (م) : (نَصْلَه) .

(٦) سبق تخريجه ص١٨٠ ، في مادّة (مرط) .

فَقالَتْ : عَلامَ تَنْصُونَ صاحِبَكُمْ ؟! »[1].

مَأْخُوذٌ مِنَ النّاصِيَةِ ، تَقُولُ : نَصَوْتُ الرَّجُلَ أَنْصُوهُ نَصْوًا : إِذا أَخَذْتَ ناصِيَتَهُ وَمَدَدْتَها . أَرادَتْ : أَنَّ المَيِّتَ لا يَحْتاجُ إِلَى تَسْرِيحِ الرَّأْسِ .

● وَمِنْهُ أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ « **قالَ لِلحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ – عَلَيْهِ السَّلامُ – لَمّا أَرادَ المَسِيرَ إِلَى العِراقِ : لَوْلا أَنِّي أَكْرَهُ لَنَصَوْتُكَ** »[2].

أَيْ : أَخَذْتُ بِناصِيَتِكَ وَلَمْ أَدَعْكَ تَخْرُجُ .

● وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ نَمَطٍ الهَمْدانِيِّ : « **أَنَّ وَفْدَ هَمْدانَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، نَصِيَّةٌ مِنْ هَمْدانَ** »[3].

أَيْ : رُؤَساءُ مُخْتارُونَ مِنْهُمْ . يُقالُ : هَؤُلاءِ نَصِيَّةُ قَوْمِهِمْ ، أَيْ : خِيارُهُمْ ، وَنَصِيَّةُ الإِبِلِ خِيارُها . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَأَحْسِبُ الحَرْفَ مِنَ النّاصِيَةِ كُنِيَ عَنِ الخِيارِ بِها كَما يُكْنَى عَنْهُمْ بِالرَّأْسِ ، وَيُكْنَى عَنِ الأَرْذالِ بِالأَذْنابِ ؛ لأَنَّ رَأْسَ كُلِّ شَيْءٍ خَيْرُهُ وَأَعْلاهُ ، وَذَنَبُهُ شَرُّهُ وَأَدْناهُ[4].

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ امْرَأَةً تَسَلَّبَتْ عَلَى حَمْزَةَ ثَلاثَةَ أَيّامٍ ، فَأَمَرَها النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنَصَّى وَتَكْتَحِلَ** »[5].

أَيْ : تُسَرِّحَ شَعْرَها وَتُسَوِّيَ ناصِيَتَها ، يُقالُ : تَنَصَّتِ المَرْأَةُ : إِذا رَجَّلَتْ شَعْرَها أَوْ سَرَّحَتْهُ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : « **لَمْ تَكُنْ واحِدَةٌ مِنْ نِسائِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – تُناصِينِي فِي حُسْنِ المَنْزِلَةِ عِنْدَهُ غَيْرَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ** »[6].

أَيْ : تُنازِعُنِي . وَالمُناصاةُ : أَنْ يَأْخُذَ كُلُّ واحِدٍ مِنَ المُتَنازِعَيْنِ المُتَخاصِمَيْنِ بِناصِيَةِ صاحِبِهِ . وَالنّاصِيَةُ : الشَّعَرُ المُسْتَرْسِلُ عَلَى الجَبْهَةِ .

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٣/٣٩٠ ، كتاب الجنائز ، باب المريض يأخذ من أظفاره وعانته .

(٢) غريب أبي عبيد ٤/٢٣٦ ، الغريبين ٦/١٨٥٠ .

(٣) سبق تخريجه ص١٢١ ، في مادّة (لعع) .

(٤) غريب ابن قتيبة ١/٥٤٩ .

(٥) الغريبين ٦/١٨٥٠ ، الفائق ٢/١٩٢ .

(٦) غريب الخطّابيّ ٢/٥٧٩ ، الفائق ٣/٤٣٨ .

فصل النون مع الضاد

(**نضب**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **نَضَبَ عُمُرُهُ وَضَحَى ظِلُّهُ** »[1].

أَيْ : ماتَ وَنَفِدَ عُمُرُهُ . وَالأَصْلُ فِي نَضَبَ : بَعُدَ ، يُقالُ : نَضَبَ الماءُ يَنْضُبُ نُضُوبًا[2] : إِذا ذَهَبَ فِي الأَرْضِ وَغارَ .

(**نضج**) ● فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ وَذِكْرِهِ إِخْوَتَهُ : « **قَرِيبٌ مِنْ نَضِيجٍ ، بَعِيدٌ مِنْ نِيءٍ** »[3].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : مَعْناهُ : أَنَّهُ يَأْكُلُ النَّضِيجَ ، وَلا يَأْكُلُ النِّيءَ . قالَ القُتَيْبِيُّ : مَعْناهُ : أَنَّهُ يَأْكُلُ ما طُبِخَ وَأُنْضِجَ لِطُولِ مُكْثِهِ فِي المَنْزِلِ وَإِلْفِهِ المُقامَ ، وَلا يَأْكُلُ النِّيءَ كَما يَأْكُلُهُ مَنْ يَعْتادُ الغَزْوَ وَالاصْطِيادَ ، وَمَنْ أَعْجَلَهُ الزَّماعُ[4] عَنْ إِنْضاجِ ما طُبِخَ ؛ لأَنَّ العَرَبَ يَتَمَدَّحُونَ بِذَلِكَ ، أَرادَ : أَنَّهُ يُلازِمُ بَيْتَهُ قَلَّما[5] يُفارِقُ المَنْزِلَ ، وَصَفَهُ بِالكَسَلِ .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ امْرَأَةً تَعَلَّقَتْ بِهِ ، فَقالَتْ : إِنِّي مُؤْتِمَةٌ** – أَيْ : ذاتُ أَيْتامٍ – **ما يَسْتَنْضِجُ أَكْبَرُهُمُ الكُراعَ** »[6].

أَيْ : هُمْ صِغارٌ لا يَكْفُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَلَوْ أَرادَ أَكْبَرُهُمْ أَنْ يَطْبُخَ لَهُمْ شَيْئًا عَجَزَ عَنْهُ .

(**نضح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **ما سُقِيَ مِنَ الزَّرْعِ نَضْحًا فَفِيهِ نِصْفُ العُشْرِ** »[7].

أَرادَ : ما سُقِيَ بِالسَّوانِي ، وَهِيَ النَّواضِحُ الإِبِلُ الَّتِي تَسْتَقِي[8] الماءَ ، الواحِدَةُ : ناضِحَةٌ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٥٦٦/١ ، الغريبين ١٨٥٠/٦ ، الفائق ٤٤/٤ .

(٢) (نضوبًا) ساقط من سائر النّسخ .

(٣) سبق تخريجه ص١٠٦ ، في مادّة (لحي) .

(٤) الزّماع : المضاء في الأمر والعزم عليه . انظر : اللّسان (زمع) .

(٥) في (م) : (وقلّما) .

(٦) صحيح البخاريّ ١٥٢٧/٤ ، ح (٣٩٢٨) ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ، بلفظ : « **ما ينضجون كراعًا** » ، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٧٩/٢ ، المجموع المغيث ٣٠٩/٣ ، الفائق ١٢٥/٤ .

(٧) صحيح البخاريّ ٥٤٠/٢ ، ح (١٤١٢) ، كتاب الزّكاة ، باب العُشر فيما يُسقى مِن ماء السّماء ، وبالماء الجاري .

(٨) في (م) : (تسقي) .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ جَماعَةً قالُوا لَهُ فِي أَثْناءِ حَدِيثٍ : نَرْعَى عَلَى أَبَوَيْنا ناضِحًا لَنا** »[1].

وَهُوَ البَعِيرُ الَّذِي يُسْنَى عَلَيْهِ ، وَلا يُقالُ ناضِحٌ لِغَيْرِ الـمُسْتَقِي .

● وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : « **النَّضْحُ مِنَ النَّضْحِ** »[2].

يُرِيدُ : مَنْ أَصابَهُ نَضْحٌ مِنَ البَوْلِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَنْضَحَهُ بِالماءِ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ . فَأَمّا النَّضْخُ - بِالخاءِ - وَجَبَ فِيهِ الغُسْلُ ، وَالنَّضْحُ - بِالحاءِ -[3] دُونَ النَّضْخِ - بِالخاءِ -[4].

● وَفِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ السُّنَنِ العَشْرِ : « **فِي الرَّأْسِ وَالجَسَدِ وَانْتِضاحِ الماءِ** »[5].

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ قَلِيلاً مِنَ الماءِ فَيَنْضَحَ بِهِ مَذاكِيرَهُ بَعْدَ الوُضُوءِ ؛ لِيَنْفِيَ عَنْهُ الوَسْواسَ .

● وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ : « **سُئِلَ عَنْ نَضَحِ الوُضُوءِ** » - وَهُوَ النَّشْرُ ، وَهُوَ ما انْتَضَحَ مِنَ الماءِ عِنْدَ الوُضُوءِ فِي الإِناءِ - ، « **فَقالَ : وَهَلْ يُمْلَكُ نَشْرُ الماءِ ؟** »[6].

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ أَمَّرَ عَلَى الرُّماةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ**[7]**، فَقالَ : انْضَحُوا عَنّا الخَيْلَ ، لا نُؤْتَى مِنْ خَلْفِنا** »[8].

---

(١) سبق تخريجه ص١٢٥ ، في مادّة (لفت) .

(٢) غريب ابن قتيبة ٦٠٢/٢ ، الغريبين ١٨٥١/٦ ، الفائق ٤٤٠/٣ .

(٣) في (المصريّة) : (المهملة) .

(٤) في (المصريّة) : (المعجمة) .

(٥) سنن ابن ماجة ١٠٧/١ ، ح (٢٩٤) ، كتاب الطّهارة وسننها ، باب الفطرة .

(٦) سبق تخريجه ص١٠٠ ، في مادّة (لحص) .

(٧) عبد الله بن جبير أخو بني عمرو بن عوف ، أمّره رسول الله ﷺ على الرّماة يوم أُحُد ، واستشهد فيها ، وهو أخو الصّحابي خوّات بن جبير ﷺ .
انظر : السّيرة النّبويّة ١٢/٤ .

(٨) المجموع المغيث ٣٠٩/٣ .

أَي : ارْمُوهُمْ بِالنُّشّابِ ، وَارْضَخُوهُمْ بِالحِجارَةِ .

(**نضخ**) ● فِي الحَدِيثِ : « **يَنْضَخُ البَحْرُ ساحِلَهُ** »[1] .

يُقالُ : نَضَخَ عَلَيْهِ الماءُ يَنْضَخُ : إِذا تَرَشَّشَ عَلَيْهِ . قِيلَ : النَّضْحُ - بِالحاءِ - : ما نَضَحْتَهُ بِيَدَيْكَ مُتَعَمِّدًا ، وَالنَّضْخُ : ما خَرَجَ عَلَيْكَ مِنْ غَيْرِ اعْتِمادٍ ، بِأَنْ تَطَأَ عَلَى ماءٍ فَيَنْضَخَ عَلَيْكَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿ **عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ** ﴾[2] .

● وَفِي حَدِيثِ / إِبْراهِيمَ[3] : « **أَنَّهُ[4] لَمْ يَكُنْ يَرَى بِنَضْخِ[5] البَوْلِ بَأْسًا** »[6] . ١٧٧/أ

يَعْنِي : بِنَشْرِهِ .

(**نضد**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ جِرْوُ كَلْبٍ لِلحَسَنِ وَالحُسَيْنِ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ ، فَاحْتُبِسَ الوَحْيُ بِهِ** »[7] .

النَّضَدُ هاهُنا : السَّرِيرُ . وَأَصْلُهُ : ما نُضِدَ مِنَ الثِّيابِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، وَسُمِّيَ السَّرِيرُ نَضَدًا ؛ لأَنَّ النَّضَدَ يُوضَعُ عَلَيْهِ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **لَتَتَّخِذُنَّ نَضائِدَ الدِّيباجِ** »[8] .

جَمْعُ نَضِيدَةٍ ، وَهِيَ الوِسادَةُ وَما حُشِيَ مِنَ المَتاعِ .

---

(١) الغريبين ١٨٥١/٦ .

(٢) سورة الرّحمن آية ٦٦ .

(٣) هو النّخعيّ .

(٤) في (م) : « **قال : لم نكن نرى** » .

(٥) في (ص) : « **بِنَضَخ** » .

(٦) الغريبين ١٨٥٢/٦ .

(٧) مسند أحمد ٤٧٨/٢ ، ح (١٠١٩٦) ، سنن أبي داود ٧٤/٤-٧٥ ، ح (٤١٥٨) ، كتاب اللّباس ، باب في الصّور ، وغيرهما ، غريب ابن قتيبة ٤٣٩/١ .

(٨) الكامل للمبرّد ١١/١ ، تأريخ الطّبريّ ٤٢٩/٣-٤٣٠ ، غريب الخطّابيّ ٣٨/٢ .

● وَفِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ : « **وَشَجَرُ الجَنَّةِ نَضِيدٌ مِنْ أَصْلِها إِلَى فَرْعِها** »[1].

أَيْ : مَنْضُودٌ[2] بالوَرَقِ وَالثِّمارِ مِنْ أَسْفَلِها إِلَى أَعْلاها ، وَلَيْسَتْ سُوقُها بارِزَةً خالِيَةً عَنِ الثِّمارِ .

(**نضر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقالَتِي فَوَعاها** »[3].

رَواهُ أَبُو عُبَيْدَةَ[4] بالتَّخْفِيفِ ، وَرَواهُ الأَصْمَعِيُّ بالتَّشْدِيدِ . أَرادَ : نَعَّمَ اللهُ عَبْدًا ، وَمَعْناهُ : الَّذِي لَهُ بَرِيقٌ وَرَفِيفٌ مِنْ نَعْمَتِهِ ، وَيُقالُ : نَضَرَهُ اللهُ فَنَضِرَ يَنْضَرُ ، وَنَضَرَ يَنْضُرُ لُغَتانِ[5]. وَقالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ هَذا مِنَ الحُسْنِ فِي الوَجْهِ ، وَلَكِنَّ مَعْناهُ : حَسَّنَ اللهُ قَدْرَهُ وَجاهَهُ فِي خُلُقِهِ ، وَهَذا مِثْلُ ما قِيلَ فِي قَوْلِهِ ﷺ : « **اطْلُبُوا الخَيْرَ عِنْدَ حِسانِ الوُجُوهِ** »[6]، أَيْ : ذَوِي الأَقْدارِ وَالوَجاهَةِ فِي النّاسِ . وَيُحْكَى ذَلِكَ عَنْ سُفْيانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . وَقالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : يُقالُ : نَضَرَ اللهُ وَنَضَّرَ اللهُ وَأَنْضَرَ اللهُ[7].

● وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ : « **لا بَأْسَ أَنْ يُشْرَبَ فِي قَدَحِ النُّضارِ** »[8].

قالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَى النُّضارِ هاهُنا : هَذِهِ الأَقْداحُ الحُمْرُ الجَيْشانِيَّةُ ، سُمِّيَتْ نُضارًا ، وَقِيلَ : النُّضارُ : النَّبْعُ ، وَقِيلَ : شَجَرُ الأَثْلِ ، وَقِيلَ : الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالنُّضارُ وَالنَّضِيرُ وَالنَّضْرُ : الذَّهَبُ . وَلَيْسَ المُرادَ فِي الحَدِيثِ .

---

(١) تفسير الطّبريّ ١/١٧٠ ، الزّهد لابن المبارك ص٥٢٤ ، غريب ابن قتيبة ٢/٥٢٢-٥٢٣ .

(٢) في (ص) : (منضودة) .

(٣) مسند أحمد ٤/٨٠ ، ح (١٦٨٥٩) ، سنن التّرمذيّ ٥/٣٤ ، ح (٢٦٥٨) ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الحثّ على تبليغ السّماع .

(٤) ورد في جميع النّسخ : (أبو عبيد) ، وفي التّهذيب : (أبو عبيدة) ، وهو الصّواب ، فالحديث ليس في غريبه .

(٥) في (ص) و (س) : (نَضِرَ يَنْضَرُ ، وَنَضَرَ يَنْضُرُ) مِن بابَي (فرح ونصر) ، وهو الموافق للتّهذيب ١٢/٩ ، وفي (م) : (نَضَرَ يَنْضُرُ ، وَنَضُرَ يَنْضُرُ) مِن بابَي (نَصَر وشَرُف) .

(٦) شُعب الإيمان ٣/٢٧٨ ، ح (٣٥٤١) ، باب في الزّكاة ، فصل في الاستعفاف عن المسألة ، مسند عبد بن حميد ١/٢٤٣ ، ح (٧٥١) .

(٧) انظر : اللّسان (نضر) .

(٨) الغريبين ٦/١٨٥٣ ، الفائق ٣/٤٣٩ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **يا مَعْشَرَ مُحارِبٍ – نَضَّرَكُمُ اللهُ – ، لا تَسْقُونِي حَلَبَ امْرَأَةٍ** »[1] .

مَعْنَى « **نَضَّرَكُمُ اللهُ** » ما ذَكَرْناهُ فِي قَوْلِهِ : « **نَضَّرَ اللهُ امْرَأً** » . وَقَوْلُهُ : « **حَلَبَ امْرَأَةٍ** » الحَلَبُ مِنَ النِّساءِ : عَيْبٌ عِنْدَ العَرَبِ يُعَيِّرُ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَإِنَّما يَحْلِبُ فِيهِمُ الرِّجالُ الحَلّابُونَ . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلَسْتُ أَدْرِي أَسَلَكَ ﷺ سَبِيلَ العَرَبِ فِي ذَلِكَ أَمْ أَرادَ مَعْنًى آخَرَ[2] ؟. وَاللهُ أَعْلَمُ .

(**نضض**) ● فِي الحَدِيثِ : « **خُذْ صَدَقَةَ ما نَضَّ مِنْ أَمْوالِهِمْ** »[3] .

أَيْ : ما ظَهَرَ وَحَصَلَ مِنْ أَثْمانِها . وَقَدْ نَضَّ المالُ : إِذا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَ ما كانَ مَتاعًا .

● وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : « **كانَ يَأْخُذُ الزَّكاةَ مِنْ ناضِّ المالِ** »[4] .

● وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : « **فِي الشَّرِيكَيْنِ يَفْتَرِقانِ ، قالَ : يَقْتَسِمانِ ما نَضَّ بَيْنَهُما مِنَ العَيْنِ** »[5] .

أَيْ : ما صارَ وَرِقًا أَوْ عَيْنًا .

● وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ كانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يُنَضْنِضُ لِسانَهُ** »[6] .

وَقَدْ ذَكَرْناهُ عِنْدَ ذِكْرِ الرِّوايَةِ بِالصّادِ .

(**نضل**) ● فِي شِعْرِ أَبِي طالِبٍ :

كَذَبْتُمْ وَبَيْتِ اللهِ يُبْزَى مُحَمَّدٌ ... وَلَمّا نُطاعِنْ دُونَهُ وَنُناضِلِ[7]

---

(١) الفائق ٣/٤٣٩ .

(٢) ليس في غريبه .

(٣) الغريبين ٦/١٨٥٤ ، الفائق ٣/٤٤٠ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/٥٩٩ ، الغريبين ٦/١٨٥٣ ، الفائق ٣/٤٤٠ .

(٥) انظر : المصادر السابقة .

(٦) سبق تخريجه ص٣٠٥ ، في مادّة (نصص) .

(٧) الشّعر في : السّيرة النّبويّة ٢/١١١ ، تأريخ الطّبريّ ٢/٥٧٧ ، دلائل النّبوّة للأصبهانيّ ١/١٨٥ . وهو من بحر الطّويل .

النِّضالُ وَالمُناضَلَةُ : المُراماةُ ، وَالقَوْمُ يَنْتَضِلُونَ[1] .

(**نضي**)[2] ● فِي حَدِيثِ الخَوارِجِ : « **يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَيُنْظَرُ فِي قُذَذِهِ فَلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ** – جَمْعُ القُذَّةِ ، وَهِيَ رِيشُ السَّهْمِ – ، **ثُمَّ يُنْظَرُ**[3] **فِي نَضِيِّهِ**[4] **فَلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ** »[5] .

قالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ نَصْلُ السَّهْمِ . وَقالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ القِدْحُ قَبْلَ أَنْ يُنْحَتَ[6] . قالَ القُتَيْبِيُّ : وَقَوْلُ الأَصْمَعِيِّ أَشْبَهُ ؛ لأَنَّهُ ذَكَرَ النَّصْلَ بَعْدَ النَّضِيِّ . وَمَعْناهُ : أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ لَمْ يَعْلَقْ بِهِمْ مِنْهُ شَيْءٌ ، كَما يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ سَرِيعًا لَمْ يَعْلَقْ بِهِ مِنَ الفَرْثِ وَالدَّمِ شَيْءٌ ؛ لا فِي قُذَّتِهِ ، وَلا فِي الخَشَبِ ، وَلا فِي النَّصْلِ[7] .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : « **أَنَّهُ خَطَبَ بِعَرَفاتٍ فَقالَ : إِنَّكُمْ أَنْضَيْتُمُ الظَّهْرَ** »[8] .

يَعْنِي : هَزَلْتُمُ الدَّوابَّ فِي السَّفَرِ ، وَيُقالُ لِلنّاقَةِ المَهْزُولَةِ : نِضْوٌ وَنِضْوَةٌ ، وَجَمْعُها أَنْضاءٌ .

○ ○ ○

---

(١) في (ص) : (يتناضلون) .

(٢) في (س) و (المصريّة) : (نضو) .

(٣) في (المصريّة) : « **نظر** » .

(٤) في (س) : « **نَضِيَّتِهِ** » .

(٥) سبق تخريجه ص١٨٢ ، في مادّة (مرق) ، وانظر : المجموع المغيث ٣١٢/٣ .

(٦) انظر : تهذيب اللّغة ٧٣/١٢ .

(٧) ليس في غريبه .

(٨) غريب أبي عبيد ٤١٥/٤ ، الفائق ٣٨٣/٢ .

فصل النون مع الطاء

(**نطح**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فارِسٌ نَطْحَةٌ أَوْ نَطْحَتانِ ، ثُمَّ لا فارِسَ بَعْدَها** »[1] .

مَعْناهُ : أَنَّها تَنْطَحُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فَيَبْطُلُ مُلْكُها ، وَيَزُولُ أَمْرُها . وَهَذا مِمّا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِمّا سَيَكُونُ ، فَكانَ كَما أَخْبَرَ . وَفِي بَعْضِ الأَراجِيزِ[2] :

اللَّيْلُ داجٍ وَالكِباشُ تَنْتَطِحْ ١٧٧/ب

أَيْ : تَنْطَحُ بَعْضُها / بَعْضًا . وَعَبَّرَ بِالكِباشِ عَنِ الكُماةِ وَالأَبْطالِ .

(**نطس**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **لَوْلا التَّنَطُّسُ ما بالَيْتُ أَلاّ أَغْسِلَ يَدَيّ** »[3] .

هُوَ التَّقَذُّرُ . قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ المُبالَغَةُ فِي الطَّهُورِ ، وَكُلُّ مَنْ أَدَقَّ النَّظَرَ فِي العُلُومِ وَالأُمُورِ وَاسْتَقْصَى عِلْمَها فَهُوَ مُتَنَطِّسٌ . وَمِنْهُ النِّطاسِيُّ لِلطَّبِيبِ وَالنِّطِّيسُ ، وَيُقالُ : إِنَّهُ لَيَتَنَطَّسُ فِي المَلْبَسِ وَالمَطْعَمِ ، أَيْ : لا يَأْكُلُ إِلاّ نَظِيفًا ، وَلا يَلْبَسُ إِلاّ حَسَنًا مِنَ الثِّيابِ .

(**نطط**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ قالَ لأَبِي رُهْمٍ الغِفارِيِّ وَسَأَلَهُ عَمَّنْ تَخَلَّفَ مِنْ غِفارٍ : ما فَعَلَ النَّفَرُ الحُمْرُ النَّطانِطُ مِنْ بَنِي غِفارٍ ؟** »[4] .

أَيِ : الطِّوالُ ، واحِدُهُمْ نَطْناطٌ . وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : « **النَّفَرُ الطِّوالُ الثِّطاطُ** » ، وَهُوَ جَمْعُ ثَطٍّ ، وَهُوَ الكَوْسَجُ[5] ، وَهُوَ السِّناطُ وَالسَّنُوطُ أَيْضًا ،

---

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٢١٢/٤ ، ح (١٩٣٣٥) ، كتاب الجهاد ، ما ذُكر في فضل الجهاد والحثّ عليه ، بغية الباحث ٧١٣/٢ ، ح (٧٠٢) ، كتاب المغازي .

(٢) الرّجز في : الأمثال لأبي عبيد ص٢٤٩ ، تصحيح الفصيح ص٥٠ ، وتمامه :

..... فمَن نَجا برأسه فقد ربح

(٣) غريب أبي عبيد ٢٣٤/٣ ، الغريبين ١٨٥٤/٦ ، الفائق ٤٤٣/٣ .

(٤) غريب الخطّابيّ ٣٠٣/١ ، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٦٥ ، الغريبين ١٨٥٥/٦ ، الفائق ٤٤٢/٣ .

(٥) الكوسج : الّذي لا شَعَر على عارضَيه . المحكم ٤٢١/٦ .

وَفِيهِ لَفْظُ (**الجِعادِ**) ، وَهُوَ جَمْعُ جَعْدٍ ، وَهُوَ القَصِيرُ .

(**نطع**) ● فِي الحَدِيثِ : « **هَلَكَ الـمُتَنَطِّعُونَ** »[1] .

هُمُ الـمُتَعَمِّقُونَ فِي الكَلامِ ، الغالُونَ ، وَيَكُونُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُـونَ بِـأَقْصَى حُلُوقِهِـمْ ، مَأْخُوذٌ مِنَ النِّطَعِ[2] ، وَهُوَ الغارُ الأَعْلَى .

(**نطف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **لا يَزالُ الإِسْلامُ يَزِيدُ ، وَالشِّرْكُ يَنْقُصُ حَتَّى يَسِيرَ الرّاكِبُ بَيْنَ النُّطْفَتَيْنِ لا يَخْشَى جَوْرًا** »[3] .

النُّطْفَتانِ : البَحْرانِ ، يُرِيدُ بَحْرَ الـمَشْرِقِ وَبَحْرَ الـمَغْرِبِ ، وَالنُّطْفَةُ : القَلِيلُ مِنَ المـاءِ وَالكَثِيرُ مِنْهُ ، يُقالُ لِلبَحْرِ : نُطْفَةٌ .

وَشَرِبَ أَعْرابِيٌّ شَرْبَةً مِنْ رَكِيَّةٍ ، فَقالَ : هَذِهِ نُطْفَةٌ عَذْبَةٌ .

● وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : « **إِنّا نَقْطَعُ إِلَيْكُمْ هَذِهِ النُّطْفَةَ** »[4] .

يَعْنِي : ماءَ البَحْرِ . وَقَوْلُهُ : « **لا يَخْشَى جَوْرًا** » ، يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ : جَوْرَ السُّلْطانِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الجَوْرَ عَنِ الطَّرِيقِ ، وَهُوَ الـمَيْلُ لِلضَّلالِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ رَجُلاً أَتاهُ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي رَأَيْـتُ ظُلَّـةً تَنْطُـفُ سَمْنًا وَعَسَلاً** »[5] .

أَيْ : تَقْطُر . وَالنَّطْفُ : القَطْرُ ، يُقـالُ : نَطَـفَ يَنْطُـفُ وَيَنْطِـفُ ، وَلَيْلَـةٌ نَطُـوفٌ : دائِمَةُ القَطْرِ ، وَيُقالُ لِلْقُبَّيْطَى : ناطِفٌ .

---

(١) صحيح مسلم ٤/٢٠٥٥ ، ح (٢٦٧٠) ، كتاب العلم ، باب هلك المتنطّعون .

(٢) في (س) : (النِّطْع) - بالكسر والتّسكين - . وفي القـاموس ٣/٨٦ (نطـع) ، ضبطهـا بـالوجهين ، فقال : (بالكسر ، وكعِنَب) .

(٣) تفسير القرطبيّ ١٢/٦ .

(٤) الغريبين ٦/١٨٥٥ .

(٥) سبق تخريجه ص٥٢ ، في مادّة (كفف) .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ : « **أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهَا وَنَوْسَاتُهَا تَنْطُفُ** »[1].

أَيْ : ذَوائِبُها تَقْطُرُ ماءً ، وَسَمّاها نَوَساتٍ ؛ لأَنَّها تَنُوسُ ، أَيْ : تَتَحَرَّكُ فَتَجِيءُ وَتَذْهَبُ ، وَيُقالُ : نَطَفَ الوَدَكُ يَنْطُفُ : إِذا قَطَرَ .

(**نطق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **فَعَمَدْنَ إِلَى حُجَزِ مَناطِقِهِنَّ** »[2].

واحِدُها مِنْطَقٌ ، وَهُوَ النِّطاقُ ، وَهُوَ أَنْ تَأْخُذَ المَرْأَةُ ثَوْبًا فَتَلْبَسَهُ ، ثُمَّ تَشُدَّ وَسَطَها بِحَبْلٍ ، ثُمَّ تُرْسِلَ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ أَسْماءُ ذاتَ النِّطاقَيْنِ ، قِيلَ : ؛ لأَنَّها كانَتْ تُطارِقُ نِطاقًا عَلَى نِطاقٍ ، وَقِيلَ : كانَ لَها نِطاقانِ تَلْبَسُ أَحَدَهُما ، وَتَحْمِلُ فِي الآخَرِ الزّادَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الغارِ ، وَقِيلَ : ؛ لأَنَّها شَقَّتْ نِطاقَها فَشَدَّتْ بِأَحَدِ الشِّقَّيْنِ[3] سُفْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسُمِّيَتْ ذاتَ النِّطاقَيْنِ .

● وَفِي أَبْياتِ العَبّاسِ فِي مَدِيحِ النَّبِيِّ ﷺ :

حَتَّى احْتَوى بَيْتُكَ المُهَيْمِنُ مِنْ ... خِنْدَفَ عَلْياءَ تَحْتَها النُّطُقُ[4]

هَذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لَهُ فِي ارْتِفاعِ نَسَبِهِ وَتَوَسُّطِهِ فِي عَشِيرَتِهِ ، فَجَعَلَهُ فِي عَلْياءَ ، وَجَعَلَهُمْ كَالنِّطاقِ تَحْتَهُ فِي الدَّرَجَةِ . وَقالَ اللَّيْثُ : إِذا بَلَغَ الماءُ النِّصْفَ مِنَ الأَكَمَةِ أَوِ الشَّجَرَةِ[5] فَقَدْ نَطَّقَها[6].

---

(١) صحيح البخاريّ ١٥٠٨/٤ ، ح (٣٨٨٢) ، كتاب المغازي ، باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب ، غريب الخطّابيّ ٥٨٩/٢ ، المجموع المغيث ٣٦١/٣ .

(٢) الغريبين ١٨٥٦/٦ ، الفائق ٢٦١/١ ، بلفظ : « **حُجُوز** » .

(٣) في (م) : (الشُّقَّتَيْن) .

(٤) الشِّعر في : المعجم الكبير ٢١٣/٤ ، ح (٤١٦٧) ، المستدرك للحاكم ٣٦٩/٣ ، ح (٥٤١٧) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر مناقب العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم عمّ رسول الله ﷺ وعلى آله أجمعين . والبيت من البحر المنسرح .

(٥) في (م) : (الحجزة) .

(٦) انظر : العين ١٠٤/٥ ، التّهذيب ٢٧٦/١٦ .

(**نطل**) ● فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ : « **أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُجْعَلَ نَطْلُ النَّبِيذِ فِي النَّبِيذِ لِيَشْتَدَّ بِهِ** »[1].

النَّطْلُ : الطَّحَلُ ، وَهُوَ الثَّجِيرُ[2]. وَالأَصْلُ : أَنْ يُؤْخَذَ سُلافُ النَّبِيذِ وَما صَفا مِنْهُ ، فَإِذا لَمْ يَبْقَ إِلاّ العَكَرُ صُبَّ عَلَيْهِ ماءٌ ثانٍ ، فَهُوَ النَّطْلُ .

● وَفِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : « **وَسَقَوْهُمْ بِصَبِيرِ النَّيْطَلِ** »[3].

قِيلَ : النَّيْطَلُ : الْمَوْتُ وَالهَلاكُ ، يُقالُ : رَماهُ اللهُ بِالنَّيْطَلِ . وَالصَّبِيرُ : السَّحابُ ، وَفِي غَيْرِ هَذا النَّيْطَلُ : مِكْيالُ الخَمْرِ .

(**نطي**)[4] ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ : أَنْطِهْ** »[5].

أَي : أَعْطِهْ .

● وَفِي الدُّعاءِ : « **لا مانِعَ لِما أَنْطَيْتَ** »[6].

أَيْ : لِما أَعْطَيْتَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **فِي كِتابِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ : وَانْطُوا الثَّبَجَةَ** »[7].

أَيْ : أَعْطُوا الوَسَطَ فِي الصَّدَقَةِ لا مِنْ خِيارِ المالِ وَلا مِنْ رُذالَتِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ : « **كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُمْلِي كِتابًا ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقالَ لَهُ : انْطُ** »[8].

---

(١) سنن النّسائيّ ٣٣٤/٨ ، ح (٥٧٤٤) ، كتاب الأشربة ، ذِكر ما يجوز شُربه من الأنبذة وما لا يجوز .

(٢) انظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص٢٦٨ (ثجر) .

(٣) الغريبين ١٨٥٦/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٤١٧/٢ .

(٤) في (س) و (المصريّة) : (نطو) .

(٥) الفائق ٤٤٢/٣ ، النّهاية ٧٦/٥ .

(٦) الغريبين ١٨٥٧/٦ ، الفائق ١٩٢/١ .

(٧) سبق تخريجه ص١٤٢ ، في مادّة (لوط) .

(٨) الغريبين ١٨٥٧/٦ ، الفائق ٤٤٢/٣ .

أَي : اسْكُتْ ، لُغَةٌ حِمْيَرِيَّةٌ ، وَقِيلَ : إِنَّ العَرَبَ تَقُولُ إِذا نَفَرَ البَعِيرُ : اُنْطُ ، فَيَسْكُنُ .

● وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : « **فِي أَرْضٍ غائِلَةِ النِّطاءِ** »[1] .

النِّطاءُ : البُعْدُ ، وَانْتَطَى وَانْتاطَ : إِذا بَعُدَ ، وَهُوَ نَيِّطٌ وَنَطِيٌّ .

○ ○ ○

(١) سبق تخريجه ص٩٩ ، في مادّة (لحد) .

/ فصل النون مع الظاء

(**نظر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ فُلانَةً بِها نَظْرَةٌ ، فَاسْتَرْقُوا لَها** »[١].

أَيْ : بِها عَيْنٌ مِنْ نَظْرَةِ الجِنِّ ، وَالنَّظْرَةُ : العَيْنُ ، وَصَبِيٌّ مَنْظُورٌ : أَصابَتْهُ العَيْنُ ، وَالنَّظْرَةُ : العَيْبُ أَيْضًا ، يُقالُ : بِهِ نَظْرَةٌ وَرَدَّةٌ ، أَيْ : قُبْحٌ يَرُدُّ البَصَرَ عَنْهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **النَّظَرُ إِلَى عَلِيٍّ عِبادَةٌ** »[٢].

قالَ بَعْضُهُمْ : تَأْوِيلُها[٣]: أَنَّ عَلِيًّا كانَ إِذا بَرَزَ قالَ النّاسُ : (لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ ، ما أَشْرَفَ هَذا الفَتَى)[٤] ! لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ ، ما أَشْجَعَ هَذا الفَتَى ! لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ ، ما أَعْلَمَ هَذا الفَتَى ! وَأَمْثالُ ذَلِكَ ، فَكُلُّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَقُولُ ذَلِكَ ، فَهُوَ عِبادَةٌ .

وَيَحْتَمِلُ أَنَّ مَعْناهُ : أَنَّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى هَدْيِهِ وَدَلِّهِ وَسِيرَتِهِ ، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَيْهِ يَحْمِلُهُ عَلَى الزِّيادَةِ فِي العِبادَةِ وَالاِجْتِهادِ وَالاِقْتِداءِ بِهُداهُ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّ المُرادَ بِهِ أَنَّ مَنْ نَوَى بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ تَبَرُّكًا بِهِ وَباسْتِجْماعِهِ مآثِرَ كانَتْ مَخْصُوصَةً بِهِ مِنَ القَرابَةِ نَسَبًا وَسَبَبًا ، وَمِنَ الشَّجاعَةِ وَالعِلْمِ وَالحِلْمِ ، فَكَأَنَّهُ يَأْتِي بِعِبادَةٍ بِسَبَبِ هَذِهِ النِّيَّةِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ عَبْدَ المُطَّلِبِ مَرَّ بِامْرَأَةٍ كانَتْ تَنْظُرُ** »[٥].

أَيْ : تَتَكَهَّنُ .

---

(١) صحيح مسلم ٤/١٧٢٥ ، ح (٢١٩٧) ، كتاب السّلام ، باب استحباب الرّقية من العين والنّملة والحمّة والنّظرة .

(٢) المعجم الكبير ١٠/٧٦ ، ح (١٠٠٦) ، المستدرك للحاكم ٣/١٥٢ ، ح (٤٦٨٢) ، كتاب معرفة الصّحابة ، من مناقب أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ ، الكامل في ضعفاء الرّجال ٧/٢١٨ ، ح (٢١١٤) ، سِيَر أعلام النّبلاء ١٥/٥٤٢ .

(٣) في (م) : (تأويله) .

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٥) غريب الخطّابيّ ١/٧٢١ ، الغريبين ٦/١٨٥٩ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ[1]: « **لا تُناظِرْ بِكِتابِ اللهِ وَلا بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ** »[2].

مَعْناهُ : لا تَجْعَلْ شَيْئًا نَظِيرًا لِكِتابِ اللهِ وَلا لِكَلامِ رَسُولِهِ بِأَنْ تَتْرُكَهُما وَتَتَّبِعَ غَيْرَهُما . وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ : أَنَّهُ[3] أَرادَ لا تَذْكُرِ الآيَةَ عِنْدَ الشَّيْءِ يَعْرِضُ ، وَالأَمْرِ يَحْدُثُ ، كَما تَقُولُ عِنْدَ الإِلْتِقاءِ بِرَجُلٍ تُرِيدُ أَنْ تَلْقاهُ : ﴿ **جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ** ﴾[4]، أَوْ ما أَشْبَهَ ذَلِكَ .

(**نظف**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ اللهَ تَعالَى نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظافَةَ** »[5].

مَعْنَى النَّظافَةِ فِي حَقِّ اللهِ تَعالَى : تَنَزُّهُهُ عَنْ سِماتِ الحَدَثِ ، وَتَعالِيهِ فِي ذاتِهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ ، وَحُبُّهُ النَّظافَةَ مِنْ غَيْرِهِ : هُوَ خُلُوصُ العَقِيدَةِ وَنَفْيُ الشِّرْكِ وَمُجانَبَةُ الأَهْواءِ ، ثُمَّ نَظافَةُ السِّرِّ عَنِ الغِلِّ وَالحَسَدِ وَالحِقْدِ ، ثُمَّ نَظافَةُ المَطْعَمِ وَالمَلْبَسِ عَنِ الحَرامِ ، ثُمَّ نَظافَةُ الظّاهِرِ لِمُلابَسَةِ العِباداتِ ، فَهَذا مَعْنَى النَّظافَةِ .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **نَظِّفُوا أَفْواهَكُمْ لِقِراءَةِ القُرْآنِ** »[6].

(أَرادَ : صُونُوها عَنِ اللَّغْوِ وَالفُحْشِ وَالغِيبَةِ ، وَطَيِّبُوها بِقِراءَةِ القُرْآنِ)[7]. وَيَحْتَمِلُ صِيانَتَها عَنْ تَعاطِي الحَرامِ ، وَيَحْتَمِلُ الحَثَّ عَلَى السِّواكِ وَالتَّنَزُّهِ عَنِ القاذُوراتِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ[8].

---

(١) سبقت ترجمته ص٨٦ .

(٢) غريب أبي عبيد ٤/٤٧٥ ، الغريبين ٦/١٨٥٨ .

(٣) (أنّه) ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٤) سورة طه آية ٤٠ .

(٥) سنن التّرمذيّ ٥/١١١ ، ح (٢٧٩٩) ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في النّظافة .

(٦) المجموع المغيث ٣/٣١٥ .

(٧) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٨) في (م) : (بالصّواب) .

فصل النون مع العين

(**نعثل**)[1] ● مِنْ رُباعِيِّهِ ، فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **لا يَمْنَعَنَّكَ مَكانُ ابْنِ سَلاّمٍ أَنْ تَسُبَّ نَعْثَلاً** »[2].

كانَ أَعْداءُ عُثْمانَ يُسَمُّونَهُ نَعْثَلاً ، شَبَّهُوهُ بِرَجُلٍ مِنْ مِصْرَ كانَ طَوِيلَ اللِّحْيَةِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : النَّعْثَلُ : الذِّيخُ[3] ، وَقِيلَ : الشَّيْخُ الأَحْمَقُ .

(**نعر**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : « **إِذا رَأَيْتَ نُعَرَةَ النّاسِ وَلا تَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَها ، فَدَعْها حَتَّى يَكُونَ اللهُ تَعالَى يُغَيِّرُها** »[4].

النُّعَرَةُ : ذُبابٌ كَبِيرٌ أَزْرَقُ ، لَهُ إِبْرَةٌ يَلْسَعُ بِها ، رُبَّما يَدْخُلُ أَنْفَ[5] البَعِيرِ فَيُؤْذِيهِ ، فَيَرْكَبُ رَأْسَهُ فَلا يَرُدُّهُ شَيْءٌ . (فَالعَرَبُ تُشَبِّهُ الرَّجُلَ ذا الكِبْرِ الَّذِي يَرْكَبُ رَأْسَهُ)[6] وَيَمْضِي عَلَى الجَهْلِ فَلا يَرُدُّهُ شَيْءٌ بِهِ .

● وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : « **لا أَرْجِعُ عَنْهُ حَتَّى أُطَيِّرَ نُعَرَتَهُ** »[7].

أَيْ : أُخْرِجَ جَهْلَهُ مِنْ رَأْسِهِ . وَيُقالُ لِلحِمارِ إِذا دَخَلَتِ النُّعَرَةُ أَنْفَهُ فَاسْتَدارَ : حِمارٌ نَعِرٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ « **أَنَّهُ قالَ : اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِمْ غُلامَ ثَقِيفٍ ذَيّالٌ مَيّالٌ بِهِ نُعَرَةٌ تَعْتَرِي الملك** »[8].

أَرادَ بِالنُّعَرَةِ ما ذَكَرْناهُ .

---

(١) في (س) : (نعث) .

(٢) غريب أبي عبيد ٣/٤٢٦ ، الغريبين ٦/١٨٥٩ ، الفائق ٤/٥٢ .

(٣) الذِّيخ : الذّكر من الضّباع الكثير الشّعر . انظر : القسم الثّالث من مجمع الغرائب ٢/٢٢٧ .

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/٢٧١ ، الغريبين ٦/١٨٦٠ ، الفائق ٤/٤ .

(٥) (أنف) ساقط من (س) .

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م) .

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/٢٧١-٢٧٢ ، الغريبين ٦/١٨٦٠ ، الفائق ٤/٣ .

(٨) لم أقف عليه .

● وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ فِي هَزِيمَةِ يَزِيدَ بْنِ المُهَلَّبِ : « **كُلَّما نَعَرَ بِهِمْ ناعِرٌ** »[1] .

أَيْ : دَعا داعٍ إِلَى الفِتْنَةِ ، وَنَهَضَ فِيها ناهِضٌ . وَفُلانٌ نَعّارٌ فِي الفِتَنِ ، وَيُقالُ : نَعَرَ العِرْقُ بِالدَّمِ يَنْعَرُ ، وَهُوَ عِرْقٌ نَعّارٌ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **أَنَّهُ كانَ يَقُولُ فِي الأَوْجاعِ فِي دُعائِهِ : وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعّارٍ** »[2] .

(**نعش**) ● فِي الحَدِيثِ : « / **فَانْتَعَشَ** »[3] . ١٧٨/ب

أَيِ : ارْتَفَعَ ، يُقالُ : نَعَشَهُ اللهُ ، أَيْ : رَفَعَهُ ، وَسُمِّيَ نَعْشُ الجِنازَةِ ؛ لارْتِفاعِهِ .

● وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها تَذْكُرُ أَباها : « **فَانْتاشَ الدِّينُ بِنَعْشِهِ** »[4] .

أَيْ : تَدارَكَهُ بِنَعْشِهِ إِيّاهُ ، أَيْ : بِإِقامَتِهِ إِيّاهُ مِنْ مَصْرَعِهِ . وَيُقالُ : انْتَعَشَ العَلِيلُ : إِذا أَفاقَ .

(**نعظ**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلانِيِّ[5] : « **النَّعْظُ أَمْرٌ عارِمٌ** »[6] .

يُقالُ : نَعَظَ الذَّكَرُ : إِذا انْتَشَرَ ، وَأَنْعَظَ : إِذا اشْتَهَى الجِماعَ ، وَأَنْعَظَتِ المَرْأَةُ .

(**نعف**) ● وَفِي حَدِيثِ الأَسْوَدِ[7] : « **أَنَّ عَطاءَ بْنَ السّائِبِ قالَ : رَأَيْتُهُ قَدْ تَلَفَّفَ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ ، ثُمَّ عَقَدَ هُدْبَةَ القَطِيفَةِ بِنَعَفَةِ الرَّحْلِ وَهُوَ مُحْرِمٌ** »[8] .

النَّعَفَةُ : سَيْرٌ يُشَدُّ فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ يُعَلَّقُ بِهِ الشَّيْءُ .

---

(١) غريب الخطّابيّ ١٠٢/٣ ، الغريبين ١٨٦٠/٦ .

(٢) مسند أحمد ٣٠٠/١ ، ح (٢٧٢٩) ، سنن التّرمذيّ ٤٠٥/٤ ، ح (٢٠٧٥) ، كتاب الطّبّ ، وغيرهما .

(٣) تفسير القرطبيّ ٢٨٦/٩ .

(٤) سبق تخريجه ص١٣ ، في مادّة (كثب) .

(٥) سبقت ترجمته ص٧١ .

(٦) كتاب السّنن ١٦٥/١ ، ح (٤٩٨) ، باب التّرغيب في النّكاح .

(٧) سبقت ترجمته ص٨٣ .

(٨) غريب الخطّابيّ ١٦/٣ ، الغريبين ١٨٦١/٦ ، الفائق ٥/٤ .

(**نعل**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إذا ابْتَلَّتِ النِّعالُ فَالصَّلاةُ فِي الرِّحالِ** »[1].

قالَ بَعْضُهُمْ : النَّعْلُ : ما غَلُظَ مِنَ الأَرْضِ فِي صَلابَةٍ ، وَيُقالُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ : نَعْلٌ أَيْضًا ؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِالنَّعْلِ الَّذِي يُوطَأُ تَحْتَ الأَقْدامِ . وَقالَ آخَرُونَ : يَجْرِي عَلَى ظاهِرِهِ ، فَمَعْناهُ : إذا وَقَعَ مِنَ المَطَرِ ما تَبْتَلُّ النِّعالُ بِهِ ، وَيَتَعَذَّرُ المَشْيُ لِلوَحْلِ ، فَهُوَ عُذْرٌ ظاهِرٌ فِي تَرْكِ الجَماعَةِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **كانَ نَعْلُ سَيْفِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ – مِنْ فِضَّةٍ** »[2].

هِيَ الحَدِيدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي أَسْفَلِ القِرابِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ كانَ بَيْنَ رَجُلٍ مَعَ آخَرَ مِنَ الأَنْصارِ شَيْءٌ فَشَجَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ :**

يا خَيْرَ مَنْ يَمْشِي بِنَعْلٍ فَرْدِ أَوْ هِبَةٍ لِنَهْدَةٍ وَنَهْدِ »[3]

بِنَعْلٍ فَرْدٍ ، أَرادَ : الَّتِي لَمْ تُخْصَفْ ، وَلَمْ تُطارَقْ . وَالعَرَبُ تَمْدَحُ بِرِقَّةِ النِّعالِ ، وَتَجْعَلُها مِنْ لِباسِ المُلُوكِ ، فَعَلَى هَذا الفَرْدُ مِنْ صِفَةِ النَّعْلِ[4]، وَذَكَّرَهُ لأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ عَلامَةُ التَّأْنِيثِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُضافَ النَّعْلُ إِلَى الفَرْدِ ، كَأَنَّهُ قالَ : يا مَنْ هُوَ فَرْدٌ فِي النّاسِ لا نَظِيرَ لَهُ . وَالنَّهْدُ : الفَرَسُ المُطَهَّمُ ، وَالأُنْثَى : نَهْدَةٌ ، وَكُلُّ ضَخْمٍ فَهُوَ نَهْدٌ .

(**نعم**) ● فِي الحَدِيثِ : « **وَإِنَّ أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَما** »[5].

أَرادَ : مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ ، أَيْ : زادا عَلَى ذَلِكَ ، يُقالُ : أَحْسَنْتَ إِلَيَّ وَأَنْعَمْتَ ، أَيْ :

---

(١) غريب الخطّابيّ ٧٣/١ ، الغريبين ١٨٦١/٦ ، الفائق ٣/٤ .

(٢) سنن النّسائيّ ٢١٩/٨ ، ح (٥٣٧٤) ، كتاب الزّينة ، حلية السّيف .

(٣) البيت من بحر الرّجز . انظر : غريب الخطّابيّ ٦٦٩/١ ، الفائق ١٠٣/٣ .

(٤) في (س) : (النِّعال) .

(٥) مسند أحمد ٢٦/٣ ، ح (١١٢٢٢) ، سنن أبي داود ٣٤/٤ ، ح (٣٩٨٧) ، كتاب الحروف والقراءات ، وغيرهما .

زِدْتَ عَلَى الإِحْسانِ . وَقالَ بَعْضُهُمْ : أَنْعَما ، أَيْ : صارا إِلَى النَّعِيمِ وَدَخَلا فِيهِ ، كَما يُقالُ : أَجْنَبَ : إِذا دَخَلَ الجَنُوبَ ، وَأَشْمَلَ : إِذا دَخَلَ الشَّمالَ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ : كَيْفَ أَنْعَمُ وَصاحِبُ القَرْنِ قَدِ الْتَقَمَهُ ؟. يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ ؟** »[1].

مَعْناهُ : كَيْفَ أَتَنَعَّمُ ؟. وَكَيْفَ أَفْرَحُ وَأَلَذُّ العَيْشَ مَعَ هَذِهِ الرُّقْبَى ؟.

● وَفِي الحَدِيثِ : « **نَعَمْ وَنُعْمَةُ عَيْنٍ** »[2].

أَيْ : قُرَّةُ عَيْنٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّها لَطَيْرٌ ناعِمَةٌ** »[3].

أَيْ : سِمانٌ .

● وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : « **أَنَّ أَبا مَرْيَمَ الأَزْدِيَّ**[4] **دَخَلَ عَلَيْهِ فَقالَ : ما أَنْعَمَنا بِكَ يا فُلانُ ؟** »[5].

هِيَ كَلِمَةٌ يَقُولُها الرَّجُلُ لِصاحِبِهِ الَّذِي يُسَرُّ بِلِقائِهِ ، وَيَعْتَدُّ بِرُؤْيَتِهِ وَبِحُضُورِهِ[6] ، أَيْ : ما الَّذِي دَعاكَ إِلَى أَنْ أَتَيْتَنا فَأَنْعَمْتَنا ؟. أَيْ : سَرَرْتَنا بِلِقائِكَ .

وَالنُّعْمَةُ : المَسَرَّةُ – مَضْمُومَةُ العَيْنِ – ، يُقالُ : نَعَمْ وَنُعْمَةُ عَيْشٍ ، وَيُقالُ : نَعِمَ اللهُ

---

(١) مسند أحمد ٣٢٦/١ ، ح (٣٠١٠) ، سنن التّرمذيّ ٦٢٠/٤ ، ح (٢٤٣١) ، كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن الصّور ، الغريبين ١٨٦٣/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٤٢٠/٢ .

(٢) مسند أحمد ٤٢٥/٤ ، ح (٢٠٠٤٨) .

(٣) الغريبين ١٨٦٣/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٤٢١/٢ .

(٤) هو عمرو بن مرّة بن عبس بن مالك بن رفاعة بن نصر ابن غطفان بن قيس بن جهينة ، أبو مريم الأزديّ ، شهد كثيرًا من المشاهد مع النّبيّ ﷺ .

انظر : الإصابة ٦٨١/٤ .

(٥) سنن أبي داود ١٣٥/٣ ، ح (٢٩٤٨) ، كتاب الخراج والأمارة والفيء ، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرّعيّة .

(٦) في (س) : (وحضوره) .

بِكَ عَيْنًا ، وَأَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا ، أَيْ : أَقَرَّ بِكَ عَيْنَ مَنْ تُحِبُّهُ . وَمِنْهُ وَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّ مَعْناهُ : ما أَعْمَلَكَ نَحْوَنا ، وَجَشَّمَكَ المَصِيرَ إِلَيْنا . مِنْ قَوْلِهِمْ : تَنَعَّمَ الرَّجُلُ : إِذا مَشَى حافِيًا ، وَمَعْناهُ : أَنْ يَمْشِي عَلَى نَعامَةِ رِجْلِهِ ، وَكَأَنَّ هَذا مَقْلُوبٌ عَلَى طَرِيقِ التَّفَؤُّلِ ؛ لأَنَّ الرِّجْلَةَ عَناءٌ وَبُؤْسٌ ، فَقالُوا : تَنَعَّمَ : إِذا مَشَى حافِيًا ، وَكانَ بَعْضُهُمْ يَكْرَهُ أَنْ يُقالَ : نَعِمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا ، وَقالَ : إِنَّ اللهَ لا يَنْعَمُ بِشَيْءٍ ، وَلَكِنْ يُقالُ : أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا .

قُلْتُ : وَلَيْسَ كَما ظَنَّ ؛ لأَنَّ مَعْنَى نَعِمَ بِهِ : أَنْعَمَ ؛ لأَنَّهُ عَدّاهُ بِالباءِ ، فَهُوَ كَما قالَ : ﴿ **لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ** ﴾[1] ، مَعْناهُ : أَذْهَبَ سَمْعَهُمْ .

● وَفِي الحَدِيثِ فِي غُسْلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ : « **مَنِ اغْتَسَلَ فَبِها وَنِعْمَتْ** »[2] .

وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي فَصْلِ الباءِ وَالهاءِ[3] .

(**نعي**) ● فِي حَدِيثِ شَدّادِ بْنِ أَوْسٍ : « **يا نَعايا العَرَبِ** »[4] .

هَكَذا يَرْوِيهِ المُحَدِّثُونَ ، وَإِنَّما هُوَ فِي الإِعْرابِ : يا نَعاءِ العَرَبِ ، كَذا قالَهُ الأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ . وَتَأْوِيلُهُ : انْعَ العَرَبَ ، يَأْمُرُهُ بِنَعْيِهِمْ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الكَسْرِ ، كَقَوْلِهِم : نَظارِ وَدَراكِ ، وَكانَتِ العَرَبُ إِذا قُتِلَ فِيهِمْ شَرِيفٌ أَوْ ماتَ ، بَعَثُوا راكِبًا إِلَى القَبائِلِ يَنْعاهُ إِلَيْهِمْ ، فَيَقُولُ : [نَعاءِ فُلانًا . فَقَوْلُهُ][5] : / نَعاءِ العَرَبِ ، ١٧٩/أ
كَأَنَّهُ يَقُولُ : ذَهَبَتِ العَرَبُ أَوْ هَلَكَتْ ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . وَالنَّعِيُّ : الرَّجُلُ المَيِّتُ ، وَالنَّعْيُ : الفِعْلُ ، وَيُجْمَعُ النَّعِيُّ عَلَى النَّعايا ، مِثْلُ : صَفِيٍّ وَصَفايا ، وَيُقالُ أَيْضًا : يا نُعْيانَ العَرَبِ ، وَهُوَ جَمْعُ ناعٍ ، كَما يُقالُ : راعٍ وَرُعْيانٌ . وَتَقْدِيرُ

---

(١) سورة البقرة آية ٢٠ .

(٢) مسند أحمد ٢٢/٥ ، ح (٢٠٥٢٣) ، سنن أبي داود ٩٧/١ ، ح (٣٥٤) ، كتاب الطّهارة ، باب في الرّخصة في ترك الغُسل يوم الجمعة ، وغيرهما .

(٣) انظر : القسم الأوّل من مجمع الغرائب ص٢١٣-٢١٤ .

(٤) غريب أبي عبيد ١٦٩/٤ ، الغريبين ١٨٦٣/٦ ، الفائق ٤/٤ .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

قَوْلِهِمْ : يا نَعاءِ العَرَبِ : يا هَؤُلاءِ نَعاءِ العَرَبِ ، (فَحَذَفَ هَؤُلاءِ ؛ لأَنَّ العَرَبَ)[1] تُنادِي (بِيا) الأَسْماءَ دُونَ الأَفْعالِ ، فَكُلُّ مَوْضِعٍ يَذْكُرُونَ (يا) مَعَ الفِعْلِ فَهُوَ بِتَقْدِيرِ حَذْفِ الاِسْمِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُم : يا قُمْ ، عَلَى مَعْنَى : يا هَذا قُمْ ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ **أَلا يا اسْجُدُوا** ﴾[2]، مَعْناهُ : أَلا يا هَؤُلاءِ اسْجُدُوا[3].

○ ○ ○

(١) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة) .

(٢) سورة النّمل آية ٢٦ .

(٣) قرأ الكسائيّ من السّبعة ، وأبو جعفر ، ورويسٌ عن يعقوب من العشرة بتخفيف (ألا) ، وقرأ الباقون بالتّشديد .

انظر : السّبعة لابن مجاهد ص٤٨٠ ، والحجّة لأبي عليّ الفارسيّ ٣٨٣/٥ ، والدّرّ المصون للسّمين الحلبيّ ٥٩٨/٨ ، والنّشر لابن الجزريّ ٣٣٧/٢ .

فصل النون مع الغين

(**نغر**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ قالَ لِصَبِيٍّ كانَ لَهُ نُغَرٌ فَماتَ ، فَرَآهُ حَزِينًا فَقالَ : يا أَبا عُمَيْرٍ**[1]**، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟** »[2].

النُّغَرُ : طائِرٌ يُشْبِهُ العُصْفُورَ ، وَتَصْغِيرُهُ : نُغَيْرٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ ، فَذَكَرَتْ أَنَّ زَوْجَها يَأْتِي جارِيَتَها .. – الحَدِيثُ – ، إِلَى أَنْ قالَتْ : رُدُّونِي إِلَى أَهْلِي غَيْرَى نَغِرَةً** »[3].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ نَغَرِ القِدْرِ ، وَهُوَ غَلَيانُها ، يُقالُ : نَغَرَتْ تَنْغِرُ ، وَنَغِرَتْ تَنْغَرُ : إِذا غَلَتْ ، وَمِنْهُ يُقالُ : رَأَيْتُ فُلانًا يَتَنَغَّرُ عَلَى فُلانٍ ، أَيْ : يَغْلِي جَوْفُهُ عَلَيْهِ غَيْظًا ، أَرادَتِ المَرْأَةُ أَنَّ جَوْفَها يَغْلِي مِنَ الغَيْرَةِ وَالغَيْظِ .

(**نغش**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ رَأَى نُغاشًا فَسَجَدَ** »[4].

هُوَ القَصِيرُ النّاقِصُ الخَلْقِ . يُقالُ : رَجُلٌ نُغاشِيٌّ ، أَيْ : قَصِيرٌ ، وَقَلَطِيٌّ : فَوْقَ النُّغاشِيِّ ، وَيُقالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الطَّيْرِ وَالهَوامِّ إِذا خَفَّ وَتَحَرَّكَ فِي مَكانِهِ : قَدْ تَنَغَّشَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ**[5] **؟. قالَ فُلانٌ**[6]**:**

---

(١) سبقت ترجمته ص٤ .

(٢) سبق تخريجه ص٤ ، في مادّة (كبت) .

(٣) تفسير القرطبيّ ١٢/١٧٦ ، غريب أبي عبيد ٣/٤٤٧ .

(٤) المستدرك للحاكم ١/٤١١ ، كتاب الصّلاة .

(٥) هو سعد بن الرّبيع بن أبي زهير بن مالك الأنصاريّ الخزرجيّ البدريّ النّقيب الشّهيد ، الّذي آخى النّبيُّ ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف ، استشهد في معركة أُحُد في السّنة الثّالثة من الهجرة .

انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ١/٣١٨ .

(٦) هو محمّد بن مسلمة الأنصاريّ .

فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَسَطَ (القَتْلَى[1])[2]، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ، فَتَنَغَّشَ كَما يَتَنَغَّشُ الطَّيْرُ »[3].

أَيْ : تَحَرَّكَ .

(**نغض**) ● فِي الحَدِيثِ : « **نَظَرْتُ إِلَى ناغِضِ كَتِفِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ الخاتَمَ فِيهِ** »[4].

النّاغِضُ مِنَ الإِنْسانِ : أَصْلُ العُنُقِ ، حَيْثُ يُنْغِضُ رَأْسَهُ ، وَقِيلَ : النّاغِضُ : فَرْعُ الكَتِفِ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : « **بَشِّرِ الكَنّازِينَ بِرَضْفَةٍ فِي النّاغِضِ** »[5].

لأَنَّهُ يَتَحَرَّكُ إِذا عَدا الرَّجُلُ أَوْ حَرَّكَ يَدَهُ . وَالنَّغْضُ : الحَرَكَةُ ، وَأَنْغَضَ رَأْسَهُ : إِذا حَرَّكَهُ .

● (وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ سَلْمانَ : « **دُرْتُ خَلْفَهُ ، فَإِذا خاتَمُ النُّبُوَّةِ فِي ناغِضِ كَتِفِهِ – عَلَيْهِ السَّلامُ –** »[6]، وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : « **نُغْضِ كَتِفِهِ** » .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ : « **فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي نُغْضِ كَتِفِهِ** »[7])[8].

● وَفِي وَصْفِ عَلِيٍّ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « **وَكانَ نَغّاضَ البَطْنِ ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ : ما نَغّاضُ البَطْنِ ؟. فَقالَ : مُعَكَّنُ البَطْنِ ، وَكانَتْ عُكَنُهُ أَحْسَنَ مِنْ سَبائِكِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ** »[9].

---

(١) في (ص) و (س) : « **اللّيل** » ، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م) و (المصريّة) .

(٣) غريب الخطّابيّ ١/١٦٦ ، الغريبين ٦/١٨٦٥ ، النّهاية ٥/٨٦ .

(٤) صحيح مسلم ٤/١٨٢٣ ، ح (٢٣٤٦) ، كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النّبوّة .

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/١٩٥ ، الغريبين ٦/١٨٦٥ ، الفائق ٣/٢٨٢ .

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/١٩٥-١٩٦ ، الغريبين ٦/١٨٦٥ .

(٧) صحيح مسلم ٣/١٤٣٨ ، ح (١٨٠٧) ، كتاب الجهاد والسِّيَر ، باب غزوة ذي قرد ، وغيرهما .

(٨) الحديثان اللّذان بين القوسين ساقطان مِن (م) .

(٩) الغريبين ٦/١٨٦٥ ، الفائق ٤/٨ .

● وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : « **أَنَّهُ قالَ : سَلِسَ بَوْلِي ، وَنَغَضَتْ أَسْنانِي** »[1] .

أَيْ : قَلِقَتْ وَتَحَرَّكَتْ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّ الكَعْبَةَ لَمّا احْتَرَقَتْ نَغَضَتْ وَأَخافَتْ ، فَأَمَرَ بِصَوارِي فَنُصِبَتْ حَوْلَها ، ثُمَّ سُتِرَ عَلَيْها ، فَكانَ النّاسُ يَطُوفُونَ مِنْ وَرائِها ، وَهُمْ يَبْنُونَ فِي جَوْفِها** »[2] .

نَغَضَتْ : أَيْ : وَهَتْ وَتَحَرَّكَتْ . وَالصَّوارِي : دَقَلُ السُّفُنِ ، وَمَعْناهُ : أَنَّهُ نَصَبَ خَشَباتٍ وَظَلَّلَ عَلَيْها .

(**نغف**) ● وَفِي حَدِيثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ : « **أَنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَيْهِمُ النَّغَفُ** »[3] .

وَهُوَ الدُّودُ الَّذِي يَكُونُ فِي أُنُوفِ الإِبِلِ وَالغَنَمِ ، واحِدَتُها : نَغَفَةٌ ، وَهُوَ أَيْضًا الدُّودُ الأَبْيَضُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّوَى إِذا أُنْقِعَ .

(**نغل**) ● فِي حَدِيثِ خالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرانَ[4] : « **قالَ : رُبَّما نَظَرَ الرَّجُلُ نَظْرَةً يَنْغَلُ قَلْبُهُ كَما يَنْغَلُ الأَدِيمُ فِي الدِّباغِ فَيَتَفَتَّتُ** »[5] .

وَابْنُ النَّغْلِ : هُوَ ابْنُ الزَّنْيَةِ .

---

(١) الغريبين ١٨٦٥/٦ ، غريب ابن الجوزيّ ٤٢٢/٢ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٥٦٥/٢ ، المجموع المغيث ٣٢٤/٣ ، الفائق ٩/٤ .

(٣) صحيح مسلم ٢٢٥٤/٤ ، ح (٢٩٣٧) ، كتاب الفتن وأشراط السّاعة ، باب ذِكر الدّجّال وصفته وما معه .

(٤) خالد بن أبي عمران التّجيبي ، مولى عمرو بن حارثة الإمام القدوة ، قاضي أفريقية ، أبو عمر ، وقيل : أبو محمّد التّونسي ، توفّي سنة خمس وعشرين ومائة ، وقيل : سنة سبع وعشرين ومائة .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣٧٨/٥ .

(٥) تفسير القرطبيّ ٢٢٧/١٢ ، المجموع المغيث ٣٢٤/٣ .

فصل النون مع الفاء

(**نفت**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : « **أَنَّ زَيْدَ بْنَ / أَسْلَمَ**[1] **قالَ : أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَيْهِ ، وَكانَتْ لَنا غَنَمٌ ، فَأَرَدْنا نَفِيتَيْنِ نُجَفِّفُ عَلَيْهِما الأَقِطَ ، فَأَمَرَ قَيِّمَهُ لَنا بِذَلِكَ** »[2]. ١٧٩/ب

هَكَذا رُوِيَ عَلَى وَزْنِ بَعِيرَيْنِ ، وَإِنَّما هُوَ نَفِيَّتَيْنِ ، واحِدَتُها : نَفِيَّةٌ ، وَهِيَ شِبْهُ الطَّبَقِ يُعْمَلُ مِنْ خُوصٍ يُجَفَّفُ عَلَيْهِما الأَقِطُ ، فَأَمّا النَّفِيتَةُ : فَهِيَ الدَّقِيقُ يُذَرُّ عَلَى ماءٍ أَوْ لَبَنٍ حَلِيبٍ ، وَهِيَ أَغْلَظُ مِنَ السَّخِينَةِ تُؤْكَلُ عِنْدَ عِزَّةِ الطَّعامِ يَتَوَسَّعُ بِها صاحِبُ العِيالِ .

(**نفث**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ كانَ إِذا اسْتَفْتَحَ القِراءَةَ قالَ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ ، ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقالَ : أَمّا نَفْثُهُ فَالشِّعْرُ** »[3].

وَسَمّاهُ نَفْثًا ؛ لأَنَّهُ كَالشَّيْءِ يَنْفُثُهُ الإِنْسانُ مِنْ فِيهِ كَالرُّقْيَةِ وَنَحْوِها ، وَإِنَّما أَرادَ الشِّعْرَ الَّذِي كانَ المُشْرِكُونَ يَقُولُونَ فِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَمّا غَيْرُهُ فَقَدْ وَرَدَتِ الرُّخْصَةُ فِيهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **إِنَّ رُوحَ القُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَها** »[4].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّفْثُ بِالفَمِ شَبِيهٌ بِالنَّفْخِ ، وَأَمّا التَّفْلُ فَلا يَكُونُ إِلاّ وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ ، وَمَعْناهُ : أَوْحَى إِلَيَّ وَأَلْقاهُ فِي قَلْبِي .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **أَنَّهُ قَرَأَ المُعَوِّذَتَيْنِ عَلَى نَفْسِهِ وَنَفَثَ** »[5].

---

(١) زيد بن أسلم الإمام الحجّة القدوة ، أبو عبد الله العدويّ العمريّ المدني الفقيه ، كانت وفاته في ذي الحجّة سنة ستّ وثلاثين ومائة .
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣١٦/٥ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٤٠٢/٢ ، الغريبين ١٨٧٥/٦ ، الفائق ١٣/٤ .

(٣) سبق تخريجه ص٢٣١ ، في مادّة (موت) .

(٤) المعجم الكبير ١٦٦/٨ ، ح (٧٦٩٤) ، مسند البزّار ٣١٥/٧ ، ح (٢٩١٤) ، غريب أبي عبيد ٢٩٩/١ .

(٥) شُعب الإيمان ٥١٣/٢ ، ح (٢٥٦٨) ، باب في تعظيم القرآن ، فصل في فضائل السّوَر والآيات .

● وَفِي حَدِيثِ النَّجاشِيِّ : « **أَنَّهُ قالَ لِجَعْفَرٍ [بْنِ أَبِي طالِبٍ][1]: وَاللهِ ما يَزِيدُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى ما يَقُولُ مُحَمَّدٌ مِثْلَ هَذِهِ النُّفاثَةِ مِنْ سِواكِي هَذا** »[2].

النُّفاثَةُ : ما يُنْفَثُ مِنْ شَظايا السِّواكِ ، وَهُوَ ما يَبْقَى فِيما بَيْنَ الأَسْنانِ مِنْ جُمْلَةِ ما يَسْقُطُ وَيَنْتَثِرُ مِنَ السِّواكِ .

(**نفج**) ● فِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : « **فَانْتَفَجَتْ مِنْهُ الأَرْنَبُ** »[3].

أَيْ : وَثَبَتْ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ : « **ذَكَرَ فِتْنَتَيْنِ ما بَيْنَهُما إِلاّ كَنَفْجَةِ أَرْنَبٍ** »[4].

يَعْنِي فِي تَقْلِيلِ الـمُدَّةِ ، أَيْ : كَوَثْبَتِهِ مِنْ مَجْثَمِهِ . يُقالُ : أَنْفَجْتُ الأَرْنَبَ فَنَفَجَ ، أَيْ : أَثَرْتُهُ فَثارَ .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : « **أَنْفَجْنا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرانِ** »[5].

أَيْ : أَثَرْناهُ وَذَعَرْناهُ فَعَدا .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **فَنَفَجَتْ بِهِمُ الطَّرِيقُ** »[6].

أَيْ : رَمَتْ بِهِمْ فَجْأَةً ، وَنَفَجَتِ الرِّيحُ ، أَيْ : جاءَتْ بَغْتَةً ، وَرِياحٌ نَوافِجُ .

● وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : « **أَنَّهُ كانَ يَأْتِي بَنِي الحارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ بِالسُّنْحِ ، فَيَحْلِبُ لِلنِّساءِ فَيَقُولُ لَهُنَّ : أَأُنْفِجُ أَمْ أُلْبِدُ ؟** »[7].

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) .

(٢) غريب الخطّابيّ ٢٧٤/١ ، الغريبين ١٨٦٦/٦ ، الفائق ٤١٤/٢ .

(٣) سبق تخريجه ص٤٤ ، في مادّة (كعب) .

(٤) غريب ابن قتيبة ٣٩٣/٢ ، الغريبين ١٨٦٦/٦ ، الفائق ١٦/٤ .

(٥) صحيح البخاريّ ٢١٠٤/٥ ، ح (٥٢١٥) ، كتاب الذّبائح والصّيد ، باب الأرنب .

(٦) غريب الخطّابيّ ٦٣٨/١ ، الفائق ٢٢٧/٣ .

(٧) سبق تخريجه ص٨٤ ، في مادّة (لبد) .

هُوَ مِنْ نَفَجْتُ الشَّيْءَ فَانْتَفَجَ : إذا عَظَّمْتَه فَعَظُمَ ، وَمِنْهُ انْتَفَجَتِ الدّابَّةُ : إذا شَرِبَتِ الماءَ فَعَظُمَ جَنْباها ، وَالإِنْفاجُ : إبْعادُ الإِناءِ مِنَ الضَّرْعِ عِنْدَ الحَلْبِ لِتَبْدُوَ الرَّغْوَةُ . وَالإِلْبادُ : إلْصاقُ الإِناءِ بالضَّرْعِ .

● وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : « **أَنَّهُ كانَ نُفُجَ الحَقِيبَةِ** »[1] .

أَيْ : عَظِيمَ العَجُزِ .

(**نفح**) ● فِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : « **أَنَّهُ أَبْطَلَ النَّفْحَ** »[2] .

وَهُوَ أَنْ تَضْرِبَ الدّابَّةُ بِرِجْلِها وَتَرْمَحَ ، فَلَمْ يُلْزِمْ صاحِبَها شَيْئًا ؛ لأَنَّ ذَلِكَ لا يَدْخُلُ تَحْتَ اخْتِيارِهِ إلاّ أَنْ تَضْرِبَ فَتُعاقِبَ ، أَيْ : تُتْبِعُ ذَلِكَ رَمْحًا بَعْدَ رَمْحٍ ، فَحِينَئِذٍ يَلْزَمُهُ ضَمانُ ما أَفْسَدَتْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَوَّلُ نَفْحَةٍ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ** »[3] .

أَيْ : أَوَّلُ فَوْرَةٍ تَفُورُ وَتَفُوحُ ، يُقالُ : نَفَحَ الطِّيبُ ، وَلَهُ نَفْحَةٌ طَيِّبَةٌ .

● وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **أَنَّهُ قالَ لأَصْحابِهِ يَوْمَ صِفِّينَ : وَنافِحُوا بِالظُّبَى** »[4] .

أَيْ : خاصِمُوا ، وَالمُنافَحَةُ : المُخاصَمَةُ . يَقْرُبُ أَحَدُ الخَصْمَيْنِ مِنَ الآخَرِ بِحَيْثُ يَصِلُ نَفْحُ كُلِّ واحِدٍ إلَى صاحِبِهِ .

(**نفخ**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي قِصَّةِ صِفِّينَ : « **فَإِنَّ الشَّيْطانَ نافِخٌ حِضْنَيْهِ** »[5] .

أَيْ : جَنْبَيْهِ ، أَرادَ : أَنَّهُ مُنْتَفِخٌ مُسْتَعِدٌّ لأَنْ يَعْمَلَ عَمَلَهُ مِنَ الشَّرِّ .

---

(١) غريب ابن قتيبة ١٥٣/٢ ، الغريبين ١٨٦٧/٦ ، الفائق ٣٧٩/١ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٥٠٨/٢ ، الغريبين ١٨٦٧/٦ ، الفائق ١٤/٤ .

(٣) المستدرك للحاكم ٥٦٤/٣ ، ح (٦٠٨٧) ، كتاب معرفة الصّحابة ، ذِكر مناقب يزيد بن شجرة الرّهاويّ ﷺ ، الجهاد لابن المبارك ٣٨/١ ، ح (٢٢) .

(٤) سبق تخريجه ص١٦ ، في مادّة (كثف) .

(٥) سبق تخريجه ص١٦ ، في مادّة (كثف) .

● وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : « **لَوَدَّ مُعاوِيَةُ أَنَّهُ ما بَقِيَ مِنْ بَنِي هاشِمٍ نافِخُ ضَرَمَةٍ** »[1].

أَيْ : نافِخُ نارٍ ، يُقالُ : ما بِالدّارِ نافِخُ نارٍ ، وَلا نافِخُ ضَرَمَةٍ ، أَيْ : ما بِها أَحَدٌ « **إِلاّ طُعِنَ فِي نَيْطِهِ** » .

(**نفذ**) ● فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : « **أَيُّما رَجُلٌ أَشادَ عَلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ كَلِمَةً هُوَ مِنْها بَرِيءٌ ، كانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعالَى أَنْ يُعَذِّبَهُ ، حَتَّى يَأْتِيَ بِنَفَذِ ما قالَ** »[2].

/ [3] أَشادَ ، أَيْ : رَفَعَ فَأَظْهَرَهُ ، يُقالُ : أَشادَ فُلانٌ بِذِكْرِي . وَقَوْلُهُ : « **بِنَفَذِ ما قالَ** » أَيْ : بِالمَخْرَجِ مِنْ ذَلِكَ ، وَجَمْعُ النَّفَذِ : أَنْفاذٌ[4]. ١٨٠/أ

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « **إِنَّكُمْ مَجْمُوعُونَ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ يَنْفُذُكُمُ البَصَرُ** »[5].

يُقالُ مِنْهُ : أَنْفَذْتُ القَوْمَ : إِذا خَرَقْتَهُمْ وَمَشَيْتَ فِي وَسَطِهِمْ ، فَإِنْ جُزْتَهُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُمْ قُلْتَ : نَفَذْتُهُمْ أَنْفُذُهُمْ . وَقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَنْفُذُهُمْ بَصَرُ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ . قالَ الكِسائِيُّ : يُقالُ : نَفَذَنِي بَصَرُهُ : إِذا بَلَغَنِي وَجاوَزَنِي .

● وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ طافَ بِالبَيْتِ مَعَ فُلانٍ ، فَلَمّا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ الغَرْبِيِّ الَّذِي يَلِي الأَسْوَدَ**[6]**، قالَ لَهُ : أَلا تَسْتَلِمُ ؟. فَقالَ لَهُ : انْفُذْ عَنْكَ ؛ فَإِنَّهُ – عَلَيْهِ السَّلامُ – لَمْ يَسْتَلِمْهُ** »[7].

---

(١) غريب ابن قتيبة ١٣١/٢ ، المجموع المغيث ٣٢٧/٣ ، الفائق ٣٣٨/٢ .

(٢) غريب ابن قتيبة ٢٧٧/٢ ، الغريبين ١٨٦٧/٦ ، الفائق ٢٧٣/٢ .

(٣) في (ص) : (أي : بالمخرج من ذلك) .

(٤) في سائر النّسخ : (وجمعه أنفاذ) .

(٥) المعجم الكبير ١٠٠/٩ ، ح (٨٥٣١) ، غريب أبي عبيد ٥٢/٤ .

(٦) يعني : الحجر الأسود .

(٧) الغريبين ١٨٦٨/٦ ، الفائق ١٣/٤ .

مَعْناهُ : دَعْهُ ، وَالعَرَبُ تَقُولُ : سِرْ عَنْكَ وَانْفُذْ عَنْكَ ، أَيْ : جُزْ وَامْضِ ، وَلا مَعْنَى لِـ (عَنْكَ) .

(**نفر**) ● فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّ رَجُلاً تَخَلَّلَ بِالقَصَبِ فَنَفَرَ فُوهُ** »[1] .

أَيْ : وَرِمَ ، مَأْخُوذٌ مِنْ نِفارِ الشَّيْءِ مِنَ[2] الشَّيْءِ ، وَهُوَ تَجافِيهِ عَنْهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **يَسِّرا وَلا تُعَسِّرا وَلا تُنَفِّرا**[3] »[4] .

أَيْ : لا تُخِيفا النّاسَ بِما يَحْمِلُهُمْ عَلَى النِّفارِ .

● وَفِي حَدِيثِ غَزْوانَ : « **أَنَّهُ لَطَمَ عَيْنَهُ**[5] **فَنَفَرَتْ** »[6] .

أَيْ : وَرِمَتْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ شَرَطَ لِبَعْضِ مَنْ أَقْطَعَهُ شَيْئًا أَنْ لا يُنَفَّرَ مالُهُ** »[7] .

أَيْ : لا يُزْجَرَ ما يَرْعَى مِنْ مالِهِ عَنِ الرَّعْيِ وَلا يُنَفَّرَ .

(**نفس**) ● فِي الحَدِيثِ : « **أَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ** »[8] .

قِيلَ : أَرادَ بِذَلِكَ أَنَّ الأَنْصارَ كانُوا مِنَ اليَمَنِ ، وَأَنَّ اللهَ نَفَّسَ عَنْهُ الكَرْبَ بِهِمْ ، يُقالُ مِنْهُ : أَنْتَ فِي نَفَسٍ مِنْ أَمْرِكَ ، أَيْ : سَعَةٍ .

● وَمِنْهُ الحَدِيثُ : « **لا تَسُبُّوا الرِّيحَ ؛ فَإِنَّها مِنْ نَفَسِ الرَّحْمَنِ** »[9] .

---

(١) شُعب الإيمان ١٢٦/٥ ، ح (٦٠٥٧) ، باب في المطاعم والمشارب ، التّخلّل من الطّعام ، غريب أبي عبيد ٢٤٧/٣ .

(٢) في (س) : (عن) .

(٣) في (ص) و (م) : « **يسّروا ولا تعسّروا ولا تنفّروا** » ، والمثبت موافق لسائر النّسخ ، وصحيحي البخاري ومسلم .

(٤) صحيح البخاريّ ١٥٧٨/٤ ، ح (٤٠٨٦) ، كتاب المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل – رضي الله عنهما – إلى اليمن قبل حجّة الوداع ، صحيح مسلم ١٣٥٩/٣ ، ح (١٧٣٣) ، كتاب الجهاد والسِّيَر ، باب في الأمر بالتّيسير وترك التّنفير .

(٥) في (س) : « **لُطِمَتْ عَيْنُه** » .

(٦) الغريبين ١٨٦٩/٦ ، النّهاية ٩٣/٥ .

(٧) الفائق ١٢/٣ .

(٨) مسند أحمد ٥٤١/٢ ، ح (١٠٩٩١) .

(٩) غريب ابن قتيبة ١٤٩/١ ، الغريبين ١٨٧١/٦ ، الفائق ١٠/٤ .

يُرِيدُ أَنَّهُ يُفَرَّجُ بِها الكَرْبُ ، وَيُذْهَبُ بِها الجَدْبُ ، وَيُطَيَّبُ الهَواءُ الحارُّ ، وَيُلَقَّحُ السَّحابُ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ التَّرْوِيحِ وَالتَّنْفِيسِ[1] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً** »[2] .

أَيْ : مَنْ فَرَّجَ عَنْهُ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَالنَّفَسُ فِي الحَدِيثِ اسْمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ المَصْدَرِ الحَقِيقِيِّ ، مِنْ نَفَّسَ يُنَفِّسُ تَنْفِيسًا (وَنَفَسًا)[3] ، كَما يُقالُ : فَرَّجَ يُفَرِّجُ تَفْرِيجًا وَفَرَجًا ، فَيُحْمَلُ لَفْظُ النَّفَسِ المُضافِ إِلَى اللهِ تَعالَى عَلَى التَّنْفِيسِ[4] عَنِ المَكْرُوبِينَ[5] .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالَتْ : كُنْتُ مَعَهُ ﷺ فِي لِحافٍ ، فَحِضْتُ ، فَقالَ : أَنَفِسْتِ ؟** »[6] .

أَيْ : حِضْتِ ، يُقالُ : طَمِثَتِ المَرْأَةُ ، وَدَرَسَتْ ، وَنَفِسَتْ ، وَعَرَكَتْ ، بِمَعْنًى واحِدٍ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الإِناءِ** »[7] .

● وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « **أَنَّهُ كانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِناءِ ثَلاثًا** »[8] .

الحَدِيثانِ صَحِيحانِ ، وَهُما عَلَى مَعْنَيَيْنِ : أَمّا أَحَدُهُما : فَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ شَرْبَةً وَيَتَنَفَّسَ نَفَسًا أَبانَ فاهُ عَنِ الإِناءِ ، ثُمَّ شَرِبَ أُخْرَى ، ثُمَّ تَنَفَّسَ ، ثُمَّ شَرِبَ ، فَهَذا هُوَ

---

(١) في (س) : (والتّنفّس) .

(٢) صحيح مسلم ٤/٢٠٧٤ ، ح (٢٦٩٩) ، كتاب الذّكر والدّعاء والتّوبة والاستغفار ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذّكر .

(٣) ما بين القوسين ساقط من : (م) .

(٤) في (س) : (التّنفُّس) .

(٥) التّهذيب ١٣/٩ .

(٦) صحيح البخاريّ ١/١١٥ ، ح (٢٩٤) ، كتاب الحيض ، باب مَن سَمّى النّفاس حيضًا ، صحيح مسلم ١/٢٤٣ ، ح (٢٩٦) ، كتاب الحيض ، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد .

(٧) صحيح البخاريّ ٥/٢١١٩ ، ح (٥٣٠٧) ، كتاب الأشربة ، باب النّهي عن التّنفّس في الإناء ، صحيح مسلم ٣/١٦٠٢ ، ح (٢٦٧) ، كتاب الأشربة ، باب كراهية التّنفّس في نفس الإناء .

(٨) صحيح البخاريّ ٥/٢١١٩ ، ح (٥٣٠٨) ، كتاب الأشربة ، باب النّهي عن التّنفّس في الإناء ، صحيح مسلم ٣/١٦٠٢ ، ح (٢٠٢٨) ، كتاب الأشربة ، باب كراهة التّنفّس في نفس الإناء .

السُّنَّةُ ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّأَنِّي فِي الشُّرْبِ وَإِلَى الرِّيِّ . وَأَمَّا الآخَرُ : فَهُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الإِناءِ مِنْ غَيْرِ إِبانَةِ فِيهِ عَنِ الإِناءِ ، أَوْ أَنْ يَنْفُخَ فِي الطَّعامِ الحارِّ بِنَفَسِهِ ، فَهَذا مَنْهِيٌّ عَنْهُ ؛ لأَنَّهُ لا يُؤْمَنُ فِيهِ مِنْ أَنْ يَرْتَدَّ شَيْءٌ أَوْ بَلَلٌ مِنْ نَفَسِهِ إِلَى الإِناءِ ، فَيُعافَ الشُّرْبُ مِنْهُ ، أَوِ التَّناوُلُ عَنْهُ ، وَهُوَ طَرِيقٌ فِي التَّنَظُّفِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ما مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ** »[1] .

أَيْ : مَوْلُودَةٍ ، يُقالُ : نُفِسَتِ المَرْأَةُ وَنَفِسَتْ أَيْضًا : إِذا وَلَدَتْ ، وَالوَلَدُ : مَنْفُوسٌ .

● (وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ المُسَيِّبِ : « **لا يَرِثُ المَنْفُوسُ حَتَّى يَسْتَهِلَّ صارِخًا** »[2] .

يَعْنِي : الصَّبِيَّ المَوْلُودَ)[3] .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : « **أَنَّهُ أَجْبَرَ بَنِي عَمٍّ عَلَى صَبِيٍّ مَنْفُوسٍ** »[4] .

أَيْ : مَوْلُودٍ طِفْلٍ ، وَإِنَّما أَجْبَرَهُمْ عَلَى رَضاعِهِ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **كُلُّ شَيْءٍ لَهُ نَفْسٌ سائِلَةٌ ماتَ فِي الإِناءِ فَهُوَ يُنَجِّسُهُ** »[5] .

أَيْ : لَهُ دَمٌ سائِلٌ .

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : « **النَّهْيُ عَنِ الرُّقَى إِلاّ فِي ثَلاثٍ : النَّمْلَةِ ، وَالحُمَةِ ، وَالنَّفْسِ** »[6] .

أَرادَ بِالنَّفْسِ : العَيْنَ ، يُقالُ : أَصابَتْ فُلانًا نَفْسٌ ، أَيْ : عَيْنٌ .

---

(١) صحيح البخاريّ ٤٥٨/١ ، ح (١٢٩٦) ، كتاب الجنائز ، باب موعظة المحدّث عند القبر ، وقعود أصحابه حوله ، صحيح مسلم ٢٠٣٩/٤ ، ح (٢٦٤٧) ، كتاب القدر ، باب كيفيّة الخلق الآدميّ .

(٢) سنن البيهقي الكبرى ٢٥٧/٦ ، كتاب الفرائض ، باب ميراث الحمل .

(٣) الحديث الذي بين القوسين ساقط من (م) .

(٤) مصنّف ابن أبي شيبة ١٩٠/٤ ، ح (١٩١٥٢) ، كتاب الطّلاق ، مَن قال : الرّضاع على الرِّجال دون النِّساء ، الفائق ١٢/٤ .

(٥) تفسير القرطبيّ ٣٦٩/١ بنحوه ، غريب ابن قتيبة ٣٥٥/١ .

(٦) مصنّف عبد الرّزّاق ١٧/١١ ، ح (١٩٧٧٣) ، كتاب الجامع ، باب الرّقى ، والعين ، والنّفث .

● وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : « **أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ بَطْنَ رافِعٍ ، فَأَلْقَى شَحْمَةً خَضْراءَ ، فِيها أَنْفُسُ سَبْعَةٍ** »[1] .

يُرِيدُ عُيُونَهُمْ ، وَيُقالُ لِلعائِنِ : نافِسٌ .

(**نفش**) ● فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **وَإِنْ أَتاكَ مُنَفَّشُ المِنْخَرَيْنِ** »[2] .

يَعْنِي : الواسِعُ المِنْخَرَيْنِ ، الَّذِي انْفَتَحَ مِنْخَراهُ مَعَ قِصَرِ المارِنِ وَانْبِطاحِهِ ، كَما يَكُونُ أُنُوفُ الزِّنْجِ وَالحَبَشَةِ .

● وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : « **الحَبَّةُ فِي الجَنَّةِ مِثْلُ كَرِشِ البَعِيرِ يَبِيتُ نافِشًا** »[3] .

يَعْنِي : راعِيًا بِاللَّيْلِ ، يُقالُ : نَفَشَتْ بِاللَّيْلِ ، أَرادَ أَنَّها إِذا كانَتْ تَرْعَى بِاللَّيْلِ مَعَ أَنَّها رَعَتْ بِالنَّهارِ كانَ كَرِشُها أَعْظَمَ .

(**نفض**) ● فِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : « **مُلاءَتَيْنِ كانَتا مَصْبُوغَتَيْنِ وَقَدْ نَفَضَتا** »[4] .

أَيْ : تَرَكَتا لَوْنَ الصَّبْغِ ؛ فَلَمْ يَبْقَ إِلاّ الأَثَرُ ، يُقالُ : نَفَضَ الثَّوْبُ المَصْبُوغُ صِبْغَهُ : إِذا زالَ مُعْظَمُهُ . وَالأَصْلُ فِي النَّفْضِ : التَّحْرِيكُ .

(**نفق**) ● فِي الحَدِيثِ : « **اليَمِينُ الكاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلبَرَكَةِ** »[5] .

يُقالُ : نَفَقَ البَيْعُ يَنْفُقُ نَفاقًا : إِذا كَثُرَتِ الرَّغَباتُ فِيهِ / مِنَ المُشْتَرِينَ . ١٨٠/ب

● وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : « **لا يُنَفِّقُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ** »[6] .

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/٦٢١-٦٢٢ ، الغريبين ٦/١٨٧٢ ، الفائق ١/٦٢ .

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/٤٤٦ ، الغريبين ٦/١٨٧٢ .

(٣) تفسير القرطبيّ ١١/٣٠٧ ، غريب ابن قتيبة ٢/٣٨١ ، الغريبين ٦/١٨٧٢ .

(٤) سبق تخريجه ص٤٤ ، في مادّة (كعب) .

(٥) صحيح البخاريّ ٢/٧٣٥ ، ح (١٩٨١) ، كتاب البيوع ، باب يمحق الله الرِّبا .

(٦) سنن التّرمذيّ ٣/٥٦٨ ، ح (١٢٦٨) ، كتاب البيوع ، باب في بيع المُحْفلات .

أَيْ : لا يَقْصِدُ أَنْ يُنَفِّقَ سِلْعَتَهُ بِأَنْ يَزِيدَ فِي [ثَمَنِها[1]] وَهُوَ لا يُرِيدُ شِراءَها[2]، وَهُوَ المَعْنِيُّ بِالنَّجْشِ المَنْهِيِّ عَنْهُ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **ذِكْرُ المُنافِقِينَ وَالكُفّارِ** »[3].

قِيلَ : سُمِّيَ المُنافِقُ مُنافِقًا ؛ لأَنَّهُ يَسْتُرُ كُفْرَهُ وَيُغَيِّبُهُ . فَشُبِّهَ[4] بِالَّذِي يَدْخُلُ النَّفَقَ - وَهُوَ السَّرَبُ - يَسْتَتِرُ فِيهِ . قالَ تَعالَى : ﴿ **تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ** ﴾[5]، أَيْ : مَدْخَلاً تَحْتَ الأَرْضِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ سُمِّيَ بِهِ ؛ لأَنَّهُ نافِقٌ مِنَ النّافِقاءِ ، وَهُوَ جُحْرُ اليَرْبُوعِ ؛ لأَنَّهُ يَدْخُلُ مِنْ جُحْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ جُحْرٍ ، كَاليَرْبُوعِ يَخْرُجُ مِنَ النّافِقاءِ وَيَدْخُلُ فِي القاصِعاءِ ، فَكَذَلِكَ المُنافِقُ يَخْرُجُ مِنَ الإِيمانِ مِنْ غَيْرِ الوَجْهِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ . وَقِيلَ : إِنَّما سُمِّيَ بِهِ ؛ لإِظْهارِهِ غَيْرَ ما يُضْمِرُ ؛ تَشْبِيهًا بِالفَأْرِ ؛ لأَنَّهُ يَخْرِقُ الأَرْضَ ، حَتَّى إِذا كادَ يَبْلُغُ وَجْهَ الأَرْضِ أَرَقَّ التُّرابَ ، فَإِذا رابَهُ رَيْبٌ دَفَعَ ذَلِكَ التُّرابَ بِرَأْسِهِ فَخَرَجَ . فَظاهِرُ جُحْرِهِ تُرابٌ ، وَباطِنُهُ مَحْفُورٌ ، وَكَذَلِكَ المُنافِقُ ؛ ظاهِرُهُ إِيمانٌ ، وَباطِنُهُ كُفْرٌ .

(**نفل**) ● فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : « **لَوَدِدْتُ أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ رَضُوا وَنَفَّلْناهُمْ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ بَنِي هاشِمٍ يَحْلِفُونَ ما قَتَلْنا عُثْمانَ ، وَلا نَعْلَمُ لَهُ قاتِلاً** »[6].

أَيْ : حَلَّفْنا لَهُمْ خَمْسِينَ رَجُلاً عَلَى البَراءَةِ مِنْ دَمِهِ ، وَالنَّفْلُ أَصْلُهُ النَّفْيُ ، يُقالُ : نَفَلْتُ الرَّجُلَ مِنْ نَسَبِهِ ، وَانْتَفَلَ هُوَ : إِذا تَبَرَّأَ مِنْهُ .

● وَمِنْهُ « **أَنَّ رَجُلاً لاعَنَ امْرَأَتَهُ وَانْتَفَلَ مِنْ وَلَدِها ، فَفَرَّقَ ﷺ بَيْنَهُما ، وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِالمَرْأَةِ** »[7].

---

(١) في (ص) و (م) : (ثمنه) .

(٢) في (م) : (أن يشتري) .

(٣) صحيح ابن خزيمة ٣١٦/١ ، تفسير القرطبيّ ٢٥٠/١٤ .

(٤) في (م) : (فيشبّه) .

(٥) سورة الأنعام آية ٣٥ .

(٦) الغريبين ١٨٧٤/٦ .

(٧) الموطّأ ٥٦٧/٢ ، ح (١١٧٨) ، كتاب الطّلاق ، باب ما جاء في اللّعان .

● وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ القَسامَةِ : « **أَنَّهُ قالَ لأَوْلِياءِ المَقْتُولِ : أَتَرْضَوْنَ بِنَفْلِ خَمْسِينَ مِنَ اليَهُودِ ما قَتَلُوهُ ؟** »[1].

أَيْ : بِحَلِفِهِمْ .

● وَفِي الحَدِيثِ : « **وَلا يَزالُ العَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ[2] بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ** »[3].

أَيْ : بِالزِّيادَةِ فِي الطّاعاتِ عَلَى مَقادِيرِ المَفْرُوضاتِ . وَأَصْلُ النَّفْلِ : الزِّيادَةُ ، وَمِنْهُ الأَنْفالُ الزّائِدَةُ عَلَى الغَنائِمِ[4] الَّتِي أَحَلَّها اللهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ ، وَنافِلَةُ الرَّجُلِ : وَلَدُ وَلَدِهِ ؛ لأَنَّهُ زِيادَةٌ عَلَى الوَلَدِ ، وَنَوافِلُ الصَّلاةِ زِيادَةٌ عَلَى الفَرائِضِ .

(**نفه**) ● فِي الحَدِيثِ : « **إِنَّكَ إِذا فَعَلْتَ ذَلِكَ – يَعْنِي الزِّيادَةَ فِي المُجاهَدَةِ فَوْقَ الطّاقَةِ مِنَ الصَّوْمِ ، وَالصَّلاةِ ، وَسائِرِ العِباداتِ – نَفِهَتْ نَفْسُكَ وَهَجَمَتْ عَيْنُكَ** »[5].

أَيْ : أَعْيَتْ نَفْسُكَ وَكَلَّتْ . وَيُقالُ لِلمُعْيِي : نافِهٌ وَمُنَفِّهٌ .

(**نفي**) ● فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ : « **أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ بَعْدَما اسْتُخْلِفَ شَعِثًا ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ : مالَكَ تُدِيمُ النَّظَرَ إِلَيَّ ؟. فَقالَ : أَنْظُرُ إِلَى ما نَفَى مِنْ شَعَرِكَ ، وَحالَ مِنْ لَوْنِكَ** »[6].

قَوْلُهُ : « **نَفَى** » ، أَيْ : ثارَ ، يُقالُ : نَفَى يَنْفِي وَانْتَفَى : إِذا تَساقَطَ ، وَكَذَلِكَ انْتَفَى وَرَقُ الشَّجَرِ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : يُقالُ : نَفَيْتُهُ فَنَفَى ، وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ فِي اللُّغَةِ[7].

---

(١) تفسير القرطبيّ ٣٦١/٧ ، غريب الخطّابيّ ١٥٠/٢ .

(٢) « **إليّ** » ساقط من (س) و (المصريّة) .

(٣) صحيح البخاريّ ٢٣٨٤/٥ ، ح (٦١٣٧) ، كتاب الرّقاق ، باب التّواضع .

(٤) في (المصريّة) : (المغانم) .

(٥) شرح معاني الآثار ٨٧/٢ ، المعتصر مِن المختصر ١٥١/١ ، غريب أبي عبيد ٢١/١-٢٢ .

(٦) الغريبين ١٨٧٤/٦ ، الفائق ١٥/٤ .

(٧) التّهذيب ٤٧٥/١٥ ، مع اختلاف في اللّفظ ، وهو بلفظه في : الغريبين ١٨٧٥/٦ .

● وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[1]: « **أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ نَفِيَّتَيْنِ يُجَفِّفُ عَلَيْهِمَا الأَقِطَ** »[2].

أَيْ : سُفْرَتَيْنِ مِنْ خُوصٍ . قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : النَّفِيَّةُ : شَيْءٌ مُدَوَّرٌ يُسَفُّ[3] مِنْ خُوصِ النَّخْلِ ، يُسَمِّيها النّاسُ : النَّبِيَّةَ ، وَهِيَ النَّفِيَّةُ – بِالفاءِ –[4]. وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : « **النَّفِيتَيْنِ** » ، وَقَدْ ذَكَرْناهُما فِي أَوَّلِ الفَصْلِ .

○ ○ ○

(١) سبقت ترجمته ص٣٣٢ .

(٢) سبق تخريجه ص٣٣٢ ، في مادّة (نفت) .

(٣) أي : يُنسَج . انظر : اللّسان (سفف) .

(٤) انظر : تهذيب اللّغة ٤٧٦/١٥ .